فتح المنان

شرح وتحقيق

كتاب الدارمي أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن

المسمى بـ :

المسند الجامع

الجزء الثاني

٢- كتاب العلم

١٠١ - ٣٣٣

شرحه وقابله على الأصول الخطية

السيد أبو عاصم نبيل بن هاشم الغمري

دار البشائر الإسلامية

المكتبة المكية

ⓒ نبيل هاشم عبد الله الغمري، ١٤١٩هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الغمري، نبيل هاشم عبد الله

فتح المنان شرح المسند الجامع لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن ـ مكة المكرمة.

٥٢٨ ص؛ ١٧×٢٤ سم

ردمك: ٨ ـ ١٨٥ ـ ٣٥ ـ ٩٩٦٠ (مجموعة)

٤ ـ ١٨٧ ـ ٣٥ ـ ٩٩٦٠ (ج ٢)

١ ـ الحديث ـ مسانيد ٢ ـ الحديث ـ أحكام أ ـ العنوان

ديوي ٨، ٢٣٦ ١٩/٢٢١٩

رقم الإيداع: ١٩/٢٢١٩

ردمك: ٨ ـ ١٨٥ ـ ٣٥ ـ ٩٩٦٠ (مجموعة)

٤ ـ ١٨٧ ـ ٣٥ ـ ٩٩٦٠ (ج ٢)

جميع حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

١٤١٩هـ - ١٩٩٩م

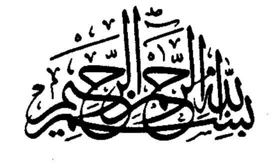
طبع من هذا الكتاب في طبعته الأولى ١٥٠٠ نسخة

دار البشائر الإسلامية

للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان - ص.ب: ٥٩٥٥ - ١٤

المكتبة المكية

حي الهجرة - مكة المكرمة - السعودية - هاتف وفاكس: ٥٣٤٠٨٢٢



«كان ينبغي أن يكون كتاب الدّارميّ سادسًا للكتب الخمسة بدلًا من ابن ماجه».

(الحافظ العلائي)

«كتاب الدارميّ في طبقة المنتخب لعبد بن حميد، ومسنده مسند عالٍ».

(الحافظ الذهبي)

«ليس هو بدون السُّنن في الرّتبة، بل هو أفضل من ابن ماجه بكثير».

(الحافظ ابن حجر)

المسند الجامع

رواية

١ - عبد الله بن عمر الحريمي

٢ - زكريا بن أبي الحسين العُلْبيّ

٣ - محمّد بن محمّد بن سرايا

ثلاثتهم عن

عبد الأوّل بن عيسى السِّجزيّ

عن

أبي الحسن الدّاوديّ

عن

عبد الله بن أحمد السّرخسيّ

عن

أبي عمران السّمرقنديّ

عن

الإمام الحافظ عبد الله بن عبد الرّحمن الدّارميّ

كتاب المسند الجامع[1]

تأليف الإمام الحافظ

عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي رضي الله عنه

رواية أبي عمران

عيسى بن عمر بن العباس السمرقندي، عنه

رواية أبي محمد

عبد الله بن أحمد بن حمويه السرخسي، عنه

رواية أبي الحسن

عبد الرحمن بن محمد الداودي، عنه

رواية أبي الوقت

عبد الأول بن عيسى بن شعيب، عنه

رواية الشيخ الأجل

أبي يحيى زكريا بن أبي الحسين بن حسان العلبي، عنه

(١) عن نسخة «د». انظر تراجم رجال السند في المقدمة.

كتاب المسند الصحيح الجامع(1)

تأليف الشيخ الحافظ أبي محمد

عبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام الدارمي رحمه الله

رواية أبي عمران

عيسى بن عمر السمرقندي رحمه الله، عنه

رواية أبي محمد

عبد الله بن أحمد بن حمويه السرخسي، عنه

رواية أبي الحسن

عبد الرحمن بن محمد الداودي، عنه

رواية أبي الوقت

عبد الأول بن عيسى بن شعيب السجزي، عنه

رواية أبي عبد الله

محمد بن محمد بن سرايا بن علي البلدي، عنه

---

(1) عن نسخة «كبريلي».

[٢]

كِتَابُ العِلْمِ



١ ــ بَابُ اتّباعِ السُّنَّةِ

١٠١ ــ أخبرنا أبو عاصم، أنا ثور بن يزيد قال: حدثني خالد بن معدان، عن عبد الرحمن بن عمرو، عن عرباض بن سارية قال: صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة الفجر، ثم وعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقال قائل: يا رسول الله كأنها موعظة مودِّع فأوصنا، فقال: أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة وإن كان عبداً حبشياً، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم والمحدثات فإن كل محدثة بدعة.

وقال أبو عاصم مرة: وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة.

«كتاب العلم»

ذكرت في المقدمة أن جعل هذه الأبواب تحت مسمى كتاب العلم إنما هو من عملي.

١٠١ ــ **قوله: «أخبرنا أبو عاصم»**:

هو النبيل، واسمه الضحاك بن مخلد الشيباني مولاهم، الإمام الحافظ الثبت أحد مشايخ الإسلام، قيل: إنما سمي بالنبيل لأنه كان يلبس الجيد من الثياب، فكان إذا أقبل قال ابن جريج: جاء النبيل، قال الخليلي: متفق عليه زهداً وعلماً وديانة وإتقاناً. =

. . . .

= **قوله: «أنا ثور بن يزيد»:**

هو الحمصي، الإمام الفقيه أبو يزيد الكلاعي، ويقال: الرحبـي، أحد ثقات الأئمة، وثقه الجمهور، وأثنى عليه يحيـى بن سعيد، وحديثه في الكتب الستة، اتهم بالقدر وقد روي عنه أنه بريء منه، ويقال: إنه رجع عنه قال الذهبـي: كان ثور عابداً ورعاً والظاهر أنه رجع عن ذلك وساق رواية عن أبـي زرعة، عن منبه بن عثمان في ذلك، والله أعلم.

وتقدمت ترجمة خالد بن معدان في حديث رقم ١٠، وترجمة عبد الرحمن بن عمرو في حديث رقم ١٤.

قوله: «عن عرباض بن سارية»:

كنيته أبو نجيح السلمي، الصحابـي الجليل أحد البكائين من أعيان الصفة، ممن نزل فيه قوله تعالى: ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوۡكَ لِتَحۡمِلَهُمۡ قُلۡتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحۡمِلُكُمۡ عَلَيۡهِ تَوَلَّواْ وَّأَعۡيُنُهُمۡ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمۡعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُواْ مَا يُنفِقُونَ ﴿٩٢﴾﴾، نزل حمص وتوفي بها سنة خمس وسبعين.

قوله: «صلى لنا»:

هكذا قال غير واحد عن ثور: صلى لنا، وقال غير أبـي عاصم، عن ثور: صلى بنا، وأما ما وقع في رواية البيهقي من طريق أبـي عاصم في مناقب الشافعي فالصواب فيه: صلى لنا لا صلى بنا، فقد رواه الحاكم في مستدركه وقال: صلى لنا، ومن طريقه أخرجه البيهقي في مناقب الشافعي فظهر أنه من أخطاء الطبع.

قوله: «ثم وعظنا»:

وفي رواية بزيادة: ثم أقبل علينا، وفي رواية بزيادة: بوجهه، وقوله: الفجر، هو شاهد لحديث ابن مسعود في الصحيح: كان النبـي ﷺ يتخولنا بالموعظة في الأيام كراهة السآمة علينا، لأنه ﷺ لم يكن من عادته أن يعظهم بعد صلاة الفجر، بل كان إذا أقبل عليهم ربما سألهم: «هل رأى أحد منكم من رؤيا، =

. . . .

= كما ترجم لذلك البخاري في الصحيح فقال: باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح، وأورد فيه حديث سمرة قال: كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول لأصحابه: هل رأى أحد منكم من رؤيا. . .» الحديث، وربما سكت مقبلاً عليهم فكانوا يتكلمون فيما كان بينهم في الجاهلية والنبي ﷺ ينظر إليهم ويتبسم، فربما دل حديث الباب على أن النبي ﷺ تحين فرصة إقبالهم، وعرف في وجوههم الرغبة في الإرشاد والموعظة، لذلك أسرعت قلوبهم للاستجابة، وجوارحهم بالطاعة.

قوله: «بليغة»:

أي بالغ فيها بالإنذار والتخويف كما قال تعالى: ﴿وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾، قال القاضي جمال الدين: أي وجيزة في اللفظ كثيرة المعنى، وتعقبه التوربشتي بقوله: وليس المراد وجازة اللفظ وكثرة المعنى مع البيان كما قاله القاضي، لأن قوله ذرفت منها العيون يدل عليه. اهـ. وتعقبه في المرقاة بأنه لا يلزم من إرادة وجازة اللفظ عدم إفادة الإنذار الذي سبب البكاء.

قلت: وما ذهب إليه الملا هو الأقرب والأولى، فإن البلاغة في الموعظة مستحسنة لأنها أسرع في ميل القلوب واستجلابها، والبلاغة هي التوصل إلى إفهام المعاني المقصودة وإيصالها إلى قلوب السامعين بأحسن صورة من الألفاظ الدالة عليها وأفصحها وأحلاها وأوقعها في القلوب، ولأن المأثور عنه ﷺ أنه كان يقصر الخطبة ولا يطيلها، وكان يقول: لقد أمرت أن أتجوز في القول، فإن الجواز هو خير، رواه أبو داود عن عمرو بن العاص، وعن جابر بن سمرة قال: كنت أصلي مع النبي ﷺ فكانت صلاته قصداً، وخطبته قصداً، رواه مسلم.

قوله: «ذرفت منها العيون»:

قدم عمل الجوارح في الذكر لأن الظاهر عنوان الباطن، فإنه إنما ذرفت العيون =

. . . .

= من الخوف والوجل الذي حصل في قلوبهم حتى استجابت لذلك الجوارح قال تعالى: ﴿ وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا۩ ﴾، وقال تعالى: ﴿ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ . . . ﴾ الآية، ولو لم تخشع قلوبهم ما ذرفت أعينهم الدمع، ألا ترى إلى قوله ﷺ: لذلك الذي رآه يعبث بلحيته وهو في الصلاة: لـو خشـع قلـب هـذا لخشعـت جـوارحـه، رواه الحكيـم فـي النـوادر عـن أبـي هريرة.

فـائـدة: أورد الحافظ ابن رجب هذا الحديث في جامع العلوم له، وابن حجر الهيتمي في الأربعين له بتقديم قوله: وجلت منها القلوب على قوله: وذرفت منها العيون ثم قال ابن حجر: أخّر هذا عما قبله لأنه إنما ينشأ غالباً عنه. اهـ. قلت: يمكن أن يقال هذا إذا ثبت بهذا التقديم ولم أقف عليه عند من رواه بهذا التقديم والتأخير، قال الطيبـي: إسناد الذرف إلى العيون، كإسناد الفيض إليها في قوله تعالى: ترى أعينهم تفيض من الدمع، كأن أعينهم ذرفت مكان الدمع مبالغة فيها وفائدة تقديم ذرفت على وجلت وحقه التأخير للإشعار بأن تلك الموعظة أثرت فيهم وأخذت بمجامعهم ظاهراً وباطناً.

قوله: «ووجلت منها القلوب»:

وفي حديث عكرمة بن عمار، عن عوف الأعرابـي عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي عند الطحاوي: «ذرفت منها العيون، واقشعرت منها الجلود، ووجلت منها القلوب. . .» الحديث، كذا بزيادة واقشعرت منها الجلود، وهذه الأوصاف قد مدح الله بها المؤمنين الصادقين عند ذكره وسماع آياته قال تعالى: ﴿ اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ. . . ﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا . . . ﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿ ۞ وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ. . . ﴾ الآية. =

. . . .

= **قوله: «فقال قائل»:**

لم أقف على اسمه لكن وقع في بعض طرقه: «فقلنا يا رسول الله إنّ هذه موعظة مودع. . .» الحديث.

قوله: «كأنها موعظة مودِّع»:

كأن وجه فهمهم لذلك مبالغته ﷺ في التخويف والتحذير والإنذار، على ما كانوا يألفونه منه قبل فظنوا أن ذلك لقرب وفاته ومفارقته فإن المودع يستقصي ما لا يستقصي غيره من القول والفعل قاله ابن حجر الهيتمي.

قلت: وفيه وجه آخر وهو تغير حاله ﷺ عند الموعظة ففي صحيح مسلم من حديث جابر بن عبد الله قال: «كان رسول الله ﷺ إذا خطب احمرّت عيناه، وعلا صوته، واشتد غضبه حتى كأنه منذر جيش يقول: صبحكم ومساكم. . .» الحديث، ويشبه أن تكون هذه الخطبة بعض التي ذكرها عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أخرجها الإمام أحمد في مسنده من حديث عبد الرحمن بن جبير، عنه قال: خرج علينا رسول الله ﷺ يوماً كالمودع فقال: أنا محمد النبي الأمي «ثلاثاً» ولا نبي بعدي، أوتيت فواتح الكلم وجوامعه وخواتمه، وعلمت كم خزنة النار وحملة العرش، وتجوّز بي، وعوفيت وعوفيت أمتي فاسمعوا وأطيعوا ما دمت فيكم، فإذا ذهب بي فعليكم بكتاب الله أحلوا حلاله وحرموا حرامه.

قوله: «فأوصنا»:

لأنهم لما فهموا أنه مودّع لهم استوصوه وصية ينفعهم التمسك بها من بعده وتكون فيها النجاة وسعادة الدارين.

قوله: «أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة»:

جمع لهم ﷺ في هاتين الكلمتين ما يتحقق لهم به السعادة في الدارين، فالتقوى وصية الله للأولين والآخرين، قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ. . . ﴾ الآية، وبها تتحقق السعادة الأخروية، =

. . . .

= فمن امتثل أمره، واجتنب ما نهى عنه، واتبع ما يرضيه، وابتعد عن كل ما يسخطه فقد جعل بينه وبين ربه، وبين عذابه، وبين يومه وقاية، فإن التقوى كما تضاف إلى الله، تضاف إلى محل عذابه، وإلى زمانه، قال تعالى: ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ...﴾ الآية، وقال: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ ٱلَّتِي وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ...﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ...﴾ الآية، وكما أن السعادة الأخروية لا تتحقق إلا بتقوى الله، كذلك لا تتحقق السعادة الدنيوية ولا تستقيم الحيوة فيها إلا بالسمع والطاعة لولاة الأمور، إذ بهم تنتظم مصالح العباد في معاشهم وبهم يستعين المسلمون على إظهار دينهم وطاعة ربهم، قال ابن سلام في الذخائر والإعلاق: إعلم أن الدين لا يستقيم والشرع لا يحفظ إلا بالسلطان، فإن الدين إذا لم يحرسه السلطان وتعضده الأئمة لم يؤمن على أحكامه التحريف والتبديل، وخيف على شرائعه التغيير والتحويل. اهـ. إذا تبين هذا علمنا سبب تعظيم النبي ﷺ الخروج على ولاة الأمر حتى جعل طاعتهم من طاعته، ومعصيتهم من معصيته، وحتى أمر بضرب عنق الخارج عليهم كائناً من كان، أمر بالصبر عليهم وإن عصوا ربهم وأخروا الصلاة عن وقتها، روى مسلم من حديث ابن الصامت عن أبي ذر قال: قال لي رسول الله ﷺ: كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها أو يميتون الصلاة عن وقتها قال: قلت: فما تأمرني؟ قال: صل الصلاة لوقتها فإن أدركتها معهم فصل فإنها لك نافلة، وروى مسلم أيضاً من حديث عوف بن مالك الأشجعي مرفوعاً: شرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم قال: قلنا يا رسول الله أفلا ننابذهم عند ذلك؟ قال: لا ما أقاموا فيكم الصلاة، لا ما أقاموا فيكم الصلاة، إلا من وُلي عليه وال فرآه يأتي شيئاً من معصية الله، فليكره ما يأتي من معصية الله، ولا ينزعن يداً من طاعة. ذلك أن الله يصلح بهم أكثر مما يفسدون، قال الإمام علي رضي الله عنه: إن الناس لا يصلحهم إلا إمام بر أو فاجر، إن كان فاجراً =

. . . .

= عبد المؤمن فيه ربه وحمل الفاجر فيها إلى أجله، وقال الحسن فيهم: هم يلون من أمورنا خمساً: الجمعة والجماعة، والعيد والثغور والحدود، والله ما يستقيم الدين إلا بهم وإن جاروا وظلموا والله لما يصلح الله بهم أكثر مما يفسدون، مع أن والله إن طاعتهم لغيظ وإن فرقتهم لكفر.
قلت: وأحاديث النهي عن الخروج على الولاة والأمراء كثيرة، وأقوال الأئمة في هذا مشهورة، وفيما أشرت إليه كفاية إن شاء الله.
قوله: «وإن كان عبداً حبشياً»:
وفي حديث أنس عند البخاري، قال: قال رسول الله ﷺ: اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة، وروى مسلم من حديث أبـي ذر رضي الله عنه قال: «أوصاني خليلي أن أسمع وأطيع وإن كان عبداً مجدع الأطراف. . .» الحديث. قال الإمام النووي رحمه الله: فإن قيل: كيف يكون العبد إماماً وشرط الإمام أن يكون حراً قرشياً سليم الأطراف؟ فالجواب من وجهين: أحدهما: أن هذه الشروط، وغيرها إنما تشترط فيمن تعقد له الإمامة باختيار أهل الحل والعقد، وأما من قهر الناس لشوكته وقوة بأسه وأعوانه، واستولى عليهم وانتصب إماماً فإن أحكامه تنفذ، وتجب طاعته، وتحرم مخالفته في غير معصية عبداً كان أو حراً أو فاسقاً بشرط أن يكون مسلماً. الجواب الثاني: أنه ليس في الحديث أنه يكون إماماً، بل هو محمول على من يفوض إليه الإمام أمراً من الأمور أو استيفاء حق، أو نحو ذلك. اهـ. قلت: يشهد له ما أخرجه الحاكم في مستدركه من حديث علي رضي الله عنه وفيه: «وإن أمرت قريش فيكم عبداً حبشياً مجدعاً فاسمعوا له وأطيعوا. . .» الحديث، وإسناده جيد إلا أن الأشبه أنه موقوف قاله الدارقطني. نعم وفيه جواب آخر وهو أن النبـي ﷺ قد يضرب المثل وإن لم يصح وقوعه لإفادة المبالغة، كما جاء في حديث: «من بنى لله مسجداً ولو كمفحص قطاة. . .» الحديث، فهذا مذكور لإفادة المبالغة في الصغر، وإلا =

. . . .

= فأقل المسجد أن يكون موضعاً لصلاة شخص واحد، ومنه أيضاً قوله ﷺ: «لو أن فاطمة بنت محمد. . .» الحديث لاستحالة وقوع ذلك منها، وجواب آخر وهو أن النبـي ﷺ أخبر بفساد الأمر حتى يوضع في غير أهله، وحتى توضع الولاية في العبيد، فإذا كان ذلك فاسمعوا وأطيعوا تغليباً لأهون الضررين وهو الصبر على ولاية من لا تجوز ولايته لئلا يغير ذلك فيخرج منه إلى فتنة عمياء صماء لا دواء لها ولا خلاص منها قاله ابن العربـي.

قوله: «فسيرى اختلافاً كثيراً»:

هذا من معجزاته ﷺ ودلائل نبوته، حيث أخبر أصحابه بما يكون من الاختلاف في أمته من بعده وغلبة المنكر، قال ابن العربـي: وقد كان ﷺ عالماً به على الجملة والتفصيل، ولم يكن ﷺ ليبينه لكل أحد، وإنما كان يحذر منه على العموم، ثم يلقي التفصيل إلى الآحاد كحذيفة، وأبـي هريرة فقد كان له من النبـي ﷺ محل تكريم ومنزلة قريبة، وهذه إحدى معجزاته. اهـ. وقال الطيبـي: الفاء للسببية، جعلت ما بعدها سبباً لما قبلها والمعنى: من قبل وصيتي والتزم تقوى الله، وقبل طاعة من ولي عليه ولم يهيج الفتن أمن بعدي مما يرى من الاختلاف الكثير وتشعب الآراء ووقوع الفتن. اهـ. وقال الحافظ ابن رجب: هذا إخبار منه ﷺ بما وقع في أمته بعده من كثرة الاختلاف في أصول الدين وفروعه وفي الأعمال والأقوال والاعتقادات، وهذا موافق لما روي عنه من افتراق أمته على بضع وسبعين فرقة وأنها كلها في النار، إلا واحدة وهي ما كان عليه هو وأصحابه، فلذلك أمر في هذا الحديث عند الافتراق والاختلاف بالتمسك بسنته وسنة الخلفاء الراشدين من بعده.

قوله: «الراشدين المهديين»:

وهم الأربعة بإجماع: أبو بكر، وعمر، وعثمان وعلي الذين شملهم الهدي والهدى قاله ابن العربـي، وقال ابن رجب: وقد نص كثير من الأئمة على أن =

. . . .

= عمر بن عبد العزيز خليفة راشد أيضاً، وكان محمد بن سيرين يسأل أحياناً عن شيء من الأشربة فيقول: نهى عنه إمام هدى عمر بن عبد العزيز، قال ابن العربي: وإنما أمر النبي ﷺ بالرجوع إلى سنة الخلفاء الراشدين لأمرين: الأول التقليد لمن عجز عن النظر، الثاني: الترجيح عند اختلاف الصحابة، فيقدم الحديث الذي فيه الخلفاء أو أبو بكر وعمر، وإلى هذه النزعة كان يذهب مالك، ونبه عليها في الموطأ. اهـ. قلت: هذه من مسائل الأصول يطول المقام ببسطها، قال عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه: سن رسول الله ﷺ وولاة الأمر من بعده سنناً الأخذ بها اعتصام بكتاب الله وقوة على دين الله، ليس لأحد تبديلها ولا تغييرها ولا النظر في أمر خالفها، من اهتدى بها فهو المهتدي، ومن استنصر بها فهو المنصور، ومن تركها واتبع غير سبيل المؤمنين ولاه الله ما تولى وأصلاه جهنم وساءت مصيراً، قال مالك: أعجبني عزم عمر على ذلك، وقد روى ابن مهدي مثل هذا عن مالك، والله أعلم.

قوله: «عضوا عليها بالنواجذ»:

جمع ناجذة، وهي الضرس، قال بعض المحققين: هذه استعارة تمثيلية شبه حال المتمسك بالسنة المحمدية بجميع ما يمكن من الأسباب المعينة عليه بحال من يتمسك بشيء بين يديه، ثم يستعين عليه بأسنانه استظهاراً للمحافظة عليه، فهو إما مجاز بليغ إذ فيه تشبيه المعقول بالمحسوس، ومنه قوله تعالى: ﴿مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشْكَوٰةٍ. . .﴾ الآية، فإن نوره تعالى معقول لا محسوس، أو كناية عن شده التمسك بالسنة والجد في لزومها كفعل من أمسك الشيء بنواجذه ثم عض عليه لئلا ينزع منه، وكما يقال: هذا شيء يعض عليه بالنواجذ، كذلك يقال: هذا شيء تعقد عليه الخناصر، وتلوى عليه الأنامل.

قوله: «وإياكم والمحدثات»:

عطف على قوله: فعليكم بسنتي للتقرير والتوكيد، والمحدثات: جمع =

. . . .

= محدثة، والمحدث ما لا أصل له في الشريعة يدل عليه، قال ابن العربي رحمه الله: اعلموا علمكم الله أن المحدث على قسمين: محدث ليس له أصل إلا الشهوة والعمل بمقتضى الإرادة فهذا باطل قطعاً، ومحدث يحمل النظير على النظير فهذه سنة الخلفاء والأئمة الفضلاء، وليس المحدث والبدعة مذموما للفظ: محدث وبدعة ولا لمعناهما، فقد قال تعالى: ﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ إِلَّا اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴿٢﴾﴾، وقد قال عمر: نعمت البدعة هذه اهـ، وقد قسم لنا إمام الأئمة وفقيه الأمة البدعة إلى قسمين، وذلك فيما رواه عنه الحافظ البيهقي، وأبو نعيم من طريق ابن الجنيد، ثنا حرملة بن يحيى قال: سمعت محمد بن إدريس يقول: البدعة بدعتان، بدعة محمودة، وبدعة مذمومة، فما وافق السنة فهو محمود، وما خالف السنة فهو مذموم، واحتج بقول عمر: نعمت البدعة هذه. اهـ. وقد تسارع بعضهم وتجاسر في إنكار هذا التقسيم، فاشتغل بالطعن والإنكار والاتهام عن الوقوف على حقيقة هذا التقسيم، ولو تدبر وعلم أن هذا التقسيم إنما هو مخصوص بالمعنى اللغوي للبدعة لا الشرعي، لما سارع إلى الإنكار والاتهام، قال الحافظ ابن رجب رحمه الله: مراد الشافعي رضي الله عنه ما ذكرناه من قبل أن أصل البدعة المذمومة ما ليس لها أصل في الشريعة ترجع إليه وهي البدعة في إطلاق الشرع، وأما البدعة المحمودة فما وافق السنة، يعني ما كان لها أصل من السنة ترجع إليه، وإنما هي بدعة لغة لا شرعاً لموافقتها السنة، وقال أيضاً: وأما ما وقع في كلام السلف من استحسان بعض البدع، فإنما ذلك في البدع اللغوية لا الشرعية ومن ذلك قول عمر رضي الله عنه: نعمت البدعة هذه، ومن ذلك القصص وقول الحسن: إنه بدعة ونعمت البدعة كم من دعوة مجابة، وحاجة مقضية، وأخ مستفاد، وإنما عنى هؤلاء بأنه بدعة: الهيئة الاجتماعية عليه في وقت معين فإن النبي ﷺ لم يكن له وقت معين يقص على أصحابه فيه غير خطبته الراتبة في الجمع والأعياد، وإنما كان يذكرهم =

. . . .

= أحياناً أو عند حدوث أمر يحتاج إلى التذكير عنده. اهـ.

قوله: «وقال أبو عاصم مرة: وإياكم ومحدثات الأمور»:

وفي رواية الوليد بن مسلم عند ابن ماجه: وإياكم والأمور المحدثات، فإن كل بدعة ضلالة، روى البيهقي بإسناده عن الشافعي قوله: المحدثات من الأمور ضربان: أحدهما ما أحدث مما يخالف كتاباً أو سنة أو أثراً أو إجماعاً فهذه البدعة الضلالة، وما أحدث من الخير لا خلاف فيه لواحد من العلماء، وهذه محدثة غير مذمومة. اهـ. قال الحافظ في الفتح: أما قوله: «فإن كل بدعة ضلالة» بعد قوله: وإياكم ومحدثات الأمور فإنه يدل على أن المحدث يسمى بدعة، وقوله: كل بدعة ضلالة قاعدة شرعية كلية بمنطوقها ومفهومها، أما منطوقها فكأن يقال: حكم كذا بدعة، وكل بدعة ضلالة، فلا تكون من الشرع لأن الشرع كله هدي، فإن ثبت أن الحكم المذكور بدعة صحت المقدمتان وأنتجتا المطلوب، والمراد بقوله: كل بدعة ضلالة ما أحدث ولا دليل له من الشرع بطريق خاص ولا عام. اهـ. ثم ذكر أقسام البدعة نقلاً عن القواعد للعز بن عبد السلام موافقاً له، وقد أيد هذا التقسيم من قبل ونقله الإمام النووي، والحافظ ابن رجب، فإذا تبين هذا، علمنا أن الأئمة لا يكادون يختلفون في التقسيم اللغوي لمعنى البدعة، وأنهم لا يقولون به من الناحية الشرعية، وقد وهم الدكتور توفيق الوادعي حين ذكر الحافظين ابن رجب، وابن حجر فيمن لا يقولون بالتقسيم اللغوي لمعنى البدعة، ولو تأمل ما ذكراه لتبين له أنهما يجنحان إلى قول العز بن عبد السلام في تقسيم البدعة لغوياً، قال الحافظ ابن رجب في جامع العلوم والحكم: وكثير من الأمور التي أحدثت ولم يكن قد اختلف العلماء في أنها بدعة حسنة حتى ترجع إلى السنة، فمنها كتابة الحديث، نهى عنه عمر وطائفة من الصحابة، ورخص فيها الأكثرون واستدلوا له بأحاديث من السنة، ومنها كتابة تفسير الحديث والقرآن كرهه قوم من العلماء ورخص فيه كثير منهم، وكذلك =

. . . .

= اختلافهم في كتابة الرأي في الحلال والحرام ونحوه، وفي توسعة الكلام في المعاملات وأعمال القلوب التي لم تنقل عن الصحابة والتابعين، وكان الإمام أحمد يكره أكثر ذلك، وفي هذه الأزمان التي بعد العهد فيها بعلوم السلف يتعين ضبط ما نقل عنهم من ذلك ليتميز به ما كان من العلم موجوداً في زمانهم وما أحدث في ذلك بعدهم فيعلم بذلك السنة من البدعة. اهـ. باختصار وقد أطال الكلام في هذه المسألة وذكر فيها أموراً كثيرة مما أحدثه الخلفاء والصحابة وأخذ به التابعون حتى صار من السنن المأثورة عنهم، ولولا خوف الإطالة لنقلت ما ذكره برمته وهو جدير بذلك لكن فيما نقلته كفاية إن شاء الله.

وحديث الباب إسناده على شرط الصحيح غير عبد الرحمن بن عمرو وهو تابعي معروف قد روى عنه جماعة، ووثقه ابن حبان وصحح حديثه هو والحاكم وغيرهما. وتابعه على حديثه غير واحد كما سيأتي، قال الحافظ البزار فيما رواه عنه الحافظ ابن عبد البر في جامع بيان العلم [٢/ ٢٢٣]: حديث عرباض بن سارية في الخلفاء الراشدين حديث ثابت صحيح، وهو أصح من حديث حذيفة «اقتدوا باللذين من بعدي...» الحديث، لأنه مختلف في إسناده ومتكلم فيه من أجل مولى ربعي، وهو مجهول عندهم. اهـ. وقال الحافظ ابن عبد البر عقب رواية كلام البزار: هو كما قال البزار حديث عرباض حديث ثابت، وحديث حذيفة حسن. اهـ. وقال الحافظ أبو نعيم فيما حكاه الحافظ ابن رجب في جامع العلوم: هو حديث جيد من صحيح حديث الشاميين. اهـ. وقال الحافظ البغوي في شرح السنة: هذا حديث حسن.

قلت: رواه من طريق المصنف الحافظ أبو شامة المقدسي في الباعث، فصل: في الحث على الاتباع والنهي عن الابتداع، من طريق أبـي المنجى الحريمي، ثنا عبد الأول به. =

. . . .

= ورواه الإمام أحمد بن حنبل في المسند [٤/١٢٦] عن أبـي عاصم ــ كالمصنف ــ رقم ١٧١٨٥، والترمذي في جامعه كتاب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، عقب حديث بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، من طريق الحسن بن علي الخلال، عن أبـي عاصم به دون سياق المتن، قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، انظر حديث رقم ٢٦٧٦، ورواه الحاكم في المستدرك [١/ ٩٥] كتاب العلم، من طريق الدوري، عن أبـي عاصم به، وقال: هذا حديث صحيح ليس له علة، وقد احتج البخاري بعبد الرحمن بن عمرو، وثور بن يزيد، وروى هذا الحديث في أول كتاب الاعتصام بالسنة، والذي عندي أنهما رحمهما الله توهما أنه ليس له راو عن خالد بن معدان غير ثور بن يزيد، وقد رواه محمد بن إبراهيم بن الحارث المخرج حديثه في الصحيحين عن خالد بن معدان. اهـ ووافقه الذهبـي.

قلت: كلام الحاكم لا يخلو من تعقب كما لا يخفى، فإن البخاري إنما احتج بعبد الرحمن بن عمرو بن سهل، لا السلمي، ولذلك لم يذكره الحاكم في تسمية من أخرج له الشيخان، والحديث الذي أخرجه الإمام البخاري في أول كتاب الاعتصام من صحيحه، هو حديث ابن مسعود: «إن أحسن الهدي كتاب الله، وأحسن الهدي هدى محمد، وشر الأمور محدثاتها. . .» الحديث، وعليه فعبد الرحمن بن عمرو ليس من شرطهما وإن لم يضعف.

نعم، ومن طريق الحاكم أخرجه الحافظ البيهقي في مناقب الشافعي [١/ ١٠] وفي الاعتقاد [/ ١٥٢] باب الاعتصام بالسنة واجتناب البدعة، وفي المدخل [١٠/ ١١٤] كتاب آداب القاضي، باب ما يقضي به القاضي ويفتي به المفتي، والآجري في الشريعة [/ ٤٧] باب الحث على التمسك بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، من طريق إبراهيم بن زهير، عن أبـي عاصم به، وأخرجه الحافظ الطبـراني فـي معجمـه [١٨/ ٢٤٧] مـن طـريـق أبــي مسلـم الكشـي، عـن أبـي عاصم به، رقم ٦١٧، وابن عبد البر في جامع بيان العلم [٢/ ٢٢٢] باب =

. . . .

= الحض على لزوم السنة والاقتصار عليها، من طريق محمد بن سنجر، عن أبـي عاصم به، والطحاوي في مشكل الآثار [٦٩/٢] باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ في الزمان الذي يجب على الناس الإقبال فيه على خاصتهم وترك عامتهم، من طريق أبـي أمية، ثنا أبو عاصم به، ورواه البغوي في شرح السنة [١/ ٢٠٥] باب الاعتصام بالكتاب والسنة، من طريق أحمد بن منصور الرمادي أنا أبو عاصم به، رقم ١٠٢، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد [١/ ٧٥] سياق ما روي عن النبـي ﷺ في الحث على التمسك بالكتاب والسنة، من طريق عمرو بن علي، ومحمد بن يحيـى كلاهما عن أبـي عاصم به، رقم ٨٠، ٨١. تابع أبا عاصم، عن ثور:

١ ــ الوليد بن مسلم، رواه عنه الإمام أحمد في المسند [١٢٦/٤] رقم ١٧١٨٥ ومن طريق الإمام أحمد أخرجه أبو داود في سننه كتاب السنة، باب في لزوم السنة رقم ٤٦٠٧، والحاكم في مستدركه [١/ ٩٧] كتاب العلم، من طريق موسى بن أيوب، وصفوان بن صالح، كلاهما عن الوليد به، ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي في المدخل باب أقاويل الصحابة رضي الله عنهم إذا تفرقوا فيها، رقم ٥٠.

ورواه ابن أبـي عاصم في السنة [١/ ١٩] باب ما ذكر زجر النبـي ﷺ عن محادثات ــ كذا ــ ولعل صوابه: محدثات الأمور، من طريق حسين بن حسن، عن الوليد بن مسلم به، رقم ٣٢، ٥٧، والآجري في الشريعة [/ ٤٦ ــ ٤٧] باب الحث على التمسك بكتاب الله عز وجل وسنة رسوله ﷺ، من طريق داود بن رشيد، وأحمد بن حنبل، عن الوليد بن مسلم به، ومن طريق الآجري أخرجه ابن بطة في الإبانة [١/ ٣٠٥ ــ ٣٠٦] باب ما أمر به من التمسك بالسنة والجماعة، رقم ١٤٢، ومحمد بن نصر في السنة [/ ٢٦] من طريق عيسى بن مساور، أنبأ الوليد بن مسلم به، رقم ٧٠.

٢ ــ عبد الملك بن الصباح المسمعي، أخرج حديثه ابن ماجه في المقدمة =

. . . .

= من سننه، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، من طريق يحيى بن حكيم، ثنا عبد الملك به، رقم ٤٤.

٣ ــ عيسى بن يونس، أخرج حديثه ابن أبي عاصم في السنة [١/١٩، ٢٩] باب ما ذكر زجر النبي ﷺ عن محدثات الأمور، وفي باب ما أمر به من اتباع السنة وسنة الخلفاء الراشدين، من طريق أبي سفيان عبد الرحيم بن مطرف، ثنا عيسى بن يونس به، رقم ٣١، ٥٤، ومحمد بن نصر في السنة [/٢٦] من طريق إسحاق بن إبراهيم، أنا عيسى بن يونس به، رقم ٦٩.

وتابع ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان كل من:

١ ــ محمد بن إبراهيم، أخرج حديثه الحاكم في المستدرك [١/٩٦] كتاب العلم، من طريق يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن محمد نحوه، قال الحاكم: هذا إسناد صحيح على شرطهما ولا أعرف له علة، ووافقه الذهبي، ورواه الطبراني في معجمه الكبير [١٨/٢٤٧ ــ ٢٤٨] أيضاً من طريق يزيد ابن الهاد، عن محمد به، رقم ٦٢١، والطحاوي في مشكل الآثار [٢/٦٩] باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله ﷺ في الزمان الذي يجب على الناس الإقبال فيه على خاصتهم وترك عامتهم، من طريق ابن الهاد، عن محمد به، إلاَّ أنه قال: عن خالد، عن العرباض، فأسقط من بينهما عبد الرحمن فلا أدري سقط من المصنف أو من النساخ.

٢ ــ بحير بن سعد، أخرج حديثه الترمذي في جامعه، كتاب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، من طريق علي بن حجر، ثنا بقية، عن بحير به، رقم ٢٦٧٦.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وتابعه عن بقية:

١ ــ إسحاق بن إبراهيم، أخرجه من طريقه محمد بن نصر في السنة [/٢٧] رقم ٧٢. =

. . . .

= ٢ ــ أبو عتبة أحمد بن الفرج، أخرجه الحافظ البيهقي في الدلائل [٦/ ٥٤١] باب ما جاء في إخباره بظهور الاختلاف في أمته.
٣ ــ عمرو بن عثمان، أخرجه الحافظ ابن أبـي عاصم في السنة، باب ما ذكر زجر النبـي ﷺ عن محدثات الأمور وتحذيره منها، رقم ٢٧، والحافظ الطبراني في المعجم الكبير [١٨/ ٢٤٦ ــ ٢٤٧].
قلت: وحديث بقية فيه اضطراب فقد خالفهم عن بقية:
١ ــ حيوة بن شريح الحمصي، فرواه عن بقية، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن عبد الرحمن بن أبـي بلال، عن العرباض بن سارية، أخرجه الإمام أحمد في المسند [٤/ ١٢٧]: ثنا حيوة به، رقم ١٧١٨٦، والطبراني في المعجم الكبير [١٨/ ٢٤٩] من طريق يحيـى بن حمزة، ثنا حيوة به، رقم ٦٢٤، وكذلك رواه محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن خالد، أخرجه الإمام أحمد في مسنده [٤/ ١٢٧] وفيه: عن أبـي بلال، وصوابه: عن ابن أبـي بلال.
٢ ــ إبراهيم بن العلاء المعروف بابن زيريق، فرواه عن بقية، عن سليمان بن سليم عن يحيـى بن جابر، عن عبد الرحمن بن عمرو، عن العرباض بن سارية، أخرجه الطبراني في معجمه الكبير [١٨/ ٢٤٧] من طريق عمرو بن إسحاق، ثنا جدي به، رقم ٦٢٠.
وتابعه على هذا محمد بن إبراهيم، عن بقية، أخرجه أيضاً الحافظ الطبراني في مجم الكبير.
وتابع بقية، عن سليمان: إسماعيل بن عياش، أخرجه ابن أبـي عاصم في السنة [١/ ١٨] من طريق أبـي اليمان عنه، رقم ٣٠.
وخالف شعوذ بن عبد الرحمن الأزدي محمداً وبحيراً، فرواه عن خالد، عن جبير بن نفير، عن العرباض، أخرج حديثه ابن أبـي عاصم في السنة [١/ ٢٠] رقم ٣٤، والطبراني في المعجم الكبير [١٨/ ٢٥٧] كلاهما من طريق =

. . . .

= عيسى بن يونس، عن أبي حمزة، الحمصي، عن شعوذ به، رقم ٦٤٢.
وقد تابع خالداً عن عبد الرحمن بن عمرو كل من:
١ ــ ضمرة بن حبيب، أخرج حديثه الإمام أحمد في المسند [١٢٦/٤]: ثنا ابن مهدي، عن معاوية بن صالح، عنه، به، رقم ١٧١٨٣، وزاد فيه: وإنما المؤمن كالجمل الأنف حيثما قيد انقاد، قال ابن رجب: وقد أنكر طائفة من الحفاظ هذه الزيادة وقالوا: هي مدرجة فيه وليست منه، قاله أحمد بن صالح المصري وغيره. اهـ. قلت: ومن طريق الإمام أحمد أخرجه الحاكم في مستدركه [٩٦/١] كتاب العلم، ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي في المدخل، باب أقاويل الصحابة رضي الله عنهم إذا تفرقوا فيها، رقم ٥١.
وأخرجه ابن ماجه في المقدمة من سننه، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، من طريق إسماعيل بن مبشر، وإسحاق السواق كلاهما عن ابن مهدي به، رقم ٤٣، وابن عبد البر في الجامع [٢٢١/٢] باب الحض على لزوم السنة والاقتصار عليها، من طريق موسى بن معاوية، ثنا ابن مهدي به، ورواه الآجري في الشريعة [/٤٧] من طريق أسد بن موسى، ثنا معاوية به.
تابعه عبد الله بن صالح، عن معاوية، أخرج حديثه ابن أبي عاصم في السنة [١٩/١] من طريق أبي مسعود، ثنا عبد الله بن صالح به، رقم ٣٣، والطبراني في المعجم الكبير [٢٤٧/١٨] من طريق أسد بن موسى، وبكر بن سهل كلاهما عن عبد الله بن صالح به، رقم ٦١٩، وابن عبد البر في الجامع [٢٢٢/٢] من طريق محمد بن إسماعيل الترمذي، ثنا أبو صالح به، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد [٧٩/١] سياق ما روى عن النبي ﷺ في الحث على التمسك بالكتاب والسنة، من طريق أسد بن موسى أنبا معاوية ــ كذا ــ والصواب أن بينهما عبد الله بن صالح كما تقدم، رقم ٧٩.
٢ ــ عوف الأعرابي، أخرج حديثه الصحاوي في مشكل الآثار [٦٩/٢]: ثنا أبو أمية، ثنا عمر بن يونس، ثنا عكرمة بن عمار، ثنا عوف به. =

. . . .

= ٣ ــ يحيى بن جابر، أخرج حديثه ابن أبي عاصم في السنة [١/ ١٨] من طريق إسماعيل بن عياش، عن سليمان بن سليم، عنه، به رقم ٣٠، وتابعه بقية، أخرج حديثه الطبراني في معجمه الكبير [١٨/ ٢٤٧] من طريق إبراهيم بن العلاء ومحمد بن إبراهيم كلاهما عن بقية، عن سليمان بن سليم، عنه، به رقم ٦٢٠.

٤ ــ عبد الرحمن بن أبي بلال ــ ويقال: الصواب فيه: عبد الله بن بلال، وروي: ابن أبي بلال ولم يسم ــ أخرج حديثه الإمام أحمد في المسند [٤/ ١٢٧] رقم ١٧١٨٦، والطبراني في المعجم الكبير [١٨/ ٢٤٩] وقد أشرت إليه قريباً.

وتابع عبد الرحمن بن عمرو كل من:

١ ــ يحيى بن أبي المطاع أخرج حديثه ابن ماجه في المقدمة من سننه، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، من طريق عبد الله بن أحمد بن بشير الدمشقي، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا عبد الله بن العلاء ــ يعني ابن زبر ــ عنه، به، رقم ٤٢، والحاكم في المستدرك [١/ ٩٧] كتاب العلم، من طريق أحمد بن عيسى التنيسي، ثنا عمرو بن أبي سلمة التنيسي، أنبا عبد الله بن العلاء به، والطبراني في معجمه الكبير [١٨/ ٢٤٨] من طريق إبراهيم بن عبد الله بن العلاء، عن أبيه رقم ٦٢٢، وابن أبي عاصم في السنة [١/ ١٧] من طريق الوليد بن مسلم، عن عبد الله بن العلاء، رقم ٢٦، ومحمد بن نصر أيضاً في السنة [/ ٢٧] من طريق عيسى بن مساور، ثنا الوليد به رقم ٧١. وأشار إليها الحافظ البيهقي في مناقب الشافعي [١/ ١١].

قال أبو عاصم: وقد أنكر أبو زرعة الدمشقي سماع يحيى من العرباض، ولم أجد من تابعه على هذا، وقد أشار إلى روايته الإمام البخاري، وابن أبي حاتم ولم ينكراها، وزعم الحافظ ابن رجب أن البخاري اعتمد في صحة سماعه على هذه الرواية، وأنه يقع في تاريخه أوهام كثيرة في أخبار أهل =

١٠٢ ـ أخبرنا أبو المغيرة، ثنا الأوزاعي، عن يونس بن يزيد، عن الزهري قال: كان من مضى من علمائنا يقولون: الاعتصام بالسنة نجاة، والعلم يقبض قبضاً سريعاً، فنعش العلم ثبات الدين والدنيا، وفي ذهاب العلم ذهاب ذلك كله.

= الشام، وهذا مع كونه فيه نظر لم يتضح به المراد كما لا يخفى، والله أعلم.

٢ ـ المهاجر بن حبيب، أخرج حديثه ابن أبي عاصم في السنة [١/١٨] رقم ٢٨ والطبراني في الكبير [١٨/٢٤٨ ـ ٢٤٩] كلاهما من طريق إسماعيل بن عياش عن أرطاة بن المنذر، عنه، به رقم ٦٢٣.

٣ ـ حجر بن حجر، أخرج حديثه الإمام أحمد في المسند [٤/١٢٦ ـ ١٢٧] مقروناً بعبد الرحمن بن عمرو في حديث الوليد بن مسلم، عن ثور الذي أشرت إليه قريباً، وذكرت من أخرجه من طريق أحمد بن حنبل، فأغنى عن الإعادة.

٤ ـ جبير بن نفير، أخرج حديثه الطبراني في معجمه الكبير [١٨/٢٥٧] رقم ٦٤٢، وابن أبي عاصم في السنة [١/٢٧] رقم ٤٩.

فهذه طرق حديث الباب، والله أعلم بالصواب.

١٠٢ ـ قوله: «أخبرنا أبو المغيرة»:

هو الإمام الحافظ الثقة مسند حمص عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، أحد مشايخ المصنف الثقات روى عنه أصحاب الكتب بواسطة، وثقه العجلي، والدارقطني، والذهبي، وابن حجر، وقال أبو حاتم: صدوق يكتب حديثه.

والأوزاعي هو عبد الرحمن بن عمرو الفقيه، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٨٠.

قوله: «عن يونس بن يزيد»:

هو الأيلي، كنيته أبو يزيد وهو ابن أبي النجاد مولى معاوية بن أبي سفيان، وراوية الإمام الزهري، وأحد الأئمة الثقات، قال ابن المبارك: ما رأيت أحداً =

. . . .

= أروى عن الزهري من معمر إلا ما كان من يونس فإنه كتب الكتب على الوجه.

والزهري، هو محمد بن مسلم بن شهاب أحد الأئمة الفقهاء، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٣٤.

قوله: «والعلم يقبض قبضاً سريعاً. . .»:

وذلك بموت العلماء كما صح عن النبـي ﷺ من حديث عبد الله بن عمرو قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يُبق عالماً اتخذ الناس رءوساً جهالاً فسئلوا بغير علم فضلوا وأضلوا، وروى أبو وائل شقيق، عن عبد الله بن مسعود. قوله: تدرون كيف ينقص الإسلام من الناس؟ قالوا: نعم، كما ينقص سمن الدابة، وكما ينقص صبغ الثوب، وكما يقسو الدرهم لطول الجيب، فقال: إن هذا منه، ولكن أكثر من ذلك ذهاب العلماء، يكون في الحي العالمان فيموت أحدهما فيذهب بنصف علمهم، ويكون في الحي العالم فيموت فيذهب بعلمهم، وبذهاب العلماء يذهب العلم، أخرجه البيهقي في المدخل.

قوله: «فنعش العلم»:

كذا عند جميع من أخرجه عدا الخطيب، فوقع في روايته: «ففي العلم»، فيحتمل أن تكون كلمة «نعش» قد تصحفت، والنعش هو السرير الذي يحمل عليه الميت، والمعنى ــ والله أعلم ــ : إن العلم وثبات الدين واستقامة الحياة أمران متلازمان يذهب أحدهما بذهاب الآخر.

وهذا الأثر رجال إسناده رجال الصحيح، رواه الحافظ ابن بطة في الإبانة [١/ ٣١٩ ــ ٣٢٠] باب ما أمر به من التمسك بالسنة والجماعة والأخذ بها، رقم ١٥٩ والبيهقي في المدخل [/ ٤٥٤] باب ما يخشى من رفع العلم وظهور الجهل رقم ٨٦٠، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد [١/ ٩٤] سياق ما =

١٠٣ ــ أخبرنا أبو المغيرة، ثنا الأوزاعي، عن يحيى بن أبي عمرو السَّيباني، عن عبد الله بن الديلمي قال: بلغني: إن أول الدين تركاً السنة، يذهب الدين سنة سنة، كما يذهب الحبل قوة قوة.

= روي عن النبي ﷺ في الحث على التمسك بالكتاب والسنة، رقم ١٣٦، وأبو نعيم في الحلية [٣/ ٣٦٩]، وابن عساكر في تاريخه، قسم ترجمة الزهري [/ ١٤٣] رقم ٢١٩، جميعهم من طريق أبي إسحاق الفزاري، عن الأوزاعي به.

تابعه الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، أخرجه أبو القاسم الأصبهاني في الحجة [١/ ٢٤٦] ذكر الاعتصام بالسنن وأنه النجاة.

وتابع الأوزاعي، عن يونس: ابن المبارك، أخرجه في الزهد له [١/ ٢٨١] باب ما جاء في قبض العلم، رقم ٨١٧، ومن طريقه رواه الآجرى في الشريعة [/ ٣١٣] باب الايمان والتصديق بأن الله عز وجل ينزل إلى سماء الدنيا كل ليلة، مختصراً، والخطيب في الفقيه والمتفقه [١/ ١٠٢] باب القول في وجوب العمل بخبر الواحد.

وتابعه أيضاً: الليث، عن يونس، أخرجه يعقوب بن سفيان في المعرفة [٣/ ٣٨٦ ــ ٣٨٧]، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد [١/ ٩٥] باب سياق ما روى عنه النبي ﷺ في الحث على التمسك بالكتاب والسنة، رقم ١٣٧، ومن طريق يعقوب بن سفيان أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه [١/ ١٠٢] باب القول في وجوب العمل بخبر الواحد.

وتابعه أيضاً: مخلد بن حسين، عن يونس، أخرجه أيضاً اللالكائي برقم ١٥ في سياق ما روي عن النبي ﷺ في ثواب من حفظ السنة ومن أحياها ودعا إليها.

والحافظ ابن عساكر في تاريخه، قسم ترجمة الزهري بلفظ فيه اختصار، رقم ٢١٩.

١٠٣ ــ قوله: «السَّيباني»:

بفتح السين المهملة، وسكون التحتية، بعدها موحدة، نسبة إلى سَيْبان من =

. . . .

= حمير، ابن عم الأوزاعي، كنيته أبو زرعة الشامي، الحمصي أحد الأئمة الثقات أهل الفضل يقال: إنه غزا القسطنطينية مع مسلمة بن عبد الملك، وثقه الإمام أحمد، ودحيم، والعجلي، والجمهور.

قوله: «عن عبد الله بن الديلمي»:

هو الإمام التابعي الجليل عبد الله بن فيروز الديلمي، الفقيه العابد كنيته أبو بشر، ويقال بالمهلمة ــ أبو بسر ــ البصري، ويقال: شامي، كان يسكن بيت المقدس، اتفق على توثيقه وبعضهم أدخله في الصحابة، وهو من كبار التابعين.

فائدة: يحيى بن أبي عمرو وعبد الله بن الديلمي ليس لهما في الصحيحين شيء وهما من الثقات.

قوله: «إن أول الدين»:

وقع في النسخ المطبوعة: «إن أول ذهاب الدين..» بزيادة لفظة «ذهاب» ــ وليست ثابتة في النسخ الخطية ــ ورفع «ترك» على أنها خبر إن، ورواية المصنف وابن بطة ــ بحذف «ذهاب» ونصب ترك والتنوين على أنها حال، ورفع السنة على أنها خبر إن، والأولى أخرجها اللالكائي، ويعقوب بن سفيان كما سيأتي.

قوله: «تركاً»:

يحتمل أن يكون المراد تركها بالكلية، ويحتمل العدول عنها بالزيادة في الدين ظناً أنها خير، فسيأتي عند المصنف في باب ما يتقى من تفسير حديث النبي ﷺ عن سعيد بن المسيب أنه رأى رجلاً يصلي بعد العصر ركعتين، فقال له: يا أبا محمد أيعذبني الله على الصلاة؟ قال لا، ولكن يعذبك الله بخلاف السنة، وروى المصنف أيضاً أن ابن عباس رأى طاوساً يصلي بعد العصر فنهاه، فقال طاوس: إنما نهى عنها أن تتخذ سلماً قال ابن عباس: فإنه قد نهي عن صلاة بعد العصر فلا أدري أتعذب عليها أم تؤجر لأن الله تعالى يقول: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ...﴾ الآية، والأثر له أصل من حديث النبي ﷺ، فقد روى الإمام =

١٠٤ ـ أخبرنا أبو المغيرة، ثنا الأوزاعي، عن حسان قال: ما ابتدع قوم بدعة في دينهم إلا نزع الله من سنتهم مثلها، ثم لا يعيدها إليهم إلى يوم القيامة.

= أحمد وغيره من حديث أبـي أمامة الباهلي مرفوعاً: لتنقضن عرى الإسلام عروة عروة فكلما انتقضت عروة تشبث الناس بالتي تليها فأولهن نقضاً الحكم، وآخرهن الصلاة، وروى عكرمة من حديث ابن عباس قوله: لا يأتي على الناس زمان إلا أحدثوا فيه بدعة، وأماتوا فيه سنة حتى تحيا البدع وتموت السنن، رواه ابن وضاح، وابن بطة، واللالكائي وغيرهم.

والأثر رواه الحافظ يعقوب بن سفيان في المعرفة [٣/ ٣٨٦]، وابن بطة في الإبانة [١/ ٣٥٠] باب ما أمر به من التمسك بالسنة والجماعة والأخذ بها وفضل من لزمها رقم ٢٢٦، ومن طريقه اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد [١/ ٩٢ ـ ٩٣] سياق ما روي عن النبـي ﷺ في الحث على التمسك بالكتاب والسنة، رقم ١٢٧ كلاهما من طريق أبـي إسحاق، عن الأوزاعي به، إلا أن لفظ يعقوب بن سفيان: إن أول ذهاب الدين ترك السنة. . .

ورواه ابن وضاح في البدع والنهي عنها [/ ٦٦] باب في نقض عرى الإسلام، من وجه آخر عن السّيباني بلفظ: تذهب السنة سنة سنة، كما يذهب الحبل قوة قوة، وآخر الدين الصلاة، وليصلين قوم لا خلاق لهم.

١٠٤ ـ قوله: «عن حسان»:

هو ابن عطية المحاربـي، كنيته أبو بكر الدمشقي، الإمام الحجة وأحد الفقهاء العباد والأئمة أهل الاجتهاد، قال الأوزاعي: ما أدركت أحداً أشد اجتهاداً ولا أعمل للخير من حسان بن عطية، ووثقه الإمام أحمد، وابن معين والجمهور، وحديثه في الكتب الستة.

تـنـبـيـه: وقد وهم الشيخ القاري في شرح المشكاة فقال: حسان هو ابن ثابت الأنصاري شاعر رسول الله ﷺ، وإنما هو ابن عطية كما تقدم. =

. . . .

= قوله: «إلا نزع الله من سنتهم مثلها»:
عقوبة منه سبحانه وتعالى لكونهم استبدلوا الذي هو أدنى بالذي هو خير، فإن قيل: فكيف إن ظنها خيراً؟ قلنا: إن ظنها كذلك جهلاً منه فلا عذر لقوله تعالى: ﴿فَسْئَلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾، وإن ظنها كذلك رأياً رآه فلا رأي لأحد مع كتاب الله وسنة رسوله، قال عمر بن عبد العزيز رحمه الله فيما رواه عنه بشر بن عبد الله، وسوادَ بن زيادة، وعمرو بن مهاجر: إنه لا رأي لأحد مع سنة سنها رسول الله ﷺ، وروى الأوزاعي عنه أيضاً: لا عذر لأحد بعد السنة في ضلالة ركبها يحسب أنها هدي، أخرجهما محمد بن نصر في السنة.
قوله: «ثم لا يعيدها إليهم...»:
قال الطيبي: وذلك أن السنة القديمة كانت متأصلة مستقرة في مكانها فلما أزيلت عن مقرها لم يمكن إعادتها كما كانت أبداً، فمثلها كمثل شجرة ضربت عروقها في تخوم الأرض فلا يكون إعادتها بعد قلعها مثل ما كانت في أصلها قال تعالى: ﴿ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ...﴾ الآية.
إسناده على شرط الصحيح، رواه الحافظ أبو نعيم في الحلية [٦/ ٧٣] أيضاً من طريق أبي المغيرة شيخ المصنف.
ورواه الحافظ يعقوب بن سفيان في المعرفة [٣/٣٨٦] من طريق عمر بن عبد الواحد، عن الأوزاعي به، ومن طريق يعقوب بن سفيان أخرجه اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد [١/ ٩٣] سياق ما روي عن النبي ﷺ في الحث على التمسك بالكتاب والسنة. رقم ١٢٩، ورواه ابن وضاح في البدع [/ ٣٧] باب تغيير البدع، بإسناد فيه انقطاع، من طريق ابن وهب عمن سمع الأوزاعي، ورواه الحافظ ابن بطة في الإبانة [١/ ٣٥١] باب ما أمر به من التمسك بالسنة والجماعة، من طريق أبي إسحاق، عن الأوزاعي به، رقم ٢٢٨.
وفي الباب عن ابن عباس، وابن عمر، وعبد الله عمرو قولهم، وعن =

١٠٥ ـ أخبرنا مسلم بن إبراهيم، ثنا وهيب، ثنا أيوب، عن أبي قلابة قال: ما ابتدع رجل بدعة إلا استحل السيف.

= غضيف بن الحارث مرفوعاً، فروى عكرمة عن ابن عباس قوله: لا يأتي على الناس زمان إلا أحدثوا فيه بدعة، وأماتوا فيه سنة، حتى تحيا البدع وتموت السنن، رواه ابن بطة وابن وضاح ومحمد بن نصر، وروى محمد بن نصر أيضاً عن ابن عمر قوله: «ما أحدثت أمة في دينها بدعة إلا رفع الله عنهم سنة هدي ثم لا تعود فيهم أبداً، ولأن أرى في ناحية المسجد ناراً تشتعل فيه احتراقاً أحب إلي من أن أرى بدعة ليس فيه لها مغير. . .» الحديث، وروى ابن وضاح، وابن بطة عن عبد الله بن عمرو قوله: ما ابتدعت بدعة إلا ازدادت مضياً، ولا تركت سنة إلا ازدادت هرباً، ورواه ابن وضاح فجعله عن ابن الديلمي قوله ولم يصله، والأول أصح.

أما حديث غضيف بن الحارث فرواه الإمام أحمد بإسناد فيه بقية، عن أبي بكر بن أبي مريم ـ وهو ضعيف ـ عن غضيف بن الحارث قال: قال رسول الله ﷺ: ما أحدث قوم بدعة إلا رفع مثلها من السنة فتمسك بسنة خير من إحداث بدعة. رواه الإمام أحمد في مسنده، وابن بطة وغيرهما، قال الحافظ في الفتح [١٣/٢٥٣ ـ ٢٥٤]: إسناد أحمد جيد، وليس بجيد كما رأيت، والله أعلم.

١٠٥ ـ قوله: «أخبرنا مسلم بن إبراهيم»:

هو الفراهيدي أحد المشايخ الثقات وحديثه في الكتب الستة، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٣٩، ووهيب هو ابن خالد بن عجلان، الإمام الحافظ أبو بكر البصري، الباهلي مولاهم، الكرابيسي ممن اتفق على الاحتجاج به، يقال: لم يكن بعد شعبة أعلم بالرجال منه، وكان يملي من حفظه.

وأما أيوب فهو السختياني، وأبو قلابة هو عبد الله بن زيد تقدمت ترجمتهما في حديث رقم ١٢. =

١٠٦ ــ أخبرنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبـي قلابة قال: إنّ أهل الأهواء أهل الضلالة، ولا أرى مصيرهم إلا إلى النار فجرِّبهم فليس أحد منهم ينتحل قولاً ــ أو قال: حديثاً ــ فيتناهى به الأمر دون السيف، وإن النفاق كان ضروباً ثم تلا:

= **قوله: «إلا استحل السيف»**:

لكونه أعان على هدم الإسلام، ولذلك لم يترك أمير المؤمنين عمر بن الخطاب لصبيغ بن عسل الفرصة لإشاعة بدعته بين الناس، حتى أتى به وأمر بجلده، وعزله عن الناس حتى رجع إلى رشده، وكان يقول: قد ذهب والله يا أمير المؤمنين من رأسي ما كنت أجد، وستأتي قصته عند المصنف في باب من هاب الفتيا وكره التنطع والتبدع، وروى ابن وضاح، عن الضحاك قال: رأيت عمر بن عبد العزيز يسجن القصاص ومن يجلس إليهم.

تابعه عن وهيب كل من:

١ ــ عبد الأعلى بن حماد، أخرجه الأجري في الشريعة [/٦٤] باب ذم الجدال والخصومات في الدين.

٢، ٣ ــ عفان بن مسلم مقروناً بأحمد بن إسحاق كلاهما عن وهيب به، أخرجه من طريقهما ابن سعد في الطبقات [٧/ ١٨٤].

وتابع وهيباً: معمر بن راشد، أخرجه من طريقه اللالكائي [١/ ١٣٤] الاعتقاد [١/ ١٣٤] باب ما روى عن النبي ﷺ في النهي عن مناظرة أهل البدع، رقم ٢٤٧.

وتابع أيوب عن أبـي قلابة: مقاتل بن حيان، أخرجه من طريقه الحافظ أبو نعيم في الحلية [٢/ ٢٨٧].

والأثر أخرجه أيضاً ابن عساكر كما في تهذيب ابن منظور [١٢/ ٢١٦].

١٠٦ ــ **قوله: «إن أهل الأهواء»**:

الأهواء جمع هوى، والهوى ميل النفس إلى الشهوة وعدولها عن طريق الحق إما جهلاً أو حباً فيه، أو كرهاً في اتباع الحق، قال بعض أهل اللغة: الهوى =

﴿ ۞ وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ . . . ﴾ الآية، ﴿ وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ . . . ﴾ الآية، ﴿ وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِىَّ . . . ﴾ الآية، فاختلف قولهم، واجتمعوا في الشك والتكذيب، وإنّ هؤلاء اختلف قولهم واجتمعوا في السيف، ولا أرى مصيرهم إلا إلى النار.

قال حماد: ثم قال أيوب عند ذا الحديث أو عند الأول: وكان والله من الفقهاء ذوي الألباب يعني أبا قلابة.

= محبة الإنسان الشيء وغلبته على قلبه، ومتى تكلم بالهوى مطلقاً لم يكن إلاَّ مذموماً حتى ينعت بما يخرج معناه فلا يكون الهوى حسناً إلاَّ إذا وافق الحق والصواب وفي حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً: لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به، وروى الأوزاعي، عن سليمان الأحول، عن طاووس قوله: ما ذكر الله الهوى في القرآن إلاَّ عابه، رواه اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد، وإنما ذُم الهوى وعيب لأن منشأه الشيطان والنفس الأمارة بالسوء، لذلك يضل صاحبه، قال تعالى: ﴿ كَٱلَّذِى ٱسْتَهْوَتْهُ ٱلشَّيَٰطِينُ فِى ٱلْأَرْضِ حَيْرَانَ . . . ﴾ الآية، فلما كان كذلك، كان أهل الأهواء والذين يتبعون أهواءهم هم «أهل الضلالة» كما قال تعالى: ﴿ قُل لَّآ أَتَّبِعُ أَهْوَآءَكُمْ ۙ قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ﴿٥٦﴾ ﴾، وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ . . . ﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿ وَلَوِ ٱتَّبَعَ ٱلْحَقُّ أَهْوَآءَهُمْ لَفَسَدَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ ۚ . . . ﴾ الآية، والمراد بأهل الأهواء في هذا الأثر أهل البدع الذين عارضوا السنة والأمور الشرعية بالرأي والقياس، وجادلوا أهل السنّة وأكثروا من الخصومة لإحياء بدعتهم ونصرة أفكارهم ومعتقداتهم الشيطانية.

قوله: «ولا أرى مصيرهم إلاَّ إلى النار»:

وفي التنزيل: ﴿ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا نَسُوا۟ يَوْمَ ٱلْحِسَابِ ﴿٢٦﴾ . . . ﴾ الآية، وقد روى المصنف ــ كما سيأتي في آخر باب اجتناب أهل الأهواء والبدع والخصومة، عن أمي، عن الشعبي =

. . . .

= قوله: إنما سموا أصحاب الأهواء لأنهم يهوون في النار، ورواه أيضاً من وجه آخر، عن ابن شبرمة، عن الشعبي بلفظ: إنما سمي الهوى لأنه يهوي بصاحبه وقال الراغب الأصفهاني: قيل سمي بذلك لأنه يهوي بصاحبه في الدنيا إلى كل داهية، وفي الآخرة إلى الهاوية.

قوله: «فيتناهى به الأمر دون السيف»:

لأن صاحب البدعة لا يمكن أن يرجع عن بدعته، فهو إما أن يغمس صاحبه في بدعته، وإما أن يدخل في قلبه الريب ولا يكاد يفارقه سليماً، ولذلك نهى السلف عن مجالسة صاحب البدعة ومناظرته إلا إذا علم رجوعه إلى الحق عند ظهوره له، ولا يكن ذلك إلا نادراً، قال سفيان الثوري فيما رواه عنه يحيى بن يمان: البدعة أحب إلى إبليس من المعصية، والمعصية يتاب منها، والبدعة لا يتاب منها، وروى عن عطاء الخراساني، والحسن قولهما: أبى الله تبارك وتعالى أن يأذن لصاحب هوى ــ وقال عطاء: صاحب بدعة ــ بتوبة أخرجهما اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد، وروى سلام بن أبي مطيع قال: قال رجل لأيوب يا أبا بكر إن عمرو بن عبيد ــ المعتزلي المشهور، وكان داعية إلى بدعته ــ قد رجع عن بدعته ورأيه فقال أيوب: إنه لم يرجع، قال: بلى يا أبا بكر إنه قد رجع، قال أيوب: إنه لم يرجع ــ ثلاث مرات ــ أما إنه لم يرجع، أما سمعت إلى قوله ﷺ: يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ثم لا يعودون فيه حتى يرجع السهم إلى فُوْقه، لأن بدعته صارت عقيدة عنده، وإذا اعتقد المرء شيئاً فلا يكاد يرجع عنه وإن كان باطلاً، وكذلك يروى عن الجعد بن درهم أول من ابتدع بأن الله ما اتخذ إبراهيم خليلاً، ولا كلم موسى، ولم يزل في بدعته حتى جاء به خالد بن عبد الله القسري أمير العراقين لهشام، فنادى يوم الأضحى وقال: ضحوا تقبل الله منكم، فإني مضح بالجعد بن درهم، زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلاً، ولم يكلم موسى تكليماً تعالى الله عما يقول الجعد علواً كبيراً، ثم نزل فذبحه، =

. . . .

* * *

= فمنه قول أبي قلابة: فيتناهى به الأمر دون السيف.

قوله: «اختلف قولهم»:

وقال سلام بن أبي مطيع، عن أيوب: كان يسمي أهل الأهواء كلهم خوارج ويقول: إن الخوارج اختلفوا في الاسم واجتمعوا على السيف.

وإسناد الأثر على شرط الصحيح، تابعه عن سليمان بن حرب: ابن سعد أخرجه في الطبقات [٧/ ١٨٤].

وتابع سليمان بن حرب، عن حماد: قبيصة بن سعيد، أخرجه الآجري في الشريعة [/ ٦٤] باب ذم الجدال والخصومات في الدين، بلفظ فيه اختصار.

وتابع حماد بن زيد، عن أيوب: ابن علية، أخرجه أبو نعيم في الحلية [٢/ ٢٨٧ ــ ٢٨٨].

وخالفه سلام بن أبي مطيع، فرواه عن أيوب قوله، أخرجه اللالكائي في أصول الاعتقاد [١/ ١٤٣] باب ما روي عن النبي ﷺ في النهي عن مناظرة أهل البدع، رقم ٢٩٠.

وعلقه ابن بطة في الإبانة الصغرى [/١٣٨] رقم ١١٤، وعزاه السيوطي في الدر المنثور [٣/ ٢٦١] إلى أبي الشيخ.

٢ ــ بَابُ التَّورُّع عن الجَوابِ فِيما ليس فيه كِتابٌ ولا سُنَّة

١٠٧ ــ أخبرنا عمرو بن عون، عن خالد بن عبد الله، عن عطاء، عن عامر، عن ابن مسعود وحذيفة أنهما كانا جالسين فجاء رجل فسألهما عن شيء، فقال ابن مسعود لحذيفة: لأي شيء ترى يسألوني عن هذا؟ قال: يعلمونه ثم يتركونه، فأقبل إليه ابن مسعود فقال: ما سألتمونا عن شيء من كتاب الله تعالى نعلمه أخبرناكم به، أو سنة من نبـي الله ﷺ أخبرناكم به ولا طاقة لنا بما أحدثتم.

قوله: «باب التورع عن الجواب»:

يعني ترك الجواب عن الأمور المحدثة، مما لم ينزل به الكتاب والسنة، وذم القول فيها بالرأي والظن، ووجوب الاقتصار على ما ورد فيهما إن كان لدى المفتى العلم بهما، تورعاً واقتداء بالنبـي ﷺ، ونحوه للبخاري في الصحيح، فقال في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة: باب ما كان النبـي ﷺ يسأل مما لم ينزل عليه الوحي فيقول: لا أدري، أو لم يجب حتى ينزل عليه الوحي ولم يقل برأي ولا قياس لقوله تعالى: ﴿بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ . . .﴾ الآية، وأورد فيه حديث ابن مسعود: سئل النبـي ﷺ عن الروح فسكت حتى نزلت الآية.

١٠٧ ــ قوله: «أخبرنا عمرو بن عون»:

هو الواسطي، الإمام الحافظ أبو عثمان السلمي المتقن الحجة، قال يزيد بن هارون: هو ممن يزداد كل يوم خيراً، وقال أبو حاتم: ثقة حجة كان يحفظ حديثه. =

. . . .

= **قوله: «عن خالد بن عبد الله»:**

المزني مولاهم، كنيته أبو الهيثم، ويقال: أبو محمد الطحان أحد الحفاظ الأثبات، والعباد الزهاد، قال الإمام أحمد: كان ثقة صالحاً في دينه، بلغني أنه اشترى نفسه من الله ثلاث مرات.

وعطاء، هو ابن السائب، وعامر هو الشعبي، تقدمت ترجمتهما في حديث رقم ١١، وابن مسعود هو الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود بن غافل تقدمت ترجمته في أول حديث في الكتاب.

قوله: «وحذيفة»:

هو ابن اليمان اليماني من نجباء أصحاب المصطفى ﷺ، كنيته أبو عبد الله، كان من المهاجرين في سبيل الله، شهد أحداً هو وأبوه، وقد ذكر غير واحد من أهل السير أن النبي ﷺ آخى بينه وبين عمار، وكان يسمى بصاحب السر، لأن النبي ﷺ أسر إليه بأسماء المنافقين، وبكثير من الفتن والأمور التي ستكون إلى قيام الساعة، ففي صحيح مسلم: والله إني لأعلم الناس بكل فتنة هي كائنة فيما بيني وبين الساعة، رضي الله عنه وأرضاه.

قوله: «ولا طاقة لنا بما أحدثتم»:

يعني من شرار المسائل التي تعمون بها أهل العلم نتيجة جهلكم بأمور دينكم، وأصل هذا الأثر ما روى مرفوعاً من حديث ثوبان: سيكون أقوام من أمتي يغلطون فقهاءهم بعض المسائل أولئك شرار أمتي، وهو حديث في إسناده يزيد بن ربيعة، وهو ضعيف، وقد روي عن الحسن قوله: شرار عباد الله الذين يتتبعون شواذ المسائل يعمون بها عباد الله.

قلت: ولا يعني هذا أن ابن مسعود لم يكن يجتهد فيما يسأل عنه، فسيأتي بعد سبعة أحاديث أن ابن مسعود كان يقول في بعض المسائل برأيه، وسيأتي أيضاً =

١٠٨ ــ أخبرنا أبو نعيم، ثنا المسعودي، عن عبد الملك بن ميسرة، عن النزال بن سبرة قال: ما خطب عبد الله خطبة بالكوفة إلا شهدتها، فسمعته يوماً وسئل عن رجل يطلق امرأته ثمانية وأشباه ذلك قال: هو كما قال، ثم قال: إنّ الله أنزل كتابه وبين بيانه، فمن أتى الأمر من قبل وجهه فقد بُيِّن له، ومن خالف فوالله ما نطيق خلافكم.

= في باب الفتيا وما فيه من الشدة أنه كان يقول: «فإن جاء ــ يعني المفتي ــ ما ليس في كتاب الله ولم يقض به رسول الله ﷺ فليقض بما قضى به الصالحون ولا يقول إني أخاف وإني أرى. . .» الأثر، ولعله علم من حال السائل أنه لم يكن يسأل للانتفاع أو نحو ذلك مما ليس في إجابته كبير نفع يعود عليه، أو لعله رآه من أهل البدع والأهواء فأعرض عن إجابته، والله أعلم.

وإسناد الأثر على شرط الصحيح، يأتي الكلام عليه وعلى تخريجه في الأثر الآتي إن شاء الله.

١٠٨ ــ **قوله: «أخبرنا أبو نعيم»:**

هو الفضل بن دكين الإمام الحافظ الثبت، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٦٨، والمسعودي اسمه عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة، تقدمت ترجمته أيضاً في حديث رقم ٤٣، وعبد الملك بن ميسرة الهلالي، الإمام الحافظ أحد رجال الكتب الستة، كنيته أبو زيد، العامري، متفق على توثيقه والاحتجاج به، والنزال بن سبرة الهلالي، الكوفي، أحد كبار التابعين وثقاتهم، أدخله بعضهم في الصحابة، ولا تصح له، قال ابن معين: لا يسأل عن مثله.

قوله: «ما خطب عبد الله»:

يعني ابن مسعود.

قوله: «وسئل عن رجل يطلق امرأته ثمانية»:

يحتمل أن تكون هذه الواقعة هي المذكورة في الحديث المتقدم، فتكون بياناً لسبب قوله ــ في ذاك الحديث ــ لا طاقة لنا بما أحدثتم، ومعلوم أنّ إيقاع =

١٠٩ ــ أخبرنا أبو الوليد الطيالسي، ثنا شعبة قال: أخبرني عبد الملك بن ميسرة قال: سمعت النزال بن سبرة قال: شهدت عبد الله وأتاه رجل وامرأة في تحريم فقال: إن الله قد بيّن، فمن أتى الأمر من قبل الوجه فقد بيّن، ومن خالف فوالله ما نطيق خلافكم.

= الطلاق الثلاث دفعة واحدة في مجلس واحد بكلام واحد من البدع المحدثة في الدين، هذا مما لا يشك فيه اثنان، والزيادة على الثلاث بدعة فوق بدعة ما أنزل الله بها من سلطان، وليس لها في السنة المطهرة برهان وقد ذهب جماعة من الصحابة ــ يأتي ذكرهم عند التعليق على حديث رقم ١١٦ ــ إلى إمضاء من فعل ذلك حفاظاً على الدين وردعاً للمبتدعين.

وإسناد الحديث على شرط الصحيح غير المسعودي وهو ممن علق له البخاري في صحيحه، تابعه شعبة عن عبد الملك يأتي حديثه عقب هذا، أخرجه من طريق أبـي نعيم الحافظ الطبراني في معجمه الكبير [٩/ ٢٢٧]: ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا أبو نعيم به، رقم ٨٩٨٢، وانظر تخريج الحديث الآتي، وحديث رقم ١١٦.

١٠٩ ــ **قوله: «أخبرنا أبو الوليد الطيالسي»:**

هو هشام بن عبد الملك البصري الحافظ المشهور، وشعبة هو ابن الحجاج الإمام العلم، تقدمت ترجمتهما في حديث رقم ٢٨.

قوله: «في تحريم»:

يحتمل أن تكون هي نفس القصة المذكورة في حديث المسعودي المتقدم، فيكون المراد بالتحريم الطلاق بأكثر من ثلاث بكلمة واحدة في مجلس واحد، ومذهب ابن مسعود في هذا بينه علقمة في حديثه الآتي برقم ١١٦.

وإسناد الحديث على شرط الصحيح، أخرجه من طريق أبـي الوليد الحافظ الطبراني في معجمه الكبير [٩/ ٣٨٢]: حدثنا أبو خليفة الفضل بن الحباب، ثنا أبو الوليد، به، رقم ٩٦٣٦، ورواه ابن حزم في الإحكام [٨/ ٥٣٩] =

١١٠ ــ أخبرنا عبد الله بن سعيد، ثنا حفص، عن أشعث، عن ابن سيرين أنه كان لا يقول برأيه إلا شيئاً سمعه.

= بإسناده إلى غندر، ثنا شعبة به.

وتابعه الأعمش، عن عبد الملك، أخرجه من طريقه ابن بطة في الإبانة [١/ ٣٣٢] باب ما أمر به من التمسك بالسنة والجماعة والأخذ بها وفضل من لزمها، رقم ١٨٨.

١١٠ ــ قوله: «عبد الله بن سعيد»:

هو الأشج، الإمام شيخ الوقت أبو سعيد الكندي، الكوفي المفسر وأحد الأعلام، قال أبو حاتم: هو إمام أهل زمانه، ووثقه الجمهور، وحديثه في الكتب الستة.

قوله: «ثنا حفص»:

هو ابن غياث النخعي، الفقيه قاضي الكوفة ومحدثها أبو عمر الكوفي، ولي قضاء الشرقية ببغداد للرشيد، وكان من كبار الفقهاء والمحدثين، اثنى عليه الأئمة، ووثقه الجمهور.

قوله: «عن أشعث»:

كذا لم ينسبه، وفي الرواة ثلاثة ممن يسمى بأشعث، وكلهم يروي عن ابن سيرين، ويروي عنهم حفص بن غياث، والظاهر أنه أشعث بن عبد الملك الحمراني، فإنه كان من أصحاب ابن سيرين، ومن أثبت الناس فيه وأعرفهم به، وكان حفص بن غياث إذا حدث عنه لم ينسبه، وإذا حدث عن غيره ربما قال: أشعث بن سوار، أو أشعث الحداني ونحو ذلك، قال يحيى بن سعيد: لم أدرك أحداً من أصحابنا هو أثبت عندي من أشعث بن عبد الملك، ولا أدركت أحداً من أصحاب ابن سيرين بعد ابن عون أثبت منه، ووثقه يحيى بن معين، والنسائي، ويعقوب بن سفيان، وابن شاهين، والدارقطني، وغيرهم، وقدمه غير واحد على غيره ممن يسمى بأشعث ممن روى عن الحسن وابن =

. . . .

= سيرين، قال الحافظ الذهبي: الإمام الفقيه الثقة، ما علمت أحداً لينه وذكر ابن عدي له في كامله لا يوجب تليينه بحال، نعم لم يخرجا له في الصحيحين كما لم يخرجا لجماعة من الأثبات. اهـ.

قوله: «عن ابن سيرين»:

هو محمد الإمام الفقيه الورع مولى أنس بن مالك وعالم البصرة ومفتيها، أدرك ثلاثين من الصحابة، وكان صاحب زهد وورع، قال أبو عوانة: رأيت محمد بن سيرين في السوق فما رآه أحد إلا ذكر الله، وله مناقب وفضائل مذكورة في المطولات.

قوله: «كان لا يقول برأيه»:

لأنهم كانوا يتهمون الرأي، ولا يرون لأنفسهم رأياً فيما لم يفت فيه أحد من الصحابة أو اختلف فيه أصحاب النبي ﷺ، أيضاً فإنهم كانوا يخشون أن يفتوا برأيهم في وقت ثم يرون غيره في وقت آخر فلا يستطيعون تغيير ما قد أفتوا به على الرأي الأول، روى ابن عبد البر في الجامع من حديث إسماعيل بن زكريا، عن عاصم الأحول قال: كان ابن سيرين إذا سئل عن شيء قال: ليس عندي فيه إلا رأي أتهمه، فيقال له: قل فيه على ذلك برأيك، فيقول: لو أعلم أن رأيي يثبت لقلت فيه، ولكني أخاف أن أرى اليوم رأياً، وأرى غداً غيره فأحتاج أن أتبع الناس في دورهم، وأخرجه أيضاً الحافظ أبو نعيم في الحلية.

وإسناد الأثر على شرط الصحيح غير أشعث، وهو ثقة، أخرجه الحافظ الخطيب في الفقيه والمتفقه [١/ ١٨٥] ذكر الأحاديث الواردة في ذم القياس وتحريمه والمنع منه، من طريق أبي نعيم ضرار بن صرد، نا حفص به.

وأخرج الخطيب أيضاً في تاريخه [٥/ ٣٣٦] من حديث سعيد بن عامر، عن هشام بن حسان قال: ترك محمد بن سيرين أن يفتي في شيء ما يرون به بأساً.

١١١ ــ أخبرنا عبد الله بن سعيد، ثنا عثام، عن الأعمش قال: ما سمعت إبراهيم يقول برأيه في شيء قط.

١١٢ ــ أخبرنا أبو النعمان، ثنا أبو عوانة، عن قتادة قال: ما قلت برأيي منذ ثلاثين سنة.

وقال أبو هلال: منذ أربعين سنة.

---

١١١ ــ **قوله: «ثنا عثام»:**

هو ابن علي العامري الحافظ الثقة أبو علي الكوفي من رجال الإمام البخاري في الصحيح، وثقه أبو زرعة، وابن سعد، والدارقطني، والبزار، وابن شاهين، وقال أبو حاتم وابن أبي شيبة: صدوق، ووقع في النسخ المطبوعة: ثنا عثام والد علي بن عثام، وليست ثابتة في النسخ الخطية.

قوله: «عن الأعمش»:

هو سليمان بن مهران الإمام العلم المشهور، تقدمت ترجمته مراراً.

والإسناد على شرط الصحيح، أخرجه من طريق المصنف: الهروي في ذم الكلام [مخطوط] لكن قال: ما رأيت، بدل ما سمعت الحافظ أبو خيثمة في العلم [١١٨] رقم ٣٨، ومن طريقه أخرجه الحافظ أبو زرعة الدمشقي في التاريخ [١/٦٦٨]، وأخرجه الحافظ أبو نعيم في الحلية [٤/ ٢٢] من طريق ابن الأصبهاني، ثنا عثام به.

١١٢ ــ **قوله: «أخبرنا أبو النعمان»:**

هو محمد بن الفضل السدوسي الملقب بعارم، أحد الحفاظ الأثبات، وأبو عوانة هو الوضاح بن عبد الله اليشكري أحد رجال الستة الثقات، تقدمت ترجمتهما في حديث رقم ٢٧ وأما قتادة فهو ابن دعامة السدوسي الإمام الفقيه الورع، تقدم أيضاً في حديث رقم ٤٦.

قوله: «منذ ثلاثين سنة»:

كذا في «ك»، وفي غيرها: ثلاثون بالرفع وكتب فوقها في نسخة «ل» صح، =

١١٣ ـ حدثنا مخلد بن مالك، ثنا حكّام بن سلْم، عن أبي خيثمة، عن عبد العزيز بن رفيع قال: سئل عطاء عن شيء فقال: لا أدري، قال: قيل له: ألا تقول فيها برأيك؟ قال: إني أستحيي من الله أن يدان في الأرض برأيي.

= وكل ذلك جائز في اللغة فقد قال ابن هشام: الصحيح فيها أنها حرف جر بمعنى «من» إن كان الزمان ماضياً، وبمعنى «في» إن كان الزمان حاضراً، قال: وأكثر العرب على ترجيح جر منذ للماضي على رفعه. اهـ. لكن إذا ولي منذ اسم مرفوع فأكثر الكوفيين على أنها ظرف مضاف لجملة حذف فعلها وبقي فاعلها والأصل: منذ كان ثلاثون يعني كما وقع في نسخة ل وغيرها، وقد اختار هذا ابن مالك والسهيلي، والله أعلم.

والأثر إسناده على شرط الصحيح، أخرجه الحافظ أبو نعيم في الحلية [٢/ ٣٣٥] من طريق خالد بن خداش، ثنا أبو عوانة به.

قوله: «وقال أبو هلال»:

هو الراسبي الإمام محمد بن سليم البصري، أحد أصحاب قتادة وهو صدوق في الحديث يضطرب في قتادة وربما خالف الثقات.

قوله: «منذ أربعين سنة»:

كذا في «ل» وفي «ك» أربعون، وقد تقدم الكلام على ذلك.

وقد أخرج رواية أبي هلال ابن سعد في الطبقات [٧/ ٢٢٩]: من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، ثنا أبو هلال قال: سألت قتادة عن مسألة فقال: لا أدري، فقلت: قل برأيك، قال: ما قلت برأيي منذ أربعين سنة، فقلت: ابن كم هو يومئذ؟ قال: ابن خمسين سنة، وأخرجه أيضاً من هذا الطريق الحافظ يعقوب بن سفيان في المعرفة [٢/ ٢٨٠].

١١٣ ـ قوله: «حدثنا مخلد بن مالك»:

هو الجمّال، الحافظ الثقة أبو جعفر الرازي نزيل نيسابور، وأحد شيوخ =

١١٤ ــ أخبرنا إسماعيل بن أبان قال: أخبرني حاتم ــ هو ابن إسماعيل ــ عن عيسى، عن الشعبي وجاءه رجل يسأله عن شيء فقال: كان ابن مسعود يقول فيه كذا وكذا قال: أخبرني أنت برأيك فقال: ألا تعجبون من هذا؟! أخبرته عن ابن مسعود ويسألني عن رأيي، وديني

= المصنف الثقات، وقد روى عنه البخاري أيضاً وقيل: إن مسلماً روى له حديثين، وثقه الذهبي، وابن حجر.

قوله: «ثنا حكّام بن سلم»:

هو الكناني، أبو عبد الرحمن الرازي الحافظ، أحد رجال مسلم، وقد علق له البخاري، وثقه الجمهور، وقال في التقريب: ثقة له غرائب.

قوله: «عن أبي خيثمة..»:

هو زهير بن معاوية الجعفي، تقدم في حديث رقم ٦٨.

قوله: «عن عبد العزيز بن رفيع»:

الأسدي، الإمام التابعي، كنيته أبو عبد الله المكي، ويقال: الطائفي ثم الكوفي قيل: إنه رأى عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، متفق على توثيقه والاحتجاج به.

قوله: «سئل عطاء»:

هو ابن أبي رباح الإمام مفتي الحرم، تقدم في حديث رقم ١٧.

والأثر أخرجه من طريق الهروي في ذم الكلام [مخطوط]، ورواه الحافظ ابن بطة العكبري في الإبانة [١/ ٤٢٣] باب ترك السؤال عما لا يعني البحث والتنقير عما لا يضر، معلقاً برقم ٣٤٧، وقد روي نحو هذا عن بعض أصحاب النبي ﷺ، فروى ابن عبد البر في الجامع [٢/ ٤١] من حديث ضمرة بن ربيعة، عن عثمان بن عطاء، عن أبيه قال: سئل بعض أصحاب النبي ﷺ عن شيء فقال: إني لأستحي من ربي أن أقول في أمة محمد برأيي.

١١٤ ــ قوله: «أخبرنا إسماعيل بن أبان»:

هو الوراق، الحافظ أبو إسحاق الأزدي الكوفي، ويقال: كنيته أبو إبراهيم، =

آثـر عنـدي مـن ذلك، والله لئـن أتعنّى أعنيّـة أحـب إلـيّ مـن أن أخبـرك برأيـي.

= أحد أئمة الحديث المعروفين بالصدق في الرواية، وثقه الإمام أحمد، وابن معين وغيرهما، تكلم فيه للتشيع ولم يكن داعية ولا بالمفرط، وهو من رجال البخاري في الصحيح.

وحاتم بن إسماعيل المدني، الكوفي، أحد رجال الستة، تقدم في حديث رقم ٨١.

قوله: «عن عيسى»:

هو ابن أبـي عيسى الحناط، أحد أصحاب الشعبـي الضعفاء، ممن يخرج له في الشواهد والفضائل والرقاق.

قوله: «آثر عندي»:

تكررت لفظة «عندي» في النسخ مرتين هكذا: وديني عندي آثر عندي.

قوله: «لئن أتعنّى أعنيّة. . .»:

وقع في النسخ الخطية، والمطبوعة «لئن أتغنّى أغنية» بالغين المعجمة، لكن جاء في هامش نسخة «ل» ما نصه: الصواب: لئن أتعنى بعنيّة بالعين المهملة. اهـ. وهكذا رواه الخطيب في الفقيه والمتفقه، وابن قتيبة في الغريب، وفسر العنيّة بأنها أخلاط تنقع في أبوال الإبل، وتترك حيناً ثم تطلى بها الإبل من الجرب، يقال للرجل إذا كان جيد الرأي عنية تشفي الجرب، وإنما سميت عنيه لطول الحبس، وكل شيء حبسته طويلاً فقد عنيته. اهـ. ونقل هذا التفسير الخطيب عقب روايته لأثر الشعبـي في الفقيه والمتفقه.

والأثر إسناده على شرط الصحيح غير عيسى بن أبـي عيسى وهو ضعيف، لكن تابعه غير واحد عن الشعبـي في كراهيته للرأي كما سيأتي في باب تغير الزمان، وفي باب كراهية أخذ الرأي، أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه [١/١٨٣] ذكر الأحاديث الواردة في ذم القياس وتحريمه والمنع منه، من =

١١٥ ــ أخبرنا إسماعيل بن أبان، ثنا حاتم، عن عيسى، عن الشعبي قال: إياكم والمقايسة، والذي نفسي بيده لئن أخذتم بالمقايسة لتحلن الحرام، ولتحرمن الحلال، ولكن ما بلغكم عمّن حفظ من أصحاب محمد ﷺ فاعملوا به.

= طريق وكيع، أنا عيسى به، وابن عبد البر في جامع بيان العلم [٢/ ٩٤] باب نفي الالتباس في الفرق بين الدليل والقياس أيضاً من طريق وكيع، عن عيسى بلفظ مختصر، وعلقه ابن قتيبة في الغريب له [٢/ ٢٩٤].

وقد روى أبو نعيم في الحلية [٤/ ٣١٩] نحو هذا عن الشعبي من طريق عبد الرحمن بن حماد، ثنا صالح بن مسلم قال: سألت الشعبي عن مسألة فقال: قال فيها عمر بن الخطاب كذا، وقال علي بن أبي طالب فيها كذا، فقلت للشعبي: ما ترى؟ قال: ما تصنع برأيي بعد قولهما، إذا أخبرتك برأيي فبُل عليه، وروى ابن سعد في الطبقات [٦/ ٢٤٦] من طريق عبد الوارث بن سعيد قال: ثنا محمد بن جحادة أن عامراً الشعبي سئل عن شيء فلم يكن عنده فيه شيء فقيل له: قل برأيك، قال: وما تصنع برأيي، بُل على رأيي.

١١٥ ــ **قوله: «إياكم والمقايسة»:**

يعني الأخذ بالقياس، والقياس في اللغة: التقدير والتسوية، ومنه: قست الأرض بالخشبة أي قدرتها بها، وقاس النعل بالنعل أي حاذاه، وفلان لا يقاس بفلان أي لا يساويه أو لا يساوى به، قال الشاعر:

خَفْ يا كَرِيْمُ عَلى عِرْضٍ يُدَنّسُهُ مَقَالُ كُلِّ سفيهٍ لا يقاس بكا

واصطلاحاً: إثبات حكم معلوم في معلوم آخر لاشتراكهما في علة الحكم عند المثبت، وقال بعضهم: هو حمل معلوم على معلوم في إثبات حكم أو نفيه بالاشتراك في صفة أو انتفاء صفة أو حكم، أو انتفاء حكم. =

. . . .

= والقياس هو المصدر الرابع من مصادر التشريع الإسلامي، وجمهور السلف والخلف على جواز التعبد بالقياس في الشرعيات عقلاً، وعلى وجوب العمل به شرعاً، وأما ما روي عن النبـي ﷺ، وعن الصحابة والتابعين في النهي عن القياس، ومن ذلك ما رواه ابن المبارك قال: ثنا عيسى بن يونس، عن حريز بن عثمان، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن عوف بن مالك الأشجعي مرفوعاً: ستفترق أمتي على بضع وسبعين فرقة أعظمها فتنة على أمتي قوم يقيسون الأمور برأيهم فيحلون الحرام، ويحرمون الحلال، قال ابن القيم: رجال إسناده كلهم ثقات إلا حريز بن عثمان فإنه كان منحرفاً عن علي ومع هذا فاحتج به البخاري في صحيحه. اهـ.

ومنه أيضاً ما رواه المصنف في باب تغير الزمان من حديث مجاهد، عن عمر قوله: إياك والمكايلة، يعني المقايسة وعن غيره من الصحابة والتابعين نهيهم عن القياس وذمهم له كما سيأتي، فقد أجابوا عنه بأن القياس المعني في هذه الأحاديث والآثار هو الرأي الفاسد، كالقياس المخالف للنص أو المبني على الجهل، وقد أشار إلى هذا صاحب المراقي فقال:

وما روى من ذمه فقد عنى ... به الذي على الفساد قد بنى

ولذلك قال الشافعي رحمه الله: لا يقيس إلا من جمع آلات القياس، وهي العلم بالأحكام من كتاب الله فرضه وأدبه وناسخه ومنسوخه وعامه وخاصه وإرشاده وندبه، ويستدل على ما احتمل التأويل منه بسنن الرسول ﷺ وبإجماع المسلمين، فإذا لم يكن سنة ولا إجماع، فالقياس على كتاب الله، فإن لم يكن فالقياس على سنة رسول الله ﷺ، فإن لم يكن فالقياس على قول عامة السلف الذين لا يعلم لهم مخالفاً، ولا يجوز القول في شيء من العلم إلا من هذه الأوجه أو من القياس عليها، ولا يكون لأحد أن يقيس حتى يكون عالماً بما مضى قبله من السنن وأقاويل السلف وإجماع الناس واختلافهم ولسان العرب، ويكون صحيح العقل حتى يفرق بين المشتبه ولا يعجل =

. . . .

= بالقول، ولا يمتنع من الاستماع ممن خالفه لأن له في ذلك تنبيهاً على غفلة ربما كانت منه أو تنبيهاً على فضل ما اعتقد من الصواب، وعليه بلوغ غاية جهده والإنصاف من نفسه حتى يعرف من أين قال ما يقوله، فإذا قاس من له القياس واختلفوا وسع كلاً أن يقول بمبلغ اجتهاده، ولم يسعه اتباع غيره فيما أداه إليه اجتهاده.

هذا وقد استدل الجمهور على إثبات القياس بأحاديث منها: وصيته ﷺ لمعاذ حين بعثه إلى اليمن. . ، وقد أورده المصنف في باب الفتيا وما فيه من الشدة، وبكتاب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب لشريح ــ يأتي في نفس الباب ــ وبقول ابن مسعود وابن عباس وفعلهما، وغير ذلك مما سيأتي عند المصنف إن شاء الله، واستدلوا أيضاً بقوله ﷺ: «إذا اجتهد الحاكم فأخطأ فله أجر. . .» الحديث، وبأصرح من ذلك ما ثبت في الصحيحين من قياسه ﷺ في الذي ولد له ولد أسود على أولاد الإبل الحمر وقوله ﷺ لعله نزعه عرق، وقد أطال في هذا وأجاد الإمام ابن القيم في إعلام الموقعين فمن أراد الزيادة فليراجعه.

تابعه إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي أخرجه المصنف في باب تغير الزمان وما يحدث فيه برقم ٢٠٣، وتابع حاتم بن إسماعيل، عن عيسى:

١ ــ أبو خالد الأحمر، أخرجه من طريقه الحافظ البيهقي في المدخل [/١٩٧] باب ما يذكر من ذم الرأي، رقم ٢٢٥.

٢ ــ يحيى بن أيوب، أخرجه من طريقه ابن حزم في الإحكام [٥٤٢/٨ــ٥٤٣] فصل في إبطال القياس، وابن عبد البر في الجامع [١٦٧/٢] باب ما جاء في ذم القول في دين الله بالرأي والظن والقياس على غير أصل.

٣ ــ مخلد بن يزيد، أخرج حديثه الخطيب في الفقيه والمتفقه [١٨٣/١ ــ ١٨٤] باب ذكر الأحاديث الواردة في ذم القياس. =

١١٦ ــ أخبرنا سعيد بن عامر، عن ابن عون، عن محمد بن سيرين، عن علقمة قال: جاء رجل إلى عبد الله فقال إنه طلق امرأته البارحة ثمانياً، قال: بكلام واحد؟ قال: بكلام واحد، قال: فيريدون أن يُبينوا منك امرأتك؟ قال: نعم، قال: وجاءه رجل فقال إنه طلق امرأته مائة، قال: بكلام واحد؟ قال: بكلام واحد، قال: فيريدون أن يُبينوا منك امرأتك؟ قل: نعم، فقال عبد الله: من طلق كما أمره الله، فقد بيّن الله الطلاق، ومن لبَّس على نفسه، وكّلنا به لبسه، والله لا تُلبّسون على أنفسكم ونتحمله نحن، هو كما تقولون.

= وسيأتي مزيد بيان لأقوال الشعبي في ذم القياس والأخذ بالرأي في باب تغير الزمان وما يحدث فيه، وفي باب كراهية الأخذ بالرأي.

١١٦ ــ قوله: «أخبرنا سعيد بن عامر»:

هو الضبعي الإمام الحافظ الزاهد أبو محمد مولى بني عجيف، أحد مشايخ المصنف الثقات، كان له فضل وورع، قال الإمام أحمد: ما رأيت أفضل منه ومن حسين الجعفي، وقال ابن معين: ثنا سعيد بن عامر الثقة المأمون، روى عنه أصحاب الكتب الستة بواسطة.

قوله: «عن ابن عون»:

هو عبد الله بن عون بن أرطبان الفقيه الحافظ عالم البصرة ومفتيها، كنيته أبو عون البصري، قال ابن المبارك: ما رأيت أحداً أفضل منه، وقال الأوزاعي: إذا مات ابن عون والثوري استوى الناس، وله مناقب وفضائل مذكورة في المطولات.

وتقدمت ترجمة محمد بن سيرين قريباً، وعلقمة هو ابن قيس تقدم في حديث رقم ٣٠.

قوله: «كما أمره الله»:

أي كما بين الله تعالى ذلك في كتابه بقوله: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ...﴾ الآية، ثم =

. . . .

= قال سبحانه: ﴿ فَإِن طَلَّقَهَا . . . ﴾ الآية، يعني الثالثة ﴿ فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ . . . ﴾ الآية، فإنه سبحانه لم يأمر به ولا أحبه، بل هو أبغض الحلال عنده ففي حديث ابن عمر رضي الله عنه عند أبـي داود: أبغض الحلال عند الله الطلاق، فدل على أن قول ابن مسعود: كما أمره الله أي كما بين ذلك في كتابه وعلى لسان نبيه.

قوله: «ونتحمله نحن»:

يريد أنه سيتحمل إثم ما سيفتي به إن لم يوافق الحق، فسيأتي عند المصنف من حديث أبـي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: من أفتى بفتيا من غير ثبت فإنما إثمه على من أفتاه، وفي الحديث وجوب التثبت في الفتيا وعدم التسرع فيها، والتوقف فيما أحدثه الناس من الأمور، روى حيوة بن شريح، عن عقبة بن مسلم قال: صحبت ابن عمر أربعة وثلاثين شهراً فكان كثيراً ما يسأل فيقول: لا أدري، ثم يلتفت إليّ فيقول: أتدري ما يريد هؤلاء؟ يريدون أن يجعلوا ظهورنا جسراً إلى جهنم، وسيأتي مزيد من هذا في باب الفتيا وما فيه من الشدة.

قوله: «هو كما تقولون»:

يريد أنها بانت منك، وحرمت عليك بثلاث فقط، وما زاد فهو تعدي منكم على حدود الله، روى إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله أن رجلاً أتاه فقال: إني طلقت امرأتي تسعة وتسعين مرة، قال: فما قالوا لك؟ قال: قالوا: قد حرمت عليك، قال عبد الله: لقد أرادوا أن يبقوا عليك، بانت منك بثلاث، وسائرهن عدوان، رواه مالك في الموطأ بلاغاً، وأخرجه الحافظ ابن أبـي شيبة في مصنفه بإسناد على شرط الصحيح كما سيأتي بيانه.

وقد روي نحو هذا عن أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه، وعن علي، وعثمان، وابن عمر، والمغيرة بن شعبة، وابن عباس رضي الله عنهم، أخرج ابن أبـي شيبة من حديث زيد بن وهب أن رجلاً بطالاً كان بالمدينة طلق امرأته ألفاً، فرجع إلى عمر فقال: إنما كنت ألعب فعلا عمر رأسه بالدرة وفرق =

. . . .

= بينهما، وأخرج أيضاً من حديث الأعمش، عن حبيب قال: جاء رجل إلى علي فقال: إني طلقت امرأتي ألفاً قال: بانت منك بثلاث واقسم سائرها بين نسائك، وأخرج من حديث عنترة والد هارون، قال: كنت جالساً عند ابن عباس فأتاه رجل فقال: يا ابن عباس إنه طلق امرأته مائة مرة، وإنما قلتها مرة واحدة فتبين مني بثلاث أم هي واحدة؟ فقال: بانت بثلاث وعليك وزر سبعة وتسعين رواه مالك في الموطأ بلاغاً، وأخرج من حديث معاوية بن أبي يحيى قال: جاء رجل إلى عثمان فقال: إني طلقت امرأتي مائة، قال: ثلاث تحرمها عليك، وسبعة وتسعون عدوان، وأخرج من حديث قيس بن أبي حازم أن المغيرة بن شعبة سئل عن رجل طلق امرأته مائة، فقال: ثلاث تحرمنها عليه، وسبعة وتسعون فضل، وأخرج من حديث سعيد المقبري أن رجلاً جاء إلى ابن عمر فقال: يا أبا عبد الرحمن إنه طلق امرأته مائة مرة قال: بانت منك بثلاث، وسبعة وتسعون يحاسبك الله بها يوم القيامة.

نعم ومسألة وقوع الطلاق الثلاث بلفظ واحد مجموعاً في مجلس واحد لم يختلف في لزومها، والإجماع منعقد على إمضائها لم يخرقه إلا جماعة ليسوا من أهل الاجتهاد فيسوغ إتباع قولهم، وقد أفردها بالتصنيف جماعة منهم ابن المبرد الحنبلي في سير الحاث وابن رجب الحنبلي في مشكل الأحاديث الواردة، ومن المتأخرين: مفتي المالكية الشيخ محمد علي بن حسين المالكي في ردع أهل الجهل والغرة وقد علقنا عليها وهي قيد الطبع.

هذا وإسناد حديث الباب على شرط الصحيح، أخرجه الحافظ عبد الرزاق في المصنف [٦/ ٣٩٤] كتاب الطلاق، باب المطلق ثلاثاً، من طريق أيوب، عن ابن سيرين، به، رقم ١١٣٤٢، ورواه الطبراني في معجمه الكبير [٩/ ٣٧٩]، والبيهقي في السنن الكبرى [٧/ ٣٣٥] كتاب الخلع والطلاق، باب ما جاء في إمضاء الطلاق الثلاث وإن كن مجموعات، من طريق يزيد بن إبراهيم، عن ابن سيرين به، ورواه أيضاً الحافظ إسحاق بن راهويه في مسنده كما في =

١١٧ ــ أخبرنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم قال: لأن يعيش الرجل جاهلاً بعد أن يعلم حق الله عليه، خير له من أن يقول ما لا يعلم.

= المطالب العالية [٢/ ٦٢]، والطبراني في معجمه الكبير [٩/ ٣٨٠] رقم ٩٦٢٩ من طريق هشام، عن ابن سيرين به، رقم ١٦٥٤.

تابعه إبراهيم، عن علقمة، أخرجه سعيد بن منصور في سننه، كتاب الطلاق، باب التعدي في الطلاق، برقم ١٠٦٣، ١٠٩٣.

ومن طريق ابن منصور الثاني أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار [٣/ ٥٨]، والحافظ ابن أبي شيبة في المصنف [٥/ ١٢] كتاب الطلاق، باب في الرجل يطلق امرأته مائة أو ألفاً في قول واحد، وقد سقت لفظه قريباً، وأخرجه أيضاً الحافظ عبد الرزاق في المصنف [٦/ ٣٩٥] كتاب الطلاق، باب في المطلق ثلاثاً، برقم ١١٣٤٣، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الطبراني في الكبير [٩/ ٣٨٠ ــ ٣٨١] رقم ٩٦٣٠. وأخرجه أيضاً الطبراني في معجمه الكبير [٩/ ٣٨١]، والبيهقي في السنن الكبرى

وأخرجه البيهقي أيضاً في السنن الكبرى [٧/ ٣٣٢] من وجه آخر من حديث شعبة، عن الأعمش، عن مسروق قال: سأل رجل عبد الله فقال: إني طلقت امرأتي مائة...

١١٧ ــ قوله: «أخبرنا سليمان بن حرب»:

تقدمت ترجمته في حديث رقم ٧٩، وحماد بن زيد تقدمت في حديث رقم ٦٥.

قوله: «عن يحيى بن سعيد»:

هو ابن قيس الأنصاري الإمام فقيه المدينة وعالمها، وأحد تلامذة الفقهاء السبعة، وصاحب حديث: «إنما الأعمال بالنيات...» الحديث، قال الحاكم: هو قاضي حرم رسول الله ﷺ ومفتيها في عصره، قدمه غير واحد على الزهري في الفقه والجلالة، وله مناقب كثيرة مذكورة في المطولات. وأما القاسم فهو ابن محمد بن أبي بكر الصديق الفقيه العالم، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٨٧. =

. . . .

= **قوله: «خير له...»:**

لأنه إذا أخطأ تحمل إثم المستفتي، ولذلك قال حميد بن عبد الرحمن: لأن أرده بعيه أحب إلي من أن أتكلف له ما لا أعلم، وفي كتاب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب إلى القاضي شريح: فإن جاءك ما ليس في كتاب الله ولم يكن في سنة رسول الله ﷺ، ولم يتكلم فيه أحد قبلك فاختر أي الأمرين شئت، إن شئت أن تجتهد رأيك ثم تقدم فتقدم، وإن شئت أن تتأخر فتأخر، ولا أرى التأخر إلا خيراً لك، ولا شك أن هذا ينطبق في حق من يفتقد إلى آلة الفتوى، وأما من كانت عنده الآلة والأهلية فإنه يؤجر على فتواه ويثاب إن شاء الله.

وإسناد حديث الباب على شرط الصحيح، أخرجه الحافظ يعقوب بن سفيان في المعرفة [١/٥٤٨] من حديث سليمان بن حرب ـ كالمصنف ـ، ومن طريق يعقوب بن سفيان أخرجه الحافظ البيهقي في المدخل [/٤٣٤] باب التوقي عن الفتيا والتثبت فيها، برقم ٨٠٦، وأخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه أيضاً من طريق يعقوب بن سفيان [٢/١٧٣] باب الإحجام عن الجواب إذا خفي عن المسؤول وجه الصواب.

تابعه حبان بن هلال، عن حماد، أخرجه أبو نعيم في الحلية [٢/١٨٤].

وتابع حماد بن زيد، عن يحيى:

١ ـ سفيان الثوري أخرجه ابن أبي خيثمة في العلم [/١٢٦] من طريق أبي نعيم، عنه، رقم ٩٠، وابن سعد في الطبقات [٥/١٨٨].

٢ ـ الليث بن سعد، أخرجه ابن عبد البر في الجامع [٢/٦٦] باب ما يلزم العالم إذا سئل عما لا يدريه من وجوه العلم.

وتابع يحيى، عن القاسم: أيوب، أخرجه الحافظ يعقوب بن سفيان في المعرفة [١/٥٤٨] ومن طريقه أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/١٧٣]، ويأتي طرف منه عند المصنف بعد هذا، وتابعه أيضاً: مالك بن أنس، أخرج حديثه ابن بطة في إبطال الحيل [/٦٤] وفيه زيادة: فقال مالك: =

١١٨ ــ أخبرنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن أيوب قال: سمعت القاسم يُسأل، قال: إنا والله ما نعلم كل ما تسألونا عنه، ولو علمنا ما كتمناكم ولا حل لنا أن نكتمكم.

= هذا كلام شديد، ثم ذكر أبا بكر رضي الله عنه وما خصه الله عز وجل من الفضل وما آتاه من العلم فقال: يقول أبو بكر في ذلك الزمان: لا أدري.

وفي الباب عن محمد بن سيرين قوله: لأن يموت الرجل جاهلاً خير له من أن يقول ما لا يعلم، أخرجه الحافظ البيهقي في المدخل [/ ٤٣٤] من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري، ثنا ابن عون، عن محمد بن سيرين بهذا، رقم ٨٠٥.

١١٨ ــ **قوله: «سمعت القاسم يسأل»:**

يعني سمعته يقول وهو يسأل.

قوله: «ولا حل لنا أن نكتمكم»:

وذلك لعموم قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ . . . ﴾ الآية، وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ . . . ﴾ الآية، وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول: لولا آيتان في كتاب الله ما حدثت حديثاً، ثم تلاهما، أخرجاه في الصحيحين، وروى ابن ماجه من حديث عطاء، عنه مرفوعاً: ما من رجل يحفظ علماً فيكتمه إلا أتي به يوم القيامة ملجماً بلجام من نار.

وإسناد الأثر على شرط الصحيح، تابعه عن سليمان: يعقوب بن سفيان، أخرجه في تاريخه [١/ ٥٤٨]، ومن طريق يعقوب أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/ ١٧٣] باب ما جاء في الإحجام عن الجواب إذا خفي عن المسؤول وجه الصواب.

وتابع سليمان، عن حماد: موسى بن إسماعيل، أخرج حديثه ابن عبد البر في الجامع [٢/ ٦٥] باب ما يلزم العالم إذا سئل عما لا يعلم من وجوه العلم.

وتابعه أيضاً حبان بن هلال، حديثه عند أبـي نعيم في الحلية [٢/ ١٨٤].

وتابع حماد بن زيد، عن أيوب: إسماعيل بن إبراهيم، أخرجه أبو خيثمة في العلم [/ ١٤٢] رقم ١٣٩. =

١١٩ ــ أخبرنا سعيد بن عامر، عن ابن عون قال: سئل القاسم عن شيء قد سماه فقال: ما اضطر إلى مشورة، وما أنا منها في شيء.

١٢٠ ــ أخبرنا محمد بن كثير، عن سفيان بن عيينة، عن يحيى قال: قلت للقاسم: ما أشد عليّ أن تسأل عن الشيء لا يكون عندك وقد كان أبوك إماماً؟! قال: إن أشد من ذلك عند الله وعند من عقل عن الله أن أفتي بغير علم، أو أروي عن غير ثقة.

= وتابع أيوب، عن القاسم: ابن عون، حديثه عند المصنف برقم ١٢٥.
وتابعه أيضاً: مالك بن أنس، تقدم بيانه في الأثر قبل هذا، وبالله التوفيق.

١١٩ ــ **قوله: «ما اضطر»:**

وفي رواية ابن سعد: ما اضطرني إلى هذه المشورة، وفي هامش «ل» صوابه: ما اضطر إلى مشورتي.

قوله: «وما أنا منها في شيء»:

يريد ــ والله أعلم ــ لست بصاحب المسألة التي تسأل عنها، فاذهب إلى غيري، وهذا منه رحمه الله غاية في التواضع، فقد كان القاسم أحد الفقهاء السبعة الذين يعول عليهم في الفقه والحديث والفتيا، لكنه اشتهر بقلة ذلك عنه، فروى يعقوب من حديث مالك قال: قال عمر بن عبد العزيز: لو كان لي من الأمر شيء لوليت القاسم الخلافة قال: وكان القاسم قليل الحديث قليل الفتيا، وروى أيضاً من حديث ابن عون قال: ما لقيت أكفأ من ثلاثة: رجاء بن حيوة بالشام، وابن سيرين بالعراق، والقاسم بن محمد بالحجاز، لا يجاوزوا ما علموا، ولم يتكلفوا أن يقولوا برأيهم.

وإسناد الأثر على شرط الصحيح، أخرجه ابن سعد في الطبقات [٥/ ١٨٧] من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري، عن ابن عون به.

١٢٠ ــ **قوله: «أخبرنا محمد بن كثير»:**

هو ابن أبـي عطاء الثقفي مولاهم، الحافظ أبو يوسف الصنعاني نزيل =

. . . .

= المصيصة، أحد مشايخ المصنف أهل الصدق، وقد أنكر عليه بعض حديثه قال صالح بن محمد الحافظ: صدوق كثير الخطأ، وقال ابن حبان في الثقات: يخطيء ويغرب، وقال الحاكم: ليس بالقوي عندهم.

تنبيه: قد روى المصنف عن محمد بن كثير العبدي أخي سليمان بن كثير المتقدم في حديث رقم ٣٤، وعن محمد بن كثير هذا فربما اشتبه ببعضهما، ولا أعرف لابن كثير العبدي رواية عن ابن عيينة.

قوله: «قلت للقاسم»:

ليس هو القاسم بن محمد كما ظن البعض، فإن يحيى بن سعيد معروف بالرواية عنه، ولكنه هنا القاسم بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب أحد الأئمة الفقهاء، كان ورعاً قليل الحديث والفتيا، روى الشافعي وغير واحد ـ كما سيأتي ـ هذا الأثر عن ابن عيينة فقالوا فيه: عن يحيى بن سعيد سألت ابناً لعبد الله بن عمر عن مسألة. . . الأثر.

قوله: «إن أشد من ذلك عند الله. .»:

وذلك لأن الله تعالى يقول: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿١٤٤﴾﴾، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَٰذَا حَلَالٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ ۚ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٦﴾ مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١١٧﴾﴾.

وإسناد الأثر على شرط الصحيح غير محمد بن كثير بن أبي عطاء وحديثه من قبيل الحسن، وقد تابعه غير واحد عن ابن عيينة، فالأثر صحيح لغيره، تابعه عن ابن عيينة:

١ ـ الإمام الشافعي، أخرجه في الأم [٦/ ١٠٤] إلاَّ أنه قال في روايته: سألت ابناً لعبد الله بن عمر. . . فذكره، ومن طريق الشافعي أخرجه البيهقي =

١٢١ ـ أخبرنا عمرو بن عون، أنا هشيم، عن العوام، عن المسيب بن رافع قال: كانوا إذا نزلت بهم قضية ليس فيها عن رسول الله ﷺ أثر اجتمعوا لها وأجمعوا فالحقّ فيما رأوا، فالحقّ فيما رأوا.

= في المعرفة [١/ ١٤١] باب انتقاد الرواية وما يستدل به على خطأ الحديث رقم ١٥٤، والخطيب في الكفاية [/ ٣٣] باب ما جاء في أن الحديث عن رسول الله ﷺ لا يقبل إلاّ عن ثقة.

٢ ـ ابن أبي عمر، أخرجه من طريقه أبو زرعة الدمشقي في تاريخه [١/ ٥١٧] رقم ١٣٧٦، والآجري في أخلاق العلماء [/ ١٥٤] كتاب أخلاق العالم الجاهل المفتتن بعلمه.

ورواه الإمام مسلم في المقدمة من وجه آخر، باب بيان أن الإسناد من الدين، وأن الرواية لا تكون إلا عن الثقات، من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، ثنا أبو عقيل صاحب بهية، قال: كنت جالساً عند القاسم بن عبيد الله ويحيى بن سعيد فقال يحيى للقاسم: يا أبا محمد إنه قبيح على مثلك، عظيم أن تسأل عن شيء من أمر هذا الدين فلا يوجد عندك منه علم ولا فرج ـ أو علم ولا مخرج ـ فقال له القاسم: ولم ذاك؟ قال: لأنك ابن إمامي هدى: ابن أبي بكر وعمر، قال: يقول له القاسم: أقبح من ذاك عند من عقل عن الله أن أقول بغير علم أو آخذ عن غير ثقة، قال: فسكت فما أجابه.

١٢١ ـ قوله: «أخبرنا عمرو بن عون»:

هو الواسطي تقدمت ترجمته قريباً في حديث رقم ١٠٧، وهشيم هو ابن بشير الحافظ، تقدم أيضاً في حديث رقم ٩٥.

قوله: «عن العوام»:

هو ابن حوشب الشيباني، الإمام المحدث القدوة كنيته: أبو عيسى الربعي، من الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر المحافظين على السنن، قال =

١٢٢ ــ أخبرنا عبد الله، أنا يزيد، عن العوام بهذا.

= تلميذه هشيم: ما رأيت أقول للحق من العوام، وكان صاحب أمر بالمعروف ونهي عن المنكر، وثقه الجمهور، وحديثه في الكتب الستة.

قوله: «عن المسيب بن رافع»:

هو الإمام الفقيه المسيب بن رافع الأسدي الكاهلي، أبو العلاء الكوفي الأعمى أحد الأثبات أدرك جماعة من الصحابة وثبت سماعه من البراء وعامر بن عبدة، وكان يختم القرآن في كل ثلاث، وكان صاحب فضل وورع، قال العجلي: كوفي تابعي ثقة، وقال الذهبـي: كوفي ثبت.

قوله: «اجتمعوا لها»:

سيأتي عند المصنف في باب الفتيا وما فيه من الشدة عن ميمون بن مهران قال: كان أبو بكر إذا ورد عليه الخصم نظر في كتاب الله فإن وجد فيه ما يقضي بينهم قضي به، وإن لم يكن في الكتاب وعلم من رسول الله ﷺ في ذلك الأمر سنة قضى به، فإن أعياه خرج فسأل المسلمين وقال: أتاني كذا وكذا فهل علمتم أن رسول الله ﷺ قضى في ذلك بقضاء فربما اجتمع إليه النفر كلهم يذكر من رسول الله ﷺ فيه قضاء فيقول أبو بكر: الحمد لله الذي جعل فينا من يحفظ على نبينا، فإن أعياه أن يجد فيه سنة من رسول الله ﷺ جمع رؤوس الناس وخيارهم فاستشارهم فإذا أجتمع رأيهم على أمر قضى به.

وإسناد الأثر على شرط الصحيح، تابعه يزيد بن هارون، عن العوام أخرجه المصنف من طريقه في الأثر الآتي، والحافظ ابن عبد البر في الجامع [٢/ ١٧٦] باب ما جاء في ذم القول في دين الله بالرأي والظن.

١٢٢ ــ قوله: «عبد الله»:

هو الإمام سيد الحفاظ والمحدثين عبد الله بن محمد بن القاضي أبـي شيبة، الثقة الثبت أبو بكر بن أبـي شيبة العبسي مولاهم الكوفي، عداده في أقران الإمام أحمد وإسحاق بن راهوية، وابن المديني، في السن والمولد والحفظ، =

١٢٣ ـ أخبرنا يحيى بن حسان، ومحمد بن المبارك، قالا: ثنا يحيى بن حمزة، ثنا أبو سلمة الحمصي أنّ وهب بن عمرو الجمحي حدثه أن النبي ﷺ قال: لا تعجلوا بالبلية قبل نزولها، فإنكم إنْ لا تعجلوها قبل نزولها لا ينفك المسلمون وفيهم إذا هي نزلت من إذا قال وفق وسدد، وإنكم إن تعجلوها تختلف بكم الأهواء فتأخذوا هكذا وهكذا وأشار بين يديه وعن يمينه وعن شماله.

= وكان أبو بكر أحفظ أهل عصره وأسردهم للحديث، قال أبو عبيد القاسم: انتهى الحديث إلى أربعة، فأبو بكر أسردهم، وأحمد بن حنبل أفقههم، ويحيى بن معين أجمعهم له، وعلي بن المديني أعلمهم به، ونحو ذلك قال صالح جزرة وغيرهما، قال الحافظ الذهبي: كان أبو بكر قوي النفس بحيث إنه استنكر حديثاً تفرد به يحيى بن معين، عن حفص بن غياث فقال: من أين له هذا؟! هذه كتب حفص ما فيها هذا الحديث، وله مناقب وفضائل مذكورة في المطولات، اتفق على إمامته وجلالته.

قوله: «أنا يزيد»:

هو ابن هارون الإمام الحجة، تقدم في حديث رقم ٥٩.

١٢٣ ـ قوله: «أخبرنا يحيى بن حسان»:

هو البكري، الإمام الحافظ القدوة أبو زكريا التنيسي نزيل تنيس، وأحد الأئمة الكبار، والحفاظ الأبرار، أثنى عليه الأئمة، وشهدوا له بالصلاح والتقوى والورع، قال الإمام أحمد: ثقة رجل صالح، وقال العجلي: كان ثقة مأموناً عالماً بالحديث، وأما أبو حاتم فلم يدركه ولا عرفه ولذلك قال: صالح الحديث، تعقبه الحافظ الذهبي فقال: لو لحقه لقال: ثقة حجة.

ومحمد بن المبارك، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٥٨، وهو من رجال الكتب الستة، ويحيى بن حمزة هو الحضرمي الحافظ الثقة تقدمت ترجمته أيضاً في حديث رقم ٨٠. =

. . . .

= **قوله: «ثنا أبو سلمة الحمصي»:**

هو عبد الرحمن بن ميسرة الحضرمي، ثم الشامي، الحمصي، عداده في التابعين، روى عن جماعة من الصحابة، وأرسل عن البعض الآخر، روى عنه ثلاثة منهم حريز بن عثمان، وزعم ابن المديني أنه لم يرو عنه غيره فجهله، وقال العجلي: شامي تابعي ثقة، وقال ابن حجر: مقبول.

قوله: «أنّ وهب بن عمرو الجمحي»:

كذا وقع في جميع النسخ الخطية، ويشبه أن يكون: وهب بن عمير الجمحي الصحابي الذي شهد بدراً مع المشركين ثم أسلم، وأرسله النبي ﷺ يوم الفتح إلى صفوان بن أمية يؤمنه ويدعوه إلى الإسلام، قال ابن الأثير وغيره: مات وهب بالشام.

قوله: «لا تعجلوا بالبلية»:

شاهده من القرآن قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْـَٔلُوا۟ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ . . . ﴾ الآية، وثبت في الصحيحين من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إن أعظم المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرَّم فحرِّم من أجل مسألته، وثبت عنه ﷺ من حديث ابن عمر: أنه كره المسائل وعابها، وروى أبو داود من حديث معاوية أن النبي ﷺ نهى عن الأغلوطات، وفسرها الأوزاعي بأنها شداد المسائل وصعابها، وقد تمسك جماعة من الفقهاء بظاهر هذه الأحاديث فأنكروا السؤال عن النوازل إلى أن تقع ومنعوا من ذلك أخذاً بأحاديث الباب، وأحاديث أخرى عن الصحابة والتابعين قد فرقها المصنف في أبواب هذا الكتاب، قال أبو بكر بن العربي رحمه الله: اعتقد قوم من الغافلين تحريم أسئلة النوازل حتى تقع تعلقاً بقوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ . . . ﴾ الآية، وهو جهل لأنها قد صرحت بأن المنهي عنه إنما كان فيما تقع المساءة في جوابه، ولا مساءة في جواب نوازل الوقت، =

. . . .

= وقد كان من سلف من السلف الصالح يكرهها أيضاً ويقول فيما يسأل عنه من ذلك دعوه حتى يقع يريد: فإن الله سبحانه حينئذ يعين على جوابه، ويفتح إلى الصواب ما استبهم من بابه، وتعاطيه قبل ذلك غلو في القصد وسرف من المجتهد. اهـ. قال الحافظ في الفتح: وهو كما قال، لأن ظاهرها اختصاص ذلك بزمان نزول الوحي، ويؤيده حديث سعد وفيه: من سأل عن شيء لم يحرَّم فحرِّم من أجل مسألته، فإن مثل ذلك قد أمن وقوعه. اهـ.

قلت: وللذين منعوا أسئلة النوازل حتى تقع تعلق بغير هذه الآية وبغير ما ذكره ابن العربي فقالوا: إن الاجتهاد إنما يكون عند الضرورة، ولا ضرورة قبل حصول النازلة، ومثله الإكثار من التفريع على مسألة لا أصل لها في الكتاب ولا السنة ولا الاجماع، ونادرة الوقوع جداً ففيه تضييع للزمان بما لا طائل تحته، ولو صرف ذلك الزمان، ووجهت تلك الهمم إلى بيان ما يكثر وقوعه لكان أولى والزم، قال الحافظ في الفتح: الواسط هو المعتدل من كل شيء فمن سد باب المسائل حتى فاته معرفة كثير من الأحكام التي يكثر وقوعها فإنه يقل فهمه وعلمه، ومن توسع في تفريع المسائل وتوليدها ولا سيما فيما يقل وقوعه أو يندر ولا سيما إن كان الحامل على ذلك المباهاة والمبالغة فإنه يذم فعله وهو عين الذي كرهه السلف، ومن أمعن في البحث عن معاني كتاب الله محافظاً على ما جاء في تفسيره عن رسول الله ﷺ وعن أصحابه الذين شاهدوا التنزيل وحصل من الأحكام ما يستفاد من منطوقه ومفهومه وعن معاني السنة، وما دلت عليه كذلك مقتصراً على ما يصلح للحجة منها فإنه الذي يحمد وينتفع به، وعلى ذلك يحمل عمل فقهاء الأمصار من التابعين فمن بعدهم حتى حدثت الطائفة الثانية فعارضتها الطائفة الأولى فكثر بينهم المراء والجدال وتولدت البغضاء وتسموا خصوماً وهم أهل دين واحد. اهـ.

١٢٤ ــ أخبرنا محمد بن المبارك، ثنا يحيى بن حمزة، قال: حدثني أبو سلمة أن النبي ﷺ سئل عن الأمر يحدث ليس في كتاب ولا سنة، قال: ينظر فيه العابدون من المؤمنين.

= قوله: «تختلف بكم الأهواء...»:

شاهده من المرفوع حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «دعوني ما تركتكم، فإنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم....» الحديث، وفيهِ أيضاً حديث همام، عن حذيفة قوله: يا معشر القراء استقيموا فقد سبقتم سبقاً بعيداً، فإن أخذتم يميناً وشمالاً لقد ضللتم ضلالاً بعيداً.

ورجال إسناد حديث الباب موثقون إلاَّ أنه اختلف على يحيى بن حمزة فيه، فرواه محمد بن المبارك، عنه متصلاً، وتابعه يحيى بن حسان وهو من الأثبات، ورواه محمد بن المبارك مرة فأرسله ــ يأتي عقب هذا ــ لم يذكر وهباً الجمحي، تفرد به المصنف من هذا الوجه، وقد روي من غير هذا الوجه مرفوعاً متصلاً ومرسلاً. يأتي تفصيل ذلك عند الكلام على حديث طاوس في باب الفتيا وما فيه من الشدة، رقم ١٦٤، وانظر تعليقنا على الحديث الآتي.

١٢٤ ــ قوله: «سئل عن الأمر يحدث»:

يحتمل أن يكون السائل هو أمير المؤمنين علي رضي الله عنه، قال الطبراني في معجمه الأوسط: حدثنا أحمد ــ يعني ابن الحسين بن نصر الخراساني ــ ثنا شباب العصفري، ثنا نوح بن قيس، عن الوليد بن صالح، عن محمد بن الحنفية، عن علي قال: قلت يا رسول الله إن نزل بنا أمر ليس فيه بيان أمر ولا نهي فما تأمرنا؟ قال: تشاوروا الفقهاء والعابدين، ولا تمضوا فيه رأي خاصة.

قال الحافظ الطبراني: لم يروه عن الوليد إلا نوح. وقال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد [١/ ١٧٨] رجاله موثقون من أهل الصحيح. اهـ.

قلت: الوليد بن صالح ليس من رجال الصحيح، ولم يضعف، ذكره البخاري، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل وسكتا عنه، وهو شاهد حسن لحديث الباب. =

. . . .

= وبحديث الباب وأمثاله احتج جمهور السلف بوجوب الاحتجاج بصحيح القياس ولزوم العمل به، قال الخطيب: قال تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ . . .﴾ الآية، قال: وليس يخلو أمر الله تعالى بالرد إلى كتابه وسنة نبيه عند التنازع من أحد ثلاثة معاني: إما أن يكون أمر برد التنازع فيه إلى ما نص الله عليه في كتابه ورسوله في سنته لا إلى غير ذلك، فأي منازعة وأي اختلاف يقع فيما قد تولى الله ورسوله الحكم فيه نصاً فهذا لا معنى له، وإما أن يكون أمر برده إلى ما ليس له بنظير ولا شبيه، ولا خلاف أن ذلك لا يجوز، أو يكون أمر برده إلى جنسه ونظيره مما قد تولى الله ورسوله الحكم فيه نصاً فيستدل بحكمه على حكمه، ولا وجه للرد إلى غير هذا المعنى لفساد القسمين الأولين، وأنه لا رابع لما ذكرناه. اهـ. واحتجوا أيضاً بكتاب أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه إلى شريح القاضي وقوله فيه: اقضِ بما استبان لك من كتاب الله، فإن لم تعلم كل كتاب الله فاقض بما استبان لك من قضاء رسول الله ﷺ، فإن لم تعلم كل أقضية رسول الله ﷺ فاقضى بما استبان لك من أئمة المهتدين فإن لم تعلم كل ما قضت به أئمة المهتدين فاجتهد رأيك واستشر أهل العلم والصلاح، واحتجوا أيضاً بقول ابن مسعود: «من ابتلي منكم بقضاء فليقض بما في كتاب الله، فإن لم يكن في كتاب الله فليقض بما قضى به النبي ﷺ، فإن لم يكن في كتاب الله ولا في قضاء رسول الله ﷺ فليقض بما قضى به الصالحون. . .» الأثر، وسيأتي عند المصنف من هذه الآثار ويأتي الكلام عليها إن شاء الله تعالى.

ورجال حديث الباب رجال الصحيح غير أبي سلمة وهو تابعي ثقة إن شاء الله، ولعل المصنف أعاده ليبين أن محمد بن المبارك رواه مرة متصلاً، ومرة مرسلاً، وتابعه يحيى بن حسان على إسناده، عزاه الزبيدي في الإتحاف [١/ ١٧٢] للمصنف، ومن شواهد حديث الباب ما رواه الطبراني في معجمه =

. . . .

= الكبير [١١/ ٣٧١] رقم ١٢٠٤٢ من حديث عبد الله بن كيسان، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن علياً رضي الله عنه قال: يا رسول الله أرأيت إن عرض لنا أمر لم ينزل فيه قرآن، ولم يخصص فيه سنة منك؟ قال: «تجعلونه شورى بين العابدين من المؤمنين ولا تقضونه برأي خاصة. .» الحديث، وعبد الله بن كيسان غير قوي في الحديث قال عنه الحافظ في التقريب: صدوق يخطىء كثيراً.

ويروى عن أمير المؤمنين علي رضي الله عنه أضعف من هذا لا يصلح للاستشهاد لكني أسوقه للتنبيه عليه، فروى الخطيب في الفقيه والمتفقه [١/ ١٩١] وابن عبد البر في الجامع [٢/ ٧٣]، وابن حزم في الأحكام [٥/ ٢٠٤] جميعهم من طريق إبراهيم بن أبـي الفياض، ثنا سليمان بن بزيغ الإسكندراني، عن مالك، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيب، عن علي بن أبـي طالب رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله الأمر لم ينزل فيه قرآن، ولم تمض منك فيه سنة، قال: اجمعوا له العابدين من أمتي، واجعلوه شورى بينكم ولا تقضوا فيه برأي واحد، قال الدارقطني في غرائب مالك: لا يصح، تفرد به إبراهيم بن أبـي الفياض، عن سليمان، ومن دون مالك ضعيف، وقال الخطيب في كتاب الرواة عن مالك: لا يثبت عن مالك، وقال ابن عبد البر في الجامع بعد أن ساقه بإسناده: هذا حديث لا يعرف من حديث مالك إلا بهذا الإسناد، ولا أصل له في حديث مالك عندهم، ولا في حديث غيره، وإبراهيم البرقي وسليمان بن بزيغ ليسا بالقويين ولا ممن يحتج به ولا يعول عليه. هـ. ولعل الحديث الذي أخرجه الطبراني من طريق نوح، عن الوليد، الذي سقته في أول التعليق أصح شيء في هذا الباب ـ فيما أعلم ـ عن أمير المؤمنين علي رضي الله عنه مرفوعاً، والله أعلم.

١٢٥ ـ أخبرنا أحمد بن عبد الله، ثنا معاذ بن معاذ، عن ابن عون قال: قال القاسم: إنكم لتسألونا عن أشياء ما كنا نسأل عنها، وتُنَقِّرون عن أشياء ما كنا ننقِّر عنها، وتسألون عن أشياء ما أدري ما هي، ولو علمناها ما حل لنا أن نكتمكموها.

١٢٦ ـ أخبرنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني الليث، قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن عمر بن الأشج أن عمر بن الخطاب قال: إنه سيأتي ناس يجادلونكم بشبهات القرآن فخذوهم بالسنن، فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله.

---

١٢٥ ـ قوله: «أخبرنا أحمد بن عبد الله»:

هو ابن يونس الحافظ الثقة، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٥٤.

قوله: «ثنا معاذ بن معاذ»:

هو ابن نصر بن حسان العنبري، الإمام الثبت حافظ البصرة ومحدثها المتقن أبو المثنى البصري، القاضي، ولي قضاء البصرة لأمير المؤمنين هارون، وكان من العقلاء الأثبات. قال الإمام أحمد: إليه المنتهى في التثبت بالبصرة، هو قرة عين في الحديث، ما رأيت أعقل منه، كأنه صخرة، ووثقه الجمهور، وحديثه في الكتب الستة.

وابن عون: هو عبد الله، تقدمت ترجمته قريباً في حديث رقم ١١٦.

قوله: «وتنقرون عن أشياء»:

أصل النقر: البحث والتفتيش، يقال: انتقر الشيء وتنقَّره، ونقَّره ونَقَّر عنه إذا بحث عنه، ورجل نقَّار، مفتش عن الأمور والأخبار، والأثر تقدم تخريجه برقم ١١٨.

١٢٦ ـ قوله: «أخبرنا عبد الله بن صالح»:

هو الجهني، المصري كاتب الليث، والليث هو ابن سعد الفقيه المشهور، وقد تقدمت ترجمتهما في حديث رقم ٦.

=

. . . .

= **قوله: «يزيد بن أبـي حبيب»:**

هو الإمام الحجة، مفتي الديار المصرية وعالمها يزيد بن أبـي حبيب الأزدي مولاهم، أبو رجاء المصري، أحد العلماء الأعلام، عداده في صغار التابعين، ولد في دولة معاوية بعد سنة خمسين، يقال: اسم أبيه سويد، قال ابن يونس: كان مفتي مصر في أيامه، وكان حليماً عاقلاً وهو أول من أظهر العلم بمصر والكلام في الحلال والحرام، وقال الذهبـي: كان من جلة العلماء العاملين، ارتفع بالتقوى مع كونه مولى أسود، وهو مجمع على الاحتجاج به.

قوله: «عن عمر بن الأشج»:

هو عمر بن عبد الله بن الأشج، ذكره ابن سعد في الطبقة الرابعة وقال: كان ثقة قليل الحديث، وقال أبو حاتم: روى عن عمر مرسلاً، وقال البخاري: حديثه عند المصريين.

قال أبو عاصم: تصحف اسمه في جميع النسخ المطبوعة إلى: عمرو بن الأشجع، قال محقق أصول اللالكائي: وقع في سنن الدارمي: عمرو، ولم أجد عمراً ولا عمر بن الأشجع، وإنما الذي ذكره الذهبـي أن عمرو بن سعيد شيخ لأبـي سعيد الأشج. اهـ. هكذا قال، ولا أدري ما معنى هذا الذي ذكره، ولا أدري ما علاقة أبـي سعيد الأشج شيخ أصحاب الكتب الستة هنا، ولعله توهم أن الأصل: عن عمرو بن سعيد، عن ابن الأشج، ولا يعقل البتة أن يروى أبو سعيد الأشج الإمام الثبت شيئاً كهذا عن عمر بن الخطاب بلا إسناد، ثم إن عهد الحافظ اللالكائي ليس ببعيد حتى يكون بينه وبين أبـي سعيد الأشج ستة رواة، فينبغي أن تزال هذه العبارة من التعليق، ومما يستغرب له أن اسم عمر بن عبد الله لم يسلم من التصحيف والتحريف عند من أخرج حديثه عن عمر، فتقدم ما وقع في النسخ المطبوعة من كتاب المصنف وشرح أصول الاعتقاد للالكائي، ووقع في إحدى نسخ الحجة للأصبهاني: عمرو بن الأشج قال محققه: لم أقف له على ترجمة، ووقع في إحدى طرق =

. . . .

= الإبانة: عن أبـي عبد الله بن الأشج، ولعله عنى بكير بن عبد الله فإنه روى هذا الأثر أيضاً عن عمر مرسلاً.

وعمر بن الخطاب هو ابن نفيل بن عبد العزى بن رباح القرشي الإمام أمير المؤمنين، وثاني الخلفاء الراشدين أبو حفص العدوي الفاروق الشهيد، صاحب المناقب والفضائل، من جعل الله الحق على قلبه ولسانه، ذكر ابن الجوزي في تاريخه جزءاً حافلاً جمع فيه من مناقبه وفضائله ما لم يجمعه غيره، وهو جدير بالاقتناء والمطالعة، قال حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: إنما كان مثل الإسلام أيام عمر مثل امرىء مقبل لم يزل في إقبال، فلما قتل أدبر فلم يزل في إدبار، وقال أنس رضي الله عنه: لما مات عمر ما من أهل بيت من العرب حاضر ولا باد إلا وقد دخل عليهم بقتل عمر نقص، رضي الله عنه وأرضاه أحسن الرضا.

قوله: «يجادلونكم بشبهات القرآن»:

يحتمل أن يكون المراد الذين يزعمون أنهم يدعون إلى كتاب الله والعمل به دون ما جاءت به السنة النبوية المطهرة، ويشهد لهذا قوله ﷺ في حديث المقدام بن معدي كرب: ألا أني أوتيت الكتاب ومثله معه، يوشك شبعان على أريكته يقول: «عليكم بالقرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه...» الحديث، ويشهد لهذا أيضاً قول عمر رضي الله عنه في آخره: فخذوهم بالسنن، روى ابن بطة في الإبانة، من حديث حبيب بن أبـي نضلة قال: لما بني هذا المسجد، مسجد الجامع قال: وعمران بن حصين جالس فذكروا عنده الساعة، فقال رجل: يا أبا نجيد إنكم لتحدثونا أحاديث ما نجد لها أصلاً في القرآن، قال: فغضب عمران، وقال: قرأت القرآن؟ قال: نعم، قال: فهل وجدت فيه صلاة المغرب ثلاثاً، وصلاة العشاء أربعاً، والغداة ركعتين، والأولى أربعاً والعصر أربعاً؟ قال: لا، قال: فممن أخذتم هذا الشأن ألستم عنا أخذتموه، وأخذناه عن نبـي الله ﷺ، وعنا =

. . . .

= أخذتموه؟ وعمن أخذتم في كل أربعين درهماً درهم، وفي كذا وكذا شاة كذا وكذا شاة، ومن كذا وكذا بعير كذا وكذا؟ أوجدتم هذا في القرآن؟ قال: لا، قال: فعمن أخذتم هذا؟ ألستم عنا أخذتموه، وأخذناه عن نبي الله ﷺ وأخذتموه عنا؟ قال: فهل وجدتم في القرآن: وليطوفوا بالبيت العتيق وجدتم: طوفوا سبعاً واركعوا خلف المقام ركعتين؟ هل وجدتم هذا في القرآن؟ فعمن أخذتموه؟ ألستم أخذتموه عنا، وأخذناه عن رسول الله ﷺ وأخذتموه عنا؟ قالوا: بلى، قال: فوجدتم في القرآن لا جلب ولا جنب ولا شغار في الإسلام، أوجدتم هذا في القرآن؟ قالوا: لا. قال عمران: فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا جلب ولا جنب ولا شغار في الإسلام. قال: أو ما سمعتم الله تعالى قال لأقوام في كتابه: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ ۞ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ ٱلْمُصَلِّينَ ۞ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ ٱلْمِسْكِينَ﴾، حتى بلغ شفاعة الشافعين. قال حبيب: أنا سمعت عمران يقول: الشفاعة نافعة دون من يسبحون، وفي رواية أخرى أن عمران قال: أتجد هذا في كتاب الله مفسراً؟! إن كتاب الله أحكم ذلك كله وإن السنة تفسر ذلك، وفي رواية أخرى أن عمران قال: لما نحن فيه يعدل القرآن.

وفي صحيح مسلم من حديث علقمة عن ابن مسعود أنه لعن الواشمات والمستوشمات، والمتنمصات والمتفلجات للحسن، المغيرات لخلق الله، فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها: أم يعقوب كانت تقرأ القرآن، فأتته فقالت: ما حديث بلغني عنك؟ أراك لعنت الواشمات والمستوشمات، والمتنمصات للحسن المغيرات لخلق الله؟ فقال عبد الله: ومالي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ، وهو في كتاب الله؟ فقالت المرأة: لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدته، قال: أما قرأتِ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ الآية؟ قال الحافظ ابن بطة رحمه الله في الإبانة: وليعلم المؤمنون من أهل العقل والعلم أن قوماً يريدون إبطال الشريعة ودروس آثار =

. . . .

= العلم والسنة فهم يموهون على من قل علمه وضعف قلبه بأنهم يدعون إلى كتاب الله، ويعملون به وهم من كتاب الله يهربون، وعنه يدبرون، وله يخالفون، وذلك أنهم إذا سمعوا سنة رويت عن رسول الله ﷺ رواها الأكابر عن الأكابر، ونقلها أهل العدالة والأمانة، ومن كان موضع القدوة والأمانة، وأجمع أئمة المسلمين على صحتها أو حكم فقهاؤهم بها عارضوا تلك السنة بالخلاف عليها وتلقوها بالرد لها وقالوا لمن رواها: تجد هذا في كتاب الله؟ وهل نزل هذا في القرآن، ائتوني بآية من كتاب الله حتى أصدق بهذا، فاعلموا رحمكم الله أن قائل هذا إنما ترقق عن صبوح، ويسر خبيئاً في ارىغاء، يتحلى بحلية المسلمين ويضمر على طوية الملحدين، يظهر الإسلام بدعواه، ويجحده بسره وهواه، فسبيل العاقل العالم إذا سمع قائل هذه المقالة أن يقول له: يا جاهلاً في الحق خبيثاً في الباطن، يا من خطى به طريق الرشاد وسبيل أهل السداد إن كنت تؤمن بكتاب الله وأنه منزل من عند الله وأن ما أمرك الله به وما نهاك عنه فرض عليك قبوله، فإن الله أمرك بطاعة رسوله وقبول سنته، لأن الله عز وجل إنما ذكر فرائضه وأوامره بخطاب أجمله، وكلام اختصره وأدرجه، دعا خلقه إلى فرائض ذكر أسماءها، وأمر نبيه بأن يبين للناس معانيها، ويوقف الأمة على حدود شرائعها ومراتبها قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾، إلى أن قال: فإن قيل: وما السنة التي هذا موضعها؟ قيل له: هو ما أمر به رسول الله ﷺ ونهى عنه وقاله أو فعله، وكل ذلك واجب عليك قبوله والعمل به، فاتباعه هدى، والترك له على سبيل العناد كفر وضلال، ورسول الله ﷺ قد علم أنه سيكون في آخر الزمان أهل إلحاد وزيغ وضلال يكذبون سنته، ويجحدون مقالته، ويردون شريعته، فلذلك قال فيهم ما قال. اهـ.

وإسناد حديث الباب على شرط الصحيح غير عمر بن الأشج وهو ثقة ـــ إن شاء الله ـــ كما قال ابن سعد، وابن حبان، إلا أنه لم يدرك عمر رضي الله عنه =

. . . .

= ففي الإسناد انقطاع، وقد روي عن بكير بن عبد الله ــ كما سيأتي ــ وهو أيضاً لم يدرك عمر رضي الله عنه، أخرجه من طريق المصنف الحافظ أبو شامة المقدسي في الباعث [/ ٢٥] فصل: الصحابة ينهون عن البدع.

تابعه عاصم بن علي، عن الليث، أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه [١/ ٢٣٤] باب ذكر ما تعلق به من أنكر المجادلة وإبطاله.

وتابعه أيضاً: عيسى بن حماد بن زغبة، عن الليث، أخرجه من طريقه اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد [١/ ١٢٣] سياق ما روي عن النبي ﷺ في النهي عن مناظرة أهل البدع وجدالهم، رقم ٢٠٢، ومن طريق اللالكائي أخرجه الحافظ أبو القاسم الأصبهاني في الحجة [١/ ٣١٣] فصل في النهي عن مناظرة أهل البدع وجدالهم والاستماع إليهم.

قلت: وخالفهم عن الليث غير واحد فرووه عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن عمر به، منهم:

١ ــ الثقة الثبت سعيد بن أبي مريم، أخرج حديثه الحافظ ابن بطة في الإبانة، [١/ ٢٥٠] باب ذكر ما جاءت به السنة من طاعة رسول الله ﷺ والتحذير من طوائف يعارضون سنن رسول الله ﷺ بالقرآن، رقم ٨٣.

٢ ــ أبو الوليد الطيالسي، أخرج حديثه ابن عبد البر في الجامع [٢/ ١٥١] باب ذكر من ذم الإكثار من الحديث دون التفهم له والتفقه فيه.

والذي يظهر ــ والله أعلم ــ أن هذه المخالفة لا تضر، لأن الذين رووه عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمر بن عبد الله بن الأشج، قد رووه أيضاً عن الليث، عن يزيد، عن بكير بن عبد الله، عن عمر بن الخطاب.

فقد رواه عاصم بن علي، وعيسى بن حماد أيضاً عن الليث، عن يزيد، عن بكير، أخرج حديث عاصم الحافظ الآجري في الشريعة [٤٨] باب الحث على التمسك بكتاب الله عز وجل وسنة رسوله ﷺ وأخرج حديث عيسى الحافظ =

١٢٧ ــ أخبرنا محمد بن عيينة، ثنا علي ــ هو ابن مسهر ــ عن هشام ــ هو ابن عروة ــ عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل، عن عروة بن الزبير قال: ما زال أمر بني إسرائيل معتدلاً ليس فيه شيء حتى نشأ فيهم المولّدون أبناء سبايا الأمم، أبناء النساء التي سبت بنو إسرائيل من غيرهم، فقالوا فيهم بالرأي فأضلوهم.

= ابن بطة في الإبانة [١/٢٥١] باب ذكر ما جاءت به السنة من طاعة رسول الله ﷺ والتحذير من طوائف يعارضون سنن رسول الله ﷺ بالقرآن، رقم ٨٤، وبهذا يقوى احتمال كون الحديث عند عمر بن عبد الله وبكير بن عبد الله جميعاً فحدث به يزيد مرة عن هذا، ومرة عن هذا سيما وقد ثبت أنه سمع منهما وروى عنهما، والله أعلم.

١٢٧ ــ **قوله: «أخبرنا محمد بن عيينة»:**

هو الفزاري الإمام العلاّمة أبو عبد الله الثغري، المصيصي ختن أبي إسحاق الفزاري أحد مشايخ المصنف، وعداده في أهل الصدق إن شاء الله.

وعلي بن مسهر، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٦.

قوله: «هو ابن عروة. . .»:

ابن الزبير بن العوام الأسدي، الإمام الفقيه شيخ الإسلام أبو المنذر القرشي، المدني، عداده في صغار التابعين، فإنه رأى ابن عمر وحفظ عنه أنه مسح رأسه ودعا له، وهو أحد الأئمة المتفق على توثيقه والاحتجاج به، وحديثه في الكتب الستة.

ومحمد بن عبد الرحمن بن نوفل تقدمت ترجمته في حديث رقم ٩٦، وعروة بن الزبير تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٥.

قوله: «المولدون أبناء سبايا الأمم»:

يعني حتى نشأ فيهم ما ليس منهم فكانوا كالدخلاء عليهم، وزعم بعضهم أن أبا حنيفة منهم، قال ابن عبد البر في الجامع: حدثنا خلف بن القاسم، ثنا =

. . . .

= أبو طالب محمد بن زكريا، ثنا موسى بن هارون قال: أبو حنيفة من أبناء سبايا الأمم، أمه سندية، وأبوه نبطي، قال: والذين ابتدعوا الرأي ثلاثة كلهم من أبناء سبايا الأمم وهم: ربيعة بالمدينة، وعثمان البتي بالبصرة، وأبو حنيفة بالكوفة. اهـ.

قال أبو عاصم: هذا لا يصح، موسى بن هارون لا يدرى من هو، لم أجده في تراجم أهل العلم، وقد روى غير واحد ممن ترجم لأبـي حنيفة، عن إسماعيل بن حماد بن أبـي حنيفة أنهم من أبناء فارس الأحرار قال إسماعيل: والله ما وقع علينا رق قط، ولد جدي سنة ثمانين وذهب جدي ثابت إلى علي وهو صغير فدعا له بالبركة فيه وفي ذريته، ونحن نرجو من الله أن يكون استجاب ذلك لعلي رضي الله عنه فينا.

قوله: «فقالوا فيهم بالرأي. . .»:

يعني المذموم، والقول في دين الله بالظن والقياس على غير أصل، روى ابن عبد البر في الجامع عن الحسن البصري قوله: إنما هلك من كان قبلكم حين تشعبت بهم السبل وحادوا عن الطريق، فتركوا الآثار وقالوا في الدين برأيهم فضلوا وأضلوا، وروى بكر بن مضر عن ابن شهاب وهو يذكر ما وقع فيه الناس من هذا الرأي وتركهم السنن ويقول: إن اليهود والنصارى إنما استحلوا من العلم الذي كان بأيديهم حين اشتقوا الرأي وأخذوا فيه، ولذلك حذر أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه من الرأي وأصحابه، الذين يقولون في دين الله بالرأي والظن وتركوا حفظ السنن والآثار، روى ابن عبد البر والخطيب واللالكائي، وابن بطة وغيرهم بأسانيد يقوي بعضها بعضاً عن عمر بن الخطاب قوله: إياكم والرأي، فإن أصحاب الرأي أعداء السنن أعيتهم الأحاديث أن يعوها، وتفلتت منهم أن يحفظوها فقالوا في الدين برأيهم فضلوا وأضلوا.

وإسناد أثر الباب على شرط الصحيح غير محمد بن عيينة شيخ المصنف وهو =

. . . .

= صدوق إن شاء الله، روى هشام هذا الحديث فاختلف عليه فيه اختلافاً كثيراً، فقيل عنه عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل، عن أبيه عروة، كما وقع هنا.
وتابعه سعيد بن أبـي أيوب، عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل، أخرجه ابن حزم في الأحكام [٦/ ٢٢٩] باب الاحتياط وقطع الذرائع.
* وقيل عنه، عن أبيه بلا واسطة، أخرجه الحافظ يعقوب بن سفيان في المعرفة [٣/ ٣٩٣] من طريق إسماعيل بن عياش، عن هشام به، والحافظ البيهقي في المدخل [١٩٥] باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس في موضع النص، من طريق ابن عيينة، عن هشام، عن أبيه رقم ٢٢٢، وأخرجه أيضاً في المعرفة [١/ ١٨٨] باب ذم الاقتداء بمن لم يؤمر بالاقتداء به، وذم القياس في غير موضعه، رقم ٣٣٥، ورواه ابن عبد البر في الجامع [٢/ ١٦٦ ـ ١٦٧، ١٦٨] باب ما جاء في ذم القول في دين الله بالرأي والظن والقياس على غير أصل من طريق ابن عيينة، ويحيـى بن أيوب كلاهما عن هشام به، ورواه الخطيب في تاريخه [٣/ ٣٩٤] من طريق ابن عيينة، والهروي في ذم الكلام من طريق ابن عيينة ومعمر جميعاً عن هشام بن عروة به.
* وخالفهم وكيع، فرواه عن هشام، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو قوله، أخرجه كذلك الحافظ ابن أبـي شيبة في المصنف [١٥/ ١٧٧] كتاب الفتن، رقم ١٩٤٣٨.
* وخالف قيس بن الربيع وكيعاً، فرواه عن هشام، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو فرفعه إلى النبي ﷺ، أخرجه الحافظ البزار في مسنده [١/ ٩٦ كشف الأستار] باب التحذير من علماء السوء، رقم ١٦٦، قال الحافظ البزار عقبه: لا نعلم أحداً قال: عن هشام، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو إلا قيس، ورواه غيره مرسلاً. اهـ.
قال أبو عاصم: قيس بن الربيع صدوق إلا أنه تغير لما كبر، وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً بإسناد فيه ضعف، قال ابن ماجه في سننه =

. . . .

* * *

= [٢١/١] باب اجتناب الرأي والقياس: ثنا سويد بن سعيد، ثنا ابن أبـي الرجال، عن عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، عن عبدة بن أبـي لبابة، عن عبد الله بن عمرو بن العاص يرفعه، فذكره، رقم ٥٦، وسويد بن سعيد شيخ مسلم وابن ماجه كان حافظاً ثم تغير حفظه وهو صدوق، وابن أبـي الرجال لا بأس به، وباقي رجاله على شرط الصحيح، وهو يقوي حديث قيس بن الربيع، وحديث عروة أصح، وقد خالف عبد الله بن محمد بن يحيـى بن عروة الرواة عن هشام، فرواه عنه، عن أبيه، عن عائشة مرفوعاً، أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه [١/ ١٨٠] باب ذكر الأحاديث الواردة في ذم القياس وتحريمه والمنع منه، وعبد الله بن محمد ضعيف جداً.

وقد روي هذا الحديث أيضاً عن عمر بن عبد العزيز قوله، أخرجه الحافظ البيهقي في المعرفة [١/ ١٨٧] باب ذم الاقتداء بمن لم يؤمر بالاقتداء به، وذم القياس في غير موضعه، من حديث الشافعي قال: سمعت عبد الله بن المؤمل المخزومي يحدث عن عمر بن عبد الرحمن بن محيصن، عن عمر بن عبد العزيز بهذا، رقم ٣٣٣، والهروي في ذم الكلام، برقم ٦١.

هذا وفي الباب عن أبـي هريرة بإسناد فيه الكلبـي، عن أبـي صالح، عنه، أخرجه الدارقطني في سننه [٤/ ١٤٦].

٣ ـ بَابُ كَراهِيةِ الفُتْيَا

١٢٨ ـ أخبرنا مسلم بن إبراهيم، ثنا حماد بن يزيد المنقري، حدثني أبـي قال: جاء رجل يوماً إلى ابن عمر فسأله عن شيء لا أدري ما هو، فقال له ابن عمر: لا تسأل عما لم يكن، فإني سمعت عمر بن الخطاب يلعن من يسأل عما لم يكن.

قوله: «باب كراهية الفتيا»:

يعني باب ذكر ما روي عن السلف من الصحابة والتابعين كراهتهم للفتيا وشدة ورعهم فيها، ومخافتهم منها، أورد فيه المصنف رحمه الله أقوال بعض الصحابة والتابعين في النوازل والحوادث قبل وقوعها، وما يؤثر عنهم في السؤال عما لم يكن، فإن قيل: لماذا لم يورد المصنف هذه الآثار في باب التورع عن الجواب فيما ليس فيه كتاب ولا سنة، فالجواب: أنّ مراد المصنف في هذا الباب هو بيان كراهية السلف وذمهم التكلف في الجواب عما لم يكن، وأما الباب المتقدم فإنه أورد فيه ما روى عنهم من كراهيتهم وذمهم الفتيا فيما وقع مما ليس فيه كتاب ولا سنة، وجواب آخر: وهو أن المصنف رحمه الله ساق هذه الآثار ليبين مذاهب بعض الصحابة والتابعين في مسائل النوازل، هل النهي عنها كان خاصاً بوقت دون وقت أو أن ذلك خاص بوقت نزول الوحي، وقد ذكرت شيئاً من أقوال الأئمة في هذا عند التعليق على حديث رقم ١٢٣، وسيأتي مزيد منه إن شاء الله.

١٢٨ ـ قوله: «أخبرنا مسلم بن إبراهيم»:

هو الفراهيدي، الإمام الحافظ أحد رجال الكتب الستة، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٣٩. =

. . . .

= **قوله: «ثنا حماد بن يزيد»:**

هو حماد بن يزيد بن مسلم المنقري أحد أفراد المصنف ليس له ولا لأبيه يزيد بن مسلم شيء في الكتب الستة، سكت عنه البخاري، وأبو حاتم، ووثقه ابن حبان، قال الحافظ الذهبي في تاريخه: شيخ لم يضعف. اهـ. وكذلك أبوه يزيد سكت عنه البخاري، وأبو حاتم، ووثقه ابن حبان، وليس لهما عند المصنف غير هذا الموضع، وقد تابعه غير واحد عن ابن عمر على ما سيأتي بيانه إن شاء الله.

تـنـبـيـه: تصحف اسم يزيد في نسخة «د» والنسخ المطبوعة إلى: زيد بدون ياء في أوله، فظن بعضهم أنه والد حماد بن زيد، وأن حماد بن زيد هو الإمام الحافظ المشهور فوهم وهماً شديداً، وتصحف اسم والد حماد في نسخة «ك» إلى سويد فيتنبه لهذا.

قوله: «فإني سمعت عمر بن الخطاب يلعن من يسأل عما لم يكن»:

احتج بهذا الأثر وبما سيأتي من آثار في هذا الباب عن الصحابة والتابعين مَن ذَمّ ومنع من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه ومن الكلام في الحوادث قبل نزولها، واحتج كذلك بقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ . . .﴾ الآية، وبقوله ﷺ: إن أعظم المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسألته، وبقوله ﷺ: «ذروني ما تركتكم فإنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم. . .» الحديث، وقد نقلت شيئاً من أقوال الأئمة في هذا عند التعليق على حديث رقم ١٢٣، وهـو حـديـث وهـب الجمحـي ومعـاذ بـن جبـل: لا تعجلـوا بـالبليـة قبـل وقوعها. . .» الحديث، وأنا أزيد عليها هنا إن شاء الله فأقول: قال الخطيب فـي الفقيـه والمتفقـه: أمـا كـراهية رسـول الله ﷺ المسـائل فـإنما كـان ذلك إشفـاقاً على أمتـه ورأفـة بها وتحنناً عليهـا وتخوفـاً أن يحرم الله عنـد سـؤال =

. . . .

= سائل أمراً كان مباحاً قبل سؤاله عنه فيكون السؤال سبباً في حظر ما كان للأمة منفعة في إباحته فتدخل بذلك المشقة عليهم والإضرار بهم، ولذلك قال النبي ﷺ في حديث أبي ثعلبة الخشني: إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها، وحد حدوداً فلا تعتدوها، وحرم حرمات فلا تنتهكوها، وسكت عن أشياء من غير نسيان رحمة بكم فلا تبحثوا عنها، قال: وأما حديث عامر بن سعد، عن أبيه: إن أعظم المسلمين جرماً من سئل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسألته قال: فإن هذا المعنى قد ارتفع بموت رسول الله ﷺ واستقرت أحكام الشريعة فلا حاظر ولا مبيح بعده، قال: ومما يدل على جواز السؤال عما لم يكن حديث رافع بن خديج رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله إنا نخاف أن نلقى العدو غداً وليس معنا مدى، أفنذبح بالقصب، فقال رسول الله ﷺ: «ما أنهر الدم وذكرت اسم الله عليه فكل. . .» الحديث، فلم يعب رسول الله ﷺ مسألة رافع عما لم ينزل به لأنه قال: غداً، ولم يقل له: لم سألت عن شيء لم يكن بعد، قال: وكذلك حديث يزيد بن سلمة، عن أبيه أن رجلاً قام إلى رسول الله ﷺ فقال: «يا رسول الله أرأيت لو كان علينا أمراء يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا أفنقاتلهم؟ فقام الأشعث فقال: تسأل رسول الله ﷺ عن أمر لم يحدث بعد؟ فقال: لأسألنه حتى يمنعني فقال: يا رسول الله أرأيت لو كان علينا أمراء يسألونا عن الحق ويمنعونا أفنقاتلهم؟ فقال رسول الله ﷺ: لا، عليكم ما حملتم وعليهم ما حملوا»، فلم يمنع رسول الله ﷺ هذا الرجل عن مسألته، ولا أنكرها عليه، بل أجابه عنها من غير كراهة قال: وفي الآثار نظائر غيرها كثيرة. اهـ.

قال أبو عاصم: وليس في قول أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه دليل على أنه لم يكن يرى النهي عن السؤال عما لم يكن خاصاً بوقت نزول الوحي، إنما =

. . . .

= كان يرى في السؤال عما وقع شغلاً، وأن الاهتمام به أولى وأحرى من التكلف المنهي عنه، روى يونس بن عبيد، عن ثابت، عن أنس قال: سأل رجل عمر بن الخطاب عن قوله تعالى: ﴿وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا ۝٣١﴾ ما الأب؟ فقال عمر: نهينا عن التعمق والتكلف، أخرجه البخاري في صحيحه من وجه آخر مختصراً، وروى يعلى بن عبيد قال: ثنا أبو سنان، عن عمرو بن مرة قال: خرج عمر على الناس فقال: أحرج عليكم أن تسألونا عما لم يكن فإن لنا فيما كان شغلاً، ووجه آخر يحتمله نهي عمر رضي الله عنه ذكره الخطيب في الفقيه والمتفقه فقال: وأما تحريج عمر في السؤال عما لم يكن، ولعنه من فعل ذلك فيحتمل أن يكون قصد به السؤال على سبيل التعنت والمغالطة، لا على سبيل التفقه وابتغاء الفائدة، ولهذا ضرب صبيغ بن عسل ونفاه وحرمه رزقه وعطاءه لما سأله عن حروف من مشكل القرآن فخشي عمر أن يكون قصد بمسألته ضعفاء المسلمين في العلم ليوقع في قلوبهم التشكيك والتضليل بتحريف القرآن عن نهج التنزيل، وصرفه عن صواب القول فيه إلى فاسد التنزيل، ومثل هذا قد ورد النهي عنه عن النبي ﷺ، وأورد حديث الأوزاعي، عن عبد الله بن سعد، عن الصنابحي، عن معاوية قال: نهى رسول الله ﷺ عن الأغلوطات، قال الأوزاعي: دقيق المسائل، وقال: عيسى بن يونس: هي المسائل التي لا يحتاج إليها من كيف وكيف، قال الخطيب: وقد روى عن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وغيرهما من الصحابة أنهم تكلموا في أحكام الحوادث قبل نزولها، وتناظروا في علم الفرائض والمواريث، وتبعهم على هذا السبيل التابعون ومن بعدهم من فقهاء الأمصار، فكان ذلك إجماعاً منهم على أنه جائز غير مكروه ومباح غير محظور. اهـ. وسيأتي عند المصنف في باب الفتيا وما فيه من الشدة ذكر من كان يرى الاجتهاد في الرأي، ولم ير بأساً في السؤال عن النوازل والإجابة عنها. =

١٢٩ ـ أخبرنا الحكم بن نافع، أنا شعيب، عن الزهري، قال: بلغنا أن زيد بن ثابت الأنصاري كان يقول إذا سئل عن الأمر: أكان هذا؟ فإن قالوا: نعم قد كان، حدَّث فيه بالذي يعلم والذي يرى، وإن قالوا: لم يكن، قال: فذروه حتى يكون.

= وحديث الباب إسناده مقبول، أشار إلى هذا الأثر البخاري في تاريخه [٨/ ٣٥٨] وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، وقد روى ليث بن أبي سليم هذا الحديث عن كل من:

١ ـ نافع مولى ابن عمر، أخرج حديثه الخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/ ٧] باب القول في السؤال عن الحادثة والكلام فيها قبل وقوعها، من طريق شريك، عن ليث، عنه، به.

٢ ـ مجاهد بن جبر، أخرج حديثه أبو خيثمة في العلم [/ ١٤٣] من طريق جرير، عنه، به، رقم ١٤٤، ومن طريق أبي خيثمة أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/ ٨] في نفس الباب المتقدم، من طريق جرير، عن ليث، عنه، به، ورواه أيضاً ابن عبد البر في الجامع [٢/ ١٧٥] باب ما جاء في ذم القول في دين الله بالرأي والظن والقياس على غير أصل.

٣ ـ طاوس بن كيسان، أخرج حديثه ابن عبد البر في الجامع [٢/ ١٧٠] في نفس الباب المتقدم، من طريق شريك، عن ليث، عنه، به.

١٢٩ ـ **قوله: «أخبرنا الحكم بن نافع»:**

هو الحافظ أبو اليمان الحمصي، وشعيب هو ابن أبي حمزة، والزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب، تقدم هذا الإسناد برقم ٧٢.

قوله: «أن زيد بن ثابت الأنصاري»:

هو الصحابي الجليل شيخ المقرئين والفرضيين ومفتي أهل المدينة أبو سعيد، وأبو خارجة الخزرجي الأنصاري النجاري، أحد الراسخين في العلم، قرأ القرآن على رسول الله ﷺ، وكتبه له، وكان عمر رضي الله عنه يستخلفه على =

. . . .

= المدينة إذا حج، وله مناقب وفضائل مذكورة في المطولات، روى منها المصنف في الفرائض، عن الزهري قوله: لو هلك عثمان وزيد في بعض الزمان لهلك علم الفرائض، ولقد أتى على الناس زمان وما يعلمها غيرهما.

قوله: «فذروه حتى يكون»:

زاد أبو الزناد، عن خارجة في هذا الحديث: فإنما هلك من كان قبلكم بأنهم قاسوا ما لم يكن بما قد كان حتى تركوا دين الله.

وإسناد الأثر على شرط الصحيح إلا أنه منقطع بين الزهري وزيد بن ثابت.

أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/٨] باب القول في السؤال عن الحادثة والكلام فيها قبل وقوعها، من طريق عبد الكريم بن الهيثم، عن أبي اليمان، به.

وقد روي من غير هذا الوجه، فأخرجه أبو خيثمة في العلم [/١٢٦] من طريق ابن مهدي، ثنا موسى بن علي، عن أبيه قال: كان زيد بن ثابت.. فذكره، رقم ٧٥، ومن طريق أبـي خيثمة أخرجه ابن عبد البر في الجامع [٢/ ١٧٥] باب ما جاء في ذم القول في دين الله بالرأي والظن والقياس على غير أصل.

تابعه أبو نعيم، أخرجه من طريقه الآجري في أخلاق العلماء [/١٤٨].

وقد روى من غير هذا الوجه أيضاً من حديث محمد بن مسلم، عن أبـي الزناد، عن خارجة بن زيد، عن أبيه، أخرجه الحافظ ابن بطة في الإبانة [١/ ٤٠٩] باب ترك السؤال عما لا يعني البحث والتنقير عما لا يضر، ومن طريق عبد الوهاب بن همام أخي عبد الرزاق الصنعاني، عنه، به وزاد فيه: فإنما هلك من كان قبلكم بأنهم قاسوا ما لم يكن بما قد كان حتى تركوا دين الله، رقم ٣١٨.

تابعه ابن أبـي الزناد، عن أبيه، أخرجه الآجري في أخلاق العلماء [/١٤٨] والخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/٨] باب القول في السؤال عن الحادثة، والكلام فيها قبل وقوعها، وابن عبد البر في الجامع [٢/ ١٧٤] باب ما جاء في ذم القول في دين الله بالرأي والظن والقياس على غير أصل.

١٣٠ ـ أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، أنا أبو هشام المخزومي، ثنا وهيب، ثنا داود، عن عامر قال: سئل عمار بن ياسر عن مسألة فقال: هل كان هذا بعد؟ قالوا: لا، قال: دعونا حتى يكون، فإذا كان تجشمناه لكم.

---

١٣٠ ـ **قوله: «أخبرنا إسحاق بن إبراهيم»:**

هو ابن راهوية الحافظ شيخ الإسلام، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٢٤.

قوله: «أنا أبو هشام المخزومي»:

هو الحافظ الحجة: المغيرة بن سلمة القرشي، البصري، قال ابن المديني: ما رأيت قرشياً أفضل ولا أشد تواضعاً منه، ووثقه الجمهور.

تنبيه: وقعت كنيته في بعض النسخ المطبوعة: «أبو هاشم المخزومي»، وهو تصحيف.

قوله: «ثنا وهيب»:

هو ابن خالد بن عجلان، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٠٥.

قوله: «ثنا داود»:

هو ابن أبي هند واسمه دينار الخراساني الإمام الحافظ الثبت أبو محمد البصري، أحد الأئمة الأعلام، وفقهاء الإسلام، قال ابن جريج: ما رأيت مثله، إن كان ليقرع العلم قرعاً، وقال الإمام أحمد: داود يسأل عنه؟! داود ثقة ثقة، قلت لم يخرج له البخاري سوى تعليقاً وما كان ذلك قادحاً.

قوله: «عن عامر»:

هو الشعبي، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١١.

قوله: «عمار بن ياسر»:

هو ابن عامر بن مالك بن كنانة الصحابي الكبير أبو اليقظان المكي، مولى بني مخزوم، الصحابي البدري أحد السابقين الأولين، وأمه سمية أول شهيدة في الإسلام طعنها أبو جهل بحربة في قبلها، وكان عمار ممن عذب بإسلامه بالنار، فكان النبي ﷺ يمر به ويقول: يا نار كوني برداً وسلاماً على عمار كما=

١٣١ ـ أخبرنا محمد بن أحمد، ثنا سفيان، عن عمرو، عن طاوس قال: قال عمر على المنبر: أحرِّج بالله على رجل سأل عما لم يكن، فإن الله قد بين ما هو كائن.

= كنت على إبراهيم، رواه ابن سعد في الطبقات، وله مناقب عظيمة وفضائل جليلة، رضي الله عنه وأرضاه.

قوله: «تجشمناه لكم»:

يقال: جَشِمَ الأمر يجشمه وتجشمه إذا تكلَّفه وتحمله على كره ومشقة، قال الخطيب في الفقيه والمتفقه: وأما حديث زيد بن ثابت، وعمار بن ياسر، وأبـي بن كعب ـ يعني الآتي عند المصنف في باب من هاب الفتيا وكره التنطع والتبدع، برقم ١٥٦ ـ فإنه محمول على أنهم توقوا القول برأيهم خوفاً من الزلل، وهيبة لما في الاجتهاد من الخطر، ورأوا أن لهم عن ذلك مندوحة فيما لم يحدث من النوازل، وأن كلامهم فيها إذا هي حدثت تدعو إليه الحاجة فيوفق الله في تلك الحالة من قصد إصابة الحق. اهـ.

والحديث إسناده متصل على شرط الصحيح إن ثبت سماع عامر من عمار وإلا فهو منقطع رواه الخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/٨] باب القول في السؤال عن الحادثة والكلام فيها قبل وقوعها، من طريق أبـي سلمة موسى بن إسماعيل، عن وهيب به، وذكره الحافظ في المطالب العالية من غير عزو [٣/١٠٦] باب الزجر عن السؤال عما لم يقع، قال محققه الشيخ حبيب الرحمن: في المسنده: هذا موقوف رجاله ثقات، وهو صحيح إن كان الشعبـي سمع من عمار.

١٣١ ـ قوله: «أخبرنا محمد بن أحمد»:

هو ابن أبـي خلف، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٤٣، وسفيان هو ابن عيينة، تقدم في حديث رقم ٥٢.

قوله: «عن عمرو»:

هو ابن دينار الجمحي مولاهم الحافظ شيخ الحرم ومفتي أهل مكة أبو محمد =

. . . .

= الأثرم المكي أحد الأعلام، ذكر الحاكم أنه كان من كبار التابعين، فتعقبه الذهبي بقوله: لم يصب فإن كبار التابعين علقمة والأسود وعبيد بن عمير ومن في طبقتهم فبالجهد حتى يعد عمرو في هذه الطبقة، والأولى أنه من طبقة تابعة لهم كثابت وأبي إسحاق ومكحول إلا أن يكون أبو عبد الله عنى بقوله أنه من كبارهم في الفضل والجلالة فهذا ممكن، قال ابن أبي نجيح: ما رأيت أحداً قط أفقه من عمرو بن دينار لا عطاء ولا مجاهداً ولا طاووساً، وقال ابن عيينة: ما كان عندنا أحد أفقه من عمرو بن دينار ولا أعلم ولا أحفظ منه، وقال الحاكم: كان من الحفاظ المقدمين، أفتى بمكة ثلاثين سنة، وله مناقب وفضائل مذكورة في المطولات.

قوله: «عن طاوس»:

هو طاوس بن كيسان اليماني الإمام الفقيه القدوة أبو عبد الرحمن الحميري مولاهم الفارسي الجندي الحافظ، يقال: اسمه ذكوان، وطاوس لقب، تفقه بابن عباس، وكان ابن عباس بعد يجله ويخصه بالدخول عليه، وكانت له عبادة وزهد وورع وتقوى قال ابن حبان: كان من عباد أهل اليمن، ومن سادات التابعين مستجاب الدعوة، حج أربعين حجة.

قلت: حديثه هنا منقطع، فإنه لم يدرك أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه.

قوله: «أحرِّج بالله»:

يقال: حرَّج فلان على فلان إذا ضيَّق عليه وحرَّمه، والمعنى: أني أنهى كل رجل يسأل عما لم يقع من الأمور، وإلا ضيقت عليه، فإن الله قد بين ما هو كائن على لسان نبيه ﷺ، قال المزني رحمه الله: يقال لمن أنكر السؤال في البحث عما لم يكن: لمَ أنكرتم ذلك؟ فإن قالوا: لأن رسول الله ﷺ كره المسائل وعابها، قيل: وكذلك كرهها بعد أن كانت ترفع إليه لما كره من افتراض الله الفرائض بمساءلته وثقلها على أمته لرأفته بها وشفقته عليها، فقد ارتفع ذلك برفع رسول الله ﷺ، فلا فرض بعده يحدث أبداً، وإن قالوا: لأن =

. . . .

= عمر أنكر السؤال عما لم يكن، قيل يحتمل إنكاره ذلك على وجه التعنت والمغالطة، لا على التفقه والفائدة، وقد روى أنه قال لابن عباس: سل عما بدا لك، فإن كان عندنا وإلا سألنا عنه غيرنا من أصحاب رسول الله ﷺ، وكما روى عن علي من إنكاره على ابن الكواء أن يسأل تعنتاً، وأمره أن يسأل تفقهاً، وقد روي عن عمر، وعلي، وابن مسعود، وزيد رضي الله عنهم في الرجل يخير امرأته فقال عمر وابن مسعود: إن اختارت زوجها فلا شيء، وإن اختارت نفسها فواحدة يملك الرجعة، وقال علي: إن اختارت زوجها فواحدة يملك الرجعة، وإن اختارت نفسها فواحدة بائن، وقال زيد بن ثابت: إن اختارت نفسها فثلاث، وإن اختارت زوجها فواحدة بائن، فأجابوا جميعاً في أمرين لم يكن، ولو كان الجواب فيما لم يكن مكروهاً لما أجابوا إلا فيما كان، ولسكتوا عما لم يكن، وعن زيد أنه قال لعلي في المكاتب: أكنت راجمه لوزنا؟ قال: لا، قال: أفكنت تقبل شهادته لو شهد؟ قال: لا، فقد سأله زيد وأجابه علي فيما لم يكن على التفقه والتفطن. اهـ. نقلاً من كتاب الفقيه والمتفقه للخطيب.

قال الخطيب: ويقال أيضاً: أليس على كل مسلم أن يطلب الفرائض في الطهارة والصلاة، والزكاة والصيام ونحو ذلك من الكتاب والسنة قبل أن ينزل ذلك وهو دين؟ فإذا قال: نعم ــ كذا، ولو قال: بلى كان أصح ــ قيل: فكيف يجوز طلب ذلك في بعض الدين والجواب فيه، ولا يجوز في بعض وكل ذلك دين؟، ويقال له: هل تخلو المسألة التي أنكرتم جوابها قبل أن تكون من أن يكون لها حكم خفي حتى لا يوصل إليه إلا بالنظر والاستنباط أو لا يكون لها حكم، فإن لم يكن لها حكم فلا وجه للمسألة فيها كانت أو لم تكن، وإن كان لها حكم لا يوصل إليه إلا بالمناظرة والاستنباط فالتقدم يكشف الخفي، ومعرفته وإعداده للمسألة قبل نزولها أولاً، فإذا نزلت كان حكمها معروفاً فوصل بذلك الحق إلى أهله ومنع به الظالم من ظلمه وكان =

. . . .

= خيراً أو أفضل من أن يتوقفوا إلى أن يصح النظر في المسألة عند المناظرة وقد يبطيء ذلك ويكون في التوقف ضرر يمنع الخصم من حقه والفرج من حله وترك الظالم على ظلمه. اهـ. باختصار، وانظر الأثرين المتقدمين برقم ١٢٣، ١٢٨، والتعليق عليهما.

قال الحافظ في الفتح: التحقيق في ذلك أن يقال: إن البحث عما لا يوجد فيه نص على قسمين: أحدهما أن يبحث عن دخوله في دلالة النص على اختلاف وجوهها فهذا مطلوب لا مكروه بل ربما كان فرضاً على من تعين عليه من المجتهدين، ثانيهما: أن يدقق النظر في وجوه الفروق فيغرق بين متماثلين بفرق ليس له أثر في الشرع مع وجود وصف الجمع أو بالعكس بأن يجمع بين متفرقين بوصف طردي مثلاً فهذا الذي ذمه السلف وعليه ينطبق قول ابن مسعود: هلك المتنطعون، فرأوا أن فيه تضييع للزمان بما لا طائل تحته، ومثله الإكثار من التفريع على مسألة لا أصل لها في الكتاب ولا السنة ولا الإجماع وهي نادرة الوقوع جداً فيصرف فيها زماناً كان صرفه في غيرها أولى، ولا سيما إن لزم من ذلك إغفال التوسع في بيان ما يكثر وقوعه، وأشد من ذلك في كثرة السؤال، البحث عن أمور مغيبة ورد الشرع بالإيمان بها مع ترك كيفيتها، وأشد من ذلك ما يوقع كثرة البحث والسؤال عنه في الشك والحيرة. اهـ. باختصار، وانظر الأثرين المتقدمين برقم ١٢٣، ١٢٨ والتعليق عليهما.

قوله: «على رجل»:

وفي رواية يونس، عن سفيان: على كل امرىء، زاد الحميدي، عن سفيان: مسلم.

قوله: «فإن الله قد بين ما هو كائن»:

وفي رواية لعلي بن حرب، عن ابن عيينة: لا تسألوا عن أمر لم يكن، فإن الأمر إذا كان أعان الله عليه. وإذا تكلفتم ما لم تبلوا به وكلتم إليه، أخرجه ابن بطة في الإبانة، باب ترك السؤال عما لا يعني البحث، والتنقير عما =

١٣٢ ــ أخبرنا عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، ثنا ابن فضيل، عن عطاء، عن سعيد، عن ابن عباس قال: ما رأيت قوماً كانوا خيراً من أصحاب رسول الله ﷺ، ما سألوه إلا عن ثلاث عشرة مسألة حتى قبض، كلهن في القرآن، منهن: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ . . . ﴾ الآية، ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ . . . ﴾ الآية، قال: ما كانوا يسألون إلا عما ينفعهم.

= لا يضر، رقم ٣١٧، وأخرجه الحافظ ابن عبد البر في الجامع [٢/ ١٧٣] باب ما جاء في ذم القول في دين الله بالرأي والظن والقياس على غير أصل، من طريق يونس بن عبد الأعلى، عن ابن عيينة، بلفظ حديث الباب.

تابعه ابن طاوس، عن أبيه، أخرجه أبو خيثمة في العلم [/ ١٣٩] من طريق إسماعيل بن إبراهيم، عن حبيب بن الشهيد، عنه، رقم ١٢٥، وابن عبد البر في الجامع [٢/ ١٧٤] من طريق يزيد بن زريع، عن حبيب بن الشهيد، والبيهقي في المدخل [/ ٢٢٥] باب من كره المسألة عما لم يكن ولم ينزل به الوحي، من طريق الثوري، عن ابن طاوس، رقم ٢٩٢.

وقد رواه أيضاً عمرو بن مرة، عن عمر مرسلاً، أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/ ٧] باب القول في السؤال عن الحادثة والكلام فيها قبل وقوعها، من طريق يعلى بن عبيد، نا أبو سنان، عن عمرو به.

١٣٢ ــ **قوله: «ثنا ابن فضيل»:**

هو محمد بن فضيل، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٧، وتقدمت ترجمة ابن أبي شيبة في حديث رقم ١٢٢، وعطاء: هو ابن السائب في حديث رقم ١١، وسعيد: هو ابن جبير ترجمته في حديث رقم ٢٠.

قوله: «ما سألوه إلا عن ثلاث عشرة مسألة»:

مراد ابن عباس المسائل التي حكاها الله سبحانه وتعالى عنهم في القرآن، بدليل قوله: كلهن في القرآن، وإلا فإنهم سألوه عن مسائل كثيرة لا تحصى لم =

١٣٣ ــ أخبرنا عثمان بن عمر، أنا ابن عون، عن عمير بن إسحاق قال: لمن أدركت من أصحاب رسول الله ﷺ أكثر ممن سبقني منهم، فما رأيت قوماً أيسر سيرة ولا أقل تشديداً منهم.

= يذكرها القرآن لأن الله بينها على لسان رسوله ﷺ، وهذا مما لا يخفى على ابن عباس لكنه أراد أنهم كانوا لا يسألون إلا عما ينفعهم ــ كما بينه في آخر حديثه ــ فلم تكن أسئلتهم إلا لضرورة ملحة، أو قضايا مهمة، لم يكن يسألونه عن المقدرات، ولا عن المسائل المعضلات، ولم يكونوا يشتغلون بتفريع المسائل وتوليدها، بل كانت هممهم مقصورة على تنفيذ ما أمرهم به، رضي الله عنهم وأرضاهم أحسن الرضا.

ورجال إسناد الحديث ثقات، إلا أن عطاء كان قد اختلط، وسماع ابن فضيل منه بعد الاختلاط، وباقي رجاله رجال الصحيح، أخرجه الطبراني في معجمه الكبير [١١/ ٤٥٤] من طريق عبد الله بن عمر بن أبان، ثنا ابن فضيل به، رقم ٤٥٤، ورواه الحافظ ابن بطة في الإبانة [١/ ٣٩٨] باب ترك السؤال عما لا يعني والبحث والتنقير عما لا يضر، من طريق علي بن حرب، ثنا ابن فضيل به، رقم ٢٩٦، ورواه ابن عبد البر في الجامع [٢/ ١٧٣] باب ما جاء في ذم القول في دين الله بالرأي والظن والقياس على غير أصل معلقاً فقال: «وروى جرير بن عبد الحميد، ومحمد بن فضيل، عن عطاء. . .» وذكر بقية رجال الإسناد والحديث.

١٣٣ ــ قوله: «أخبرنا»:

وفي «ك» و «ل» حدثنا.

قوله: «عثمان بن عمر»:

هو ابن فارس أحد رجال الستة، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٣٢، وابن عون، هو عبد الله بن عون، في حديث رقم ١١٦.

قوله: «عن عمير بن إسحاق»:

مولى بني هاشم، كنيته أبو محمد القرشي، من أهل المدينة، ثم تحول إلى =

١٣٤ ــ أخبرنا العباس بن سفيان، أنا زيد بن حباب، قال: أخبرني رجاء بن أبـي سلمة قال: سمعت عبادة بن نسي الكندي وسئل عن امرأة ماتت مع قوم ليس لها ولي، فقال: أدركت أقواماً ما كانوا يشددون تشديدكم ولا يسألون مسائلكم.

= البصرة، سمع أبا هريرة، وعمرو بن العاص والحسن بن علي، وتفرد ابن عون بالرواية عنه، لذلك قال الحافظ في التقريب: مقبول.

والأثر أخرجه الحافظ ابن أبـي شيبة في المصنف [١٤/ ١٧] كتاب الزهد، من طريق أبـي أسامة، عن ابن عون، به، رقم ١٧٤٠٩، ورواه ابن سعد في الطبقات [٧/ ٢٢٠] من طريق روح بن عبادة، عن ابن عون به، وأبو داود في الزهد [/ ٣٧٠ ــ ٣٧١] من طريق حماد بن سلمة، عن ابن عون به، رقم ٤٠٩.

١٣٤ ــ قوله: «أخبرنا العباس بن سفيان»:

هو الدبوسي، أحد مشايخ المصنف وأفراده، ليس له في الستة شيء، ولا ترجم له البخاري، ولا أبو حاتم، لكن ذكره ابن حبان في الثقات في الطبقة الرابعة، وقال: يروى عن الفضيل بن عياض الحكايات، روى عنه عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي السمرقندي. اهـ.

قوله: «أنا زيد بن حباب»:

العكلي، الإمام الزاهد القدوة العابد أبو الحسين الخراساني، أحد الأعلام، رحل في طلب العلم، وكان شديد الفقر، أثنى عليه الإمام أحمد وقال: كتبت عنه، وهو صاحب حديث كيس قد رحل إلى مصر وخراسان ما كان أصبره على الفقر، ووثقه ابن المديني، والعجلي، وابن معين، والجمهور، لكن قال ابن معين: كان يقلب حديث الثوري، وتعقبه ابن المديني بما يطول المقام بذكره.

قوله: «أخبرني رجاء بن أبـي سلمة»:

واسم أبـي سلمة مهران الفلسطيني، أصلة من البصرة، وهو أحد الحفاظ الثقات كنيته أبو المقدام، روى عن أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز، وكان =

١٣٥ ــ أخبرنا العباس بن سفيان، أنا زيد بن حباب قال: أخبرني رجاء بن أبـي سلمة، قال: حدثني خالد بن حازم، عن هشام بن مسلم القرشي قال: كنت مع ابن محيريز بمرج الديباج، فرأيت منه خلوة فسألته عن مسألة فقال لي: ما تصنع بالمسائل؟ فقلت: لولا المسائل ذهب العلم، قال: لا تقل ذهب العلم، إنه لا يذهب العلم ما قرىء القرآن، ولكن لو قلت يذهب الفقه.

= من أفاضل أهل زمانه قاله ابن حبان، ووثقه الإمام أحمد، وابن معين، والنسائي، وغيرهم.

قوله: «سمعت عبادة بن نسي الكندي»:

هو الإمام التابعي قاضي طبرية، أبو عمر الأردني أحد الأئمة أهل الصلاح والتقوى، قال مسلمة بن عبد الملك: إن في كندة لثلاثة نفر إن الله لينزل بهم الغيث وينصر بهم على الأعداء: عبادة بن نسي، ورجاء بن حيوة، وعدي بن عدي، وقال الذهبـي: كان سيداً شريفاً وافر الجلالة ذا فضل وصلاح وعلم، ولي قضاء الأردن من قبل عبد الملك بن مروان، ثم ولي الأردن نائباً لعمر بن عبد العزيز، وحديثه عند الأربعة فقط، ليس له عند الشيخين شيء.

والأثر أخرجه الحافظ ابن عساكر في تاريخه في ترجمة عبادة بن نسي، بإسناده إلى المصنف رحمه الله.

١٣٥ ــ قوله: «حدثني خالد بن حازم»:

هكذا وقع في جميع النسخ الخطية بين رجاء بن أبـي سلمة، وهشام بن مسلم القرشي، وأراه من زيادات النساخ، فإن رجاء بن أبـي سلمة يروي عن هشام بلا واسطة وإلى هذا أشار ابن حبان في ثقاته فقال: هشام بن مسلم القرشي الكناني، من أهل الشام، يروي عن ابن محيريز، روى عنه رجاء بن أبـي سلمة، وقد ساق الحافظ ابن عساكر أثر الباب من طريق المصنف فذكر خالد بن حازم هذا، وكأنه وقع في نفسه من الإسناد شيء فأتبعه بإسناد آخر =

. . . .

= من طريق عبيد الله بن سعد الزهري، أنا هارون بن معروف، نا ضمرة، عن رجاء، عن هشام بن مسلم قال: سألت ابن محيريز... الأثر، لم يذكر فيه خالد بن حازم هذا وهو الصواب إن شاء الله، ولولا الأمانة العلمية التي تقتضي الالتزام بما ورد لحذفت من الإسناد اسم خالد بن حازم هذا، فقد وقع في الكتاب مثل هذا في غير موضع أشرت إلى ذلك في المقدمة، والله المستعان.

قوله: «عن هشام بن مسلم القرشي»:

من أصحاب ابن محيريز يروي عنه أقواله وحكاياته، وليس له كبير رواية فيعرف حاله بها.

قوله: «كنت مع ابن محيريز»:

اسمه عبد الله بن محيريز بن جنادة بن وهب الجمحي، الإمام التابعي القدوة أبو محيريز القرشي المكي يتيم أبـي محذورة، تربـى عنده ثم نزل فلسطين، وكان من جلة العلماء العاملين، صاحب زهد وورع وتقوى وصلاح وفضل وفلاح، قال الأوزاعي: من كان مقتدياً فليقتد بابن محيريز، فإن الله لم يكن ليضل قوماً فيهم ابن محيريز، يعني لما يرى من فضله، وقال رجاء بن حيوة: بقاء ابن محيريز أمان للناس، وله فضائل ومناقب وأقوال وحكايات قد ساقها الحافظ ابن عساكر في تاريخه جديرة بالقراءة والاهتمام.

قوله: «بمرج الديباج»:

هو واد بينه وبين المصيصة عشرة أميال، قال ياقوت: عجيب المنظر نزه بين الجبال.

قوله: «لولا المسائل»:

يعني لولا حفظ المسائل وتقييدها، وكأن ابن محيريز فهم منه ما فهمه الصحابة رضي الله عنهم من قوله ﷺ: خذوا العلم قبل أن يذهب، وقوله: هذا أوان يختلس فيه العلم، انظر الحديثين ٢٥٤، ٣٠٠ والتعهليق عليهما، =

. . . .

= وقد أخرج المصنف في فضائل القرآن من حديث ابن مسعود قوله: «أكثروا تلاوة القرآن قبل أن يرفع، قالوا: هذه المصاحف ترفع، فكيف بما في صدور الرجال؟ قال: يسري عليه ليلاً فيصبحون منه فقراء ينسون قول لا إله إلا الله، ويقعون في قول الجاهلية وأشعارهم. . .» الحديث.

قوله: «لو قلت: يذهب الفقه»:

لقلة الاهتمام به وعدم اعتناء الناس به آخر الزمان، وقد ورد في ذلك أحاديث كثيرة منها ما أخرجه الحاكم من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «يأتي على الناس زمان يكثر فيه القراء ويقل الفقهاء ويقبض العلم ويكثر الهرج، ثم يأتي من بعد زمان يقرأ القرآن رجال من أمتي لا يجاوز تراقيهم. . .» الحديث، وسيأتي عند المصنف في باب الاقتداء بالعلماء من حديث ابن مسعود مرفوعاً: تعلموا العلم وعلموه الناس، تعلموا الفرائض، وعلموه الناس، تعلموا القرآن وعلموه الناس، فإني امرؤ مقبوض، والعلم سيقبض وتظهر الفتن حتى يختلف اثنان في فريضة لا يجدان أحداً يفصل بينهما، وروى ابن عبد البر عن دراج أبي السمح قوله: يأتي على الناس زمان يسمن الرجل راحلته حتى تعقر شحماً ثم يسير عليها في الأمصار حتى تصير نقضاً يلتمس من يفتيه بسنة قد عمل بها فلا يجد إلا من يفتيه بالظن.

والأثر رواه الحافظ ابن عساكر في تاريخه من طريق المصنف في ترجمة عبد الله بن محيريز [المجلد ٣٨/٤٠٦]، ورواه من وجه آخر عن هارون بن معروف، أنا ضمرة، عن رجاء بن أبي سلمة عن هاشم بن مسلم ــ كذا وهو تصحيف والصواب: عن هشام بن مسلم ــ قال: سألت ابن محيريز فأكثرت عليه فقال: ما هذا يا هشام؟ قلت: ذهب العلم قال: إن العلم لن يذهب ما كان كتاب الله، ولكن قل ذهب الفقه، إنه لا سواء رجل سأل عن أمر حتى إذا عرف ما عليه فيه مما له أتاه وهو يعرفه كرجل أتاه وهو لا يعرفه.

١٣٦ ـ أخبرنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن سلمة، عن داود، عن الشعبي أن عمر قال: يا أيها الناس إنا لا ندري لعلنا نأمركم بأشياء لا تحل لكم، ولعلنا نحرم عليكم أشياء هي لكم حلال، إن آخر ما نزل من القرآن آية الربا، وإن رسول الله ﷺ لم يبيِّنها لنا حتى مات، فدعوا ما يريبكم إلى ما لا يريبكم.

---

١٣٦ ـ قوله: «عن داود»:

هو ابن أبي هند تقدم قريباً في حديث رقم ١٣٠، وسليمان بن حرب في حديث رقم ٧٩، وحماد بن سلمة في حديث رقم ٢٠.

قوله: «إن آخر ما نزل من القرآن آية الربا»:

هذا الحديث أورده ابن ماجه في التجارات من وجه آخر من رواية سعيد بن المسيب، في باب التغليظ في الربا وهو محله، وأورده البخاري في صحيحه من رواية ابن عباس في التفسير باب قوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِۖ﴾ وهو أيضاً بابه، ووجه تعلقه بالباب هنا مراد عمر من نهيه الناس عن كثرة السؤال، فأراد أن يبين لهم: أنا لا نعلم كل ما تسألونا عنه، فلا تكثروا علينا من المسائل فربما أدى ذلك إلى الخطأ في الاجتهاد فنحرم عليكم أشياء هي لكم حلال، أو نحلل لكم أشياء هي عليكم حرام.

قوله: «لم يبينها لنا حتى مات. . .»:

اختلف العلماء في المدة التي عاشها ﷺ بعد نزول هذه الآية فقيل: مكث بعدها تسع ليال، وقيل: سبعاً، وقيل: إحدى وعشرين أخرج ذلك الحافظ الطبري في تفسيره عن جماعة من التابعين، وقوله: إن آخر ما نزل من القرآن يعارضه حديث البراء في صحيح الإمام البخاري: آخر سورة نزلت براءة، وآخر آية نزلت: ﴿يَسۡتَفۡتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفۡتِيكُمۡ فِي ٱلۡكَلَٰلَةِۚ . . .﴾ الآية، قال الحافظ في الفتح: ويجمع بينهما بأن الآيتين نزلتا جميعاً، فيصدق أن كلاً منهما آخر بالنسبة لما عداهما، ويحتمل أن تكون الآخرية في آية النساء مقيدة بما يتعلق بالمواريث =

. . . .

* * *

= مثلاً، بخلاف آية البقرة، ويحتمل عكسه، والأول أرجح لما في آية البقرة من الإشارة إلى معنى الوفاة المستلزمة لخاتمة النزول، قال الحافظ: والمراد بالآخرية في الربا تأخر نزول الآيات المتعلقة به من سورة البقرة، وأما حكم تحريم الربا فنزوله سابق لذلك بمدة طويلة على ما يدل عليه قوله تعالى في آل عمران في أثناء قصة أحد: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضۡعَٰفٗا مُّضَٰعَفَةٗۖ . . .﴾ الآية. اهـ.

وإسناد الحديث على شرط الصحيح إلا أنه منقطع، لأن الشعبي لم يدرك عمر رضي الله عنه، رواه الحافظ ابن جرير الطبري في تفسيره [٣/ ١١٤] من طريق بشر بن المفضل، عن داود، به.

* خالف عاصم بن سليمان الأحول، داود بن أبي هند، فرواه عن الشعبي، عن ابن عباس، أخرجه من طريقه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِۖ﴾، رقم ٤٥٤٤، ورواه أيضاً ابن جرير في تفسيره [٣/ ١١٤] ولفظ ابن جرير في رواية ابن عباس: آخر ما أنزل على رسول الله ﷺ آية الربا وإنا لنأمر بالشيء لا ندري لعل به بأساً، وننهى عن الشيء لعله ليس به بأس، أخرجه البخاري إلى قوله: آية الربا.

وممن رواه عن عمر أيضاً: سعيد بن المسيب ــ وهو أيضاً لم يدرك عمر رضي الله عنه ــ أخرج حديثه الإمام أحمد في المسند [١/ ٣٦]: ثنا يحيى، عن ابن أبي عروبة، ثنا قتادة، عن سعيد بن المسيب قال: قال عمر، فذكر نحوه، رقم ٢٤٧، ورواه ابن ماجه في التجارات، باب التغليظ في الربا، من طريق خالد بن الحارث، ثنا سعيد بن أبي عروبة، به، رقم ٢٢٧٦، ورواه ابن الضريس في فضائل القرآن [٧٧] أيضاً من طريق يحيى، عن ابن أبي عروبة، رقم ٢٣، ورواه ابن جرير في تفسيره [٣/ ١١٤] من طريق ابن علية، عن سعيد به.

٤ ـ بَابُ مَن هَـابَ الفُتْيا وكرِه التنَطّعَ والتبَدّعَ

١٣٧ ـ أخبرنا سلْم بن جُنادة، ثنا ابن إدريس، عن عمه قال: خرجت من عند إبراهيم، فاستقبلني حماد فحمَّلني ثمانية أبواب مسائل فسألته فأجابني عن أربع وترك أربعاً.

قوله: «باب من هاب الفتيا»:
يعني لعظم شأنها وأمرها، وسوء عاقبة من نصّب نفسه وليس لها بأهل، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا﴾، وقال تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ۞ مَتَٰعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾، والآيات في هذا المعنى كثيرة، وفيه حديث أبي هريرة الآتي عند المصنف مرفوعاً: من أفتى بفتيا من غير ثبت فإنما إثمه على من أفتاه، وروى ابن راهوية، عن ابن عيينة: أعلم الناس بالفتوى أسكتهم فيها، وأجهل الناس بالفتوى أنطقهم فيها، وروى أبو الصلت، عن شيخ له قال: والله إن كان مالك إذا سئل عن مسألة كأنه واقف بين الجنة والنار، قال الخطيب: وحق للمفتي أن يكون كذلك فقد جعله السائل الحجة له عند الله، وقلده فيما قال، وصار إلى فتواه من غير مطالبة ببرهان ولا مباحثة عن دليل، بل سلم له وانقاد إليه، إنّ هذا لمقام =

. . . .

= خطر، وطريق وعر، قال: وقل من حرص على الفتوى وسابق إليها وثابر عليها إلا قل توفيقه، واضطرب في أمره.

قوله: «وكره التنطع»:

أصل التنطع مأخوذ من النِّطع وهو الغار الأعلى في الفم، ثم استعمل في كل تعمق قولاً وفعلاً، ومنه قول عمر رضي الله عنه: لن تزالوا بخير ما عجلتم الفطر ولم تنطَّعوا تنطُّعَ أهل العراق أي تتكلفوا القول والعمل، والتنطع في الكلام: التعمق فيه، وفي حديث ابن مسعود عند مسلم: «هلك المتنطعون» وهم المتعمقون في الكلام المغالون فيه، الذين يتكلمون بأقصى حلوقهم تكبراً.

قوله: «والتبدُّع»:

يقال: تبدَّع إذا أتى ببدعة، وبدَّعه إذا نسبه إليها، قال رؤبة:

إن كنــت لله التقــيَّ الأطــوعــا فليـس وجـه الحـق أن تبـدَّعـا

تقدم تعريف البدعة والكلام عليها في أول هذا الكتاب، عند التعليق على حديث العرباض بن سارية، وقد ذم سبحانه وتعالى التعمق والغلو في كتابه العزيز فقال: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ . . .﴾ الآية، والغلو: فيه معنى التعمق، لأن معناه: المبالغة في الشيء والتشديد فيه بتجاوز الحد، يقال غلا السعر يغلو غلا إذا جاوز العادة، وقد ثبت عنه ﷺ أنه نهى عن الغلو في الدين، ففي حديث ابن عباس عند النسائي، وابن ماجه وصححه الحاكم، وابن حبان. . . وفيه قوله ﷺ: «وإياكم والغلو في الدين، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين. . .» الحديث، وسيأتي في الحديث الثالث عشر من هذا الباب قول ابن مسعود: إياكم والتنطع والتعمق والبدع، وعليكم بالعتيق، وقوله أيضاً: إياكم والتبدع، وللبخاري في الصحيح مثل هذا الباب وترجم له بـ: باب ما يكره من التعمق والتنازع والغلو في الدين والبدع. =

. . . .

= ١٣٧ ــ **قوله: «أخبرنا سلم بن جنادة»:**

ابن سلم السوائي، الإمام الحافظ الثقة أبو السائب العامري الكوفي، أحد مشايخ المصنف الثقات ممن يصلح للصحيح، قال البرقاني: ثقة حجة لا يشك فيه يصلح للصحيح، وقال أبو حاتم: شيخ صدوق، ووثقة الذهبـي في الكاشف، وزاد ابن حجر: ربما خالف.

قوله: «ثنا ابن إدريس»:

هو الإمام الحافظ المقريء عبد الله بن إدريس بن يزيد الأودي، القدوة أبو محمد الكوفي أحد أئمة الدين، والعلماء العالمين، تلا على نافع، وأخذ الفقه عن جماعة من أهل المدينة منهم مالك، وكانت بينهما صحبة ومحبة عظيمة بحيث أن مالكاً أخذ عنه، يقال: كل ما في الموطأ: بلغني فهو عن ابن إدريس فالله أعلم، أقدمه الرشيد ببغداد ليوليه القضاء فامتنع، وقبله حفص بن غياث، فحلف ابن إدريس ألا يكلمه حتى يموت، قال الإمام أحمد: كان ابن إدريس نسيج وحده، وله مناقب وفضائل وأخبار ساقها الحافظ في سير أعلام النبلاء جزاه الله خيراً.

قوله: «عن عمه»:

هو داود بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي، أبو يزيد الكوفي، أحد الضعفاء، الذين يكتب حديثهم في الفضائل والرقاق، قال ابن عدي: داود وإن كان ليس بالقوي في الحديث فإنه يكتب حديثه ويقبل إذا روى عنه ثقة. وضعفه الجمهور.

قوله: «خرجت من عند إبراهيم»:

يعني النخعي الإمام الفقيه، تقدم في حديث رقم ٣٠.

قوله: «فاستقبلني حماد»:

هو ابن أبـي سليمان الإمام فقيه العراق أبو إسماعيل الكوفي، أصله من أصبهان، تفقه بإبراهيم النخعي وهو أنبل أصحابه وأفقههم وألزمهم له، وقد =

. . . .

= سأله عن أشياء وحفظ عنه من المسائل ما لم يحفظها غيره، حتى قال إبراهيم حين اختفى من الحجاج: عليكم بحماد فإنه قد سألني عن جميع ما سألني عنه الناس، وقال ابن عيينة: حماد أبصر بإبراهيم من الحكم.

قوله: «فحملني ثمانية أبواب مسائل»:

كأنه استحيا من شيخه مما أكثر عليه من المسائل، أو عرف أن شيخه عسر في الفتوى فأراد أن يقوم بذلك غيره فسيأتي بعد هذا الأثر عن زبيد قال: ما سألت إبراهيم عن شيء إلا عرفت الكراهية في وجهه، وروى أبو حمزة ميمون قال: قال لي إبراهيم: يا أبا حمزة والله لقد تكلمت ولو وجدت بداً ما تكلمت، وإن زماناً أكون فيه فقيه أهل الكوفة زمان سوء، أخرجه المصنف في باب تغير الزمان وما يحدث فيه، ويحتمل أن يكون حماد سأله عنها من قبل عن هذه المسائل فلم يجبه إبراهيم عنها فأرسلها مع داود، ومثل هذا يحصل من طلبة العلم الذين لهم اعتناء بالغ بتقييد المسائل وحفظها، وسيأتي في آخر هذا الباب عن عمرو بن ميمون، عن أبيه قال: سألت ابن عباس عن رجل أدركه رمضانان فقال: أكان أو لم يكن؟ قال: لم يكن بعد، قال: اترك بلية حتى تنزل، قال: فدلسنا له رجلاً فقال: قد كان. . . الأثر.

قوله: «وترك أربعاً»:

لعله تورع أن يقول فيها برأيه، ومثل هذا يحصل من العلماء والفقهاء الورعين، فروى ابن مهدي قال: كنا عند مالك فجاءه رجل فقال له: يا أبا عبد الله جئتك من مسيرة ستة أشهر حملني أهل بلدي مسألة أسألك عنها، قال: فسل، فسأله الرجل عن المسألة فقال مالك: لا أحسنها، قال: فبهت الرجل، كأنه قد جاء إلى من يعلم كلَّ شيء، فقال: أي شيء أقول لأهل بلدي إذا رجعت إليهم؟ قال: تقول لهم: قال مالك لا أحسنها، قال ابن وهب: كنت كثيراً ما أسمع مالك بن أنس يقول: لا أدري، ولو كتبنا عنه =

١٣٨ ــ أخبرنا قبيصة، أنا سفيان، عن عبد الملك بن أبجر، عن زبيد قال: ما سألت إبراهيم عن شيء إلا عرفت الكراهية في وجهه.

= لا أدري لملأنا الألواح، وسيأتي ذكر من يؤثر عنه مثل ذلك أيضاً في آخر هذا الباب إن شاء الله.

١٣٨ ــ **قوله: «أخبرنا قبيصة»:**

هو ابن عقبة بن محمد السُّوائي، الإمام الحافظ أبو عامر الكوفي، أحد مشايخ المصنف الثقات، كان من أوعية العلم طلبه وهو صغير، وتكلموا في حديثه عن سفيان ــ يعني الثوري ــ لكونه سمع منه وهو صغير، لكن مع هذا حديثه عنه في الكتب الستة، فتبين أنّهم لم يعنوا بكلامهم أنه ضعيف فيه، قال الحافظ الذهبـي مبيناً مرادهم: الرجل ثقة، وما هو في سفيان كابن مهدي ووكيع، وقد احتج به الجماعة في سفيان وغيره وكان من العابدين. اهـ.

وسفيان: هو الثوري، تقدم في أول حديث في الكتاب.

قوله: «عن عبد الملك بن أبجر»:

هو عبد الملك بن سعيد بن حيان بن أبجر الكوفي، نسب لجده الأعلى، أحد الحفاظ الثقات من رجال مسلم، وكان بصيراً بالطب يعالج الناس ولا يأخذ على ذلك أجراً، وكان سفيان يجله ويثني عليه كثيراً ويقول: حدثنا من لم ترعيناك مثله، ويقول: هو من الأبرار، ممن يزدادون كل يوم خيراً، وكان سفيان قد أوصى أن يصلي عليه ابن أبجر.

قوله: «عن زبيد»:

هو ابن الحارث بن عبد الكريم اليامي، الحافظ الثبت أبو عبد الرحمن الكوفي، أحد أصحاب إبراهيم النخعي، وعده الحافظ الذهبـي في صغار التابعين وقال: ما علمت له شيئاً عن الصحابة وقد رآهم، قال يحيـى بن سعـيد، ويحيـى بن معين: ثبت، ووثقه الجمهـور، وحـديثه فـي الكتـب الستة. =

. . . .

= قوله: «إلا عرفت الكراهية في وجهه»:

وجه المطابقة بين الحديث والترجمة، وكراهة إبراهيم لهذا مشهورة معروفة، روى ابن سعد عن وكيع، عن مالك بن مغول، عن زبيد قال: سألت إبراهيم عن مسألة فقال: ما وجدت فيما بيني وبينك أحداً تسأله غيري؟ وروى ابن سعد، عن قبيصة، عن سفيان، عن مغيرة قوله: كنا نهاب إبراهيم هيبة الأمير، وروى ابن سعد وغيره من حديث أبـي عوانة، عن مغيرة قال: كان إبراهيم يكره أن يستند إلى السارية، يعني لئلا يعرف مكانه ويشتهر أمره فيؤتى.

ورجال إسناد الأثر رجال الصحيح، تابعه يعقوب بن سفيان، عن قبيصة، أخرجه في المعرفة [٢/ ٦٠٥]، وتابعه أيضاً أبو قدامة، أخرجه الحافظ أبو نعيم في الحلية [٤/ ٢٢٠].

وتابع قبيصة، عن سفيان: ابن مهدي، أخرجه من طريقه أبو خيثمة في العلم [١٢٧] رقم ٧٨ (إلا أنه سقط عبد الملك بين سفيان وزبيد)، وتابعه أيضاً الحافظ عبد الرزاق، أخرج حديثه الحافظ ابن بطة في إبطال الحيل [/ ٦٣]، وعلي بن قادم عند الهروي في ذم الكلام.

وتابع زبيداً، عن إبراهيم:

١ ــ منصور بن المعتمر، أخرجه أبو نعيم في الحلية [٤/ ٢٢٠] من طريق محمد بن الحسن، ثنا المفضل، عن منصور قال: ما سألت إبراهيم قط عن مسألة إلا رأيت الكراهية في وجهه، يقول: أرجو أن تكون وعسى.

٢ ــ أبو حصين عثمان بن عاصم أخرجه ابن سعد في الطبقات [٦/ ٢٧٢]: أخبرنا قبيصة قال: ثنا سفيان، عن أبـي حصين قال: أتيت إبراهيم لأسأله عن مسألة فقال: ما وجدت فيما بيني وبينك أحداً تسأله غيري؟ وأخرجه أيضاً الحافظ يعقوب بن سفيان في المعرفة [٢/ ٦٠٥]، ومن طريقه رواه الخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/ ١٣] باب القول في الحادثة والكلام فيها قبل وقوعها.

١٣٩ ـ أخبرنا محمد بن أحمد، ثنا إسحاق بن منصور، عن عمر بن أبـي زائدة قال: ما رأيت أحداً أكثر أن يقول إذا سئل عن شيء: لا علم لي به، من الشعبـي.

١٤٠ ـ أخبرنا أبو عاصم، عن ابن عون ـ قال: سمعته يذكر ـ

---

١٣٩ ـ **قوله: «أخبرنا محمد بن أحمد»:**

هو ابن أبـي خلف، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٤٣ لكن من الفوائد أن الحافظ المزي لم يذكر شيخه إسحاق بن منصور في شيوخه، ولا ذكره في ترجمة إسحاق بن منصور في جملة تلاميذه الذين أخذوا عنه، وذلك لعدم وقوع روايته عنه في شيء من الكتب الستة.

قوله: «ثنا إسحاق بن منصور»:

هو السلولي مولاهم، كنيته أبو عبد الرحمن الكوفي، أحد رجال الستة الحفاظ، يقال: فيه تشيع يسير، قال العجلي: كوفي ثقة، كان فيه تشيع، وقد كتبت عنه.

قوله: «عن عمر بن أبـي زائدة»:

هو الهمداني الوادعي مولاهم، أخو زكريا وكان الأكبر، وكان يحفظ حديثه، ويقال كان يرى القدر، وحديثه في الصحيحين.

قوله: «لا علم لي»:

سيأتي الكلام عليه، وما روي عن العلماء والفقهاء وإكثارهم من قول: لا أعلم وأنها نصف العلم في الباب بعد الآتي إن شاء الله.

وإسناد الأثر على شرط الصحيح، تابعه الصلت بن بهرام عن الشعبـي، أخرجه ابن سعد في الطبقات [٦/ ٢٥٠] ولفظه: ما رأيت رجلاً بلغ مبلغ الشعبـي، أكثر ما يقول لا يدري منه، وسيأتي قوله في الباب بعد الآتي: لا أدري نصف العلم.

١٤٠ ـ **قوله: «أخبرنا أبو عاصم»:**

هو الضحاك بن مخلد، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٠١، وابن عون، هو =

قال: كان الشعبي إذا جاءه شيء اتقى، وكان إبراهيم يقول، ويقول، ويقول.

قال أبو عاصم: كان الشعبي في هذا أحسن حالاً عند ابن عون من إبراهيم.

١٤١ ـ أخبرنا عبد الله بن سعيد، أنا أحمد بن بشير، ثنا شعبة، عن

= عبد الله بن عون، تقدمت ترجمته أيضاً في حديث رقم ١١٦.

قوله: «عن ابن عون قال»:

بيان لصيغة الأداء التي حملها أبو عاصم، عن ابن عون، فاعل قال: هو أبو عاصم، والتقدير: أخبرنا أبو عاصم قال: «سمعت ابن عون يذكر قال...» الحديث، فهي في الإسناد جملة اعتراضية.

قوله: «وكان إبراهيم يقول، ويقول، ويقول»:

يعني أنه كان يفتي أكثر من الشعبي وهذا رأي ابن عون، فقد تقدم عن إبراهيم أنه كان يكره الفتيا والمسائل، وقد شهد له جماعة من أهل زمانه بالورع في الفتوى منهم الأعمش، وزبيد، وميمون الأعور، ومنصور، وعثمان بن عاصم، ومغيرة، وغيرهم من تلاميذه، ولذلك اتبع المصنف رحمه الله قول ابن عون هذا في إبراهيم بقوله: كان الشعبي في هذا أحسن حالاً عند ابن عون، أي أنّ هذا رأي ابن عون، كان يرى الشعبي أكثر تورعاً في الجواب من إبراهيم.

تابعه ابن المبارك، عن ابن عون، أخرجه الحافظ أبو زرعة الدمشقي في تاريخه [١/ ٦٦٥] رقم ٢٠٠٤ ولفظه: كان الشعبي منبسطاً وإبراهيم منقبضاً، فإذا وقعت الفتيا انقبض الشعبي وانبسط إبراهيم.

١٤١ ـ **قوله: «أنا أحمد بن بشير»:**

هو المخزومي مولاهم، الإمام المحدث أبو بكر الكوفي مولى عمرو بن =

جعفر بن إياس قال: قلت لسعيد بن جبير: مالك لا تقول في الطلاق شيئاً؟ قال: ما منه شيء إلا قد سئلت عنه، ولكني أكره أن أحل حراماً أو أحرم حلالاً.

١٤٢ ــ أخبرنا أبو نعيم، ثنا سفيان، عن عطاء بن السائب قال: سمعت عبد الرحمن بن أبي ليلى يقول: لقد أدركت في هذا المسجد عشرين ومئة من الأنصار ما منهم أحد يحدث بحديث إلا ود أن أخاه كفاه الحديث، ولا يسأل عن فتيا إلا ود أن أخاه كفاه الفتيا.

= حريث، ويقال: من موالي همدان، تكلم فيه، وضعِّف شيئاً ومحله الصدق عندهم، قال في التقريب: صدوق له أوهام.

قوله: «عن جعفر بن إياس»:

هو ابن أبي وحشية، الحافظ المتقن أبو بشر البصري الحافظ كان من أثبت الناس في سعيد بن جبير، وثقه الجمهور وحديثه في الكتب الستة.

قوله: «ما لك لا تقول في الطلاق شيئاً؟»:

كأنه رأى منه التوقف في مسائل الطلاق، وحق له ذلك، فإن الطلاق من المسائل التي يكثر الاختلاف فيها، وقد أحدث الناس فيه بعد وفاته ﷺ من البدع ما أوجب على من هو أفقه من سعيد بن جبير وأعلم التوقف فيه كما مر عن ابن مسعود وغيره، ولما كان الأصل في الأبضاع التحريم، وجب التوقف، فلا يجوز للمفتي الاجتهاد فيما أصله التحريم بخلاف ما كان الأصل فيه للإباحة، أيضاً فإن الفروج أمر يتعلق بالأنساب فوجب الحذر من الاجتهاد في الافتاء فيه.

وقد روي عن محمد بن سيرين أنه كان لا يفتي في الفرج بشيء فيه اختلاف، أخرجه المصنف في آخر هذا الباب، والله أعلم بالصواب.

١٤٢ ــ قوله: «أخبرنا أبو نعيم»:

هو الحافظ الفضل بن دكين أحد حفاظ الإسلام، والأئمة الأعلام، وسفيان هو=

. . . .

= ابن سعيد بن مسروق الثوري، أحد أركان الإسلام وجبال الحفظ، تقدما وبقية رجال الإسناد.

قوله: «إلا ود أنّ أخاه كفاه الفتيا»:

لعلمهم بعظيم خطرها وقلة سلامة من يجرؤ عليها ويتسارع إليها، وذلك مع توفر آلتها لديهم، واكتمال شروطها فيهم، وقربهم من العهد النبوي، وخلو أنفسهم من كل حظ دنيوي، فلقد اتصفوا رضوان الله عليهم بسلامة الذهن، ورصانة الفكر، وصحة التصرف، والعلم بكيفية الاستنباط، فيهم من قوة الحفظ، وعلم بالسنة ما يؤهلهم لا للفتوى فحسب بل لقيادة أمة بأسرها، ولكنهم مع ذلك تورعوا عن الفتيا خوفاً منها، وطلباً للسلامة في هذه الدنيا، كانت همتهم رحمهم الله ورضي عنهم عندما يسألهم السائل خلاص أنفسهم قبل خلاص السائل، ولقد حق لكل من نوّر الله قلبه بالإيمان، وفتح بصيرته بالعلم والقرآن أن يبكي شاكياً إلى الله من كثير من أناس هذا الزمان الذين نصّبوا أنفسهم للدعوة إلى الله، ورشحوا أنفسهم للفتيا والقضاء، وربما تذهب لتلتمس في أحدهم شرطاً واحداً يؤهله لذلك فلا تجد، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، نسأل الله العظيم رب العرش الكريم ألا يحوجنا إليهم، وألا يوقفنا على بابهم إنه سميع قريب، قال ابن أبي ليلى في رواية حماد: وإنهم هاهنا ــ يعني من التابعين وغيرهم ــ يتوثبون على الأمور توثباً، فما أدري ما يقول ابن أبي ليلى في أهل زماننا اليوم؟!.

وأثر الباب إسناده على شرط الصحيح إلا أن فيه عطاء بن السائب كان قد اختلط، لكن سماع سفيان منه كان قبل ذلك، تابعه يعقوب بن سفيان، عن أبي نعيم، أخرجه في المعرفة، [٢/ ٨١٧]، وتابعه أيضاً عنه: ابن سعد في الطبقات [٦/ ١١٠] وأبو زرعة الدمشقي في التاريخ [١/ ٦٧٠] رقم ٢٠٣١، ومن طريق يعقوب أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/ ١٢] باب القول في السؤال عن الحادثة والكلام فيها قبل وقوعها. =

١٤٣ ــ حدثنا يوسف بن يعقوب الصفار، ثنا أبو بكر، عن داود

= وتابعه عن سفيان:

١ ــ ابن المبارك، أخرجه في الزهد [١٩] برقم ٥٨، ومن طريق ابن المبارك أخرجه ابن عبد البر في الجامع [٢/ ٢٠٠] باب تدافع الفتوى، وذم من سارع إليها.

٢ ــ الحميدي، أخرجه من طريقه يعقوب بن سفيان في المعرفة [٢/ ٨١٧]، ومن طريقه أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/ ١٢] باب القول في المسألة والكلام فيها قبل وقوعها، ومن طريقه أيضاً أخرجه الحافظ البيهقي في المدخل [٤٣٣] باب التوقي عن الفتيا والتثبت فيها.

٣ ــ محمد بن عبد الله الأسدي، عن سفيان، أخرجه من طريقه ابن سعد في الطبقات [٦/ ١١٠].

وتابع سفيان، عن عطاء:

١ ــ شعبة بن الحجاج، أخرجه من طريقه ابن سعد في الطبقات [٦/ ١١٠]، والآجري في أخلاق العلماء [/ ١١٧].

٢ ــ حماد بن زيد، أخرجه من طريقه يعقوب بن سفيان في المعرفة [٢/ ٨١٧ ــ ٨١٨]، وابن سعد في الطبقات [٦/ ١١٠].

٣ ــ جرير بن عبد الحميد، أخرجه من طريقه أبو خيثمة في العلم [١١٤] رقم ٢١، وابن عبد البر في الجامع [٢/ ٢٠٠ ــ ٢٠١]، وأبو نعيم في الحلية [٤/ ٣٥١] بلفظ فيه اختصار.

نعم وقد روى نحو هذا القول عن الصحابي الجليل، فروى الخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/ ١٦٥] من طريق الجراح بن الضحاك، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: لقد رأيت ثلاثمائة من أهل بدر ما منهم من أحد إلا وهو يحب أن يكفيه صاحبه الفتوى.

١٤٣ ــ قوله: «حدثنا يوسف بن يعقوب الصفار»:

هو أحد رجال الشيخين، مولى بني هاشم، ويقال: مولى بني أمية، كنيته: =

قال: سألت الشعبـي: كيف كنتم تصنعون إذا سئلتم؟ قال: على الخبير وقعت، كان إذا سئل الرجل قال لصاحبه: أفتهم، فلا يزال حتى يرجع إلى الأول.

١٤٤ ــ أخبرنا أحمد بن الحجاج قال: سمعت سفيان، عن ابن المنكدر قال: إن العالم يدخل فيما بين الله وبين عباده، فليطلب لنفسه المخرج.

= أبـو يعقوب، وكان مـن الثقـات أهـل الفضـل، قـال أبو حاتم: ثقـة من أهل الخير.

قوله: «ثنا أبو بكر»:

هو ابن عيـاش الإمام المقـريء الحافـظ، وداود هـو ابن أبـي هند، والشعبـي هو عامر بن شراحيل، تقدموا.

قوله: «حتى يرجع إلى الأول»:

بـلا جـواب مـن أحـد منهـم عمـا سأل، روى الخـطيب في الفقيـه والمتفقه، مـن حـديث يحيـى بـن آدم قـال: أنـا حماد بـن شعيب، عـن حجاج، عـن عميـر بن سعيـد قال: سـألت علقمـة عـن مسـألة فقـال: ائـت عبيـدة فسله، فـأتيت عبيـدة فقـال: ايـت علقمـة، فقلـت: علقمـة أرسلنـي إليـك، فقال: ايـت مسروقـاً فسله، فـأتيت مسـروقاً فسـألته، فقـال: ائـت علقمـة فسلـه، فقلـت: علقمـة أرسلنـي إلى عبيـدة، وعبيـدة أرسلني إليـك، قـال: فـائت عبد الرحمن بن أبـي ليلى، فأتيت عبد الرحمن بن أبـي ليلى فسألته فكرهه، ثم رجعت إلى علقمة فأخبرته قال: كان يقال: أجرأ القوم على الفتيا أدناهم علماً.

١٤٤ ــ قوله: «أخبرنا أحمد بن الحجاج»:

هو البكري، الشيباني، الحافظ الجليل أبو العباس المروزي من أهل الخير =

. . . .

= والصلاح، أثنى عليه الإمام أحمد، وقال ابن أبـي خيثمة: كان رجل صدق، وهو أحد أفراد الإمام البخاري.

قوله: «سمعت سفيان»:

هو ابن عيينة، وابن المنكدر هو محمد، تقدما.

قوله: «يدخل فيما بين الله وبين عباده»:

يعني بفتواه، فهو في موضع المبلغ عن الله، فإن كانت فتواه مطابقة لما جاء به الكتاب والسنة فقد طلب لنفسه المخرج، وإن أحاله على من يرى أنه أعلم منه وأوثق فقد طلب لنفسه النجاة، وإن تجرأ وأفتاه بالرأي والظن فقد تجرأ على النار، فسيأتي عند المصنف من حديث عبيد الله بن أبـي جعفر مرسلاً: أجرأكم على الفتيا أجرأكم على النار، وروى الحافظ أبو زرعة الدمشقي في تاريخه، من حديث مالك قال: حدثني ربيعة قال: قال لي ابن خلدة، وكان نعم القاضي: يا ربيعة إن الناس قد أطافوا بك فليكن همك أن تتخلص منهم قبل أن تخلص بينهم، وفي رواية: إياك أن تفتي الناس، فإذا جاءك الرجل يسألك فلا تكن همتك أن تخرجه مما وقع فيه، ولتكن همتك أن تتخلص مما سألك عنه، وروى الخطيب من حديث ابن المبارك قال: قال مالك بن دينار لقتادة: أتدري في أي علم وقعت؟ قمت بين الله وبين عباده فقلت: هذا يصلح، وهذا لا يصلح.

وإسناد أثر الباب على شرط البخاري، أخرجه ابن الجعد في مسنده [٢/ ٧١٦] من طريق أبـي مسلم، عن سفيان، به، رقم ١٧٦٧ والحافظ البيهقي في المدخل [٤٣٩] باب التوقي عن الفتيا والتثبت فيها، من طريق إسماعيل بن عبد الله، ثنا ابن عيينة، به رقم ٨٢١، والخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/ ١٦٨] باب الزجر عن التسرع في الفتوى مخافة الزلل، من طريق إسماعيل بن عبد الله، وإبراهيم بن بشار الرمادي، عن ابن عيينة به، ورواه الحافظ أبو نعيم=

١٤٥ ــ أخبرنا محمد بن قدامة، أنا أبو أسامة، عن مسعر قال: أخرج إليّ معن بن عبد الرحمن كتاباً فحلف لي بالله أنه خط أبيه فإذا فيه: قال عبد الله: والذي لا إله إلا هو ما رأيت أحداً كان أشد على المتنطعين من رسول الله ﷺ، وما رأيت أحداً كان أشد عليهم من أبـي بكر، وإني لأرى عمر كان أشد خوفاً عليهم أو لهم.

= في الحلية [٣/ ١٥٣] من طريق عبد الجبار بن العلاء، عن ابن عيينة به.

١٤٥ ــ قوله: «أخبرنا محمد بن قدامة»:

هكذا ذكره هنا وفي باب مذاكرة العلم ولم ينسبه، وفي الرواة اثنان: محمد بن قدامة الجوهري، ومحمد بن قدامة المصيصي وكلاهما يروى عن أبـي أسامة، وابن عيينة، والراجح عندي أنه محمد بن قدامة الجوهري لأنه أقدم من المصيصي، وقد ذكر الحافظ المزي الجوهري دون المصيصي فيمن أخذ عن أبـي أسامة، والجوهري تكلم فيه غير واحد قال ابن معين: ليس بشيء، وضعفه أبو داود، وهو من شيوخ البخاري في كتاب خلق أفعال العباد، والله أعلم.

وترجمة أبـي أسامة حماد بن أسامة في حديث رقم ١٣ ومسعر هو ابن كدام في حديث رقم ٦٢.

قوله: «أخرج إليّ معن بن عبد الرحمن»:

هو معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي، الإمام الفقيه القاضي أبو القاسم الكوفي، كان على قضاء الكوفة، وثقه ابن معين وغيره، وقال العجلي: كان صارماً عفيفاً مسلماً جامعاً للعلم، وقال الإمام أحمد: كان من خيار المسلمين.

قوله: «من رسول الله ﷺ»:

وفي صحيح مسلم من حديث ابن مسعود مرفوعاً: هلك المتنطعون ثلاثاً.

وإسناد الأثر على شرط الصحيح غير محمد بن قدامة، وقد تابعه أبو بكر بن =

١٤٦ ــ أخبرنا أبو نعيم، ثنا زمعة بن صالح، عن عثمان بن حاضر الأزدي قال: دخلت على ابن عباس فقلت: أوصني، فقال: نعم، عليك بتقوى الله، والاستقامة، اتبع ولا تبتدع.

= أبي شيبة، عن حماد، أخرجه في المصنف [٩/ ٥٠] كتاب الأدب، باب من رخص في كتابة العلم، رقم ٦٤٨٠ بلفظ مختصر، ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده [٨/ ٤٣٧]، وتابعه أيضاً عثمان بن أبي شيبة، أخرجه من طريقه الحافظ الطبراني في المعجم الكبير [١٠/ ٢١٦]: ثنا الحسين بن إسحاق التستري، عنه، به، رقم ١٠٣٦٧، قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد [١٠/ ٢٥١]: رجالهما ثقات، وتابعه أيضاً ابن راهويه، عن أبي أسامة كما في المطالب العالية [٣/ ٢٠٠] رقم ٣٢٥٢، قال الحافظ البوصيري فيما ذكر الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي: رواته ثقات.

١٤٦ ــ **قوله: «أخبرنا أبو نعيم»**:

هو الحافظ الفضل بن دكين، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٦٨ وترجمة زمعة بن صالح في حديث رقم ٤٩.

قوله: «عن عثمان بن حاضر الأزدي»:

كنيته أبو حاضر، من أهل اليمن، وكان قاصاً، قال أبو زرعة: يماني حميري ثقة.

قوله: «عليك بتقوى الله والاستقامة»:

شاهده من المرفوع قوله ﷺ لسفيان بن عبد الله الثقفي: قل آمنت بالله ثم استقم، وذلك حين قال له سفيان: قل لي قولاً لا أسأل عنه أحداً غيرك، وهاتان الجملتان منتزعتان من قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَـٰمُوا۟ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾، وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَـٰمُوا۟ تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَبْشِرُوا۟ بِٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾، فالاستقامة لا تتأتى إلا بالإتيان بالطاعات والانتهاء عن =

١٤٧ ـ أخبرنا مخلد بن مالك، أنا النضر بن شميل، عن ابن عون، عن ابن سيرين قال: كانوا يرون أنه على الطريق ما كان على الأثر.

= المخالفات، ولا تكمل إلا بالاتباع الكامل له ﷺ في جميع الأقوال والأفعال، وذلك دليل المحبة، والرضا بما جاء به عن الله سبحانه وتعالى قال تعالى: ﴿وَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ. . .﴾ الآية، فوصية ابن عباس رضي الله عنه هنا منتزعة تماماً من الكتاب والسنة.

وإسناد الأثر لا بأس به بسبب زمعة بن صالح، وهو مقبول في الفضائل والرقائق، رواه من طريق المصنف الحافظ أبو شامة المقدسي في الباعث [٢٥] فصل: الصحابة ينهون عن البدع، ورواه الحافظ ابن بطة في الإبانة [٣١٨/١ ـ ٣١٩] من طريق عيسى بن يونس، وأبـي عامر العقدي كلاهما عن زمعه به، باب ما أمر به من التمسك بالسنة والجماعة، والأخذ بها وفضل من لزمها رقم ١٥٧، ١٥٨، ورواه أيضاً من طريق سفيان، عن زمعة به، رقم ٢٠٠، ورواه ابن وضاح في البدع والنهي عنها، من طريق سفيان، عن زمعة، به، ورواه الخطيب في الفقيه والمتفقه [١/ ١٧٣] باب القول في أنه يجب اتباع ما سنه السلف، من طريق عيسى بن يونس، عن زمعة، به، والهروي في ذم الكلام (ق ٤٢/ ٢)، من طريق أبـي عامر العقدي، عن زمعة، به.

تابعه طاوس، عن ابن عباس، قال الحافظ محمد بن نصر المروزي في السنة [/٢٩]: حدثنا محمد بن يحيـى، أنبأ أبو حذيفة، ثنا سفيان، عن ابن طاوس، عن أبيه قال: قال ابن عباس: عليكم بالاستقامة واتباع الأمر والأثر، وإياكم والتبدع، إسناده على شرط الصحيح.

١٤٧ ـ **قوله: «أخبرنا مخلد بن مالك»:**

هو الجمال، الحافظ أبو جعفر الرازي، أحد مشايخ البخاري في الصحيح، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١١٣، لكن وقع اسمه في النسخ المطبوعة: مخلد بن خالد بن مالك، وذلك من زيادات النساخ وتصحيفاتهم. =

. . . .

= **قوله: «أنا النضر بن شميل»:**

البصري، الإمام القدوة الحافظ أبو الحسن المازني، النحوي إمام العربية والحديث في مرو، كان أول من أظهر السنة في خراسان، ولي قضاء مرو وأظهر بها كتباً كثيرة لم يسبقه إليها أحد، وهو من أروى الناس عن شعبة، أثنى عليه ابن المبارك والناس، واتفقوا على الاحتجاج به.

وابن عون هو عبد الله، وابن سيرين هو محمد تقدما.

قوله: «كانوا يرون أنه على الطريق»:

يعني الطريق الذي مشى عليه من سلف من الصحابة والتابعين، فلا يكون المسلم متبعاً حقاً إلا إذا مشى على طريقهم، ولا يكون على طريقهم ولا على طريقتهم إلا باتباع آثارهم، والأخذ بأحاديثهم التي تلقوها عن النبـي ﷺ، روى ابن المبارك، عن سفيان قوله: إنما الدين بالآثار، وقال عبدان: سمعت ابن المبارك يقول: ليكن الذي تعتمد عليه الأثر، وعن شريح قال: إنكم لن تضلوا ما أخذتم بالأثر، وقال أبو حمزة: أتدرون ما الأثر؟ الأثر أفتي بالشيء فيقال لي يوم القيامة: بم أفتيت كذا وكذا؟ فأقول: أخبرني الأعمش، فيؤتى بالأعمش فيقال له: حدثته بهذا؟ فيحيل على إبراهيم، ويحيل إبراهيم على علقمة حتى ينتهي إلى منتهاه، وقال مالك بن أنس: ما قلّت الآثار في قوم إلا كثرت فيهم الأهواء، وقال شاذ بن يحيـى: ليس طريق أقصر إلى الجنة من طريق من سلك الآثار، وفي هذا المعنى يقول الجنيد إمام العارفين، وقدوة الصـالحيـن. الطـرق كلهـا مسـدودة علـى الخلـق إلا علـى مـن اقتفـى أثـر رسول الله ﷺ واتبع سنته، ولزم طريقته فإن طرق الخير كلها مفتوحة عليه.

وإسناد الأثر على شرط الصحيح، أخرجه من طريق المصنف: الهروي في ذم الكلام [مخطوط].

تابعه محمد بن عبد العزيز، عن النضر بن شميل، أخرجه من طريقه ابن عبد البر في الجامع [٢/١٦٧] باب ما جاء في ذم القول في دين الله بالرأي =

١٤٨ ـ أخبرنا يوسف بن موسى، ثنا أزهر، عن ابن عون، عن ابن سيرين قال: ما دام على الأثر فهو على الطريق.

= والظن والقياس على غير أصل، وسيأتي بقية الكلام على تخريجه في الحديث الآتي.

١٤٨ ـ **قوله: «أخبرنا يوسف بن موسى»:**

هو التستري، الإمام الحافظ أبو غسان اليشكري نزيل الري، وأحد أفراد المصنف الثقات، ليس له في الستة شيء، روى عنه أبو حاتم وقال: صدوق، وكذلك قال الذهبي، وابن حجر.

قوله: «ثنا أزهر»:

هو ابن سعد السمان، الحافظ الحجة أبو بكر الباهلي مولاهم البصري، أحد أوعية العلم، ومن أعلم الناس وأثبتهم في ابن عون وأرواهم عنه، احتج به الشيخان، ووثقه غير واحد.

قوله: «ما دام على الأثر»:

يعني أثر النبي ﷺ وأصحابه، وفي هذا يقول حجة الإسلام وقدوة الأنام أحمد بن حنبل:

دين النبي محمد أخبار ... نعم المطية للفتى آثار
لا ترغبن عن الحديث وآله ... فالرأي ليل والحديث نهار
ولربما جهل الفتى أثر الهدى ... والشمس بازغة لها أنوار

وإسناد الأثر على شرط الصحيح غير شيخ المصنف وهو ثقة كما تقدم، أخرجه من طريق المصنف: الهروي في ذم الكلام.

تابعه عن أزهر:

١ ـ محمد بن أبي عدي، أخرج حديثه الحافظ ابن بطة في الإبانة [١/٣٥٦] باب ما أمر به من التمسك بالسنة والجماعة والأخذ بها وفضل من لزمها، من طريق إسحاق بن عيسى، عنه، به، رقم ٢٤١. =

١٤٩ ــ أخبرنا أبو المغيرة، ثنا الأوزاعي، عن يحيى بن

= ٢ ــ عبيد الله بن عمر، أخرج حديثه الحافظ ابن عبد البر في الجامع [٢/ ٤٣] باب معرفة أصول العلم وحقيقته من طريق أحمد بن زهير، عنه، وكذلك أخرجه الحافظ اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد [٢/ ٨٧] سياق ما روي عن النبي ﷺ في الحث على التمسك بالكتاب والسنة، رقم ١١٠.
٣ ــ عبد الله بن عمر، أخرج حديثه الحافظ اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد [٢/ ٨٧] سياق ما روي عن النبي ﷺ في الحث على التمسك بالكتاب والسنة، من طريق أحمد بن زهير، عنه، به، رقم ١١١.
٤ ــ حماد بن الحسين، أخرج حديثه الحافظ اللالكائي أيضاً في شرح أصول الاعتقاد [٢/ ٨٧] من طريق أحمد بن عبد الله الوكيل، عنه، به، رقم ١٠٩.
وخالفهم عن أزهر: محمد بن سليمان بن حبيب الأسدي ــ وهو ثقة ــ فرواه عن أزهر، عن ابن عون، عن ابن سيرين قال: سمعت ابن عمر يقول: لا يزال الناس على الطريق ما اتبعوا الأثر، رواه الحافظ البيهقي في المدخل [/ ١٩٤] باب ما يذكر من ذم الرأي، وتكلف القياس في موضع النص، من طريق علي بن سعيد العسكري، عنه، به، رقم ٢٢٠.
وقد تابع أزهر بن سعد، عن ابن عون:
١ ــ معاذ بن معاذ، أخرج حديثه الحافظ الأجري في الشريعة [/ ١٨] باب ذكر افتراق الأمم في دينهم، من طريق ابن بشار، عنه، به، ومن طريق الآجري، أخرجه الحافظ ابن بطة في الإبانة [١/ ٣٥٦ ــ ٣٥٧] باب ما أمر به من التمسك بالسنة والجماعة والأخذ بها وفضل من لزمها، رقم ٢٤٢، ورواه الحافظ البيهقي في المدخل [/ ١٩٨] باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس في موضع النص، من طريق ابن المثنى، عنه، به، رقم ٢٣٠.

١٤٩ ــ قوله: «أخبرنا أبو المغيرة»:
هو الحافظ عبد القدوس بن الحجاج الخولاني مسند حمص، والأوزاعي هو =

أبـي كثير، عن أبـي قلابة، قال: قال عبد الله بن مسعود: تعلموا العلم قبل أن يقبض، وقبضه أن يذهب أهله، ألا وإيّاكم والتنطّع والتعمّق والبِدَع، وعليكم بالعتيق.

= عبد الرحمن بن عمرو الفقيه، تقدما.

قوله: «عن يحيى بن أبي كثير»:

هـو اليمامي، الإمام الحافظ أبو نصر الطائي مولاهم الحجة العابد، ممـن امتحـن في سبيل الله وعـذب في الحق وضرب لكلامه في ولاة الجور، قال ابن حبان: كـان من العباد، إذا حضـر جنازة لم يتعش تلك الليلـة ولا يكلمه أحـد، وقـال أبـو حاتم: هـو إمام لا يروي إلا عـن ثقة، وأثنى عليـه الإمـام أحمـد وقدمه على الزهـري إذا ما خالفه، وكان يحيـى ربما دلّس في حـديثه، وربمـا أرسل، فـأخـذ عليـه ذلـك، وذكـروه فـي المـدلسين، وحـديثـه فـي الكتب الستة.

وأبو قلابة هو عبد الله بن زيد الجرمي، تقدم وحديثه عن ابن مسعود من قبيل المرسل فإنه لم يدركه.

قوله: «وقبضه أن يذهب أهله»:

كما أخبر بذلك سيد الأمة ﷺ، ففي الصحيحين من حديث عبد الله بن عمرو قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، فإذا لم يبق عالماً، اتخذ الناس رؤساء جهالاً، فسئلوا بغير علم فضلوا وأضلوا.

قوله: «وإياكم والتنطع والتعمق»:

وجه مطابقة الأثر للترجمة، وقد تقدم معنى التنطع في أول هذا الباب، والتعمق مثله، ويقال أيضاً: هو الغلو والمبالغة في تكلف ما لم يكلف به، وكما نهى النبـي ﷺ عن التنطع وأخبر عن هلاك أصحابه بقوله في حديث ابن مسعود عند مسلم: هلك المتنطعون ثلاثاً، كذلك نهى عن التعمق، فأخرج =

١٥٠ ـ حدثنا سليمان بن حرب، وأبو النعمان، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبـي قلابة قال: قال ابن مسعود: عليكم بالعلم قبل أن يقبض وقبضه أن يذهب بأصحابه وعليكم بالعلم فإن أحدكم لا يدري متى يفتقر إليه ـ أو يفتقر إلى ما عنده ـ إنكم ستجدون أقواماً يزعمون

= البخاري في صحيحه من حديث أنس رضي الله عنه في قصة الوصال في الصوم: لو مد بـي الشهر لواصلت وصالاً يدع المتعمقون تعمقهم.

قوله: «والبدع»:

كذا هنا، وفي الرواية الآتية والتبدع.

قوله: «وعليكم بالعتيق»:

المراد: الأمر الأول الذي كان عليه النبـي ﷺ وأصحابه من بعده جاء ذلك صريحاً في رواية أبـي عبد الرحمن السلمي، عن ابن مسعود عند ابن أبـي شيبة ـ وهي عند المصنف أيضاً في الباب الآتي ـ: إنكم ستحدثون ويحدث لكم، فإذا رأيتم محدثة فعليكم بالأمر الأول، وفي رواية أخرى تأتي في باب كراهية أخذ الرأي: فالسمت الأول، السمت الأول، وفسره ابن أبـي شيبة شيخ المصنف فيه بالطريق، وقد رواه المصنف عقب هذا من حديث أيوب، عن أبـي قلابة، أطول منه.

وإسناد الأثر على شرط الصحيح، إلا أنه منقطع، أبو قلابة لم يسمع من ابن مسعود، أخرجه من طريق المصنف الحافظ أبو شامة المقدسي في الباعث [/ ٢٤] فصل: الصحابة ينهون عن البدع، وأخرجه الحافظ ابن بطة في الإبانة [١/ ٣٢٤] باب ما أمر به من التمسك بالسنة والأخذ بها وفضل من لزمها، من طريق أبـي إسحاق الفزاري، عن الأوزاعي، به رقم ١٦٨.

تابع يحيـى، عن أبـي قلابة جماعة، يأتي بيان ذلك وتفصيله في الحديث الآتي.

١٥٠ ـ قوله: «حدثنا»:

كذا في «ك» و «ل» وفي غيرهما: أخبرنا. =

أنهم يدعونكم إلى كتاب الله وقد نبذوه وراء ظهورهم، فعليكم بالعلم، وإياكم والتبدع، وإياكم والتنطع، وإياكم والتعمق، وعليكم بالعتيق.

= **قوله: «سليمان بن حرب»:**

هو الأزدي الحافظ المشهور، قاضي مكة، وأبو النعمان هو محمد بن الفضل السدوسي أحد الأئمة الأثبات، وأيوب هو ابن أبي تميمة السختياني الفقيه العابد وأبو قلابة هو عبد الله بن زيد الجرمي الإمام التابعي تقدموا جميعاً والإسناد على شرط الصحيح إلاَّ أنه منقطع.

قوله: «إنكم ستجدون أقواماً يزعمون أنهم يدعونكم إلى كتاب الله. . .»:

كأنه يشير إلى قوله ﷺ في حديث المقدام بن معدي كرب: «ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه، ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه ألا يوشك رجل ينثني شبعاناً على أريكته يقول: عليكم بالقرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه. . .» الحديث، رواه الإمام أحمد وغيره، وإنما قال: وقد نبذوه وراء ظهورهم يعني بجهلهم وبدعتهم لأن الله تعالى يقول: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟. . .﴾ الآية، فما حرمه رسول الله مثل ما حرمه الله، وما أحله رسول الله مثل ما أحله الله.

وإسناده على شرط الصحيح إلا أنه منقطع كالمتقدم، وقد روى موصولاً كما سأبينه عقب التخريج.

أخرجه من طريق حماد بن زيد الحافظ ابن بطة في الإبانة [١/ ٣٢٤] باب ما أمر به من التمسك بالسنة والجماعة والأخذ بها وفضل من لزمها، رقم ١٦٩، وابن وضاح في البدع والنهي عنها، باب كل محدثة بدعة [/ ٢٥].

وتابعه عن أيوب:

١ ــ معمر بن راشد، أخرجه من طريقه الحافظ عبد الرزاق في المصنف [١١/ ٢٥٢] باب العلم، رقم ٢٠٤٦٥، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الحافظ الطبراني في معجمه الكبير [٩/ ١٨٩] رقم ٨٨٤٥، والحافظ البيهقي في =

. . . .

= المدخل [/ ٢٧١] باب فضل العلم، رقم ٣٨٧، وابن عبد البر في الجامع [١/ ١٨٤] باب ما روي في قبض العلم وذهاب العلماء.

٢ ـ حماد بن سلمة، أخرج حديثه ابن وضاح في البدع والنهي عنها [/ ٢٥] بـاب كل محدثـة بدعـة مقرونـاً بابن زيـد، وابن بطـة في الإبانة، باب ما أمر بـه مـن التمسك بالسنـة والجماعة والأخذ بها وفضل من لزمهـا، رقم ١٨٩، ١٩٢.

٣ ـ ابـن عليـة، أخرج حـديثه الحـافظ محمد بـن نصـر المروزي في السنة [/ ٢٩] رقـم ٨٥، والحـافظ اللالكـائي في شـرح أصـول الاعتقـاد [٢/ ٨٧] سياق ما روي عن النبـي ﷺ في الحث على التمسـك بالكتـاب والسنـة، رقم ١٠٨.

٤ ـ عبد الوهاب الثقفي، أخرج حديثه الخطيب في الفقيه والمتفقه [١/ ٤٣] باب ذكر ما روي أن من إدبار الدين ذهاب الفقهاء.

وقد تابع أيوب، عن أبـي قلابة:

١ ـ يحيـى بن أبـي كثير، تقدم حديثه والكلام عليه قبل هذا.

٢ ـ عباد بن كثير، أخرج حديثه ابن عبد البر في الجامع [٢/ ٢٣٧] باب فيمن تأول القرآن أو تدبره وهو جاهل بالسنة.

نعم وقد روي موصولاً من وجه آخر، أخرجه المصنف من حديث الأعمش، عن أبـي وائل نحوه، يأتي برقم ١٦٧، وقال الحافظ البيهقي عقب روايته لحديث أيوب، عن أبـي قلابة، هذا مرسل، وروي موصولاً من حديث الشاميين، ثم ساق بإسناده إلى يعقوب بن سفيان قال: ثنا عبد الله بن يوسف، ثنا محمد بن مهاجر، ثنا العباس بن سالم اللخمي، عن ربيعة بن يزيد، عن عائذ الله أبـي إدريس الخولاني قال: قام فينا عبد الله بن مسعود على درج هذه الكنيسة، فما آنس أنه يوم الخميس فقال: فذكره، وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات، والحمد لله. =

١٥١ ــ أخبرنا أبو النعمان، ثنا حماد بن زيد، ثنا يزيد بن حازم، عن سليمان بن يسار أن رجلاً يقال له: صَبِيغ، قدم المدينة فجعل يسأل عن متشابه القرآن، فأرسل إليه عمر وقد أعد له عراجين النخل، فقال له: من أنت، قال: أنا عبد الله صبيغ، فأخذ عمر عرجوناً من تلك العراجين فضربه، وقال: أنا عبد الله عمر، فجعل له ضرباً حتى دمي رأسه، فقال: يا أمير المؤمنين حسبك، قد ذهب الذي كنت أجد في رأسي.

= وقد رواه الحافظ ابن عساكر في تاريخه، كما في تهذيب ابن منظور [١٤/ ٤٤].

وفي الباب عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، قال ابن وضاح في البدع والنهي عنها، باب كل محدثة بدعة: أنا أسد، نا زيد، عن جعفر بن برقان، عن يحيى بن أبي هاشم، ثنا رجل أن معاذاً قام بالشام فقال: أيها الناس عليكم بالعلم قبل أن يرفع، وذكر نحوه.

١٥١ ــ **قوله: «ثنا يزيد بن حازم»:**

هو الأزدي الجهضمي، الإمام الحافظ أبو بكر البصري، أخو جرير، وكان الأكبر، وهو أحد أفراد المصنف الثقات، لم يخرج له أحد من أصحاب الكتب الستة، لكن روى له أبو داود في كتاب القدر، وهو عند الجمهور ثقة.

قوله: «عن سليمان بن يسار»:

الهلالي، الإمام عالم المدينة ومفتيها، وأحد الفقهاء السبعة، وكان من أهل الفضل والتقى والصلاح، قال مالك: كان سليمان من علماء الناس بعد ابن المسيب، وقال العجلي: مدني تابعي ثقة مأمون فاضل عابد.

قوله: «يقال له صبيغ»:

بينته رواية أحمد بن المقدام أبي الأشعث، عن حماد أنه من بني تميم، واسمه صَبيغ ــ بفتح أوله، وكسر الباء الموحدة، ويقال: بضم أوله، مصغراً ــ ابن عِسْل ــ بكسر العين المهملة، وبعدها سين مهملة أيضاً ساكنة ــ اليربوعي، اختلف في سبب قدومه المدينة، فروى الليث، عن ابن عجلان =

. . . .

= ـ كما سيأتي عند المصنف بعد ثلاثة أحاديث ـ أن عمرو بن العاص وكان والياً على مصر زمن عمر بن الخطاب أرسله إلى أمير المؤمنين عمر يشكو أمره، وروى يزيد بن خصيفة، عن السائب بن يزيد قال: أتي عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقالوا: يا أمير المؤمنين إنا لقينا رجلاً يسأل عن تأويل القرآن فقال: «اللهم أمكنني منه. . .» الحديث، والجمع بين هذه الأحاديث يسير، فيقال إن الذي أرسله من مصر هو عمرو بن العاص كما جاء في حديث ابن عجلان، عن نافع، وأن الذين أخبروا أمير المؤمنين عنه كانوا قد قدموا من مصر مع الأجناد الذين أرسلوا في الفتوح، والفاء التي في قوله: قدم المدينة فجعل يسأل، ليست للترتيب، بل هي سببية، ومنه قوله تعالى: ﴿فَوَكَزَهُۥ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ. . .﴾ الآية، والله أعلم.

قوله: «فجعل يسأل عن متشابه القرآن»:

اختلف أهل العلم بالتأويل والتفسير في المتشابه من القرآن فذكروا أقوالاً كثيرة في ذلك، قد جمع خلاصة أقوالهم الراغب الأصفهاني في المفردات له، وأنا أنقل ما ذكره في كتابه لغزارة فوائده، قال الراغب: المتشابه من القرآن ما أشكل تفسيره لمشابهته بغيره، إما من حيث اللفظ، أو من حيث المعنى، قال الفقهاء: المتشابه ما لا ينبىء ظاهره عن مراده، وحقيقة ذلك أن الآيات عند اعتبار بعضها ببعض ثلاثة أضرب: محكم على الإطلاق، ومحكم من وجه، متشابه من وجه، ومتشابه على الإطلاق، فالمتشابه في الجملة ثلاثة أضرب، متشابه من جهة اللفظ فقط، ومتشابه من جهة المعنى فقط، ومتشابه من جهتهما، والمتشابه من جهة اللفظ ضربان: أحدهما يرجع إلى الألفاظ المفردة، وذلك إما من جهة غرابته نحو «الأبّ» في قوله تعالى: ﴿وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا﴾، و «يزفُّون» في قوله تعالى: ﴿فَأَقْبَلُوٓا۟ إِلَيْهِ يَزِفُّونَ﴾، وإما من جهة مشاركة في اللفظ كاليد والعين، والثاني: يرجع إلى جملة الكلام المركب، وذلك ثلاثة أضرب، ضرب لاختصار الكلام نحو: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى=

. . . .

= ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ . . .﴾ الآية، وضرب لبسط الكلام نحو: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ . . .﴾ الآية، لأنه لو قيل: ليس مثله شيء، كان أظهر للسامع، وضرب لنظم الكلام نحو: ﴿أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ ٱلْكِتَٰبَ وَلَمْ يَجْعَل لَّهُۥ عِوَجَا ۜ * قَيِّمًا . . .﴾ الآية، تقديره: الكتاب قيِّماً، والمتشابه من جهة المعنى أوصاف الله تعالى، وأوصاف يوم القيامة، فإن تلك الصفات لا تتصور لنا إذْ كان لا يحصل في نفوسنا صورةُ ما لم نحسه أو لم يكن من جنس ما نحسه، والمتشابه من جهة المعنى واللفظ جميعاً خمسة أضرب: الأول: من جهة الكمية كالعموم والخصوص، نحو: ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ . . .﴾ الآية، والثاني: من جهة الكيفية كالوجوب والندب، نحو: ﴿فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم . . .﴾ الآية، والثالث: من جهة الزمان كالناسخ والمنسوخ نحو: ﴿ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ . . .﴾ الآية، والرابع: من جهة المكان والأمور التي نزلت فيها، نحو: ﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا . . .﴾ الآية، وقوله: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِىٓءُ زِيَادَةٌ فِى ٱلْكُفْرِ . . .﴾ الآية، فإن من لا يعرف عادتهم في الجاهلية يتعذر عليه معرفة تفسير هذه الآية، والخامس: من جهة الشروط التي يصح بها الفعل أو يفسد، كشروط الصلاة والنكاح، وهذه الجملة إذا تصورت علم أن كل ما ذكره المفسرون في تفسير المتشابه لا يخرج عن هذه التقاسيم، نحو قول من قال: المتشابه «الٓم» وقول قتادة: المحكم الناسخ، والمتشابه المنسوخ، وقول الأصم: المحكم ما أجمع على تأويله، والمتشابه ما اختلف فيه، ثم جميع المتشابه على ثلاثة أضرب: ضرب لا سبيل للوقوف عليه، كوقت الساعة، وخروج دابة الأرض، وكيفية الدابة، وضرب للإنسان سبيل إلى معرفته كالألفاظ الغريبة والأحكام الغَلِقَة، وضرب متردد بين الأمرين، يجوز أن يختص بمعرفة حقيقته بعض الراسخين في العلم، ويخفى على من دونهم، وهو الضرب المشار إليه بقوله عليه السلام في علي رضي الله عنه: اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل وقوله لابن عباس مثل ذلك، وإذا عرفت =

١٥٢ ــ أخبرنا أبو الوليد الطيالسي، ثنا حماد بن سلمة، ويزيد بن إبراهيم، عن عبد الله بن أبـي مليكة، عن القاسم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: تلا رسول الله ﷺ: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ . . . ﴾ الآية، فقال رسول الله ﷺ: إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فاحذروهم.

= هذه الجملة علم أن الوقف على قوله: وما يعلم تأويله إلا الله، ووصله بقوله: والراسخون في العلم جائز، وأن لكل واحد منهما وجهاً حسبما دل عليه التفصيل المتقدم، وقوله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا . . . ﴾ الآية، فإنه يعني ما يشبه بعضه بعضاً في الأحكام والحكمة واستقامة النظم. اهـ.

قال أبو عاصم: وقع في حديث يزيد بن خصيفة، عن السائب بن يزيد أن صبيغ بن عسل كان يسأل عن الذاريات ذرواً فالحاملات وقراً ونحوهما، فهذا من المتشابه من جهة اللفظ والمعنى جميعاً نسأل الله السلامة والعافية، وستأتي قصته بعد ثلاثة أحاديث أطول من هذه.

ورجال إسناد الأثر رجال الصحيح، تابع أبا النعمان، عن حماد: أحمد بن المقدام أبو الأشعث، أخرج حديثه الحافظ الآجري في الشريعة [٧٣] باب تحذير النبي ﷺ أمته الذين يجادلون بمتشابه القرآن، أخبرنا أبو عبيد علي بن الحسين، عنه، به، وتابعه أيضاً: سليمان بن حرب، أخرج حديثه الحافظ ابن بطة في الإبانة [٢/ ٦٠٩ ــ ٦١٠] باب تحذير النبي ﷺ لأمته من قوم يتجادلون بمتشابه القرآن: ثنا أبو صالح، ثنا أبو الأحوص، عنه، به، رقم ٧٨٩، (إلا أنه سقط يزيد بن حازم بين حماد وسليمان، فلا أدري سقط سهواً) أو هكذا أسنده سليمان بن حرب، ورواه الحافظ أبو القاسم الأصبهاني في الحجة [١/ ١٩٣] معلقاً، فقال: «وروى حماد بن زيد، عن يزيد بن أبـي حازم، عن سليمان بن يسار . . .» فذكره.

١٥٢ ــ قوله: «أخبرنا أبو الوليد الطيالسي»:

هو هشام بن عبد الملك البصري الحافظ، أحد الأعلام، تقدم. =

. . . .

= **قوله: «ويزيد بن إبراهيم»:**

هو التستري، كنيته أبو سعيد البصري أحد الأئمة الأثبات، حديثه في الكتب الستة.

قوله: «عبد الله بن أبي مليكة»:

بالتصغير، التيمي، المدني، أحد فقهاء التابعين، يقال: أدرك ثلاثين من الصحابة ويقال: ثمانين، عداده في طبقة عطاء وأصحابه، وقد ولي القضاء والأذان لابن الزبير، وكان فقيهاً عالماً مفتياً صاحب حديث.

قوله: «عن القاسم»:

هو ابن محمد، تقدم.

تنبيه: قال الترمذي في جامعه حين أخرج هذا الحديث من طريق يزيد بن إبراهيم، عن ابن أبي مليكة، عن القاسم، عن عائشة قال: روى أيوب هذا الحديث عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، وهكذا روى غير واحد هذا الحديث عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، ولم يذكروا فيه: عن القاسم بن محمد، وإنما ذكره يزيد بن إبراهيم التستري في هذا الحديث. اهـ.

قال أبو عاصم: قد ثبت سماع ابن أبي مليكة من عائشة رضي الله عنها، وثبت سماعه أيضاً من القاسم وأنه يروي عنهما جميعاً، فلا مانع أن يكون سمعه مرة من عائشة ومرة من القاسم فيكون له في هذا الحديث شيخان، ثم إن يزيد بن إبراهيم لم ينفرد بذكر القاسم بن محمد في هذا الحديث، بل تابعه حماد بن سلمة بذكر القاسم كما في رواية المصنف، وقد تابع المصنف بذكرهما جميعاً في إسناد هذا الحديث أبو حاتم الرازي كما في التفسير لابنه ق ١/ ٦٤، ومن الدليل على أن الحديث عندهما أن حماد بن سلمة روى هذا الحديث عن عبد الرحمن بن القاسم أيضاً، عن أبيه، عن عائشة، أخرجه الحافظ ابن بطة في الإبانة وغيره، فتبين بهذا أن له في هذا الحديث شيخين. =

١٥٣ ــ أخبرنا عبد الله بن محمد، ثنا حفص، عن الأعمش، عن شقيق قال: سئل عبد الله عن شيء فقال: إني لأكره أن أحل لك شيئاً حرمه الله عليك، أو أحرم ما أحله الله لك.

١٥٤ ــ أخبرنا محمد بن عيينة، عن أبي إسحاق الفزاري، عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن حميد بن عبد الرحمن قال: لأن أرده بعيّه، أحب إليّ من أن أتكلف له ما لا أعلم.

= قوله: «وأخر متشابهات»:

تقدم الكلام على معنى المتشابه في القرآن، والحديث أخرجه الشيخان من حديث القعنبي، عن يزيد، به، فأخرجه البخاري في التفسير، باب منه ﴿ءَايَٰتٌ مُّحۡكَمَٰتٌ . . .﴾ الآية، رقم ٤٥٤٧، وأخرجه مسلم في العلم، باب النهي عن اتباع متشابه القرآن، رقم ٢٦٦٥.

وفي وجوده في الصحيحين غنى عن الإطالة في تخريجه، وبالله التوفيق.

١٥٣ ــ قوله: «أخبرنا عبد الله بن محمد»:

هو ابن أبي شيبة الحافظ المتقن، وحفص هو ابن غياث، والأعمش هو سليمان بن مهران، وشقيق هو ابن سلمة، كنيته أبو وائل، تقدموا جميعاً.

١٥٤ ــ قوله: «عن أبي إسحاق الفزاري»:

اسمه إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري، الإمام العلم الحافظ المتقن صاحب التصانيف أبو إسحاق الكوفي، نزل الشام، وسكن المصيصة، وهو ابن عم مروان بن معاوية، وكان صاحب سنة، شديداً على أهل البدع، لا يخاف في الحق سلطاناً ولا غيره بحيث أنه أمر مرة سلطاناً ونهاه فضربه مئتي سوط فغضب له الأوزاعي.

قوله: «عن حميد بن عبد الرحمن»:

الحميري، البصري، أحد فقهاء البصرة وعلمائها ومفتيها، كان ابن سيرين =

١٥٥ ــ أخبرنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث قال: أخبرني ابن عجلان، عن نافع مولى عبد الله أنّ صبيغ العراقي جعل يسأل عن أشياء من القرآن في أجناد المسلمين حتى قدم مصر، فبعث به عمرو بن العاص إلى عمر بن الخطاب فلما أتاه الرسول بالكتاب فقرأه فقال: أين الرجل؟ قال: في الرَّحل، قال عمر: أبصر أن يكون ذهب فتصيبك مني به العقوبة الموجعة، فأتاه به فقال عمر: تسأل محدثة؟ فأرسل عمر إلى رطائب من

= يقول: حميد أفقه أهل المصرين يعني البصرة والكوفة، وقال العجلي: بصري تابعي ثقة.

قوله: «بعيِّه»:

أي بجهله، ومنه حديث جابر قال: «خرجنا في سفر فأصاب رجلاً منا حجرٌ فشجه في رأسه ثم احتلم، فسأل أصحابه: هل تجدون لي رخصة في التيمم؟ فقالوا: ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء، فاغتسل فمات، فلما قدمنا على النبي ﷺ أخبر بذلك فقال: قتلوه قتلهم الله، ألا سألوا إذ لم يعلموا، فإنما شفاء العي السؤال...» الحديث، وفي هذا يقول بعضهم:

ومهمة أعيا القضاة عياؤها   تذر الفقيه يشك شك الجاهل

عجلت قبل حنيذها بشوائها   وقطعت محردها بحكم فاصل

أراد أنه عجل الفتوى فيها ولم يستأن في الجواب، فشبهه برجل نزل به ضيف فعجل قراه بما قطع له من كبد الذبيحة ولحمها ولم يحبسه على الحنيذ والشواء.

والأثر أخرجه الحافظ يعقوب بن سفيان في المعرفة [٦٨/٢] من طريق أزهر، عن ابن عون، به.

١٥٥ ــ قوله: «أخبرني ابن عجلان»:

هو محمد بن عجلان القرشي الإمام الفقيه الصدوق أبو عبد الله المدني، كان =

جريد فضربه بها حتى ترك ظهره دبرة ثم تركه حتى برأ، ثم عاد له، ثم تركه حتى برأ، فدعا به ليعود له، قال: فقال صبيغ: إن كنت تريد قتلي فاقتلني قتلاً جميلاً، وإن كنت تريد أن تداويني فقد والله برأت، فأذن له إلى أرضه، وكتب إلى أبـي موسى الأشعري أن لا يجالسه أحد من المسلمين، فاشتد ذلك على الرجل، فكتب أبو موسى إلى عمر أن قد حسنت توبته، فكتب عمر أن ايذن للناس بمجالسته.

= مفتياً معلماً له حلقة كبيرة في مسجد رسول الله ﷺ، قال ابن المبارك: لم يكن بالمدينة أحد أشبه بأهل العلم من ابن عجلان، كنت أشبهه بالياقوتة بين العلماء.، وقد لينوه شيئاً في الحديث سيما في المقبري، ونافع وزعموا أنه يخلط، وقد وثقه الجمهور، وهذا أبو حاتم مع تعنته في الرجال يوثقه، وحدث عنه مالك وشعبة وناهيك بهما، قال الذهبـي متعقباً من ضعفه: حديث ابن عجلان إن لم يبلغ رتبه الصحيح فلا ينحط عن رتبة الحسن.

قوله: «يسأل عن أشياء من القرآن»:

مما تشابه لفظه ومعناه تقدم بيان ذلك، روى المعتمر، عن أبيه، عن أبـي عثمان ــ يقال: ليس بالنهدي ــ أنّ صبيغاً كان يسأل عن الذاريات ذرواً، والنازعات غرقاً، والمرسلات عرفاً وما شابهها من الآيات المتشابهة لفظاً ومعنى.

قوله: «فبعث به عمرو بن العاص»:

الصحابـي الجليل أبو عبد الله السهمي، داهية قريش، ومن يضرب به المثل في الفطنة، والدهاء، والحزم، هاجر إلى رسول الله ﷺ مرافقاً لخالد بن الوليد، وحاجب الكعبة عثمان بن طلحة، ففرح النبـي ﷺ بقدومهم وإسلامهم، وأَمَّرَ عمراً على بعض الجيش، وربما جهزه للغزو، وكان من رجال قريش، وأشراف ملوك العرب رأياً، وكفاءة، وحزماً ودهاءً، وبصراً بالحروب، له مناقب مذكورة في المطولات منها قوله ﷺ: أسلم الناس، =

. . . .

= وآمن عمرو بن العاص، رواه الإمام أحمد في المسند، والترمذي وغيرهما من حديث عقبة بن عامر.

قوله: «حتى ترك ظهره دَبَرة»:

الدَّبَرَة بالتحريك: الجرح والقرحة التي تكون في ظهر الدابة، ومنه قولهم في الجاهلية: «إذا برأ الدبر، وعفا الأثر، وانسلخ صفر...»، والمراد: ترك ظهره مجروحاً من شدة الجلد بالجريد، وفي رواية سليمان التيمي، عن أبـي عثمان أن عمر رضي الله عنه قال له: ضع عن رأسك، فوضع عن رأسه فإذا له وفيرة فقال: لو وجدتك محلوقاً لضربت الذي فيه عيناك، وذلك لقوله ﷺ: يخرج قوم أحداث الأسنان سفهاء الأحلام يقولون من خير قول الناس يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، من لقيهم فليقتلهم فإن في قتلهم أجر، وفي رواية قيل: «يا رسول الله ما علامتهم؟ قال: سيماهم التحليق...» الحديث.

قوله: «وكتب إلى أبـي موسى الأشعري»:

هو عبد الله بن قيس بن سليم التميمي، الصحابـي الجليل والمقرىء الكبير صاحب الصوت الممدوح الفقيه صاحب المناقب والفضائل، معدود فيمن قرأ على النبي ﷺ، وغزا وجاهد معه، وولي للنبـي ﷺ زبيد وعدن مع معاذ بن جبل، ودعا له النبـي ﷺ فقال: اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه، وأدخله يوم القيامة مدخلاً كريماً، ثم ولي إمرة الكوفة لعمر ثم عثمان، وله مناقب وفضائل مذكورة في المطولات.

قوله: «فاشتد ذلك على الرجل»:

روى حماد بن زيد، عن قطن بن كعب، عن فلان بن زرعة، عن أبيه قال: لقد رأيت صبيغ بن عسل بالبصرة كأنه بعير أجرب يجيء إلى الحلق، فكلما جلس إلى قوم لا يعرفونه ناداهم أهل الحلقة الأخرى: عزمة أمير المؤمنين، وفي رواية: أن ذلك اشتد عليه ـ يعني نفور الناس منه ـ فأتى أبا موسى فحلف =

. . . .

= بالأيمان المغلظة ما يجد في نفسه مما كان يجده شيئاً، فكتب إلى أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه يخبره، فكتب إليه ما أخاله إلا قد صدق، خلّ بينه وبين مجالسة الناس. وقد علق الحافظ ابن بطة على قصة صبيغ هذه، وما فعله معه أمير المؤمنين رضي الله عنه تعليقاً رأيت في نقله وذكره هنا فائدة كبيرة، قال: وعسى الضعيف القلب، القليل العلم من الناس إذا سمع هذا الخبر وما فيه من صنيع عمر رضي الله عنه أن يتداخله من ذلك ما لا يعرف وجه المخرج عنه فيكثِّر هذا من فعل الإمام الهادي العاقل رحمة الله عليه فيقول: كان جزاء من سأل عن معاني آيات من كتاب الله عز وجل أحب أن يعلم تأويلها أن يوجع ضرباً وينفى، ويهجر ويشهر؟! وليس الأمر كما يظن من لا علم عنده، ولكن الوجه فيه غير ما ذهب إليه الذاهب، وذلك أن الناس كانوا يهاجرون إلى النبـي ﷺ في حياته ويفدون إلى خلفائه من بعد وفاته ليتفقهوا في دينهم، ويزدادوا بصيرة في إيمانهم، ويتعلموا علم الفرائض التي فرضها الله عليهم، فلما بلغ عمر رحمه الله قدوم هذا الرجل المدينة، وعرف أنه سأل عن متشابه القرآن، وعن غير ما يلزمه طلبه مما لا يضره جهله، ولا يعود عليه نفعه علم أن مسائله أنه رجل بطال القلب، خالي الهمة عما افترضه الله عليه، مصروف العناية إلى ما لا ينفعه، فأراد أن يكسره عن ذلك ويذهل، ويشغله عن المعاودة لمثل ذلك.

فإن قيل: وهل كل من حلق رأسه يجب عليه ضرب عنقه؟ والجواب: أني أقول لك من مثل هذا أتى الزائغون، وبمثل هذا بلي المنقرون الذين قصرت هممهم، وضاقت أعطانهم عن فهم أفعال الأئمة المهديين، والخلفاء الراشدين، فلم يحسوا بموضع العجز من أنفسهم، فنسبوا النقص والتقصير إلى سلفهم، وذلك أن عمر رضي الله عنه كان قد سمع النبـي ﷺ يقول: يخرج قوم أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول الناس، يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من =

= الرمية، من لقيهم فليقتلهم، فإن في قتلهم أجر عند الله، وفي الحديث الآخر: طوبـي لمن قتلهم، وطوبـى لمن قتلوه، قيل: يا رسول الله ما علامتهم؟ قال: سيماهم التحليق، فلما سمع عمر رضي الله عنه مسائله فيما لا يعنيه كشف رأسه لينظر هل يرى العلامة التي أخبر عنها ﷺ، والصفة التي وصفها، فلما لم يجدها أحسن أدبه لئلا يتغالىٰ به في المسائل إلى ما يضيق صدره عن فهمه، ولقد نفع الله صبيغاً بما كتب له عمر في نفيه، فلما خرجت الحرورية قالوا لصبيغ: إنه قد خرج قوم يقولون كذا وكذا فقال: هيهات، لقد نفعني الله بموعظة الرجل الصالح. اهـ. مستفاداً من كلام الآجري في الشريعة.

قلت: ومثل صبيغ ابن الكواء، فروى ابن بطة في الإبانة من حديث عمران بن حدير، عن رفيع أبـي كثير قال: قال علي يوماً: سلوني، فقال ابن الكواء: ما السواد الذي في القمر؟ قال: فإن تلك لله، ألا سألت عما ينفعك في دينك وآخرتك، ذاك محو الليل، وروى من وجه آخر أن ابن الكواء قال له: أخبرنا عن قوله تعالى: ﴿فَٱلْحَٰمِلَٰتِ وِقْرًا﴾، فقال علي رضي الله عنه: ثكلتك أمك سل تفقهاً ولا تسل تعنتاً، سل عما يعنيك، ودع ما لا يعنيك.

وإسناد حديث الباب على شرط الصحيح، غير ابن عجلان، علق له البخاري، واستشهد به مسلم، وقد ضعف شيئاً في نافع، وحديثه مع ذلك لا ينزل عن رتبة الحسن إن شاء الله كما قال الذهبـي وغيره.

تابعه ابن وهب، عن الليث، أخرجه من طريقه الحافظ ابن وضاح في البدع والنهي عنها، باب هل لصاحب البدعة توبة: حدثني إبراهيم بن محمد، عن سحنون، عنه، به.

وللقصة طرق كثيرة، اذكر منها ما وقفت عليه:

١ ـ حديث السائب بن يزيد، أخرجه الحافظ الآجري في الشريعة [٧٣] باب تحذير النبـي ﷺ أمته الذين يجادلون بمتشابه القرآن، من طريق مكي بن إبراهيم، ثنا الجعد بن عبد الرحمن، عن يزيد بن خصيفة، عنه، به. =

١٥٦ ــ أخبرنا أحمد بن عبد الله بن يونس، ثنا زهير، ثنا إسماعيل بن أبـي خالد قال: سمعت عامراً يقول: استفتى رجل أبـيّ بن كعب فقال: يا أبا المنذر ما تقول في كذا وكذا؟ قال: يا بني أكان الذي سألتني عنه؟ قال: لا، قال: أما لا فأجلني حتى يكون، فنعالج أنفسنا حتى نخبرك.

= ٢ ــ حديث أبـي عثمان النهدي ــ وقيل: ليس بالنهدي ــ أخرجه الحافظ ابن بطة في الإبانة [١/ ٤١٤] باب ذكر افتراق الأمم في دينهم وعلى كم تفترق، من طريق محمد بن عبد الأعلى، ثنا المعتمر، عن أبيه، ثنا أبو عثمان به، رقم ٣٢٩.

قال أبو عاصم: هكذا زعم بعضهم أنه ليس بالنهدي، وقد أخرج القصة الحافظ الأنصاري في ذم الكلام [ق ٨٣ب] من طريق يعقوب بن سفيان الفسوي، أنا علي بن الحسن بن شقيق، ثنا عبد الله، أنا سليمان التيمي، عن أبـي عثمان النهدي قال: كتب الينا عمر: لا تجالسوا صبيغاً، فلو جاء ونحن مائة لتفرقنا عنه.

٣ ــ حديث مالك بن أنس، أخرجه الحافظ ابن وضاح في البدع والنهي عنها، باب: هل لصاحب البدعة توبة؟ قال: حدثني إبراهيم بن محمد، عن حرملة بن يحيـى، أنا ابن وهب قال: حدثني مالك، فذكرها.

تابعه سحنون، عن ابن وهب، أخرجها أيضاً الحافظ ابن وضاح: ثنا أبو أيوب، عن سحنون.

وقد عزاها الحافظ في الإصابة إلى كل من الخطيب، وابن عساكر، وإسماعيل القاضي في الأحكام، والدارقطني في الأفراد، وابن الأنباري.

١٥٦ ــ قوله: «ثنا إسماعيل بن أبـي خالد»:

هو الأحمسي مولاهم الإمام لجليل والحافظ الكبير أبو عبد الله البجلي، الكوفي، محدث الكوفة في زمانه مع الأعمش وهو أعلى من الأعمش فإنه =

. . . .

= سمع من خمسة من أصحاب النبي ﷺ، وكان من أوعية العلم، مجمع على إتقانه والاحتجاج به، قال الإمام أحمد: أصح حديثاً عن الشعبي إسماعيل بن أبي خالد، ابن أبي خالد يشرب العلم شرباً، وقال أبو حاتم: لا أقدم عليه أحداً من أصحاب الشعبي.

قوله: «استفتى رجل أبيّ»:

الذي استفتاه هو مسروق، بينه عبد الملك بن أبجر، في روايته عن الشعبي، عن مسروق سألت أبي بن كعب. . .» الحديث، فيحتمل أنه الفتى المبهم في السياق التالي بعد هذا.

قوله: «فأجّلني حتى يكون»:

كذا في رواية المصنف، ومعناها ظاهر، ووقع في رواية: فاجمّني، وكذا وقع في إحدى النسخ الخطية لكن بلفظ الجمع: فأجمّنا، والجَمَام بالفتح الراحة، يقال: جَمَّ الفرس وأُجِمَّ إذا تُرك فلم يركب، ويقال: أجِمَّ نفسك يوماً أو يومين أي أرحها، ومنه ما ورد في منافع السفرجلة: فإنها تُجِمُّ الفؤاد أي تريحه، وفي حديث عائشة رضي الله عنها في التلبينة: فإنها تجم فؤاد المريض، فأراد أبيّ رضي الله عنه من السائل أن يريحه من الاجتهاد في المسألة طالما أنها لم تقع بعد، لأن في عدم وقوعها مندوحة عن الاجتهاد، وقد تقدم نحو هذا عن زيد بن ثابت، وعمار بن ياسر في حديث رقم ١٢٩، ١٣٠، قال الخطيب في الفقيه والمتفقه معلقاً على ذلك: وهذا من زيد بن ثابت وأبي بن كعب، وعمار بن ياسر محمول منهم على أنهم توقوا القول برأيهم خوفاً من الزلل وهيبة لما في الاجتهاد من الخطر، ورأوا أن لهم عن ذلك مندوحة فيما لم يحدث من النوازل، وأنّ كلامهم فيها إذا حدثت تدعو إليه الحاجة فيوفق الله في تلك الحالة من قصد إصابة الحق.

وإسناد الأثر على شرط الصحيح، رواه سفيان، عن عبد الملك بن أبجر، عن =

١٥٧ ــ أخبرنا يحيى بن حماد، أنا أبو عوانة قال: أُخْبِرْنا عن فراس، عن عامر، عن مسروق. قال: كنت أمشي مع أبي بن كعب فقال فتى: يا عماه كذا وكذا؟ قال: يا بن أخي كان هذا؟ قال: لا، قال: فاعفنا حتى يكون.

= عامر، عن مسروق: سألت أبي بن كعب، ورواه فراس، عن الشعبي، عن مسروق أن فتى قال: يا عماه ــ كما سيأتي عقب هذا عند المصنف ــ ويأتي تفصيل تخريجه في الحديث الآتي إن شاء الله.

١٥٧ ــ **قوله: «أخبرنا يحيى بن حماد»:**

هو ابن أبي زياد الإمام الحافظ المتقن المجود. أبو محمد وأبو بكر الشيباني مولاهم، البصري، ختن أبي عوانة، ومن أروى الناس عنه، وأعرفهم بحديثه، وثقه الجمهور واحتجوا به، وحديثه عند الجماعة سوى أبي داود.

قوله: «أنا أبو عوانة»:

هو الوضاح بن عبد الله اليشكري، تقدم.

قوله: «أُخْبِرْنا عن فراس»:

وقع في النسخ الخطية عدا «ك» أنا أبو عوانة، فأخبرنا عن فراس ووضع ناسخ «ل» فوق: «فأخبرنا عن فراس» صح، والمثبت هنا موافق لما في نسخة «ك»، وجاء في هامشها ما نصه: في الأصل: فأخبرنا عن فراس. وقوله: أخبرنا عن فراس، يحتمل أنه لم يسمع منه هذا الحديث خاصة، لأنه قد ثبت سماعه منه وحديثه عنه في الصحيحين، وفراس: هو ابن يحيى الهمداني، الحافظ الثقة أبو يحيى الخارفي، المكتب، من أصحاب الشعبي، وثقه الجمهور، ووصفه ابن حبان في ثقاته بالإتقان.

قوله: «عن مسروق»:

هو ابن الأجدع الهمداني، الإمام العالم القدوة أبو عائشة الوادعي، الكوفي، أحد مشايخ الإسلام، عداده في كبار التابعين والأئمة المخضرمين، أسلم في =

١٥٨ ـ أخبرنا عبد الله بن سعيد، ثنا أبو أسامة، عن الأعمش قال: كان إبراهيم إذا سئل عن شيء لم يجب فيه إلا جواب الذي سئل عنه.

= حياة النبي ﷺ ولم يره، وكانت له عبادة وصلاح وتأله بحيث يضرب به المثل في ذلك، وكان قد صلى خلف أبي بكر ولقي عمر وعلي، وكان من أثبت أصحاب ابن مسعود الذين يقرءون ويفتون، وله مناقب وفضائل مذكورة في المطولات.

وإسناد الأثر على شرط الصحيح، رواه الحافظ أبو خيثمة في العلم [/١٢٧] رقم ٧٦، من طريق ابن مهدي، عن سفيان، عن عبد الملك بن أبجر، عن الشعبي، عن مسروق، سألت أبي بن كعب فذكره، رقم ٧٦، ومن طريق أبي خيثمة أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/٨] باب السؤال عن الحادثة والكلام فيها قبل وقوعها، وابن عبد البر في الجامع [٢/ ٧٢] باب اجتهاد الرأي على الأصول عند عدم النصوص، وأشار إليه الحافظ البيهقي في المدخل برقم ٢٩٥.

وتابع ابن مهدي، عن سفيان:

١ ـ أبو نعيم، أخرجه الحافظ ابن بطة في الإبانة [١/٤٠٨] باب ترك السؤال عما لا يعني البحث فيه، والتنقير عما لا يضر جهله، رقم ٣١٥.

٢ ـ سعيد بن منصور، أخرجه أيضاً الحافظ ابن بطة في الإبانة [١/٤٠٨] برقم ٣١٦.

٣ ـ سنيد، أخرجه الحافظ ابن عبد البر في الجامع [٢/ ١٧٤] باب ما جاء في ذم القول في دين الله بالرأي والظن والقياس.

٤ ـ محمد بن عبد الله الأسدي، أخرجه ابن سعد في الطبقات [٣/ ٤٩٩].

١٥٨ ـ **قوله: «أخبرنا»:**

وفي «ل»: حدثنا. =

. . . .

= **قوله: «عبد الله بن سعيد»:**

هو الأشج، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٣٨ وأبو أسامة هو حماد بن أسامة، ترجمته في حديث رقم ١٣، والأعمش هو سليمان بن مهران ترجمته في أول حديث في الكتاب، وترجمة إبراهيم النخعي في حديث رقم ٣٠.

قوله: «لم يجب فيه إلا جواب الذي سئل عنه»:

يعني أن جوابه على قدر السؤال من غير زيادة ولا نقصان، تورعاً، وإلا فإنه يجوز للمفتي أن يجيب السائل بأكثر مما سأل عنه، فقد روى البخاري من حديث الزهري عن سالم، عن ابن عمر أن رجلاً سأل النبـي ﷺ: ما يلبس المحرم؟ فقال: لا يلبس القميص ولا العمامة، ولا السراويل، ولا البرنس ولا ثوباً مسه الورس أو الزعفران، فإن لم يجد النعلين فليلبس الخفين، وليقطعهما حتى يكونا تحت الكعبين، رواه البخاري في صحيحه ويوب له، بمن أجاب السائل بأكثر مما سأله، قال ابن المنير في المتواري: موقع هذه الترجمة من الفوائد: التنبيه على أن مطابقة الجواب للسائل حتى لا يكون الجواب عاماً والسؤال خاصاً غيرُ لازم، فيوجب ذلك حمل اللفظ العام الوارد على سبب خاص على عمومه لا على خصوص السبب، لأنه جواب وزيادة فائدة، وهو المذهب الصحيح في القاعدة، ويؤخذ منه أيضاً أن المفتي إذا سئل عن واقعة واحتمل عنده أن يكون السائل يتذرع بجوابه إلى أن يعديه إلى غير محل السؤال وجب عليه أن يفصّل جوابه، وأن يزيده بياناً وأن يذكر مع الوقعة ما يتوقع التباسه بها، ولا يعد ذلك تعدياً بل تحرياً، وكثير من القاصرين يدفع بما لا ينفع، ويأتي بالجواب ابتر تسرعاً لا تورعاً.

ورجال إسناد الأثر رجال الصحيح، أخرجه الحافظ أبو نعيم في الحلية [٤/٢١٩] من طريق محمد بن أبان، ثنا أبو أسامة بلفظ أطول منه، وفيه: كان إبراهيم يتوقى الشهرة فكان لا يجلس إلى الأسطوانة، وكان إذا سئل عن =

. . . .

* * *

= مسألة لم يزد عن جواب مسألته، فأقول له: في الشيء يسأل عنه: أليس فيه كذا وكذا؟ فيقول: إنه لم يسألني عن هذا. . . » الأثر.

تـنـبـيـه: ينتهي هذا الباب وهو «باب من هاب الفتيا وكره التنطع والتبدع» بنهاية هذا الحديث، كما جاء في نسخة «م.م» ونسخة «د» وجاء في هامش «ل» التي كتبت فيها الأحاديث الخمسة المثبتة في النسخ المطبوعة ما نصه: من هنا إلى آخر الباب صحيح، وموضعه ــ يعني ما بعده من الأحاديث ــ في الباب الذي يليه بعد قوله: عن ابن عباس: فإنما إثمه عليها، وجاء في نسخة «ك» أيضاً ما نصه: من هنا في الباب الذي يليه بعد أربعة أحاديث منه، وهو في الصفحة التي تليه. اهـ. لذلك فقدتم بناءً عليه إنهاء هذا الباب، وابتداء الباب الجديد، وهو باب الفتيا وما فيه من الشدة، وإيراد تلك الأحاديث الخمسة عقب أثر ابن عباس رقم ١٦٢ حسب ما جاء في النسخ الخطية.

٥ ــ بَابُ الفُتْيَا ومَا فِيهِ مِنَ الشِّدَّةِ

١٥٩ ــ أخبرنا إبراهيم بن موسى، ثنا ابن المبارك، عن سعيد بن أبـي أيوب، عن عبيد الله بن أبـي جعفر قال: قال رسول الله ﷺ: أجرأكم على الفتيا أجرأكم على النار.

---

١٥٩ ــ قوله: «أخبرنا إبراهيم بن موسى»:

هو الرازي، الإمام الحافظ أبو إسحاق التميمي، الفرّاء الملقب بالصغير، وكان كبيراً في الحفظ والضبط والاتقان، لذلك كان الإمام أحمد ينكر على من يقول ذلك، ويقول: هو كبير في العلم والجلالة، وكان رحمه الله ممن يقرن بأحمد ويحيـى.

قوله: «ثنا ابن المبارك»:

هو شيخ الإسلام وأحد الأئمة الأعلام، أمير الأتقياء في وقته، وأحد فقهاء عصره عبد الله بن المبارك بن واضح المروزي، العالم الكبير، الغازي أبو عبد الرحمن الحنظلي مولاهم، طلب العلم وهو ابن عشرين سنة، فأخذ عن بقايا التابعين وأكثر من الترحال، وجاهد بنفسه وماله في سبيل الله، له مناقب وفضائل مبسوطة في المطولات، وأفضل ما قيل فيه، قول ابن عيينة: نظرت في أمر الصحابة وأمر عبد الله، فما رأيت لهم عليه فضلاً إلا بصحبتهم النبـي ﷺ وغزوهم معه.

قوله: «عن سعيد بن أبـي أيوب»:

هو الخزاعي الحافظ، كنيته أبو يحيـى المصري، الفقيه، أحد أوعية العلم، =

. . . .

= وثقة الجمهور، وحديثه في الكتب الستة.

قوله: «عن عبيد الله بن أبي جعفر»:

الكناني، الليثي، الحافظ فقيه مصر ومحدثها، كنيته أبو بكر الأموي مولاهم، عداده في صغار التابعين، فإنه رأى عبد الله بن جزء الصحابي، وحدث عن كبار التابعين، وله عبادة وزهد وأقوال مأثورة، قال ابن سعد: ثقة فقيه زمانه، وقال أبو حاتم: ثقة، مثل يزيد ابن أبي حبيب.

قوله: «أجرأكم على الفتيا»:

الجرأة مثل الجرعة، وقد يترك همزه، فيقال: الجرة مثل الكرة، كما قالوا في المرأة مَرَة، وأصل الجرأة: الشجاعة والإقدام، يقال رجل جريء في الحرب، إذا كان شجاعاً مقداماً فيه، وكما أن الجرأة ممدوحة ومطلوبة في الحرب، فإنها مذمومة في الفتيا، والجريء عليها غير محمود ولا ممدوح، وهي تدل على جهله بها وبعواقبها لذلك أقدم عليها وتسرع إليها من غير تثبت ولا تأني، قال ابن عيينة: أعلم الناس بالفتوى أسكتهم فيها، وأجهل الناس بالفتوى انطقهم فيها، وقال عطاء ابن السائب: أدركت أقواماً إن كان أحدهم ليسأل عن الشيء فيتكلم وإنه ليرعد، وروي عن مالك أنه كان إذا سئل عن المسألة صار كأنه واقف بين الجنة والنار، وقال الشافعي: ما رأيت أحداً جمع الله فيه من آلة الفتيا ما جمع في ابن عيينة، وكان أسكتهم فيها، وعن ابن أبي ليلى: أجرأ القوم على الفتيا أدناهم علماً.

قوله: «أجرأكم على النار»:

أي أقدمكم على دخولها، على طريقة موافقة العقاب للذنب كما قال تعالى: ﴿ جَزَآءً وِفَاقًا ﴾، لأن المفتي مبين عن الله حكمه، فإذا أفتى على جهل متهاوناً في تحرير واستنباط ما سئل عنه فقد تسبب في الدخول في النار والتقحم فيها لمجازفته في دين الله قال تعالى: ﴿ قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴾، =

١٦٠ ــ أخبرنا أبو المغيرة، ثنا الأوزاعي، عن عبدة بن أبـي لبابة، عن ابن عباس قال: من أحدث رأياً ليس في كتاب الله، ولم تمضِ به سنة من رسول الله ﷺ لم يدر على ما هو منه إذا لقي الله عز وجل.

= قال الزمخشري في تفسيره: المعنى: أخبروني آلله أذن لكم في التحليل والتحريم فأنتم تفعلون ذلك بإذنه أم تكذبون عليه بنسبة ذلك إليه؟ فكفى بهذه الآية زاجراً زجراً بليغاً عن التجوز فيما يسأل عنه من الأحكام، وباعثة على وجوب الاحتياط فيه، وألا يقول أحد في شيء جائز أو غير جائز إلا بعد إيقان واتقان، ومن لم يوقن فليتق الله وليصمت وإلا فهو مفتر على الله يوم القيامة.
وقد كان ابن عمر رضي الله عنه إذا سئل عن شيء قال: اذهب إلى هذا الأمير الذي تقلد أمر الناس فضعها في عنقه، أتريدون أن تجعلوا ظهورنا جسوراً إلى جهنم.
وإسناد الحديث على شرط الصحيح إلا أنه مرسل، تفرد به المصنف، ولم أقف عليه عند غيره، لكن ذكر ابن مفلح في الآداب له [٢/ ٦٧] أن إسحاق بن راهوية سأل الإمام أحمد عن معنى هذا الحديث فأجابه بأنه الذي يفتي بما لم يسمع، وقد عزاه غير واحد من المتأخرين للمصنف، منهم السيوطي في الجامع الصغير، والهندي في كنز العمال، وعزاه العجلوني في كشف الخفا إلى ابن عدي في الضعفاء فوهم، ورواه الحافظ ابن بطة في إبطال الحيل [/ ٦٥] معلقاً لكن جعله من قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقد روي نحو هذا في القسم في الجد، فأخرج سعيد بن منصور في سننه من حديث عبد الرحمن بن حرملة، عن سعيد بن المسيب مرسلاً: اجرأكم على قسم الجد أجرأكم على النار، وسيأتي الكلام عليه في الفرائض إن شاء الله.

١٦٠ ــ **قوله: «أخبرنا أبو المغيرة»:**

هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، الحمصي الحافظ، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٠٢، والأوزاعي هو الإمام الفقيه عبد الرحمن بن عمرو، في =

. . . .

= حديث رقم ٨٠.

قوله: «عن عبدة بن أبي لبابة»:

هو الأسدي مولاهم، الإمام التابعي الفقيه الكوفي أبو القاسم الغاضري، نزيل دمشق، لقي جماعة من الصحابة الكرام، وقرأ القرآن على أصحاب ابن مسعود، قال الأوزاعي: لم يقدم علينا من العراق أفضل من عبدة بن أبي لبابة وابن الحر وكانا شريكين، وثقه الجمهور، وحديثه عند الجماعة سوى أبي داود.

قوله: «لم يدر على ما هو منه»:

وفي بعض الروايات: على ما هو فيه، وأصل ذلك في كتاب الله عز وجل قال تعالى: ﴿وَبَدَا لَهُم مِّنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ﴾، فكل رأي لم يوافق الكتاب ولا السنة فإنما هو محدث، لذلك نهى عن مجالستهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وحذر بقوله: إياكم ومجالسة أصحاب الرأي، فإنهم أعداء السنة، أعيتهم السنة أن يحفظوها، وتفلتت منهم فلم يحفظوها، سئلوا فاستحيوا أن يقولوا لا ندري فعارضوها بالرأي فإياكم وإياهم، أخرجه اللالكائي، وابن بطة وغيرهما.

وإسناد حديث الباب على شرط الصحيح؛ رواه ابن وضاح في البدع والنهي عنها [/٣٨] من طريق ابن وهب، عمن سمع الأوزاعي، ورواه الخطيب في الفقيه والمتفقه [١/ ١٨٣] باب ذكر الأحاديث الواردة في ذم القياس وتحريمه والمنع منه، من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، به، ورواه ابن حزم في الأحكام [٦/ ٢٢١] باب الاحتياط وقطع الذرائع، من طريق بشر بن بكر، عن الأوزاعي، به.

تابعه سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أخرج حديثه الحافظ البيهقي في المدخل، [/ ١٨٠] باب من له الحكم والفتوى، برقم ١٩٠.

١٦١ ــ أخبرنا عبد الله بن يزيد، ثنا سعيد بن أبـي أيوب قال: حدثني بكر بن عمرو المعافري، عن أبـي عثمان مسلم بن يسار، عن أبـي هريرة رضي الله عنه عن النبـي ﷺ قال: من أفتى بفتيا بغير ثبت فإنما إثمه على من أفتاه.

---

١٦١ ــ **قوله: «أخبرنا عبد الله بن يزيد»:**

هو المقرىء، تقدم هو وسعيد بن أبـي أيوب مقلاص.

قوله: «حدثني بكر بن عمرو المعافري»:

المصري، إمام جامع الفسطاط، وأحد الأفاضل الثقات أهل العبادات، قال الذهبـي في السير: أحد الأعلام، كان ثقة ثبتاً فاضلاً متألهاً كبير القدر. اهـ. أما ابن حجر فلم ينصفه في تقريبه بقوله: صدوق، وحديثه عند الجماعة سوى ابن ماجه.

قال أبو عاصم: روى بعضهم هذا الحديث فأدخل عمرو بن أبـي نعيمة بين بكر وأبـي عثمان فربما يتوهم عدم سماع بكر لهذا الحديث من أبـي عثمان وسيأتي الكلام على هذا عند التخريج.

قوله: «عن أبـي عثمان مسلم بن يسار»:

الطنبذي، المصري، رضيع عبد الملك بن مروان، أحد المقلين من رجال مسلم، قال الدارقطني: يعتبر به، وقال الذهبـي: صدوق قليل الحديث، وقال في التقريب: مقبول.

قوله: «من أفتى»:

على بناء الفاعل، وكذلك الثاني، لكن الثاني بمعنى استفتى أي كان أثمه على من استفتاه، وقيل: يجوز أن يكون مجهولاً بمعنى: فإثم إفتائه على من أفتاه أي على المفتي دون المستفتي، حكاه الطيبـي عن الأشرف.

قوله: «بغير ثَبَت»:

كذا في نسخة «د» وهو موافق لما في المصادر الأخرى، وفي النسخ الأخرى: =

. . . .

= من غير، والمعنى بغير حجة قاطعة، ولا بينة واضحة، وإنما هو التجرؤ، وحب الظهور، وفي رواية عند ابن ماجة وغيره بلفظ: من أفتى بفتيا غير ثبت، وفي رواية: بغير ثبت، ورواه الحاكم من طريق أبي يحيى بن أبي ميسرة، عن شيخ المصنف ولفظه: «من أفتى الناس بغير علم..» الحديث.

قوله: «فإنما إثمه على من أفتاه»:

يعني إثم ضلالته، لأنه إنما ضل بسببه، ومثله قوله ﷺ في حديث أبي هريرة عند مسلم وغيره: من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً.

وقد اقتصر المصنف على ذكر ما يتعلق بالباب من الحديث، ورواه غيره عن شيخه المقرىء أطول من هذا ولفظه: من تقول عليّ ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار، ومن استشاره أخوه المسلم فأشار عليه بغير رشد فقد خانه، ومن أفتى فتيا بغير ثبت فإثمه على من أفتاه، رجال إسناده على شرط الصحيح، أخرجه الإمام البخاري في الأدب المفرد، باب إثم من أشار على أخيه بغير رشد، حدثنا عبد الله بن يزيد، به، رقم ٢٥٩، ورواه أبو داود في سننه، كتاب العلم، باب التوقي في الفتيا من طريق الحسن بن علي، عن شيخ المصنف عبد الله بن يزيد المقرىء، به، رقم ٣٦٥٧، وهو في مسند إسحاق: أخبرنا المقريء به، رقم ٣٣٤، ورواه الحاكم في المستدرك، كتاب العلم [١/ ١٢٦] من طريق أبي يحيى بن أبي ميسرة، عن المقريء به، قال عقبه: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ولا أعرف له علة، وأقره الذهبي في التلخيص، ورواه الطحاوي في مشكل الآثار [١/ ١٧١] باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ: من كذب علي متعمداً، من طريق يزيد بن سنان، ومبشر بن الحسن، كلاهما عن المقريء به، ورواه الخطيب في الفقيه =

١٦٢ ــ أخبرنا محمد بن أحمد، ثنا سفيان بن عيينة، عن أبي سنان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: من أفتى بفتيا يعمى عنها فإثمها عليه.

= والمتفقه [٢/ ١٥٥] باب ما جاء من الوعيد لمن أفتى وليس هو من أهل الفتوى، من طريق الحسن بن سلام، عن المقريء به.

* وخالفهم عن المقريء: إمام الأئمة أحمد بن حنبل، فرواه عن المقريء، عن سعيد، عن بكر بن عمرو، عن عمرو بن أبي نعيمة، عن أبي عثمان الطنبذي به، أخرجه كذلك في مسنده [٢/ ٣٢١]، وهكذا رواه يحيى بن أيوب، عن بكر، أخرجه من طريقه أبو داود في سننه، كتاب العلم، باب التوقي في الفتيا: حدثنا سليمان بن داود، أخبرنا ابن وهب، عنه، به، رقم ٣٦٥٧، وأخرجه أيضاً الطحاوي في مشكل الآثار [١/ ١٧١] من طريق يونس، عن ابن وهب به، والحاكم في المستدرك [١/ ١٠٣] من طريق عثمان بن صالح السهمي، ثنا يحيى به، قال عقبه: هذا حديث قد احتج الشيخان برواته في غير هذا، وأقره الذهبي في التلخيص، ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي في الكبرى [١٠/ ١١٦] كتاب آداب القاضي، باب إثم من أفتى أو قضى بالجهل.

تابعهما رشدين، عن بكر، أخرجه من طريقه الإمام أحمد في المسند [٢/ ٣٦٥] وتابع بكراً، عن أبي عثمان: حميد بن هانيء أبو هانيء الخولاني، أخرج حديثه ابن ماجه في المقدمة من سننه باب اجتناب الرأي والقياس، رقم ٥٣.

تنبيه: قد تبين أن الذين رووا الحديث عن المقريء جهابذة الحفاظ، فيحتمل أن يكون بكر بن عمرو قد سمع هذا الحديث وحمله عن أبي عثمان الطنبذي، وعن عمرو بن أبي نعيمة، عنه، فحدث به مرة عن أبي عثمان، ومرة عن عمرو بن أبي نعيمة، والله أعلم بالصواب.

١٦٢ ــ قوله: «أخبرنا محمد بن أحمد»:

هو ابن أبي خلف، الإمام الثقة، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٤٣، وابن =

. . . .

= عيينة هو سفيان الإمام الفقيه، ترجمته في حديث رقم ٥٢.

قوله: «عن أبـي سنان»:

هو ضرار بن مرة الكوفي العابد الزاهد، الفقيه المجاهد أبو سنان الشيباني، روى عن كبار التابعين، أثنى عليه الأئمة، وشهدوا له بالورع والفضل، قال الإمام أحمد: كوفي ثبت، وقال النسائي: كوفي ثقة، ثبت الحديث مبرر صاحب سنة، وقال ابن عبد البر: أجمعوا على أنه ثقة ثبت. وتقدمت ترجمة سعيد بن جبير في حديث رقم ٢٠.

قوله: «يعمى عنها»:

أي لا يعلم عنها شيئاً، ووقع في النسخ المطبوعة: يعمي عليها، وهو خطأ، تابعه ابن وهب، عن سفيان، أخرجه من طريقه الحافظ البيهقي في المدخل [/١٧٩] باب من له الفتوى والحكم، رقم ١٨٦، وابن عبد البر في الجامع [٢/ ٧٩] باب اجتهاد الرأي على الأصول عند عدم النصوص.

تابع ابن عيينة: جرير بن عبد الحميد، أخرجه ابن راهوية في مسنده [٢/ ٣٤١] رقم ٣٥١.

وتابع جريراً عن أبـي سنان: محمد بن فضيل، أخرج حديثه الخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/ ١٥٥] باب ما جاء في الوعيد لمن أفتى وليس هو من أهل الفتوى.

وتابعه أيضاً: خالد بن عبد الله، عن أبـي سنان، أخرج حديثه ابن حزم في الأحكام [٦/ ٢٢٠] باب الاحتياط وقطع الذرائع، والحسن بن صالح لذلك أخرجه من طريقه الحافظ ابن بطة في إبطال الحيل [/٦٦].

تنبيه: كأن محقق المدخل لم يقف على من أخرجه فذكر حديث أبـي هريرة المتقدم تعليقاً على هذا الحديث، وكذلك فعل في جملة من أحاديث المدخل، وربما سكت عما هو في الصحيحين فينبغي أن يعاد تحقيق =

١٦٣ ــ أخبرنا الحسين بن منصور، ثنا الحسين بن الوليد، عن وهيب، عن هشام، عن محمد بن سيرين أنه كان لا يفتي في الفرج بشيء فيه اختلاف.

= وتنقيح هذا الإخراج.

١٦٣ ــ قوله: «أخبرنا الحسين بن منصور»:

هو ابن جعفر بن عبد الله السلمي الإمام الجليل، والحافظ الكبير، فقيه نيسابور أبو علي النيسابوري أحد الأعلام ممن رحل في الطلب، وجاهد لنيل الأرب، أثنى عليه الأئمة، واتفقوا على جلالته، قال الحاكم: هو شيخ العدالة والتزكية في عصره وأخص الناس بيحيى بن يحيى، عرض عليه قضاء نيسابور فاختفى ثلاثة أيام ودعا الله عز وجل فمات في اليوم الثالث.

قوله: «ثنا الحسين بن الوليد»:

هو القرشي مولاهم، الحافظ الحجة شيخ خراسان وعالمها أبو علي وأبو عبد الله النيسابوري، لقبه كميل، حدث عن مشايخ كبار، وجمع وصنف وأنفق أموالاً كثيراً في سبيل الله على أهل الحديث والطلبة، قال الحاكم: شيخ بلدنا في عصره، وكان من أسخى الناس وأورعهم وأقرئهم للقرآن، قرأ على الكسائي، وكان يغزو الترك كل ثلاث سنين، ويحج كل خمس سنين. قلت: هو مع ثقته وإتقانه واتفاقهم عليه لم يخرج له البخاري إلا تعليقاً.

وترجمة وهيب بن الورد في حديث رقم ١٠٣، لكن تجدر الإشارة إلى أن الحافظ المزي أغفل ذكر هشام بن حسان في شيوخ وهيب، كما أغفل ذكر وهيب في تلاميذ هشام لعدم وقوع مثل ذلك في شيء من الكتب الستة.

قوله: «عن هشام»:

هو ابن حسان الأزدي القردوسي الإمام الحافظ، كنيته أبو عبد الله البصري، أحد الأعلام، ومن أثبت الناس وأعرفهم، وأسردهم لحديث ابن سيرين، وكان ملازماً له، قد خصه ابن سيرين بأشياء كثيرة، وكان من أهل العبادة =

١٦٤ ــ أخبرنا مسلم بن إبراهيم، ثنا حماد بن زيد، ثنا الصلت بن راشد قال: سألت طاوساً عن مسألة فقال لي: كان هذا؟ قلت: نعم، قال: آلله؟ قلت: آلله، ثم قال: إنّ أصحابنا أخبرونا عن معاذ بن جبل أنه قال: أيها الناس لا تعجلوا بالبلاء قبل نزوله فيذهب بكم هٰهنا وهٰهنا، فإنكم إن لم تعجلوا بالبلاء قبل نزوله لم ينفك المسلمون أن يكون فيهم من إذا سئل سُدد، وإذا قال وُفِّق.

= البكائين، إذا ذكر القيامة والجنة والنار بكى حتى تسيل دموعه على خديه، متفق على توثيقه، يقال: أرسل عن الحسن، وعطاء أشياء لم يسمعها، وحديثه في الكتب الستّة.

قوله: «كان لا يفتي في الفرج بشيء»:

انظر التعليق على أثر سعيد بن جبير المتقدم برقم ١٤١.

١٦٤ ــ قوله: «ثنا الصلت بن راشد»:

أحد أفراد المصنف، روى عنه حماد بن زيد وأبان بن يزيد العطار، ووثقه ابن معين وما له عند المصنف سوى هذا الموضع، وموضع آخر في باب التسوية في العلم.

قوله: «أخبرونا عن معاذ بن جبل»:

هو الصحابي الجليل معاذ بن جبل بن عمرو الخزرجي، الأنصاري أبو عبد الرحمن المدني، أحد السبعين الذين شهدوا العقبة، آخى رسول الله ﷺ بينه وبين عبد الله بن مسعود وقيل بينه وبين جعفر بن أبي طالب، وشهد بدراً والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، وكان ممن جمع القرآن وانتهى إليه العلم بالأحكام، وله مناقب جمة رضي الله عنه وأرضاه، وقوله: أخبرونا يدل على أن الإسناد ليس بمتصل، لكن له حكم المتصل، فقد قال الإمام الشافعي رحمه الله في حديث طاوس، عن معاذ: طاوس عالم بأمر معاذ وإن لم يلقه لكثرة من لقيه ممن أدرك معاذاً، وهذا مما لا أعلم من أحد فيه خلافاً. =

. . . .

= قوله: «وإذا قال وفق»:

تقدم الكلام عليه مفصلاً في باب التورع عن الجواب فيما ليس فيه كتاب ولا سنة حديث رقم ١٢٣.

وبقي الكلام على إسناده وتخريجه، وهو مرسل، رجاله رجال الصحيح غير الصلت بن راشد وهو ثقة.

تابعه عن حماد:

١ ـ سعيد بن منصور أخرج حديثه ابن بطة في الإبانة [١/ ٣٩٥ ـ ٣٩٦] باب ترك السؤال عما لا يعني البحث والتنقير عما لا يضر رقم ٢٩٣، والخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/ ١٢] باب القول في السؤال عن الحادثة والكلام فيها قبل وقوعها.

٢ ـ محمد بن عبيد الطنافسي، أخرجه من طريقه ابن بطة في الإبانة الكبرى في الباب المشار إليه قريباً رقم ٢٩٣.

٣ ـ منصور بن شقير، أخرج حديثه الآجري في أخلاق العلماء [/ ١٢١].

٤ ـ عبد الرحمن بن مهدي، أخرج حديثه الحافظ البيهقي في المدخل [/ ٢٢٦ ـ ٢٢٧] باب من كره المسألة عما لم يكن ولم ينزل به الوحي، رقم ٢٩٦.

وعزاه الحافظان البوصيري وابن حجر إلى إسحاق بن راهوية وابن أبـي شيبة وحسنا إسناده. المطالب العالية [٣/ ١٠٦] رقم ٣٠٠٩.

* خالف ابـن عجلان الصلت بـن راشد، فـرواه عن طاوس مرفوعاً، أخرجه من هذا الوجه الحافظ ابن أبـي شيبة، من طريق أبـي خالد الأحمر، عن ابن عجلان به، ومن طريق ابن أبـي شيبة أخرجه ابن عبد البر في الجامع [٢/ ١٧٤] باب ما جاء في ذم القول في دين الله بالرأي والظن والقياس على غير أصل.

تابعه عن أبـي خالد: =

. . . .

=

١ ــ إسحاق بن راهوية، أخرجه في مسنده كما في المطالب العالية [١٠٦/٣] رقم ٣٠٠٨، وحسن إسناده هو والبوصيري.

٢ ــ أبو سعيد الأشج، أخرجه أبو داود في المراسيل، باب العلم، رقم ٤١٩، ومن طريق أبـي داود أخرجه ابن بطة في الإبانة الكبرى [١/ ٣٩٥] باب ترك السؤال عما لا يعني البحث، والتنقير عما لا يضر، رقم٢٩٢.

٣ ــ إسحاق بن موسى الأنصاري أخرجه من طريقه الطبراني في معجمه الكبير [٢٠/ ١٦٧] رقم ٣٥٣.

وأشار إليه الحافظ البيهقي في المدخل [/ ٢٢٧] عقب حديث حماد بن زيد فقال: ورواه ابن عجلان، عن طاوس، عن معاذ، عن النبـي ﷺ، رقم ٢٩٧، قال الحافظ في الفتح معلقاً على الأثرين: وهما مرسلان يقوي بعض بعضاً، وقد روي من وجه ثالث عن أشياخ الزبير بن سعيد مرفوعاً: «لا يزال في أمتي من إذا سئل سدد وأرشد حتى ليتساءلوا عما لم ينزل. . . » الحديث.

قلت: وفي الباب عن وهب الجمحي، وأبـي سلمة بن عبد الرحمن مرفوعاً، وعمر بن الخطاب قوله.

فأما حديث وهب الجمحي فتقدم عند المصنف برقم ١٢٣.

وأما حديث أبـي سلمة المرسل فأخرجه الحافظ البيهقي المدخل [/ ٢٢٧] من حديث روح بن عبادة، ثنا أسامة بن زيد، عن يحيـى بن أبـي كثير، عن أبـي سلمة بن عبد الرحمن مرفوعاً: لا تستعجلوا بالبلية قبل نزولها. . . وذكر نحو حديث معاذ رقم ٢٩٨، وهذا إسناد حسن إن شاء الله، أسامة بن زيد استشهد به مسلم، وفي حفظه شيء، لكنه صالح في هذا الباب وحديثه شاهد لما تقدم، وعزاه محقق المدخل إلى المصنف فوهم.

وأما قول عمر بن الخطاب فقد ذكرته عند الكلام على الحديث الرابع من باب كراهية الفتيا ولفظه: لا تسألوا عن أمر لم يكن فإن الأمر إذا كان أعان الله عليه، وإذا تكلفتم به وكلتم إليه، أخرجه الحافظ ابن بطة في الإبانة.

١٦٥ ــ حدثنا بشر بن الحكم، ثنا عبد العزيز بن محمد، عن عمرو بن ميمون، عن أبيه قال: سألت ابن عباس عن رجل أدركه رمضانان فقال: أكان أو لم يكن؟ قال: لم يكن بعد، قال: أترك بلية حتى تنزل، قال: فدلَّسنا له رجلاً فقال: قد كان، قال: يطعم عن الأول منهما ثلاثين مسكيناً، لكل يوم مسكين.

---

١٦٥ ــ قوله: «حدثنا بشر بن الحكم»:

هو النيسابوري، الإمام الفقيه الزاهد العابد أبو عبد الرحمن الحافظ، ابن عم محمد بن عبد الوهاب الفرّاء، ومن جلة أهل نيسابور، وثقه الأئمة، وهو من رجال الشيخين، وعبد العزيز بن محمد هو الدراوردي، تقدم.

قوله: «عن عمرو بن ميمون»:

هو عمرو بن ميمون بن مهران الجزري، الإمام الثقة أبو عبد الله سبط سعيد بن جبير، وأبوه أحد الأئمة الفقهاء، ولي الجزيرة لعمر بن عبد العزيز، وكان واسع العلم، له معرفة بالقرآن والنحو، وهو ثقة عند الجمهور.

قوله: «سألت ابن عباس»:

وقع في النسخ الخطية: «عن أبيه، عن ابن عباس سألته...».

قوله: «أترك بلية حتى تنزل»:

فيه دليل على أن ابن عباس لم يكن يجتهد إلا عند الضرورة، متبعاً في ذلك أمر أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه موافقاً لما ذهب إليه أبـي بن كعب وعمار بن ياسر، وزيد بن ثابت في هذا.

قوله: «فدلسنا له رجلاً»:

ليس هذا من الكذب المحرم، لأن أصل القصد محمود، قال ابن الجوزي في ضابط الكذب المباح: إن كل مقصود محمود لا يمكن التوصل إليه إلا بالكذب فهو مباح إن كان ذلك المقصود مباحاً، وإن كان واجباً فهو واجب وهو مراد الأصحاب. وقصد ميمون هنا هو تقييد العلم وحفظه بعرض =

. . . .

= المسائل، وقد روى يونس، عن ابن شهاب قوله: إنما هذا العلم خزائن تفتحها المسألة، وروى يونس بن عبيد، عن ميمون بن مهران قوله: التودد إلى الناس نصف العقل، وحسن المسألة نصف العلم، وقال أبو طالب: سألت أحمد بن حنبل عن الرجل يعارض في كلام الرجل، يسألني عن الشيء أكره أن أخبره به، قال: إذا لم يكن يمين فلا بأس، في المعاريض مندوحة عن الكذب، فهذا جواب المسألة، وقد خالف جعفر بن برقان، عمرو بن ميمون، عن أبيه، فقال عنه: كنت جالساً عند ابن عباس فجاءه رجل فقال: تتابع عليّ رمضانان، فقال ابن عباس: تالله أكان هذا؟ قال: لا، قال: ثم جاء آخر فقال: إن رجلاً تتابع عليه رمضانان قال: تالله أكان هذا، قال: نعم، قال: فذكره، لكن يمكن الجمع بين الروايتين بأن ميمون أحب أن يعرف جواب المسألة التي سأل عنها الأول ابتداء، فلما لم يجب ابن عباس عنها لعدم وقوعها، دلس له ميمون رجلاً آخر ليعرف جواب المسألة، والله أعلم.

قوله: «يطعم عن الأول منهما ثلاثين مسكيناً»:

هذه المسألة فيها تفصيل، ولا بد للمفتي أن يسأل: هل تأخير القضاء كان لعذر أم لغير عذر؟ وللمستفتي أن يسأل: ما الذي يطعم، وما مقدار ما يطعم، وهل معه صوم أم يكتفي بالإطعام؟ ومحل هذا كله في كتاب الصوم، وحيث لم يبوب المصنف رحمه الله لذلك هناك، حسن بسطه هنا لإتمام الفائدة، فأقول:

فأما من كان معذوراً في تأخير القضاء، بأن استمر سفره أو مرضه ونحوهما فهذا لا شيء عليه، ويجوز له التأخير ما دام عذره ولو بقي سنين، ولا تلزمه الفدية بذلك التأخير وإن تكرر عليه رمضانان، لا شيء عليه سوى القضاء، لأنه يجوز تأخير أداء رمضان بهذا العذر، فتأخير القضاء أولى بالجواز، وقد قال قوم في هذه المسألة أن المعذور ليس عليه بعد صيام الحاضر سوى الإطعام، وليس عليه صوم، فروى عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن =

. . . .

= نافع، عن ابن عمر قال: من تتابعه رمضان آخر وهو مريض لم يصح بينهما، قضى الآخر منهما بصيام، وقضى الأول منهما بإطعام مد من حنطة ولم يصم، ورواه من وجه آخر من حديث ابن جريج، عن يحيى بن سعيد، عن ابن عمر وقال في آخره: ويلغني ذلك عن عمر بن الخطاب، وروى مثل ذلك عن قتادة.

وأما من لم يكن له عذر، لم يجز له التأخير إلى رمضان آخر بلا خلاف، بل عليه قضاؤه قبل مجيء رمضان السنة التالية، فإن أخر حتى جاءه رمضان آخر مفرطاً لا عذر له أثم، ولزمه صوم الحاضر، ثم يقضى الأول مع الإطعام عن كل يوم فدية، واختلفوا في مقدار ما يطعم، فقيل: مد من طعام، وبه قال ابن عمر، وابن عباس، وأبو هريرة وسعيد بن جبير، وعطاء، والقاسم، والزهري، والأوزاعي، ومالك، والشافعي، وهذه الفدية جبر لما حصل منه من التقصير، فروى عبد الرزاق، عن ابن جريج قال: سمعت عطاء يقول: يطعم مكان الشهر الذي مضى من أجل أنه صح وفرط في قضائه حتى أدركه شهر رمضان. . .» الأثر، أخرجه في المصنف. وقال الثوري: الفدية مدان عن كل يوم.

وروي عن ابن مسعود رضي الله عنه من الصحابة أنه يقضي، ولا فدية عليه، وبه يقول الحسن البصري، وحماد بن أبي سليمان، وإبراهيم النخعي، وأبو حنيفة، والمزني، وابن حزم، وداود من أهل الظاهر، قال ابن حزم في المحلى: هذا شرع، والشرع لا يوجبه في الدين إلا الله تعالى على لسان رسوله ﷺ، ولم يأت نص قرآن ولا سنة بإيجاب إطعام في ذلك، فلا يجوز إلزام ذلك أحداً.

وقال عكرمة: يصوم رمضان الذي هو فيه، ويطعم عما فاته مكان كل يوم مسكيناً وليس عليه قضاء ما فاته يعني وإن لم يكن له عذر، وهذا الذي قاله عكرمة يقال: إنه مروي عن ابن عمر أيضاً، أخرجه الدارقطني، =

١٦٦ ــ أخبرنا عبد الله بن عمران، ثنا إسحاق بن سليمان، ثنا العمري، عن عبيد بن جريج قال: كنت أجلس بمكة إلى ابن عمر يوماً، وإلى ابن عباس يوماً، فما يقول ابن عمر فيما يسأل: لا علم لي، أكثر مما يفتي به.

= والطحاوي، وقال ابن حزم: روينا عدم القضاء عن ابن عمر من طرق صحيحة.

وإسناد الأثر على شرط الصحيح، رواه الحافظ عبد الرزاق في المصنف [٤/ ٢٣٦] كتاب الصيام، باب المريض في رمضان وقضائه؛ ثنا معمر، عن جعفر بن برقان، عن ميمون قال: كنت جالساً عند ابن عباس فجاءه رجل فقال: تتابع عليّ رمضانان...» الحديث، وقد ذكرت لفظه قريباً، ورواه الحافظ البيهقي في السنن الكبرى [٤/ ٢٥٣] كتاب الصيام، باب المفطر يمكنه أن يصوم ففرط حتى جاء رمضان آخر، من طريق أبي عبد الله الحافظ بإسناده إلى يزيد بن هارون، ثنا شعبة، عن الحكم، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس في رجل أدركه رمضانان وعليه رمضان آخر قال: يصوم هذا، ويطعم عن ذاك كل يوم مسكيناً ويقضيه، وأخرجه في المعرفة أيضاً [٦/ ٣٠٦] كتاب الصيام، باب قضاء رمضان ما بينه وبين رمضان آخر.

وروى الدارقطني نحو هذا عن ابن عباس من طريق آخر، فأخرج في [٢/ ١٩٧] من حديث سفيان بن عيينة، عن أبي إسحاق، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: من فرط في صيام شهر رمضان حتى يدركه رمضان آخر، فليصم هذا الذي أدركه، ثم ليصم ما فاته ويطعم مع كل يوم مسكيناً.

* خالفه مطرف، فرواه عن أبي إسحاق، عن مجاهد، عن أبي هريرة قوله وهو الصحيح.

١٦٦ ــ قوله: «ثنا العمري»:

هو عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم العمري، أبو عبد الرحمن المدني =

١٦٧ ـ أخبرنا محمد بن يوسف، عن سفيان، عن الأعمش، عن أبـي وائل قال: قال عبد الله: تعلموا فإن أحدكم لا يدري متى يختل إليه.

= الإمام العابد، اختلف في الاحتجاج به وقد أثنى عليه الإمام أحمد وقال: صالح لا بأس به، قد روي عنه ولكن ليس مثل أخيه عبيد الله، وهذا يعني أنه صالح في الشواهد والاعتبار والترغيب والترهيب والفضائل والرقاق، وإسحاق بن سليمان الرازي تقدمت ترجمته في حديث رقم ١١، وعبد الله بن عمران الأسدي في حديث رقم ١٢.

قوله: «عن عبيد بن جريج»:

التيمي مولاهم، المدني، أحد ثقات التابعين، روى عن ابن عمر، وابن عباس وأبـي هريرة، وحديثه عند الجماعة سوى الترمذي.

قوله: «فما يقول ابن عمر فيما يسأل»:

وقد كان هذا منه تورعاً رضي الله عنه، انظر التعليق المتقدم على حديث ١٥٩.

١٦٧ ــ قوله: «أخبرنا محمد بن يوسف»:

هو الفريابـي، وسفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة، وعبد الله: هو ابن مسعود، وقد تقدم الكلام على رجال هذا السند في أول حديث في الكتاب.

قوله: «تعلموا»:

زاد عبد الرزاق في روايته عن سفيان: القرآن. . . الأثر.

قوله: «متى يختل إليه»:

وقع في نسخة «د» متى تحيلوا إليه، والمعنى قريب، قال ابن الأثير: يختل إليه أي يحتاج إليه، زاد الحافظ عبد الرزاق في روايته: فجاءه رجل فقال: يا أبا عبد الرحمن أرأيت رجلاً يقرأ القرآن منكوساً؟ قال: ذاك منكوس القلب، قال: وأتى بمصحف قد زين فقال: إن أحسن ما زين به المصحف تلاوته بالحق، وأخرجه الديلمي في مسنده بلفظ: فإن أحدكم لا يدري متى =

١٦٨ ـ أخبرنا محمد بن الصلت، ثنا زهير، عن جعفر بن برقان، ثنا ميمون بن مهران قال: كان أبو بكر إذا ورد عليه الخصم نظر في كتاب الله فإن وجد فيه ما يقضي بينهم قضى به، فإن لم يكن في الكتاب وعَلِمَ مِنْ رسول الله ﷺ في ذلك الأمر سنة قَضَى به، فإن أعياه خرج فسأل المسلمين وقال: أتاني كذا وكذا فهل علمتم أن رسول الله ﷺ قضى في ذلك بقضاء؟ فربما اجتمع إليه النفر كلهم يذكر من رسول الله ﷺ فيه قضاء، فيقول أبو بكر: الحمد لله الذي جعل فينا من يحفظ على نبينا، فإن أعياه أن يجد فيه سنة من النبي ﷺ جمع رؤوس الناس وخيارهم فاستشارهم، فإذا اجتمع رأيهم على أمر قضى به.

= يفتقر إلى ما عنده، وعليكم بالعلم، وإياكم والتنطع والتبدع والتعمق، وعليكم بالعتيق.

وإسناد الأثر على شرط الصحيح، تابعه عن سفيان:

١ ـ قبيصة بن عقبة، أخرجه البيهقي في المدخل [/ ٢٧١] باب فضل العلم رقم ٣٨٦.

٢ ـ عبد الرزاق، أخرجه في المصنف [٤/ ٣٢٣] كتاب الصيام، باب ما يكره أن يصنع بالمصاحف، رقم ٧٩٤٧، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الحافظ الطبراني في معجمه الكبير [٩/ ١٨٩] رقم ٨٨٤٦.

وتابع سفيان، عن الأعمش: أبو معاوية محمد بن خازم، أخرجه الحافظ ابن أبي شيبة في المصنف [٨/ ٥٤١] كتاب الأدب، باب ما جاء في طلب العلم وتعليمه، رقم ٦١٧١، وأبو خيثمة في العلم [/ ١١١] رقم ٨، وهو في مسند الفردوس برقم ٢٠٥٧.

١٦٨ ـ قوله: «أخبرنا محمد بن الصلت»:

هو ابن الحجاج الأسدي، الإمام الحافظ أبو جعفر الكوفي المعروف بالأصم، =

= أحد الثقات من رجال البخاري، وثقه أبو زرعة، وأبو حاتم، وغيرهما، وزهير هو ابن معاوية، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٦٨.

قوله: «عن جعفر بن برقان»:

هو الجزري، الإمام فقيه الرقة وعالمها كنيته أبو عبد الله، كان من الفقهاء الأخيار، وثقه الجمهور في حديثه عن غير الزهري، وميمون بن مهران تقدمت ترجمته قريباً في حديث رقم ١٦٥.

قوله: «خرج فسأل المسلمين»:

دليل على شدة ورعه، وتمام علمه، فإن فعله هذا عمل بالكتاب والسنة، قال تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ...﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ...﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ...﴾ الآية، روى أبو سعيد الأشج، قال: أنا وكيع، عن جعفر بن برقان، عن ميمون بن مهران في هذه الآية قال: فردوه إلى الله يعني: إلى كتابه، وإلى الرسول يعني ما دام حياً فإذا قبض فإلى سنته، وهذا منه رضي الله عنه نهاية الورع فإنه كان ألزم أصحاب رسول الله ﷺ لرسول الله ﷺ، ومن كان هذا حاله فيندر أن تواجهه مسألة ليس عنده فيها علم من رسول الله ﷺ، هذه السيدة عائشة رضي الله عنها وأرضاها لم تكن بأعلم من أبيها ومع هذا يقول أبو موسى الأشعري رضي الله عنه: ما أشكل علينا معاشر أصحاب رسول الله ﷺ حديث قط فسألنا عائشة إلاَّ وجدنا عندها منه علماً، فأبو بكر يصدق عليه هذا من باب أولى، قال الحسن بن علي الحلواني شيخ المصنف: حدثنا عارم، عن حماد بن زيد، عن سعيد بن أبي صدقة، عن ابن سيرين قال: لم يكن أحد أهيب بما لا يعلم من أبي بكر رضي الله عنه، ولم يكن أحد بعد أبي بكر أهيب بما لا يعلم من عمر رضي الله عنه، =

. . . .

= وإنّ أبا بكر نزلت به قضية فلم يجد في كتاب منها أصلاً ولا في السنة أثراً فاجتهد برأيه قال: هذا رأيي فإن يكن صواباً فمن الله، وإن يكن خطأ فمني واستغفر الله، ولا يبعد أن يكون مراده تعليم الولاة من بعده، فقد قام مقام المعلم للأمة بعد رسول الله ﷺ، ولذلك نرى أخذ الصحابة بفعله من بعده، فكان عمر رضي الله عنه يفعل ذلك، فإذا أعياه أن يجد المسألة في الكتاب والسنة سأل: هل كان أبو بكر قضى فيها بقضاء؟ فإن كان لأبي بكر قضاء قضى به، وإلا جمع علماء الناس فاستشارهم، فإذا اجتمع رأيهم على شيء قضى به، وكان عمر رضي الله عنه أوصى شريحاً القاضي بذلك في كتابه الذي بعثه إليه، يأتي بعد خمسة أحاديث وممن مشى على طريقة أبي بكر رضي الله عنه: زيد بن ثابت، فروى الحافظ البيهقي من حديث يزيد بن حبيب أن مسلمة بن خالد قال لزيد: يا ابن عم أكرهنا على القضاء فقال زيد: اقض بكتاب الله عز وجل فإن لم يكن في كتاب الله ففي سنة النبي ﷺ فإن لم يكن في سنة النبي ﷺ فادع أهل الرأي، ثم اجتهد واختر لنفسك وممن مشى على هذه الطريقة أيضاً: عبد الله بن مسعود، يأتي حديثه بعد سبعة أحاديث، وعبد الله بن عباس كما سيأتي بعد أربعة أحاديث، وعمر بن عبد العزيز رضي الله عنه فقد روي عنه أنه كتب إلى عروة: أما بعد كتبت إليّ تسألني عن القضاء بين الناس، وإن رأس القضاء اتباع ما في كتاب الله، ثم القضاء بسنة رسول الله، ثم بحكم أئمة الهدى، ثم استشارة ذوي العلم والرأي.

قوله: «فيقول أبو بكر: الحمد لله»:

زعم عمر بن أيوب في حديثه عن جعفر بن برقان أن هذه العبارة وهي من قوله في الحديث: فيقول أبو بكر: الحمد لله... إلى قوله: قضى، ليست من حديث ميمون بن مهران، فقال عقب حديثه عن جعفر: وحدثني غير ميمون أن أبا بكر رضي الله عنه كان يقول عند ذلك: ...، وعمر بن أيوب، وإن كان=

١٦٩ ـ أخبرنا إبراهيم بن موسى، وعمرو بن زرارة، عن عبد العزيز بن محمد، عن أبي سهيل قال: كان على امرأتي اعتكاف ثلاثة أيام في المسجد الحرام، فسألت عمر بن عبد العزيز وعنده ابن شهاب قال: قلت: عليها صيام؟ قال ابن شهاب: لا يكون اعتكاف إلا بصيام، فقال له عمر بن عبد العزيز: أعن النبي ﷺ؟ قال: لا، قال: فعن أبي بكر؟ قال: لا، قال: فعن عمر؟ قال: لا، قال: فعن عثمان؟ قال: لا، قال عمر: ما أرى عليها صياماً، فخرجت فوجدت طاوساً، وعطاء بن أبي رباح فسألتهما فقال طاوس: كان ابن عباس لا يرى عليها صياماً إلا أن تجعله على نفسها، قال: وقال عطاء: ذلك رأيي.

= من رجال مسلم إلا أنه دون زهير بلا شك ولا ريب.

ورجال إسناد الحديث على شرط الصحيح إلا أنه منقطع، ميمون بن مهران لم يدرك أبا بكر، أخرجه إمام الأئمة الفقيه أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب القضاء: ثنا كثير بن هشام، عن جعفر بن برقان به [أعلام الموقعين ١/ ٦٢]، ورواه الحافظ البيهقي في السنن الكبرى [١٠/ ١١٤ ـ ١١٥] كتاب آداب القضاء، باب ما يقضي به القاضي ويفتي به المفتي، من طريق عمر بن أيوب، ثنا جعفر به.

١٦٩ ـ قوله: «وعمرو بن زرارة»:

هو ابن واقد الكلابي، الإمام الحافظ الثبت أبو محمد النيسابوري، من جلة مشايخ المصنف، قرأ القرآن على الكسائي، وكان من العلماء الزهاد أصحاب السلوك، مجاب الدعوة، متفق على توثيقه، وعبد العزيز بن محمد هو الدراوردي تقدم.

قوله: «عن أبي سهيل»:

اسمه نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، عم مالك بن أنس الإمام، وأحد =

. . . .

= القراء الذين كان يؤخذ عنهم القراءة بالمدينة مع أبي جعفر، متفق على توثيقه، وحديثه في الكتب الستة.

قوله: «فسألت عمر بن عبد العزيز»:

ابن مروان بن الحكم الأموي، أمير المؤمنين وأحد الولاة العادلين الزاهد حقاً، والعابد صدقاً أشج بني أمية، صاحب المناقب والفضائل، ولي إمرة المدينة للوليد، وكان مع سليمان كالوزير، ثم ولي الخلافة من بعده، عده غير واحد من أئمة المسلمين في الخلفاء الراشدين، له مناقب وفضائل مذكورة في المطولات.

قوله: «لا يكون اعتكاف إلا بصيام»:

هذا هو المشهور عن الزهري، روى عبد الرزاق في مصنفه [٤/ ٣٥٤] عن معمر، عن الزهري قال: لا إعتكاف إلاَّ بصوم، قال معمر: كان الزهري يوجبه عليه نواه أو لم ينوه، وروى عبد الرزاق أيضاً عن ابن جريج، عن ابن شهاب قال: سنة من اعتكف أن يصوم وبهذا قال ابن عمر رضي الله عنه رواه عبد الرزاق وابن أبي شيبة في مصنفيهما بإسناد صحيح، وقال به أيضاً من الصحابة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، أخرجاه أيضاً في مصنفيهما بإسناد على شرط الصحيح. ومن التابعين شيخ ابن شهاب القاسم بن محمد، ومن الأئمة الأعلام مالك، والأوزاعي، قال مالك في الموطأ: بلغني أن القاسم بن محمد ونافعاً مولى ابن عمر قالا: لا اعتكاف إلا بصيام يقول تبارك وتعالى في كتابه: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ. . .﴾ الآية، فإنما ذكر الله الاعتكاف مع الصيام، قال مالك: وعلى ذلك الأمر عندنا، أنه لا اعتكاف إلا بصيام. اهـ. فقد تبين أن مالكاً رحمه الله لم يقل أنه عن النبي ﷺ، وتبين أنه لم يستدل بتلك الأحاديث التي أسندها متأخروا المالكية عن النبي ﷺ في الصوم في الاعتكاف وزعموا أنها دليل المذهب مع كونها لا تخلو من علة =

. . . .

= وضعف، رحمه الله ورضي عنه.

وقد أجاب من لم يشترط الصوم في الاعتكاف بأنه محمول على الاستحباب، واستدلوا بحديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: يا رسول الله إني نذرت في الجاهلية أن اعتكف ليلة في المسجد الحرام، فقال له النبـي ﷺ أوف بنذرك، وبوّب له البخاري في صحيحه فقال: باب من لم ير عليه إذا اعتكف صوماً، قالوا: لأن الليل ليس ظرفاً للصوم، ولو كان شرطاً لأمره النبـي ﷺ به، واستدلوا أيضاً بحديث عائشة أن النبـي ﷺ اعتكف العشر الأول من شوال، وذلك يتناول يوم العيد، وأما قول مالك: إنما ذكر الله الاعتكاف مع الصيام ـ يعني في الآية ـ فمتعقب بأنه ليس في الآية ما يدل على تلازمهما وإلا لكان لا صوم إلا باعتكاف ولا قائل به، قال المزني رحمه الله: لو كان الصوم شرطاً لم يصح الاعتكاف في رمضان لأن صومه مستحق لغير الاعتكاف.

قوله: «ما أرى عليها صياماً»:

لكون ما ذهب إليه ابن شهاب لم يكن عن النبـي ﷺ ولا عن أحد من الخلفاء الراشدين المهديين، وبه قال علي بن أبـي طالب، وابن مسعود، والحسن البصري، والشافعي، وأحمد في أصح الروايتين عنه، وإسحاق، وابن المنذر قالوا: يصح الاعتكاف بلا صوم، إلا أن يجعله المعتكف على نفسه، قالوا: هو مستحب وليس شرطاً لصحته.

قوله: «إلا أن تجعله على نفسها»:

روى الدارقطني في سننه [٢/١٩٩] من حديث عبد العزيز بن محمد، عن أبـي سهيل، عن طاوس، عن ابن عباس مرفوعاً: ليس على المعتكف صيام إلا أن يجعله على نفسه، قال الدارقطني: رفعه هذا الشيخ، وغيره لا يرفعه، واختلف في قول الدارقطني: هذا الشيخ، فقال ابن تيمية: رفعه أبو بكر السوسي وغيره لا يرفعه، وقال الزيلعي: قال صاحب التنقيح: الشيخ هو =

. . . .

= عبد الله بن محمد الرملي، وإليه أشار البيهقي في سننه بقوله: تفرد به عبد الله بن محمد الرملي، وقال النووي في المجموع: قد ذكرت مرات أن الحديث الذي يرويه بعض الثقات مرفوعاً، وبعضهم موقوفاً يحكم بأنه مرفوع لأنها زيادة ثقة، هذا هو الصحيح الذي عليه المحققون، وبه قال الفقهاء وأصحاب الأصول وحذاق المحدثين. اهـ. وحديث الدارقطني هذا أخرجه الحاكم في مستدركه [١/ ٤٣٩] وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي: على شرط مسلم، والصواب: أنه موقوف كما بينته رواية المصنف، والتي أشار إليها الحافظ البيهقي في سننه بقوله: تفرد به عبد الله بن محمد الرملي، وقد رواه أبو بكر الحميدي، عن عبد العزيز بن محمد، عن أبي سهيل قال: «اجتمعت أنا وابن شهاب عند عمر بن عبد العزيز. . .» فذكر رواية المصنف، وصحح وقفه.

وإسناد حديث الباب على شرط الصحيح، رواه الحافظ البيهقي في السنن الكبرى [٤/ ٣١٩] كتاب الصيام، باب من رأى الاعتكاف بغير صوم من طريق الحميدي، عن عبد العزيز بن محمد، به، وأشار عقبه إلى رواية عمرو بن زرارة شيخ المصنف وقال: هذا هو الصحيح موقوف، ورفعه وهم.

قوله: «فقال طاوس»:

رواية طاوس، عن ابن عباس هذه ذكرها الحافظ البيهقي في السنن الصغرى [٢/ ١٢٨] قال: وروينا عن عبد العزيز بن محمد، عن أبي سهيل، عن طاوس أنه قال: كان ابن عباس لا يرى على المعتكف صياماً إلا أن يجعله على نفسه، وقال عطاء: ذلك رأيي، وروى ذلك مرفوعاً إلى النبي ﷺ ولا يصح، وقال في معرفة السنن [٦/ ٣٩٦]: وروينا عن طاوس، عن ابن عباس أنه كان لا يرى على المعتكف صياماً إلاَّ أن يجعله على نفسه هذا هو الصحيح، موقوف، وقد روي عنه مرفوعاً ورفعه ضعيف. اهـ. قلت: اختلف =

١٧٠ ـ حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا أبو عقيل، ثنا سعيد الجريري، عن أبي نضرة، قال: لما قدم أبو سلمة البصرة أتيته أنا والحسن فقال للحسن: أنت الحسن؟ ما كان أحد بالبصرة أحب إليّ لقاء منك، وذلك أنه بلغني أنك تفتي برأيك، فلا تفت برأيك إلا أن تكون سنة عن رسول الله ﷺ أو كتاب منزل.

= قول ابن عباس في هذه المسألة، فروى ليث، عن طاوس، عن ابن عباس: الصوم عليه واجب، وليث وإن كان يضعف في الحديث لكن كذلك رواه مقسم، وأبو فاختة مولى جعدة بن هبيرة، عن ابن عباس، ورواه عطاء مرة أيضاً، فأخرج عبد الرزاق في مصنفه عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عمر وابن عباس قالا: لا جوار إلاّ بصيام انظر مصنف عبد الرزاق [٤/ ٣٥٣]، مصنف ابن أبي شيبة [٣/ ٨٧] والبيهقي في معرفة السنن والآثار [٦/ ٣٩٥].

١٧٠ ـ **قوله: «ثنا أبو عقيل»:**

اسمه بشير بن عقبة الناجي السامي، أحد الحفاظ الثقات من رجال الشيخين، وثقه الإمام أحمد وابن معين، وقال أبو حاتم: هو عندهم ثقة.

قوله: «ثنا سعيد الجريري»:

هو سعيد بن إياس الجريري أحد كبار الحفاظ والعلماء بالبصرة، قال الإمام أحمد: هو محدث البصرة، ووثقه الجمهور، يقال: تغير قبل موته بثلاث، قال أبو حاتم: فمن كتب عنه قديماً فهو صالح، وهو حسن الحديث.

قوله: «عن أبي نضرة»:

اسمه المنذر بن مالك بن قُطَعَةَ البصري، عداده في ثقات التابعين، ومن علماء البصرة العاملين، ضعفه بعضهم بلا حجة، ووثقه الإمام أحمد، ويحيى، والنسائي، وغيرهم.

قوله: «لما قدم أبو سلمة»:

هو ابن عبد الرحمن بن عوف المدني، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٧١، =

١٧١ ــ أخبرنا عصمة بن الفضل، ثنا زيد بن حباب، عن يزيد بن عقبة، ثنا الضحاك، عن جابر بن زيد أن ابن عمر لقيه في الطواف فقال له: يا أبا الشعثاء إنك من فقهاء البصرة، فلا تفت إلا بقرآن ناطق، أو سنة ماضية، فإنك إن فعلت غير ذلك هلكت وأهلكت.

= والحسن هو البصري الإمام المشهور ترجمته في حديث رقم ٣٩ وهذا الحديث مما احتج به وتمسك به المانعون من القياس، ولا حجة فيه لأنا لا نقول به إلا بعد تحكيم الكتاب والسنة وما أجمع عليه المسلمون، ثم بعد ذلك القياس على كتاب الله، ثم القياس على السنة، ثم القياس على قول عامة السلف الذين لا يعلم لهم مخالفاً كما قال الشافعي رحمه الله.

وإسناد الأثر على شرط الصحيح، أخرجه من طريق المصنف: الهروي في ذم الكلام [مخطوط].

تابعه عبد الأعلى، عن الجريري، أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/ ١٦٣] باب اعتماد المفتي على الكتاب والسنة، وابن حزم في الأحكام [٦/ ٢٢٨] باب إبطال التقليد بإسناده إلى إبراهيم بن مرزوق، ثنا مسلم بن إبراهيم به.

نعم، وفي الباب عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً: العلم ثلاثة، وما سوى ذلك فهو فضل: آية محكمة، أو سنة قائمة، أو فريضة عادلة، أخرجه أبو داود في كتاب الفرائض من سننه، وابن ماجه، والحاكم في المستدرك [٤/ ٣٣٢] وسكت عنه، وفي إسناده عبد الرحمن بن زياد الإفريقي ــ أحد الضعفاء الذين يعتبر بهم.

١٧١ ــ **قوله: «أخبرنا عصمة بن الفضل»:**

هو النميري، الحافظ الثقة أبو الفضل النيسابوري نزيل بغداد، وأحد الثقات، روى عنه بقي بن مخلد وهو لا يروى إلا عن ثقة، وأخرج ابن خزيمة حديثه في صحيحه، ووثقه النسائي. وتقدمت ترجمة زيد بن الحباب في حديث رقم ١٣٤. =

. . . .

= **قوله: «عن يزيد بن عقبة»:**

المروزي، كنيته أبو محمد العتكي، أحد أفراد المصنف، سكت عنه البخاري وأبو حاتم، ووثقه ابن حبان.

قوله: «ثنا الضحاك»:

هو الضبيّ، أحد أفراد المصنف نسبه ابن حبان في ثقاته، وقال أبو حاتم: الضحاك الضبي، عن أبيه مجهول.

قوله: «عن جابر بن زيد»:

هو الأزدي، اليحمدي مولاهم، الإمام فقيه البصرة وعالمها ومفتيها، كنيته أبو الشعثاء البصري، أحد كبار تلامذة ابن عباس، معدود مع الحسن وابن سيرين في العلم والفقه والفتوى، روى عطاء، عن ابن عباس قوله: لو أن أهل البصرة نزلوا عند قول جابر لأوسعهم علماً عما في كتاب الله، وقال عمرو بن دينار: ما رأيت أحداً أعلم بالفتيا من جابر بن زيد، وله مناقب وفضائل مذكورة في المطولات.

قوله: «إلا بقرآن ناطق أو سنة ماضية»:

لأن العلم واليقين فيهما، والرأي قد يصيب ويخطيء، روى مالك بن أنس، عن داود بن الحصين، عن طاوس، عن ابن عمر أنه قال: العلم في ثلاثة: كتاب ناطق، وسنة ماضية، ولا أدري، ورواه مالك أيضاً من حديث نافع، عن ابن عمر، وروى ابن وهب، عن مالك أنه قال: الحكم حكمان: حكم جاء به كتاب الله، وحكم أحكمته السنة، ومجتهد رأيه فلعله يوفق. اهـ.

وهذا الأثر أيضاً مما تمسك به المانعون من القياس وعلى رأسهم ابن حزم ولا حجة فيه كما ذكرت في الحديث قبله.

والأثر أخرجه من طريق المصنف: الهروي في غير موضع من كتابه ذم الكلام [مخطوط]، وقال الإمام البخاري في تاريخه [٢/ ٢٠٤]: قال لي صدقة، عن =

١٧٢ ـ أخبرنا محمد بن يوسف، عن سفيان، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن حريث بن ظهير، عن عبد الله بن مسعود قال: أتى علينا زمان لسنا نقضي، ولسنا هنالك، وإنّ الله قد قدّر من الأمر أن بلّغنا ما ترون، فمن عرض له قضاء بعد اليوم فليقض فيه بما في كتاب الله، فإن جاءه ما ليس في كتاب الله فليقض بما قضى به رسول الله ﷺ، فإن جاءه ما ليس في كتاب الله ولم يقض به رسول الله ﷺ، فليقض بما قضى به الصالحون، ولا يقل إني أخاف وإني أرى، فإن الحرام بيّن والحلال بيّن، وبين ذلك أمور مشتبهة، فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك.

= الفضل ابن موسى، عن ابن عقبة به، الترجمة ٢٢٠٢، ومن طريق الإمام البخاري أخرجه ابن حزم في الأحكام [٨/ ٥٤٠] باب إبطال القياس، ورواه الخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/ ١٦٣] باب اعتماد المفتي على الكتاب والسنة، وأبو نعيم في الحلية [٣/ ٨٦] كلاهما من طريق محمود بن غيلان، أنا الفضل بن موسى، وزيد بن الحباب قالا: أنا يزيد بن عقبه، به.

١٧٢ ـ قوله: «أخبرنا محمد بن يوسف»:

هو الفريابي، «وسفيان» هو الثوري، «والأعمش» هو سليمان بن مهران، وقد تقدمت ترجمتهم جميعاً في أول حديث في الكتاب.

قوله: «عن عمارة بن عمير»:

التيمي، الحافظ الثقة عداده في صغار التابعين، جزم غير واحد بسماعه من ابن عمر، قال الإمام أحمد: ثقة وزيادة، يسأل عن مثل هذا؟!، وحديثه في الكتب الستة.

قوله: «عن حريث بن ظهير»:

بالتصغير، الكوفي، ذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من تابعي أهل الكوفة، ووثقه ابن حبان، وقال الذهبي: لا يعرف، يعني لتفرد عمارة بالرواية عنه، =

. . . .

= لكن تابعه عبد الرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود كما سيأتي.

قوله: «لسنا نقضي»:

يعني لقلة من يسألنا كما بينته رواية شعبة، عن الأعمش أتى علينا زمان وما نسأل. . .» الحديث.

قوله: «فليقض بما قضى به الصالحون»:

وفي رواية شعبة، عن الأعمش: «فما أجمع عليه المسلمون، فإن لم يكن فيما اجتمع عليه المسلمون فاجتهد رأيك. . .» الحديث، وسيأتي عند المصنف.

قوله: «ولا يقل إني أخاف وإني أرى»:

هكذا جاء في رواية محمد بن يوسف الفريابي شيخ المصنف وفيها اختصار، وقال الحميدي، عن سفيان: «فإن لم يكن في كتاب الله ولا في قضاء رسول الله ﷺ ولا فيما قضى به الصالحون فليجتهد رأيه، ولا يقولن أحدكم إني أخاف وإني أرى. . .» الحديث، قال ابن حزم: «نهاه أن يقول إني أرى، وهذا نهي عن الفتيا بالرأي، يبينه قوله: فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك. . .» فإنما أمره بالتورع والطلب فقط. اهـ. كأنه لم يقف على رواية الحميدي!

وإسناد حديث الباب على شرط الصحيح غير حريث بن ظهير، وقد تابعه عبد الرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود، يأتي عند المصنف.

نعم، لكن فيه علة أخرى فزعم يحيى القطان أن الثوري وهم فيه لكثرة من خالفه، قال يحيى: سمعت مؤملاً يحدث بشيء لست أحفظه، فقال عباس بن يزيد: حدثنا مؤمل، عن سفيان، عن الأعمش، عن عمارة، عن حريث بن ظهير وعبد الرحمن بن يزيد، عن عبد الله، قال عباس: فَسُرَّ يحيى بهذا، [العلل للدارقطني ٥/ ٢١٠ ـ ٢١١].

قال أبو عاصم: لم يتضح لي وهم سفيان في هذا الحديث، وغاية ما تدل عليه رواية المؤمل أن الحديث عند حريث بن ظهير وعبد الرحمن بن يزيد جميعاً، فلا يبعد أو يمنع أن يكون سفيان رواه مرة عن حريث، وقرنه أخرى =

. . . .

= بعبد الرحمن بن يزيد، وقد بحثنا فوجدنا أمير المؤمنين في الحديث: شعبة بن الحجاج قد تابع سفيان الثوري، وتابعه أيضاً شيخ الحفاظ والمحدثين عبد الله بن نمير، فالقول بعد هذا بأن سفيان قد وهم فيه غير جيد، والله أعلم.

والحديث أخرجه النسائي في سننه، كتاب آداب القضاة، باب الحكم باتفاق أهل العلم: أخبرني محمد بن علي بن ميمون، ثنا الفريابي به، رقم ٥٣٩٨.

تابعه محمد بن كثير عن سفيان، أخرجه الطبراني في الكبير [٩/ ٢١٠] رقم ٨٩٢٠، والهروي في ذم الكلام.

وتابع سفيان، عن الأعمش: شعبة بن الحجاج، أخرجه المصنف بعد ثلاثة أحاديث، من طريق يحيى بن حماد، ثنا شعبة به، وابن حزم في الأحكام [٥/ ٢١٥] باب إبطال التقليد، من طريق ابن أبي عدي، ثنا شعبة به، والخطيب في الفقيه والمتفقه [١/ ٢٠١] ذكر ما روي عن الصحابة والتابعين في الحكم بالاجتهاد كذلك، والحافظ البيهقي في السنن الكبرى [١٠/ ١١٥] من طريق أبي عمر ثنا شعبة به.

وتابعه أيضاً: عبد الله بن نمير، حديثه عند الدارقطني في العلل [٥/ ٢١١].

وأخرج حديث حريث أيضاً الحافظ ابن عساكر في تاريخه كما في تهذيب ابن منظور [٦/ ٢٧٥].

* خالف محمد بن يوسف، عن سفيان: أبو بكر الحميدي، فرواه عن سفيان، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود به، أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه [١/ ٢٠٠]، وتابعه محمد بن كثير، أخرج حديثه الحافظ البيهقي في السنن الكبرى، [١٠/ ١١٥] كتاب آداب القاضي، باب ما يقضي به القاضي ويفتي به المفتي.

* وخالف أبو عوانة، وأبو معاوية ــ وهو من أعرف الناس بحديث الأعمش ــ وعبد الواحد بن زياد، وابن أبي زائدة سفيان وشعبة، فرووه عن =

. . . .

= الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن عبد الله، أخرج حديث أبي عوانة المصنف بعد أربعة أحاديث، وأخرج حديث أبـي معاوية إمام الأئمة أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب القضاء حكاه ونقله ابن القيم في أعلام الموقعين [١/ ٦٢]، ومن طريق أبـي معاوية أخرجه الحافظ ابن أبـي شيبة في المصنف [٧/ ٢٤١] كتاب البيوع والأقضية، باب في القاضي ما ينبغي أن يبدأ به في قضائه: ثنا أبو معاوية به، رقم ٣٠٣٣، والنسائي في سننه [٨/ ٢٣٠] كتاب آداب القضاة، باب الحكم باتفاق أهل العلم: أخبرنا محمد بن العلاء، ثنا أبو معاوية به، رقم ٥٣٩٧ وقال عقبه: هذا حديث جيدٌ جيدٌ، وابن عبد البر في الجامع [٢/ ٧٩] باب اجتهاد الرأي على الأصول عند عدم النصوص، بإسناده إلى سنيد حدثنا أبو معاوية به، وابن حزم في الأحكام [٥/ ٢٠٥] باب الاستحسان والاستنباط الرأي، بإسناده إلى سعيد بن منصور: ثنا ابن عيينة وأبو معاوية به، وأخرجه أبو العباس الطبري في أدب القاضي [١/ ٨٤ ـ ٨٥] باب الترغيب في القضاء بإسناده إلى إبراهيم بن معاوية: ثنا أبـي به، رقم ٢٠.

وأخرج حديث عبد الواحد: ابن عبد البر في الجامع [٢/ ٧٠] باب اجتهاد الرأي على الأصول عند عدم النصوص.

وأما حديث ابن أبـي زائدة فأخرجه ابن أبـي شيبة في المصنف [٧/ ٢٤١] برقم ٣٠٣٤، ومن طريقه أخرجه ابن حزم في الأحكام [٥/ ٢٠٥]. وهذا إسناد على شرط الصحيح، لا يشك فيه.

* وقد خالف جرير، وأحمد بن حازم، وابن أبـي زائدة، وابن نمير الرواة عن الأعمش، فرووه عن الأعمش، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله، فأما حديث جرير فأخرجه المصنف بعد خمسة أحاديث، وأما حديث أحمد بن حازم فأخرجه ابن عبد البر في الجامع [٢/ ٧١]، وأما حديث ابن أبـي زائدة فأخرجه ابن أبـي شيبة في المصنف [٧/ ٢٤٢] =

١٧٣ ــ أخبرنا عبد الله بن محمد، ثنا ابن عيينة، عن عبيد الله بن أبـي يزيد قال: كان ابن عباس إذا سئل عن الأمر وكان في القرآن أخبر به، وإن لم يكن في القرآن وكان عن رسول الله ﷺ أخبر به، فإن لم يكن فعن أبـي بكر، وعمر، فإن لم يكن قال فيه برأيه.

= برقـم ٣٠٣٥، وأمـا حديـث ابـن نميـر فأخرجـه ابن خلف في أخبار القضاة [٧٦/١].

تابعه المسعودي، عن القاسم، أخرجه الحافظ عبد الرزاق في المصنف [٨/ ٣٠٠ ــ ٣٠١] كتاب البيوع، باب هل يرد قضاء القاضي أو يرجع عن قضائه، رقم ١٥٢٩٥، والطبراني في الكبير [٩/ ٢١٠] رقم ٨٩٢١.

١٧٣ ــ **قوله: «أخبرنا عبد الله بن محمد»:**

هو ابن أبـي شيبة الحافظ، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٢٢، وابن عيينة هو سفيان الإمام الفقيه المشهور، ترجمته في حديث رقم ٥٢.

قوله: «عن عبيد الله بن أبـي يزيد»:

هو المكي، التابعي الثقة، ممن اتفق على توثيقه والاحتجاج بخبره، وحديثه في الدواوين الستة.

قوله: «قال فيه برأيه»:

زعم ابن حزم أنّ هذا ظن من عبيد الله إذ ليس فيه إخبار ابن عباس بذلك عن نفسه، ولا أنه أمر به، والثابت عن ابن عباس النهي عن تقليد أبـي بكر وعمر. اهـ. كذا قال تهجماً، والذي روي عن ابن عباس كراهته تقليد غير رسول الله ﷺ فيما ثبت وصح عنه ﷺ ونهيه عن ترك قوله ﷺ إلى قول غيره، فقد روى أيوب، عن ابن أبـي مليكة أن عروة بن الزبير قال لابن عباس: أضللت الناس، قال: وما ذاك يا عرية؟ قال: تأمر بالعمرة في هؤلاء العشر وليست فيهن عمرة، فقال ابن عباس: أولاً تسأل أمك عن ذلك؟ فقال عروة: فإن أبا بكر وعمر لم يفعلا ذلك، فقال ابن عباس: هذا الذي أهلككم، والله =

. . . .

= ما أرى إلا سيعذبكم، إني أحدثكم عن النبـي ﷺ وتجيئوني بأبـي بكر وعمر، فقال عروة: هما والله كانا أعلم بسنة رسول الله ﷺ واتبع لها منك.

قـال الخـطيب: قـد كـان أبـو بكـر وعمـر علـى مـا وصفهمـا بـه عـروة، إلا أنـه لا ينبغي أن يقلـد أحـد في ترك مـا ثبتـت بـه سنـة رسـول الله ﷺ، وقـد قـال تعـالـى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ...﴾ الآيـة، فأين هـذا مـن كلام ابـن حزم المبهم؟ نسـأل الله السلامة والتوفيق.

والأثر إسناده على شرط الصحيح، أخرجه الحافظ ابن أبـي شيبة في المصنف [٧/ ٢٤٢] كتاب البيوع والأقضية، باب القاضي ما ينبغي أن يبدأ به في قضاءه، رقم ٤٠٣٦، ومن طريقه أخرجه ابن حزم في الإحكام [٥/ ٢٠٦] باب في الاستحسان والاستنباط في الرأي.

تابع ابن أبـي شيبة، عن سفيان:

١ ــ عمرو بن عون، أخرجه الحاكم في المستدرك [١/ ١٢٧] كتاب العلم، وقال عقبه: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين وفيه توقيف ولم يخرجاه، وأقره الذهبـي في التلخيص.

٢ ــ محمد بن سعد، أخرجه في الطبقات [٢/ ٣٦٦].

٣ ــ ابن وهب، أخرجه الحافظ البيهقي في السنن الكبرى [١٠/ ١١٥] كتاب آداب القاضي، باب ما يقضي به القاضي ويفتي به المفتي.

٤ ــ الحميدي، أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه [١/ ٢٠٣] باب ذكر ما روي عن الصحابة والتابعين في الحكم بالاجتهاد وطريق القياس.

٥ ــ الحسـن بـن الصبـاح، أخـرجـه أيضـاً الخطيـب فـي الفقيـه والمتفقـه [١/ ٢٠٣].

٦ ــ سعيد بن عبد الرحمن المخزومي، أخرجه ابن عبد البر في الجامع [٢/ ٧١] باب اجتهاد الرأي على الأصول عند عدم النصوص.

١٧٤ ــ أخبرنا محمد بن عيينة، عن علي بن مسهر، عن أبي إسحاق، عن الشعبي، عن شريح أن عمر بن الخطاب كتب إليه: إن جاءك شيء في كتاب الله فاقض به ولا يلفتنك عنه الرجال، فإن جاءك ما ليس في كتاب الله فانظر سنة رسول الله ﷺ فاقض بها، فإن جاءك ما ليس في كتاب الله ولم يكن فيه سنة من رسول الله ﷺ فانظر ما اجتمع عليه الناس فخذ به، فإن جاءك ما ليس في كتاب الله، ولم يكن في سنة رسول الله ﷺ، ولم يتكلم فيه أحد قبلك فاختر أي الأمرين شئت، إن شئت أن تجتهد رأيك ثم تقدم فتقدم، وإن شئت أن تتأخر فتأخر، ولا أرى التأخر إلا خيراً لك.

---

١٧٤ ــ **قوله: «أخبرنا محمد بن عيينة»:**

هو الفزاري، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٢٧ وترجمة علي بن مسهر في حديث رقم ١٦.

قوله: «عن أبي إسحاق»:

هو سليمان بن أبي سليمان الشّيباني، الحافظ الحجة أبو إسحاق الكوفي، عداده في صغار التابعين، فقد نقل إلينا أنه أدرك ابن أبي أوفى وسمع منه، وهو من كبار أصحاب الشعبي، وأحد أوعية العلم، وحديثه أحلى من العسل قال الجوزجاني: رأيت أحمد بن حنبل يعجبه حديث الشيباني ويقول: هو أهل ألا يدع له شيئاً، قال ابن معين: ثقة حجة.

قوله: «عن شريح»:

الإمام الفقيه، القاضي الحجة، مفتي الكوفة في زمانه مع الصحابة شريح بن الحارث بن قيس بن الحكم الكندي، قاضي أمير المؤمنين عمر بن الخطاب أبو أمية النخعي الكوفي، عداده في المخضرمين، وبالغ بعضهم فقال: له صحبة ولا تصح، أقام على قضاء الكوفة ستين سنة، وقضى أيضاً بالبصرة =

. . . .

= فكان يقال له قاضي المصرين، قال أبو وائل صاحب ابن مسعود: كان شريح يقل غشيان ابن مسعود للاستغناء عنه، يقال: إنه أخذ العلم من معاذ بن جبل، وروى حفيده، علي بن عبد الله عن جده، عن شريح: وليت القضاء لعمر، وعثمان، وعلي، ومعاوية، ويزيد بن معاوية ولعبد الملك إلى أيام الحجاج ثم استعفيت الحجاج وكان له مئة وعشرن سنة فأعفاه، فمات بعدها بسنة.

قوله: «ولا يلفتنك عنه الرجال»:

يعني بآرائهم، وفي حديث عبد الواحد بن زياد، عن أبـي إسحاق: ولا تلتفت إلى غيره.

قوله: «إن شئت أن تجتهد رأيك»:

احتج بهذا من أجاز الاجتهاد والقياس وهم الجمهور، وأما ما نعوه وعلى رأسهم ابن حزم فلم يروا فيه حجة، قال ابن حزم: أما الرواية عن عمر فإن فيها نصاً تخييره بين اجتهاد رأيه أو الترك، ورأى الترك خيراً له، فصح أنه لم ير القول بالرأي حقاً، لأن الحق لا خيار في تركه لأحد. اهـ. والجواب عنه: أن أمير المؤمنين رضي الله عنه إنما أخبره بخيرية الترك لئلا يتجاسر ويسرف في الاجتهاد، فإن الاجتهاد لا يكون إلا على أصل يضاف إليه التحليل أو التحريم، ولا يجتهد إلا عالم بها، فمن أشكل عليه شيء لزمه الوقوف ولم يجز له أن يحيل على الله قولاً في دينه لا نظير له من أصل، ولا هو في معنى أصل وهذا مما لا خلاف فيه بين الأئمة قديماً وحديثاً، فلا يُفتح باب الاجتهاد على مصراعيه لمن هب ودب، ولا يغلق أمام من فتح الله بصيرته بالعلم، ونوّر قريحته بصحيح الفهم، وسيأتي بسط أقوال القائلين بالقياس والمانعين منه، عند الكلام على حديث معاذ بن جبل الآتي بعد هذا إن شاء الله.

وإسناد الحديث على شرط الصحيح، غير محمد بن عيينة شيخ المصنف، وقد تابعه ابن أبـي شيبة عن علي بن مسهر، وغير شريح القاضي وهو من =

. . . .

= ثقات المخضرمين، وذكره غير واحد في الصحابة.

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف [٧/ ٢٤٠] كتاب البيوع والأقضية، باب في القضاء وما جاء فيه، برقم ٣٠٣٢، ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في الحلية [٤/ ١٣٦] وابن حزم في الأحكام [٥/ ٢٠٦] باب الاستحسان والاستنباط في الرأي، وأخرجه الحافظ البيهقي في السنن الكبرى [١٠/ ١١٥] كتاب آداب القاضي، باب ما يقضي به القاضي ويفتي به المفتي، من طريق معاوية بن حفص، أنا علي بن مسهر به.

تابع علي بن مسهر، عن أبي إسحاق:

١ ــ سفيان بن عيينة، أخرج حديثه محمد بن خلف في أخبار القضاة [٢/ ١٨٩]، وابن حزم في الإحكام [٥/ ٢٠٦].

٢ ــ سفيان الثوري، أخرجه من طريقه النسائي في سننه [٨/ ٢٣١] كتاب آداب القضاة، باب الحكم باتفاق أهل العلم، رقم ٥٣٩٩، وأخرجه أيضاً محمد بن خلف في أخبار القضاة [٢/ ١٨٩ ــ ١٩٠]، وابن عبد البر في الجامع [٢/ ٧٠] باب اجتهاد الرأي على الأصول عند عدم النصوص، والخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/ ٢٠٠] باب ذكر ما روي عن الصحابة والتابعين في الحكم بالاجتهاد وطريق القياس.

٣ ــ أسباط بن محمد، أخرج حديثه محمد بن خلف في أخبار القضاة [٢/ ١٩٠]، والحافظ البيهقي في السنن الكبرى [١٠/ ١١٥] كتاب آداب القاضي، باب ما يقضي به القاضي ويفتي به المفتي.

٤ ــ محمد بن فضيل، أخرج حديثه الحافظ البيهقي في السنن الكبرى [١٠/ ١١٥].

٥ ــ عبد الواحد بن زياد، أخرج حديثه ابن عبد البر في الجامع [٢/ ٧٠] باب اجتهاد الرأي على الأصول عند عدم النصوص. =

١٧٥ ـ حدثنا يحيـى بن حماد، ثنا شعبة، عن محمد بن عبيد الله الثقفي، عن الحارث بن عمرو ابن أخي المغيرة بن شعبة عن ناس من أهل حمص من أصحاب معاذ، عن معاذ أن النبـي ﷺ لما بعثه إلى اليمن قال: أرأيت إن عرض لك القضاء كيف تقضي؟ قال: اقضي بكتاب الله، قال: فإن لم يكن في كتاب الله؟ قال: فبسنة رسول الله ﷺ، قال: فإن لم يكن في سنة رسول الله ﷺ؟ قال: أجتهد رأيي ولا آلو قال: فضرب صدره ثم قـال: الحمـد لله الـذي وفـق رسـول رسـول الله لمـا يـرضـي رسـول الله

= تابع أبا إسحاق، عن الشعبـي: عيسى بن المسيب، أخرج حديثه الخطيب في الفقيه والمتفقه [١/١٩٩] ذكر ما روي عن الصحابة والتابعين في الحكم بالاجتهاد وطريق القياس.

١٧٥ ـ قوله: «حدثنا»:

وفي «د»: أخبرنا.

قوله: «يحيـى بن حماد»:

هو ابن أبـي زياد الشيباني مولاهم البصري، ختن أبـي عوانة، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٥٧ وهو من رجال الشيخين الثقات، وشعبة هو ابن الحجاج أمير المؤمنين في الحديث، ترجمته في حديث رقم ٢٨.

قوله: «عن محمد بن عبيد الله الثقفي»:

كنيته أبو عون الكوفي، الأعور أحد الحفاظ، الثقات، حديثه عند الجماعة سوى ابن ماجة.

قوله: «عن الحارث بن عمرو»:

انقلب اسمه في جميع النسخ إلى: عمرو بن الحارث، وهو الحارث بن عمرو الثقفي، وقد قيل في اسمه: الحارث بن عون والأول أصح، وهو رجل تفرد بالرواية عنه محمد بن عبيد الله، ولا يعرف إلا بهذا الحديث، وهو عند الجمهور مجهول، وحديثه منقطع، إلا أنهم على تصحيح حديثه، كما =

. . . .

= سيأتي، وتقدمت ترجمة معاذ بن جبل رضي الله عنه في حديث رقم ١٦٤ .
قوله: «عن ناس من أهل حمص»:
اعتبر بعضهم هذا الإسناد غير متصل، قال الترمذي عقب روايته للحديث: وليس إسناده عندي بمتصل، وتعقبه الحافظ في النكت الظراف بقوله: أراد بنفي الاتصال المشي على اصطلاح من يرى أن الإسناد إذا كان فيه مبهم لم يسم يكون منقطعاً، وإلاّ فإن الجمهور على أنه متصل في سنده مبهم، على أنه قد جاء من وجه متصل لكنه ضعيف أخرجه سعيد بن يحيـى بن سعيد الأموي في كتاب المغازي له عن أبيه، عن رجل، عن عبادة بن نسي، عن عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ، ومن هذا الوجه أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه، والرجل المبهم هو محمد بن سعيد المصلوب، بينه المصنف في الكلام على الحديث الذي أخرجه ابن ماجه في المقدمة، عن الحسن بن حماد سجادة، عن يحيـى بن سعيد، عن محمد بن سعيد بن حسان، عن عبادة بن نسي في حديث أوله: لما بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن قال: لا تقضين ولا تفصلن إلاّ بما تعلمه. . . » الحديث، وهو طرف من الحديث أورده الخطيب.
قوله: «لما بعثه إلى اليمن»:
اختلف في السنة التي بعثه فيها رسول الله ﷺ إلى اليمن، فقيل: سنة عشر قبل حجة الوداع ذكر ذلك البخاري في صحيحه، وقيل: سنة تسع منصرفه من تبوك، وقيل: بعثه عام الفتح سنة ثمان، ولعل الأول أصح، فإن رواية عاصم بن حميد السكوني عند الإمام أحمد بإسناد رجاله ثقات تؤيد ذلك، قال عاصم: لما بعث النبـي ﷺ معاذاً إلى اليمن خرج يوصيه ومعاذ راكب ورسول الله ﷺ يمشي تحت راحلته فقال النبـي ﷺ: «يا معاذ، إنك عسى ألا تلقاني بعد عامي هذا، ولعلك أن تمر بمسجدي وقبري. . . » الحديث، وقد ذكر أصحاب السير أن النبـي ﷺ بعثه يوم بعثه وهو ابن إحدى وعشرين سنة، واختلفوا هل بعثه والياً أو قاضياً فجزم الغساني بالأول، وابن عبد البر بالثاني، =

. . . .

= وقال ابن العربي: كان إرسال معاذ إلى اليمن مع أبي موسى والبين قرينين أشركهما النبي ﷺ فيها وأمرهما أن ييسرا ولا يعسرا، ويبشرا ولا ينفرا، ويتطاوعا ولا يختلفا، فكان ذلك أصلاً في تولية أميرين وقاضيين مشتركين في الإمارة والأقضية، فإذا وقعت النازلة نظرا فيها فإن اتفقا على الحكم وإلا تراجعا القول حتى يتفقا على الصواب، فإن اختلفا رفعا الأمر إلى من فوقهما فينظر فيه. اهـ. وقد ذكر أصحاب السير سبباً في بعثه ﷺ لمعاذ إلى اليمن واختياره له، فرووا من حديث جابر بن عبد الله، وعبد الرحمن بن كعب أن سبب بعثه لمعاذ أن معاذ بن جبل تحمل ديناً عظيماً بسبب سماحته وكرمه، فكان لا يسأل شيئاً إلا أعطاه، ثم إنه كلم النبي ﷺ ليكلم غرماءه ليضعوا عنه شيئاً، فكلمهم النبي ﷺ فأبوا، فخلعه النبي ﷺ من ماله، وقسمه بينهم، وقام معاذ من عنده ولا مال له، فبعثه إلى اليمن ليجبره، وقال له: لعل الله أن يجبرك، ويؤدي عنك، وفي رواية سيف بإسناده إلى عبيد بن صخر أنه قال له: قد عرفت بلاءك في الدين والذي قد ركبك من الدين، وقد طيبت لك الهدية، فإن أهدي لك شيء فأقبل، فرجع حين رجع بثلاثين رأساً أهديت له، وقال عبد الرحمن بن كعب في روايته: فكان أول من اتجر في هذا المال فقدم على أبي بكر فقال عمر: هل لك أن تطيعني يا معاذ؟ تدفع هذا المال إلى أبي بكر، فإن أعطاكه فاقبله، فقال: لا أدفعه إليه، وإنما بعثني رسول الله ﷺ ليجبرني، فانطلق عمر إلى أبي بكر فقال له: خذ منه ودع له، قال: ما كنت لأفعل، وإنما بعثه رسول الله ﷺ ليجبره، فلما أصبح معاذ انطلق إلى عمر فقال: ما أراني فاعل إلا الذي قلت، لقد رأيتني البارحة أُجَرُّ إلى النار وأنت آخذ بحجزتي، فانطلق إلى أبي بكر بكل ما جاء به حتى جاءه بسوطه، فقال أبو بكر: هو لك، لا آخذ منه شيئاً، وربما قال: قد وهبته لك، فقال عمر: هذا حين حلّ وطاب، ثم إنه خرج بعد ذلك إلى الشام. =

. . . .

= **قوله: «اقضي بكتاب الله»:**

كتاب الله عز وجل هو الأصل في البيان، وليس كل من قرأ الكتاب وحفظه استطاع أن يستدل به، إذ يحتاج المستدل به إلى معرفة لغات العرب التي نزل بها القرآن، ويحتاج إلى معرفة أقسامه من جملة أقسام اللغة، ويحتاج إلى معرفة علومه المختلفة فرضه وندبه، ناسخه ومنسوخه، محكمه ومتشابهه، عامه وخاصه، بيانه ومجمله... الخ تلك العلوم التي علمها الله سبحانه وتعالى نبيه ليبين للناس ما نزل إليم، وعلمها هو ﷺ أصحابه من بعده حتى صاروا من الراسخين في العلم، قال مجاهد في قوله تعالى: ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ...﴾ الآية، قال: والراسخون في العلم يعلمون تأويله ويقولون آمناً به، قال الخطيب: لو لم يكن الأمر هكذا لم يكن للراسخين على العامة فضيلة، لأن الجميع يقولون آمنا به، وقد كان معاذ بن جبل رضي الله عنه من الراسخين في العلم حتى إن النبـي ﷺ قال فيه: «اعلمهم بالحلال والحرام معاذ...» الحديث، وثبت عن ابن مسعود قوله: إن معاذاً كان أمة قانتاً لله حنيفاً ولم يك من المشركين.

قوله: «فبسنة رسول الله»:

أيضاً يحتاج المستدل بها إلى نحو ما ذكر في كتاب الله، إذ هي الأصل الثاني، وهي قاضية على الكتاب كما سيأتي عند المصنف من قول يحيـى بن أبـي كثير، وقد سماها النبـي ﷺ كتاب الله، كما جاء في حديث العسيف لما تحاكما إليه، فقال ﷺ: لأقضين بينكما بكتاب الله، وذلك لأن السنة إنما كانت بوحي إلٰهي، فيلزم المستدل بها والمفتي بها زيادة على ما ذكر في كتاب الله العلم بالسنة النبوية رواية ودراية، وأن يكون حافظاً لأقواله ﷺ عالماً بأحواله وأفعاله، عارفاً لأحوال الرجال، عالماً باختلاف الناس، روى الحسن بن إسماعيل قال: سئل أحمد بن حنبل وأنا أسمع: كم يكفي الرجل من الحديث حتى يمكنه أن يفتي، يكفيه مئة ألف؟ قال: لا، قيل: مئتا ألف؟ =

. . . .

= قال: لا، قيل: ثلثمائة ألف؟، قال: لا، قيل: أربعمائة ألف؟ قال: لا، قيل: خمسمائة ألف؟ قال: أرجو ذلك.

قوله: «أجتهد رأيـي»:

زاد سليمان الشيباني، في حديثه عن محمد بن عبيد الله: فإن جاءك ما ليس في كتاب الله، ولم يقض به نبيه؟ قال: اقضى بما قضى به الصالحون، قال: فإن جاءك أمر ليس في كتاب الله، ولم يقض به نبيه، ولا قضى به الصالحون؟ قال: أؤم الحق جهدي، فقال رسول الله ﷺ: الحمد لله الذي جعل رسول رسول الله يقضي بما يرضي رسول الله ﷺ قلت: وسليمان الشيباني من الثقات الأثبات، وزيادة الثقة مقبولة كما هو معلوم عند المحققين، وقوله: اجتهد رأيـي: لم يرد به الرأي الذي يسنح له من قبل نفسه أو يخطر بباله على غير أصل من كتاب أو سنة، بل أراد به رد القضية إلى معنى الكتاب والسنة من طريق القياس، وهذا هو معنى الاجتهاد قاله الحافظ البغوي، وقال ابن العربـي: قال علماؤنا: الاجتهاد افتعال من الجهد، وهو الجد في الأمر بجميع وجوهه يعني في طلب النظائر والأشباه التي تلحق المسكوت عنه بالمنطوق به. اهـ.

هذا ولم يجعل القائلون بالقياس، والمجوّزون للاجتهاد في المسائل والنوازل هذا الباب مفتوحاً على مصراعيه لمن هب ودب، كما أنهم لم يسدوه في وجه من نور الله بصيرته بالعلم والايمان بل توسطوا في ذلك فذكروا شروطاً يجب توفرها فيمن أراد القياس والاجتهاد على الأصول، قال ابن عبد البر: لا يجوز لغير المجتهد أن يتقلد القضاء، ولا يجوز للإمام توليته، قال: والمجتهد من جمع خمسة علوم: علم كتاب الله، وعلم سنة رسول الله ﷺ وأقاويل علماء السلف من إجماعهم واختلافهم، وعلم اللغة، وعلم القياس وهو طريق استنباط الحكم من الكتاب أو السنة إذا لم يجده صريحاً في نص كتاب أو سنة أو إجماع، فيجب أن يعلم من علم الكتاب الناسخ والمنسوخ، والمجمل =

. . . .

= والمفسر والخاص والعام والمحكم والمتشابه، والكراهة والتحريم، والإباحة والندب، ويعرف من السنة هذه الأشياء، ويعرف منها الصحيح والضعيف والمسند والمرسل، ويعرف ترتيب السنة على الكتاب، وبالعكس، حتى إذا وجد حديثاً لا يوافق ظاهره الكتاب اهتدى إلى وجه محمله، فإن السنة بيان للكتاب فلا تخالف، وإنما تجب معرفة ما ورد فيهما من أحكام الشرع دون ما عداها من القصص والأخبار والمواعظ، وكذا يجب أن يعرف من علم اللغة ما أتى في الكتاب والسنة في أمور الأحكام دون الإحاطة بجميع لغات العرب، ويعرف أقاويل الصحابة والتابعين في الأحكام ومعظم فتاوى فقهاء الأمة حتى لا يقع حكمه مخالفاً لأقوالهم فيأمن فيه خرق الإجماع. اهـ. وقد روي عن الشافعي نحو ذلك فيمن يحل له القياس والاجتهاد.

وقد احتج بحديث الباب القائلون بجواز الاجتهاد والقياس على الأصول عند عدم النصوص، وأبطله المانعون منه من جهة الإسناد، وزعموا أنه لا يصح، قال ابن حزم في الأحكام: لا يحل الاحتجاج بخبر معاذ لسقوطه، وذلك أنه لم يرو قط إلا من طريق الحارث بن عمرو، وهو مجهول، لا يدري أحد من هو، ثم روى بإسناده إلى البخاري قوله في تاريخه الأوسط: لا يعرف الحارث إلا بهذا، ولا يصح.

قال ابن حزم: ثم هو عن رجال من أهل حمص لا يدرى من هم، ولا يعرف قط في عصر الصحابة، ولا ذكره أحد منهم، ثم لم يعرفه أحد قط في عصر التابعين حتى أخذه أبو عون وحده عمن لا يدرى من هو، فلما وجده أصحاب الرأي عند شعبة طاروا به كل مطار، وأشاعوه في الدنيا وهو باطل لا أصل له. اهـ.

والجواب عنه ما قاله الخطيب: فإن اعترض المخالف بأن قال: لا يصح هذا الخبر لأنه لا يروى إلا عن أناس من أهل حمص لم يسموا فهم مجاهيل، فالجواب: إن قول الحارث بن عمرو: «عن أناس من أصحاب معاذ» يدل =

. . . .

= على شهرة الحديث وكثرة رواته، وقد عرف فضل معاذ وزهده، والظاهر من حال أصحابه الدين والتفقه والزهد والصلاح، وقد قيل: إن عبادة بن نسي رواه عن عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ، وهذا إسناد متصل ورجاله معروفون بالثقة، على أن أهل العلم قد تقبلوه واحتجوا به فوقفنا بذلك على صحته عندهم، كما وقفنا على صحة قوله ﷺ: لا وصية لوارث، وقوله في البحر: «هو الطهور ماؤه...» الحديث، وقوله: «إذا اختلف المتبايعان في الثمن والسلعة قائمة تحالفا وترادا البيع» وقوله: الدية على العاقلة، وإن كانت هذه الأحاديث لا تثبت من جهة الإسناد لكن تلقتها الكافة، عن الكافة، وغنوا بصحتها عندهم عن طلب الإسناد لها، فكذلك حديث معاذ لما احتجوا به جميعاً غنوا عن طلب الإسناد له، فإن قال: هذا من أخبار الآحاد، لا يصح الاحتجاج به في هذه المسألة، فالجواب: إنّ هذا أشهر وأثبت من قوله ﷺ: لا تجتمع أمتي على ضلالة، فإذا احتج المخالف بذلك في صحة الاجماع كان هذا أولى، وجواب آخر: وهو أن خبر الواحد جائز في هذه المسألة لأنه إذا جاز تثبيت الأحكام الشرعية بخبر الواحد مثل تحليل، وتحريم، وإيجاب، وإسقاط، وتصحيح، وإبطال، وإقامة حد بضرب، وقطع، وقتل، واستباحة فرج وما اشبه ذلك كان القياس أولى لأن القياس طريق لهذه الأحكام، وهي المقصودة دون الطريق، وهذا واضح لا إشكال فيه. اهـ. باختصار.

وأجاب ابن العربي أيضاً بقوله: اختلف الناس في هذا الحديث فمنهم من قال: لا يصح، ومنهم من قال: هو صحيح، والدين القول بصحته، فإنه حديث مشهور يرويه شعبة بن الحجاج، ورواه عنه جماعة من الرفقاء، والحارث بن عمرو الهذلي الذي يروى عنه، وإن لم يعرف إلا بهذا الحديث فكفى برواية شعبة عنه، وبكونه ابن أخ للمغيرة بن شعبة في التعديل له والتعريف به، وغاية حظه في مرتبته أن يكون من الأفراد، ولا يقدح ذلك فيه، ولا أحد من أصحاب معاذ مجهولاً، ويجوز أن يكون في الخبر إسقاط =

. . . .

= الأسماء عن جماعة ولا يدخله ذلك في حيز الجهالة، إنما يدخل في المجهولات إذا كان واحداً فيقال: حدثني رجل، حدثني إنسان، ولا يكون الرجل للرجل صاحباً حتى يكون له به اختصاص، فكيف وقد زيد تعريفاً بهم أن أضيفوا إلى بلد، وقد خرج البخاري الذي شرط الصحة في كتابه حديث عروة البارقي سمعت الحي يتحدثون عن عروة، ولم يكن ذلك الحديث في جملة المجهولات، وقال مالك في القسامة: أخبرني رجال من كبراء قومه، وفي الصحيح عن الزهري: حدثني رجال عن أبـي هريرة: من صلى على جنازة فله قيراط. اهـ.

وقال ابن القيم في أعلام الموقعين: فهذا الحديث وإن كان عن غير مسمين فهم أصحاب معاذ فلا يضره ذلك، لأنه يدل على شهرة الحديث، وأن الذي حدث به الحارث بن عمرو جماعة من أصحاب معاذ لا واحد، وهذا أبلغ في الشهرة من أن يكون عن واحد منهم لو سمى، كيف وشهرة أصحاب معاذ بالعلم والدين والفضل والصدق بالمحل الذي لا يخفى ولا يعرف في أصحابه متهم ولا كذاب، ولا مجروح، بل أصحابه من أفاضل المسلمين وخيارهم، ولا يشك أهل العلم بالنقل في ذلك، كيف وشعبة حامل لواء هذا الحديث؟ وقد قال بعض الأئمة: إذا رأيت شعبة في إسناد حديث فاشدد يديك به. اهـ.

قال أبو عاصم: وحديث الباب لا يروى إلا من هذا الوجه أعني من حديث أبـي عون الحارث بن عمرو الثقفي، تفرد به شعبة، وفيه انقطاع، وقد نقلت أقوال الأئمة فيه.

رواه عن شعبة:

١ ــ وكيع بن الجراح، أخرجه من طريقه الإومام أحمد في مسنده [٥/ ٢٣٦]، والحافظ ابن أبـي شيبة في مصنفه كتاب البيوع والأقضية، باب في القاضي ما ينبغي أن يبدأ به في قضاء [٧/ ٢٣٩] رقم ٣٠٣٠، والترمذي في جامعه، كتاب الإحكام، باب ما جاء في القاضي كيف يقضي، رقم ١٣٢٧. =

. . . .

=

٢ ـ حفص بن عمر، أخرجه من طريقه أبو داود في سننه، كتاب الأقضية، باب اجتهاد الرأي في القضاء، رقم ٣٥٩٢، ومن طريق أبي داود أخرجه ابن حزم في الإحكام [٥/ ٢٠٤] باب في الاستحسان والاستنباط في الرأي.

٣ ـ عفان بن مسلم، أخرج حديثه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده [٥/ ٢٤٢]، والخطيب في الفقيه والمتفقه [١/ ١٨٨] باب القول في الاحتجاج بصحيح القياس، ولزوم العمل به.

٤ ـ أبو داود الطيالسي، أخرج حديثه الخطيب في الفقيه والمتفقه [١٨٨/١] باب القول في الاحتجاج بصحيح القياس ولزوم العمل به، والحافظ البيهقي في السنن الكبرى [١٠/ ١١٤] كتاب آداب القاضي، باب ما يقضي به القاضي ويفتي به المفتي.

٥ ـ علي بن الجعد، أخرج حديثه ابن خلف في أخبار القضاة [١/ ٩٧ ـ ٩٨]، وابن عبد البر في الجامع [٢/ ٦٩] باب اجتهاد الرأي على الأصول عند عدم النصوص في حين نزول النازلة.

٦ ـ محمد بن جعفر، أخرج حديثه الإمام أحمد في مسنده [٥/ ٢٣٠]، والترمذي في جامعه، كتاب الأحكام، باب ما جاء في القاضي كيف يقضي، رقم ١٣٢٨، والخطيب في الفقيه والمتفقه [١/ ١٨٩] باب القول في الاحتجاج بصحيح القياس ولزوم العمل به.

٧ ـ عثمان بن عمر بن فارس، أخرج حديثه ابن عبد البر في جامعه [٢/ ٦٩ ـ ٧٠] باب اجتهاد الرأي على الأصول عند عدم النصوص في حين نزول النازلة.

٨ ـ يزيد بن هارون، أخرج حديثه ابن سعد في الطبقات [٢/ ٣٤٧].

٩ ـ أبو الوليد الطيالسي، رواه من طريقه الحافظ المزي في تهذيب الكمال [٥/ ٢٦٦].

=

. . . .

= ١٠ ـ عبد الله بن المبارك، أخرج حديثه الخطيب في الفقيه والمتفقه [١/ ١٨٨ ـ ١٨٩] باب القول في الاحتجاج بصحيح القياس ولزوم العمل به.

١١ ـ عبد الرحمن بن مهدي، أخرجه من طريقه الترمذي في جامعه مقروناً بمحمد بن جعفر المتقدم ذكر حديثه قريباً.

١٢ ـ يحيى بن سعيد القطان أخرج حديثه أبو داود في سننه، كتاب الأقضية، باب اجتهاد الرأي في القضاء، رقم ٣٥٩٣، ومن طريق أبي داود أخرجه الحافظ البيهقي في سننه الكبرى [١٠/ ١١٤] كتاب آداب القاضي، باب ما يقضي به القاضي ويفتي به المفتي، وابن حزم في الأحكام [٥/ ٢٠٤] باب في الاستحسان والاستنباط في الرأي.

١٣ ـ سليمان بن حرب، أخرجه من طريقه الحافظ الطبراني في معجمه الكبير [٢٠/ ١٧٠] رقم ٣٦٢.

وقد خالف أبو إسحاق الشيباني شعبة بن الحجاج، فرواه عن محمد بن عبيد الله بالزيادة التي ذكرتها في الشرح، أخرجه الحافظ ابن أبي شيبة في المصنف [٧/ ٢٤٠] كتاب البيوع والأقضية، باب في القاضي ما ينبغي أن يبدأ به في قضاء، وحدثنا أبو معاوية، عن الشيباني به، رقم ٣٠٣١، ومن طريقه أخرجه ابن حزم في الإحكام [٥/ ٢١٢] باب في الاستحسان والاستنباط والرأي، وهو معزو أيضاً إلى سعيد بن منصور في سننه.

نعم ورواه ابن خلف في أخبار القضاة [١/ ٩٨] عن أحمد بن عبيد الشيباني، عن ابن عون ـ كذا ولعل صوابه: عن أبي عون ـ عن رجل من ثقيف به.

ورواه ابن ماجه في المقدمة من سننه، باب اجتناب الرأي والقياس من وجه آخر موصولاً ذكرته عند الكلام على رجال إسناد الحديث فأغنى عن إعادته، وهو عنده برقم ٥٥، وأشار إليه الخطيب في الفقيه والمتفقه [١/ ١٨٩] باب القول في الاحتجاج بصحيح القياس ولزوم العمل به، والله أعلم.

١٧٦ ـ أخبرنا يحيى بن حماد، ثنا شعبة، عن سليمان، عن عمارة بن عمير، عن حريث بن ظهير ـ قال: أحسب قال ـ أن عبد الله قال: قد أتى علينا زمان وما نسأل، وما نحن هناك، وإن الله قدر أن بلغت ما ترون، فإذا سئلتم عن شيء فانظروا في كتاب الله، فإن لم تجدوه في كتاب الله ففي سنة رسول الله ﷺ، فإن لم تجدوه في سنة رسول الله ﷺ فما أجمع عليه المسلمون، فإن لم يكن فيما أجمع عليه المسلمون فاجتهد رأيك ولا تقل إني أخاف وأخشى، فإن الحلال بين والحرام بين، وبين ذلك أمور مشتبهة، فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك.

١٧٧ ـ أخبرنا يحيى بن حماد، عن أبي عوانة، عن سليمان، عن عمارة بن عمير، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن عبد الله نحوه.

---

١٧٦ ـ قوله: «عن حريث بن ظهير قال»:

يعني الأعمش، لأنه فاعل قال، ولأن الشك منه، بين ذلك ابن بشار في حديثه عن ابن أبي عدي، عن شعبة، وتقدير الكلام: عن حريث بن ظهير ـ قال الأعمش: «أحسب حريث بن ظهير قال: أن ابن مسعود قال...» وقد تقدم الكلام عليه في حديث رقم ١٧٢، وخرجناه هناك.

١٧٧ ـ قوله: «عن عبد الرحمن بن يزيد»:

هو ابن قيس النخعي، الإمام التابعي الفقيه، كنيته أبو بكر الكوفي، أحد أصحاب ابن مسعود، متفق على إمامته وتوثيقه، وتقدمت ترجمة يحيى بن حماد الشيباني ختن أبي عوانة في حديث رقم ١٥٧، وأبو عوانة: هو الوضاح اليشكري، ترجمته في حديث رقم ٨، وسليمان: هو الأعمش، وقد أورد المصنف هذه الرواية ليبين مخالفة أبي عوانة لشعبة في حديثه عن سليمان، وسيورد بعد هذه رواية جرير ليبين مخالفته الرواة عن الأعمش، وقد تكلمنا على ذلك مفصلاً في حديث رقم ١٧٢.

١٧٨ ـ أخبرنا عبد الله بن محمد، ثنا جرير، عن الأعمش، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله بنحوه.

---

١٧٨ ـ قوله: «أخبرنا عبد الله بن محمد»:

هو ابن أبـي شيبة الحافظ، تقدمت ترجمته في حديث رقم(١٢٢)، وجرير: هو ابن عبد الحميد، ترجمته في حديث رقم ٢٥.

قوله: «عن القاسم بن عبد الرحمن»:

هو ابن عبد الله بن مسعود الهذلي، الفقيه المجتهد قاضي الكوفة ومفتيها، كنيته أبو عبد الرحمن، عداده في التابعين، فإنه أدرك بعض الصحابة وروى عنهم، لكنه كان ممن يتوقى كثرة الحديث، قال ابن عيينة: قلت لمسعر: من أشد من رأيت توقياً للحديث؟ قال: القاسم بن عبد الرحمن؛ روي أنه لم يكن يأخذ على القضاء أجراً، وكان في كفاية. وثقه الجمهور، وحديثه عند الجماعة سوى مسلم.

قوله: «عن أبيه»:

هو عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي الكوفي، الإمام التابعي الثقة، أدرك أباه وسمع منه شيئاً يسيراً كذا قال الجمهور، وعلى هذا فقول الحاكم: إن أهل الحديث اتفقوا على أنه لم يسمع من أبيه شيئاً فيه نظر، وثقه الجمهور، ولم يكن بالمكثر.

قوله: «بنحوه»:

وفيه زيادة لم يوردها المصنف وهي قوله: فإن جاءه أمر ليس في كتاب الله ولم يقض به نبيه ﷺ، ولم يقض به الصالحون فليجتهد رأيه فليقر ولا يستحيـي ـ كذا بالقاف ـ وقال ابن نمير، عن الأعمش: فليجتهد فإن لم يفعل فليفر ولا يستحيـي ـ بالفاء ـ وقال ابن أبـي زائدة، عن الأعمش، ومعمر عن المسعودي: فإن أتاه أمر لا يعرفه فليفر ولا يستحيـي، وقد تقدم تخريجه في حديث رقم ١٧٢.

١٧٩ ــ حدثنا هارون بن معاوية، عن حفص بن غياث، ثنا الأعمش قال: قال عبد الله: أيها الناس إنكم ستحدثون ويحدث لكم، فإذا رأيتم محدثة فعليكم بالأمر الأول.

قال حفص: كنت أسند عن حبيب، عن أبـي عبد الرحمن، ثم دخلني فيه شك.

---

١٧٩ ــ قوله: «حدثنا هارون بن معاوية»:

تقدمت ترجمته في حديث رقم ٣، وحفص ابن غياث في حديث رقم ١١٠، والظاهر من الإسناد أنه منقطع، فإن الأعمش لم يدرك ابن مسعود، وليس كذلك فقد بين حفص بن غياث أنه كان يسنده: عن الأعمش، عن حبيب، عن أبـي عبد الرحمن، كذلك أخرجه ابن أبـي شيبة في مصنفه كما سيأتي، وتابعه يعلى يأتي بيان موضعه عند المصنف فكأن هارون سمع من حفص مؤخراً.

قوله: «إنكم ستحدثون ويحدث لكم»:

تقدم الكلام على معنى المحدث والبدعة في حديث العرباض بن سارية في أول كتاب العلم، وقول ابن مسعود هذا هو في معنى قوله ﷺ: «حياتي خير لكم تحدثون ويحدث لكم. . .» الحديث، أخرجه الحافظ البزار من رواية ابن مسعود مرفوعاً، وقد جوّد إسناده الحافظ العراقي في طرح التثريب.

قوله: «فعليكم بالأمر الأول»:

يعني الذي كان عليه النبـي ﷺ وأصحابه، وهو الذي عبر عنه في الرواية الآتية عند المصنف في باب كراهية أخذ الرأي، من رواية واصل، عن امرأة يقال لها عائذة قالت: رأيت ابن مسعود يوصي الرجال والنساء ويقول: من أدرك منكن من امرأة أو رجل فالسمت الأول السمت الأول فإنا على الفطرة، وفسر ابن أبـي شيبة السمت بالطريق، وهو أيضاً في معنى قوله في الحديث المتقدم برقم ١٤٩: عليكم بالعتيق، وقد روي نحوه عن النبـي ﷺ، فأخرج الطبراني في معجمه الكبير [٢٠/٤٤] من حديث بكير بن الأشج، عن بسر بن سعيد أن =

. . . .

= أبا واقد الليثي قال: قال رسول الله ﷺ ونحن جلوس على بساط: إنها ستكون فتنة، قالوا: كيف نصنع يا رسول الله؟ قال: ترجعون إلى أمركم الأول. . .» الحديث، وفيه قصة.

والأثر أخرجه من طريق المصنف الحافظ أبو شامة المقدسي في الباعث [/ ٢٤ ـ ٢٥] فصل: الصحابة ينهون عن البدع، والحافظ ابن أبي شيبة في المصنف [١٤/ ١٣٧] كتاب الأوائل: ثنا حفص به، وفيه: عن حبيب، عن أبي عبد الرحمن قال: قال ابن مسعود: فذكره، رقم ١٧٨٧٣، ومن طريقه أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه [١/ ١٨٢] ذكر الأحاديث الواردة في ذم القياس.

تابعه يعلى، عن الأعمش، يأتي عند المصنف برقم ٢١٦ ولفظه: اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم، يأتي تمام تخريجه هناك.

* خالفه عيسى بن يونس، فرواه عن الأعمش، عن جامع بن شداد، عن أبي الشعثاء، عن ابن مسعود به، أخرجه محمد بن نصر المروزي في السنة رقم ٨٠، وابن بطة في الإبانة [١/ ٣٢٩ ـ ٣٣٠] باب ما أمر به من التمسك بالسنة والجماعة والأخذ بها وفضل من لزمها رقم ١٨١.

وتابعه جرير بن عبد الحميد، أخرجه من طريقه الحافظ ابن بطة في الإبانة [١/ ٣٢٩] باب ما أمر به من التمسك بالسنة والجماعة والأخذ بها وفضل من لزمها، رقم ١٨٠.

* وخالفهم أبو عوانة، فرواه عن الأعمش، عن جامع بن شداد، عن الأسود بن هلال، عن ابن مسعود به، أخرجه ابن بطة في الإبانة في الباب المشار إليه قريباً برقم ١٨٣.

وتابعه أبو معاوية ـ وهو من أعرف الناس بحديث الأعمش ـ عن الأعمش، أخرجه الحافظ اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد [٢/ ٧٧] سياق ما روي عن النبي ﷺ في الحث على التمسك بالكتاب والسنة، رقم ٨٥.

* وخالف سفيان بن سعيد الأعمش، فرواه عن حبيب بن أبي ثابت، عن =

١٨٠ ــ أخبرنا محمد بن الصلت، ثنا ابن المبارك، عن ابن عون، عن محمد قال: قال عمر لأبـي مسعود: ألم أنبأ ــ أو أنبئت ــ أنك تفتي ولست بأمير؟! ولِّ حارها من تولَّى قارها.

= عمارة بن عمير، عن ابن مسعود به، أخرجه وكيع بن الجراح في الزهد له [١/ ٥٩١] باب من قال: البلاء موكل بالمنطق، رقم ٣١٦، ومن طريقه أخرجه الإمام أحمد، في الزهد [/ ٢٣٧] زهد ابن مسعود رضي الله عنه، رقم ٨٩٥، وابن بطة في الإبانة، في الباب المشار إليه، رقم ١٨٢.

قوله: «كنت أسند عن حبيب»:

هو ابن أبـي ثابت الكوفي، كنيته أبو يحيـى، عداده في التابعين فإنه روى عن أنس بن مالك، وحكيم بن حزام، وابن عمر، وابن عباس، وهو من أقران عبدة بن أبـي لبابة، وعمارة بن عمير، وكان من أصحاب الفتيا بالكوفة قال ابن عدي: هو ثقة حجة كما قال ابن معين ولعل ليس في الكوفيين كبير أحد مثله لشهرته وصحة حديثه وهو في أئمتهم ممن يجمع حديثه. اهـ. قلت: كان ممن يدلس، لذلك أدخله غير واحد في المدلسين وهو مع ذلك كما قال الذهبـي: ثقة بلا تردد وحديثه في الكتب الستة. وقد تقدم تخريجه من هذا الوجه وغيره.

قوله: «عن أبـي عبد الرحمن»:

هو عبد الله بن حبيب السلمي، الإمام التابعي الكبير المقريء أبو عبد الرحمن الكوفي مقريء أهل الكوفة، ولأبيه حبيب بن ربيِّعة صحبة، أقرأ الكوفة من خلافة عثمان رضي الله عنه إلى إمرة الحجاج يقال: أقرأ الناس أربعين سنة، وهو ممن اتفق على إمامته وجلالته، وحديثه في الكتب الستة، لكن اختلف في سماعه من ابن مسعود، فذكر غير واحد أنه لم يسمع منه منهم: ابن معين، وابن أبـي حاتم، وأثبت سماعه الإمام أحمد، والبخاري.

١٨٠ ــ قوله: «أخبرنا محمد بن الصلت»:

هو الأسدي تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٦٨، وابن المبارك: هو عبد الله =

. . . .

= الإمام العلم، ترجمته في حديث رقم ١٥٩، وابن عون: هو عبد الله ترجمته في حديث رقم ١١٦، ومحمد: هو ابن سيرين تقدم أيضاً في حديث رقم ١١٠.

قوله: «قال عمر لأبـي مسعود»:

كذا في نسخة «ل» واضحه بخط متقن، وهو الصواب إن شاء الله، ووقع في بقية النسخ: ابن مسعود، وكذا عند بعض من رواه، أراه تصحف وفي مصنف الحافظ عبد الرزاق قال: قال عمر لأبـي موسى والتصحيف هنا ظاهرِ فقد رواه محمد بن خلف في أخبار القضاه من طريقه وفيه: «قال عمر لابن مسعود. . .» الأثر، ومما يدل على وهم من جعل الكلام لابن مسعود لا لأبـي مسعود البدري أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب أرسل ابن مسعود إلى الكوفة على بيت المال والقضاء كذا روى غير واحد، فكيف يمنعه من الفتوى؟! ذكر هذا الأثر الحافظ الذهبـي في ترجمة عقبة بن عمرو أبـي مسعود من السير فتأيد بذلك ما ذهبت إليه فله الحمد والمنة.

قوله: «ولست بأمير؟!»:

وذلك لأن الفتيا من اختصاص الحاكم أو من ينصبه، وقد ذهب بعضهم إلى أنه لا يحق للعالم أن يفتي إلا بإذن الإمام، روى ابن عون، عن ابن سيرين، عن حذيفة قال: إنما يفتي الناس أحد ثلاثة، من يعلم الناسخ من المنسوخ قيل: ومن يعرف ذلك؟ قال: عمر، أو أمير فلا يجد بداً من ذلك، أو أحمق متكلف، تابعه أيوب، وسيأتي عند المصنف في الباب الآتي.

قوله: «ولِّ حارها من تولَّى قارها»:

جعل الحر كناية عن الشر والشدة، والبرد كناية عن الخير والهيِّن، والمعنى: ولِّ شرها من تولى خيرها، وولِّ شديدها من تولى هينها، وقد كان ابن عمر رضي الله عنه إذا سئل عن شيء يقول: اذهب إلى هذا الأمير الذي تقلد أمور الناس فضعها في عنقه، أتريدون أن تجعلوا ظهورنا جسوراً إلى جهنم، قال =

. . . .

* * *

= الحافظ الذهبـي معلقاً على قول عمر: فهذا يدل على أن مذهب عمر أن يمنع الإمام من أفتى بلا إذن.

تـنـبـيـه: وقع في نسخة «ل» و «ك» تفسير لمعنى قول عمر فجاء فيها: أي احمل ثقلك على من انتفع بك، وما أظنه من قول المصنف فإنه عادة ما يعقب الحديث بقوله: قال أبو محمد، أو: قال عبد الله لذلك لم أثبته عقب الحديث.

وإسناد الأثر على شرط الصحيح إلا أنه منقطع، فابن سيرين لم يدرك عمر، تابعه أشهل بن حاتم، عن ابن عون، أخرجه من طريقه ابن عبد البر في الجامع [٢/ ١٧٥] باب ما جاء في ذم القول في دين الله بالرأي والظن والقياس على غير أصل، أخرجه على الصواب: قال: قال عمر لأبـي مسعود.

وتابع ابن عون، عن ابن سيرين: أيوب السختياني، أخرج حديثه الحافظ عبد الرزاق في مصنفه [٨/ ٣٠١] كتاب البيوع، باب هل يقضي الرجل بين الرجلين ولم يولَّ، ووقع عنده: قال عمر لأبـي موسى، ـ تصحف، صوابه: قال عمر لابن مسعود ـ رواه محمد بن خلف في أخبار القضاة [١/ ٨٣] من طريق عبد الرزاق وقال: قال عمر لابن مسعود، وعلقه الحافظ الذهبـي في السير [٢/ ٤٩٥] من حديث حبيب، عن ابن سيرين. والله أعلم.

٦ ــ بَــابٌ

١٨١ ــ أخبرنا محمد بن يوسف، عن سفيان، عن الأعمش، عن أبـي وائل، عن ابن مسعود قال: إن الذي يفتي الناس في كل ما يستفتى لمجنون.

قوله: «بَابٌ»:

كذا في جميع النسخ الخطية بلا ترجمة وهو كالفصل عن الذي قبله لكن له تعلق به، فكأنه قصد: «باب منه»، وقد سماه بعضهم ممن قام بالإشراف على طبعه: باب في الذي يفتي الناس في كل ما يستفتى، وليس بشيء، وقد فعل البخاري مثل هذا في غير موضع من صحيحه أذكر منها على سبيل المثال: قوله في كتاب الآذان عقب باب ما يقول بعد التكبير: «باب» بدون ترجمة، قال الحافظ: كذا قال الإسماعيلي باب بلا ترجمة، وعلى هذا فمناسبة الحديث غير ظاهرة للترجمة، وعلى تقدير ثبوت لفظ باب فهو كالفصل من الباب الذي قبله كما قررنا غير مرة فله به تعلق أيضاً. اهـ، وقال في كتاب الجنائز عقب باب ما يكره من النياحة على الميت: باب بلا ترجمة، وقال الحافظ نحو الذي تقدم، وقال في كتاب المغازي، عقب باب قوله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ. . .﴾ الآية، باب بدون ترجمة.

١٨١ ــ **قوله: «أخبرنا محمد بن يوسف»:**

تقدم رجال هذا السند في أول حديث في كتاب المصنف.

قوله: «لمجنون»:

لجرأته على المخاطر، وتعريض نفسه للمهالك، ولا يفعل ذلك إلاَّ من عدم =

. . . .

= العقل، أما العاقل فإنه يعلم أن الله سيسأله عما أفتى به، لذلك تراه يكثر من الإحجام عن الجواب، لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴾، روى سيار أبو الحكم، عن ابن عمر قوله: إنكم تستفتونا استفتاء قوم كأنا لا نسأل عما نفتيكم به، وروى أبو يوسف صاحب أبـي حنيفـة، عـن أبـي حنيفـة قوله: من تكلم في شيء من العلم وتقلده وهو يظن أن الله لا يسأله عنه: كيف أفتيت فـي دين الله؟ فقد سهلت عليه نفسه ودينه، ولذلك قال الحكم للأعمش لما سمعه يروي هذا الحديث: والله لو كنت سمعت هذا الحديث منك قبل اليوم ما كنت أفتي في كثير مما كنت أفتي، ومثل قول ابن مسعود هذا قول النبـي ﷺ في حديث أبـي هريرة: كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع، لأنـه إذا حـدث بكل ما سمع فقد كثر حديثه، وإذا كثير حديثه كثر الخطأ في روايته، وكذلك المفتي إذا أفتى في كل ما يستفتي فيه، لذلك كان من أوصاف المفتي العاقل أن يكون صاحب أناة وتؤدة، لا يعجل بالقول، مستوقفاً بالمشاورة، قليل الكلام.

وإسناد الأثر على شرط الصحيح، تابعه عن سفيان:

١ ــ عبد الرحمن بن مهدي أخرجه من طريق الحافظ البيهقي في المدخل [/ ٤٣٢] باب التوقي عن الفتيا والتثبت فيها، رقم ٧٩٨، والخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/ ١٩٧] باب في خزن بعض ما يسمع من العلم، وابن بطة في إبطال الحيل [/ ٦٥].

٢ ــ محمد بن كثير، أخرجه من طريقه الطبراني في المعجم الكبير [٩/ ٢١١] رقم ٨٩٢٣، والخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/ ١٩٧] باب في خزن بعض ما يسمع من العلم.

وتابع سفيان، عن الأعمش:

١ ــ أبو معاوية، أخرجه من طريقه أبو خيثمة في العلم [/ ١١١] رقم ١٠، =

. . . .

= ومن طريق أبـي خيثمة أخرجه الحافظ ابن بطة في إبطال الحيل [/ ٦٦]، وابن الجعد في مسنده [١/ ٣٤٨] رقم ٣٢٤.

٢ ـ عبيدة بن حميد، أخرجه من طريقه ابن عبد البر في العلم [٢/ ٢٠١ ـ ٢٠٢] باب تدافع الفتوى، وذم من سارع إليها.

٣ ـ عمرو بن عبد الغفار أخرجه من طريقه الخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/ ١٩٧] باب في خزن بعض ما يسمع.

٤ ـ شعبة بن الحجاج، أخرج حديثه الطبراني في معجمه الكبير [٩/ ١١] رقم ٨٩٢٤.

وتابع الأعمش، عن أبـي وائل: حبيب بن أبـي ثابت، أخرج حديثه الطبراني في المعجم الكبير [٩/ ١١] رقم ٨٩٢٤ وابن عبد البر في الجامع [٢/ ٢٠٢] باب تدافع الفتوى وذم من سارع إليها.

وتابع أبا وائل: موسى بن أبـي كثير، عن ابن مسعود ـ ولم يسمع منه ـ أخرج حديثه أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري في كتاب الآثار [/ ٢٠٠] رقم ٩٠٣.

تـنـبـيـه: وهم محقق المدخل عند تخريج هذا الأثر في أمرين:

الأول: قوله: أخرجه الدارمي في المقدمة، من حديث جعفر بن عون، عن الأعمش، وهو كما رأيت من حديث سفيان، عن الأعمش.

الثاني: قوله: وأخرجه ابن عبد البر من طريق حبيب بن أبـي ثابت، عن الأعمش، وهو إنما أخرجه عن حبيب بن أبـي ثابت، عن أبـي وائل.

نعم، وفي الباب عن ابن عباس قوله، أخرجه الحافظ البيهقي في المدخل [/ ٤٣٣] بإسناده إلى القعنبـي أنبا مالك، عن يحيـى بن سعيد أن ابن عباس قال: من أفتى الناس في كل ما يسألونه مجنون، تابعه ابن مهدي، عن مالك =

١٨٢ ــ أخبرنا سعيد بن عامر، عن هشام، عن محمد، عن حذيفة قال: إنما يفتي الناس ثلاثة: رجل إمام أو والٍ، ورجل يعلم ناسخ القرآن من المنسوخ، أو أحمق متكلف.

= أخرجه ابن عبد البر في الجامع [٢/ ٢٠١] باب تدافع الفتوى وذم من سارع إليها، وفيه انقطاع، فإن يحيـى بن سعيد لم يدرك ابن عباس.

١٨٢ ــ قوله: «أخبرنا سعيد بن عامر»:

هو الضبعي الحافظ، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١١٦، وهشام هو ابن حسان ترجمته في حديث رقم ١٦٣، وترجمة ابن سيرين في حديث رقم ١١٠، وحذيفة بن اليمان الصحابـي الجليل في حديث رقم ١٠٧.

قوله: «أو أحمق متكلف»:

وروي عن علي بن أبـي طالب رضي الله عنه أنه مر بقاص يقص فسأله: أتعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا، قال: من أنت؟ قال: أنا أبو يحيـى، قال: أنت أبو اعرفوني، وفي رواية من وجه آخر أنه قال له: تعلمت الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا، قال: هلكت وأهلكت، قال الشافعي رحمه الله ورضي عنه: لا يحل لأحد أن يفتي في دين الله إلا رجلاً عارفاً بكتاب الله، بناسخه ومنسوخه، بمحكمه ومتشابهه، تأويله وتنزيله، مكيه ومدنيه، ما أريد به وفيما أنزل، ثم يكون بعد ذلك بصيراً بحديث رسول الله ﷺ بالناسخ والمنسوخ، ويعرف من الحديث ما عرف من القرآن.

وإسناد حديث الباب صحيح موقوف، تابع سعيداً، عن هشام: يزيد بن هارون، أخرجه من طريقه ابن عبد البر في الجامع [٢/ ٢٠٣] باب تدافع الفتوى وذم من سارع إليها.

وخالفهما أبو أسامة حماد بن أسامة، فرواه عن هشام، عن محمد، عن أبـي عبيدة بن حذيفة، عن حذيفة، أخرجه المصنف في الحديث الآتي عقب هذا، وابن الجوزي في الناسخ والمنسوخ [/ ٣١] باب فضيلة علم الناسخ =

١٨٣ ــ أخبرنا عبد الله بن سعيد، أخبرنا أبو أسامة، عن هشام بن حسان، عن محمد، عن أبي عبيدة بن حذيفة قال: قال حذيفة: إنما يفتي الناس أحد ثلاثة: رجل علم ناسخ القرآن من منسوخه، قالوا: ومن ذاك؟ قال: عمر بن الخطاب، قال: وأمير لا يجد بداً، أو أحمق متكلف.

ثم قال محمد: فلست بواحد من هذين، وأرجو ألا أكون الثالث.

= والمنسوخ والأمر بتعلمه.

وتابع هشام بن حسان، عن محمد:

١ ــ أيوب السختياني، أخرجه الحافظ عبد الرزاق في المصنف [١١/ ٢٣١] باب أصحاب النبي ﷺ، رقم ٢٠٤٠٥، ومن طريق الحافظ عبد الرزاق أخرجه الحافظ البيهقي في المدخل [/ ١٢٧] باب أقاويل الصحابة رضي الله عنهم إذا تفرقوا فيها، رقم ٧١، وأبو بكر الحازمي في الاعتبار [/ ٦ ــ ٧].

٢ ــ عبد الله بن عون، أخرجه من طريقه الخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/ ١٥٦ ــ ١٥٧] باب أوصاف المفتي، وابن عبد البر في الجامع [٢/ ٢٠٣] باب تدافع الفتوى وذم من سارع إليها.

٣ ــ أبو هلال الراسبي محمد بن سليم، أخرجه من طريقه أبو جعفر النحاس في الناسخ والمنسوخ [١/ ٤١٥] باب الترغيب في تعلم الناسخ والمنسوخ، رقم ٦ ولتمام التخريج انظر الأثر الآتي.

١٨٣ ــ قوله: «أخبرنا عبد الله بن سعيد»:

هو الأشج الحافظ تقدمت ترجمته في حديث رقم ٣٨ وأبو أسامة اسمه حماد بن أسامة ترجمته أيضاً في حديث رقم ١٣.

قوله: «عن أبي عبيدة بن حذيفة»:

ابن اليمان العبسي، عداده في التابعين، ولا يعرف له اسم، يقال: اسمه =

١٨٤ ـ أخبـرنا جعفر بـن عون، عـن الأعمش، عـن مسلم، عـن

= كنيته، قال العجلي: كوفي تابعي ثقة.

قوله: «ثم قال محمد»:

كذا قال هشام بن حسان، وجعله أبو هلال الراسبـي من كلام حذيفة، أشرنا إلى روايته في الأثر قبل هذا، تابعه عن أبـي أسامة: محمد بن عثمان العجلي، أخرجه ابن الجوزي في الناسخ والمنسوخ [/ ٣١]، وانظر بقية التخريج في الأثر قبل هذا.

نعم وفي الباب عن علي بن أبـي طالب، وابن عباس قولهما، أما حديث علي رضي الله عنه فأخرجه الحافظ أبو عبيد القاسم بن سلام في الناسخ والمنسوخ [/ ٤] باب فضل علم ناسخ القرآن ومنسوخه، رقم ١، وابن أبـي شيبة في المصنف [٨/ ٥٥٨] رقم ٦٢٤٣، وأبو جعفر النحاس في الناسخ والمنسوخ [١/ ٤١٠] رقم ٢، وابن حازم في الاعتبار [/ ٦]، والبيهقي في آداب القاضي من السنن الكبرى [١٠/ ١١٧] باب إثم من أفتى أو قضى بالجهل، وابن الجوزي في الناسخ والمنسوخ [/ ٢٩ ـ ٣٠] وغيرهم من طرق عن سفيان، وشعبة كلاهما عن أبـي حصين، عن أبـي عبد الرحمن السلمي، عن علي رضي الله عنه، وله طريق أخرى أيضاً عن عطاء بن السائب، عن أبـي البختري، عن علي، أخرجها النحاس في الناسخ والمنسوخ رقم ١، ٧، وابن الجوزي في الناسخ والمنسوخ [/ ٣٠] وله طرق أخرى عند ابن الجوزي أيضاً عن علي رضي الله عنه.

وأما حديث ابن عباس فأخرجه الحافظ أبو عبيد القاسم بن سلام في الناسخ والمنسوخ رقم ٢، وأبو جعفر النحاس كذلك برقم ٥، والطبراني ـ كما في الدر المنثور [١/ ١٠٦] وابن الجوزي في الناسخ والمنسوخ [/ ٣١].

١٨٤ ـ **قوله: «أخبرنا جعفر بن عون»:**

هو المخزومي الحافظ تقدمت ترجمته في حديث رقم ٧١، والأعمش هو سليمان بن مهران تقدم مراراً. =

مسروق، عن عبد الله قال: من علم منكم علماً فليقل به، ومن لم يعلم فليقل لما لا يعلم: الله أعلم، فإن العالم إذا سئل عما لا يعلم قال: الله أعلم، وقد قال الله لرسوله: ﴿قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ﴾.

= **قوله: «عن مسلم»:**

هو ابن صبيح ـ بالتصغير ـ الكوفي، كنيته أبو الضحى أحد الثقات الأفاضل، عده بعضهم في صغار التابعين، وهو ممن اتفق على الاحتجاج به، وحديثه في الكتب الستة، ومسروق هو ابن الأجدع الفقيه المخضرم تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٥٧.

قوله: «من علم منكم علماً فليقل به»:

بين الشيخان في روايتيهما سبب قول ابن مسعود رضي الله عنه هذا، قال مسلم في صحيحه: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا جرير، عن منصور، عن أبي الضحى، عن مسروق قال: كنا عند عبد الله جلوساً وهو مضطجع بيننا، فأتاه رجل فقال: يا أبا عبد الرحمن إن قاصاً عند أبواب كندة يقص ويزعم أن آية الدخان تجيء فتأخذ بأنفاس الكفار، ويأخذ المؤمنين منه كهيئة الزكام، فقال عبد الله: «يا أيها الناس اتقوا الله، من علم منكم شيئاً فليقل بما يعلم. . .» الحديث، وهذا الذي أنكره عبد الله بن مسعود من أن آية الدخان لم تمض بعد قد روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه وليس محل بسطها هنا إنما أردت الإشارة للتنبيه فقط.

قوله: «فإن العالم إذا سئل»:

وفي رواية البخاري: «فإن من العلم أن يقول لما لا يعلم الله أعلم، وفي رواية لمسلم: فإن من فقه الرجل. . .».

والحديث أخرجاه في الصحيحين من طرق عن الأعمش، أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب التفسير، باب تفسير سورة الروم رقم ٤٧٧٤، وفي تفسير سورة الدخان، باب ربنا اكشف عنا العذاب إنا مؤمنون رقم =

١٨٥ ـ أخبرنا يزيد بن هارون، ثنا حميد، عن أبـي رجاء، عن أبـي المهلب أنّ أبا موسى قال في خطبته: من علم علماً فليعلمه الناس، وإياه أن يقول ما لا علم له به فيمرق من الدين ويكون من المتكلفين.

= ٤٨٢٢، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب الدخان، رقم ٢٧٩٨ من طرق عن منصور، والأعمش كلاهما عن أبـي الضحى به.

قال أبو عاصم: كأن الدكتور محمد ضياء الأعظمي غفل عن وجود الحديث في الصحيحين، فعزاه للمصنف، وابن عبد البر في الجامع، والخطيب، وهذا قصور منه والله يغفر لنا وله.

١٨٥ ـ قوله: «ثنا حميد»:

هو ابن أبـي حميد الطويل، الإمام الحافظ أبو عبيدة البصري، أدرك أنس بن مالك، وروى عن كبار التابعين، وكان من العلماء، وثقه الجمهور فيما بيّن، فقد تكلموا في أحاديثه عن أنس، وقالوا: إنما أخذها من ثابت، وربما قالوا: من الحسن، ولم يسمع من أنس إلا خمسة أحاديث، لذلك أدخلوه في المدلسين، وحديثه في الكتب الستة.

قوله: «عن أبـي رجاء»:

اسمه سلمان البصري، مولى أبـي قلابة، وثقه العجلي وغيره، وله عند الشيخين حديث العرنيين.

قوله: «عن أبـي المهلب»:

الجرمي، عم أبـي قلابة الجرمي، مختلف في اسمه، ذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من أهل البصرة ووثقه هو والعجلي، وابن حجر.

قوله: «فيمرق من الدين»:

وذلك لأن الله تعالى يقول: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ...﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِى ٱلْكَذِبَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَـٰتِ=

١٨٦ ــ أخبرنا عمرو بن عون، عن خالد بن عبد الله، عن عطاء بن السائب، عن أبـي البختري وزاذان قالا: قال عليّ: وآبَرْدَها على الكبد، إذا سئلتُ عما لا أعلم أن أقول: الله أعلم.

= ٱللَّهِ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ﴾.

قوله: «ويكون من المتكلفين»:

وذلك لأن القول فيما لا يعلم نوع من التكلف، قال تعالى: ﴿قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ﴾.

١٨٦ ــ قوله: «أخبرنا عمرو بن عون»:

هو الواسطي تقدمت ترجمته هو وخالد بن عبد الله في حديث رقم ١٠٧ وعطاء بن السائب في حديث رقم ١١.

قوله: «عن أبـي البختري»:

اسمه سعيد بن فيروز الطائي مولاهم، الإمام التابعي الفقيه أحد العباد الصالحين، خرج مع ابن الأشعث على الحجاج فقتل في وقعة الجماجم، قال حبيب بن أبـي ثابت: اجتمعت أنا وسعيد بن جبير وأبو البختري فكان أبو البختري أعلمنا وأفقهنا، وقد حكى ابن معين أنه لم يسمع من علي رضي الله عنه شيئاً، وعلى هذا فحديثه هنا منقطع، لكن لا يضر لأن سماع زاذان من علي رضي الله عنه ثابت.

قوله: «وزاذان»:

الكندي، كنيته أبو عمر البزاز أحد ثقات التابعين، وكان من شيعة أمير المؤمنين علي رضي الله عنه، قال ابن الجنيد: سئل يحيى عن زاذان وحميد ابن هلال فوثقهما وقال: لا تسأل عن مثل هؤلاء.

قوله: «قال علي»:

هو أمير المؤمنين ورابع الخلفاء الراشدين المهديين علي بن أبـي طالب ابن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي القرشي، ابن عم حبيب الله وصفيه ونبيه ﷺ، =

. . . .

= وزوج ابنته، رجح جمعٌ من الأئمة الأعلام أنه أول من أسلم وأنه ثبتت له من الفضائل والمناقب ما لم تثبت لأحد غيره من الصحابة، وهو أحد العشرة المبشرين، مات يوم مات وما بالأرض أفضل منه بإجماع أهل السنة والجماعة، رضي الله عنه وأرضاه أحسن الرضا.

قوله: «وآبْرَدَها على الكبد»:

وفي رواية الشعبي، عن علي: ما أبردها على الكبد، وذلك لما تبعثه في النفس من الراحة برفع الكلفة ومشقة الجواب، وفيها أيضاً السلامة وهي تدل على شدة ورع قائلها وتمسكه، وعلى سعة علمه بخلاف ما يعتقده بعض الجهلة من أنها تدل على قصر باعه، فهذا نبـي الله ﷺ وهو الذي لا ينطق عن الهوى ثبت عنه قوله لا أدري، بوب لذلك البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة فقال: باب ما كان النبـي ﷺ يسأل مما لم ينزل عليه الوحي فيقول: لا أدري، أو لم يجب حتى ينزل عليه الوحي ولم يقل برأي ولا بقياس لقوله تعالى: ﴿بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ. . .﴾ الآية، يشير إلى حديث ابن عمر عند ابن حبان في صحيحه، والحاكم في المستدرك أن رجلاً سأل النبـي ﷺ أي البقاع شر؟ قال: لا أدري حتى أسأل جبريل، فسأل جبريل فقال: لا أدري حتى أسأل ميكائيل فجاء فقال: خير البقاع المساجد، وشرها الأسواق، وروى عبد الرزاق من حديث المقبري، عن أبـي هريرة مرفوعاً: «ما أدري الحدود كفارات لأهلها أم لا. . .» الحديث، قال الدارقطني: تفرد به عبد الرزاق، وعلى هذا مشى الخلفاء من بعده ﷺ ومن بعدهم التابعون وأئمة المذاهب أن يقولوا لما لا يعلمون: الله أعلم. فقد ثبت عن أبـي بكر رضي الله عنه قوله: أي سماء تظلني وأي أرض تقلني إذا قلت في كتاب الله بغير علم، وعن ابن سيرين قال: «لم يكن أحد بعد النبـي ﷺ أهيب لما لا يعلم من عمر. .» الأثر، وهذا ابن عمر يروى عنه عقبة بن مسلم قال: صحبته أربعة =

. . . .

= وثلاثين شهراً فكان كثيراً ما يسأل فيقول: لا أدري، وهذا القاسم كان كثيراً ما يسأل فيقول: لا أدري، ويقول: إن من إكرام المرء نفسه أن لا يقول إلا ما أحاط به علمه، وقال ابن عجلان: إذا أخطأ العالم لا أدري أصيبت مقاتله، وسئل الشعبي عن مسألة فقال: لا أدري، فقيل له: أما تستحي من قولك لا أدري وأنت فقيه العراقيين؟ قال: لكن الملائكة لم تستح حين قالت: سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا، وجاء رجل من أهل المغرب إلى مالك محملاً بأسئلة فأكثر من قول لا أدري، فقال له الرجل: يا أبا عبد الله تقول لا أدري؟! قال: نعم، وبلغ من وراءك أني لا أدري، قال ابن وهب: كنت أسمع مالكاً كثيراً ما يقول: لا أدري، ولو كتبنا عنه لا أدري لملأنا الألواح، وكان مالك يقول: كان رسول الله ﷺ إمام المسلمين وسيد العالمين يسأل عن الشيء فلا يجيب حتى يأتيه الوحي، وروى حماد بن زيد قال: كان لنا قاص يقول: الوقوف عند الشبهة، خير من الاقتحام على الهلكة، وقال ابن المقفع: من أنف من قول لا أدري تكلف الكذب، قال عبد الله بن هرمز: ينبغي للعالم أن يورث جلساءه من بعده لا أدري حتى يكون ذلك أصلاً في أيديهم يفزعون إليه إذا سئل أحدهم عما لا يدري قال: لا أدري، وفي ذلك يقول بعضهم:
لقد حببت إليّ لا أدري حتى أردت قولها فيما أدري.

وإسناد الأثر على شرط الصحيح إلا أن عطاء اختلط بآخره، وسماع خالد بن عبد الله منه بعد الاختلاط، قال ابن علية قال لي شعبة: ما حدثك عطاء عن رجال زاذان وميسرة وأبي البختري فلا تكتبه، وما حدثك عن رجل بعينه فاكتبه. قلت: حديث عطاء في هذا الباب مقبول، سيما وقد تابعه عن عطاء: سفيان وهو ممن سمع منه قبل الاختلاط، أخرجه الآجري في أخلاق العلماء [/ ٥٣] وأخرجه ابن عبد البر في الجامع [٢/ ٦٥] باب ما يلزم العالم إذا سئل عما لا يدريه من وجوه العلم، من طريق الحماني، ثنا خالد به إلا أنه قال: =

١٨٧ ــ أخبرنا أبو نعيم، ثنا شريك، عن عطاء بن السائب، عن أبـي البختري، عن علي قال: يا بردها على الكبد أن يقول لما لا يعلم: الله أعلم.

١٨٨ ــ أخبـرنـا محمـد بـن يـوسـف، ثنـا عميـر بـن عرفجة، ثنا رزيـن أبـو النعمـان، عـن علي بـن أبـي طـالـب قـال: إذا سئلتـم عمـا لا تعلمون فاهربوا، قالوا: وكيف الهرب يـا أميـر المؤمنين؟ قال تقولون: الله أعلم.

= أي أرض تقلني أو أي سماء تظلني إذا قلت في كتاب الله ما لا أعلم، ولتمام التخريج انظر الآثار التالية.

١٨٧ ــ **قوله: «أخبرنا أبو نعيم»:**

هو الفضل بن دكين الإمام الحافظ، وشريك هو ابن عبد الله النخعي القاضي، تقدما، تابع أبا نعيم، عن شريك: يحيى بن عبد الحميد الحماني، أخرجه من طريقه الخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/ ١٧١] باب ما جاء في الإحجام عن الجواب إذا خفي عن المسؤول وجه الصواب.

١٨٨ ــ **قوله: «ثنا عمير بن عرفجة»:**

الفائشي ــ بالفاء ــ نسبة إلى فائش بطن من همدان، كنيته أبو عرفجة الكوفي أحد أفراد المصنف، روى عنه ثلاثة، ووثقه ابن حبان حسب وذلك على قاعدته.

قوله: «ثنا رزين أبو النعمان»:

كذا في جميع النسخ، ولم أجد فيمن اسمه رزين من يكنى بأبـي النعمان، ويشبه أن يكون من تصحيفات النساخ قلبوا اسمه وكنيته فالذي يروي عن أمير المؤمنين هو أبو رزين، ففي الجرح والتعديل لابن أبـي حاتم: أبو رزين، روى عن علي رضي الله عنه، روى عنه ابنه عبد الله بن أبـي رزين، ذكره أبـي، عن إسحاق بن منصور، عن يحيـى بن معين أنه سئل عن حديث رواه =

١٨٩ ـ أخبرنا محمد بن حميد، ثنا جرير، عن منصور، عن مسلم البطين، عن عزرة التميمي قال: قال علي: وآبَرْدَها على الكبد ثلاث مرات قالوا: وما ذاك يا أمير المؤمنين؟ قال: أن يسأل الرجل عما لا يعلم فيقول: الله أعلم.

= موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن أبي رزين، عن أبي رزين، عن علي رضي الله عنه، قيل ليحيى: من أبو رزين هذا؟ قال: كذا هو ولم يعرفه، وبكل حال فإن عمير بن عرفجة لم يدرك هذه الطبقة، وقد أخرج الخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/ ١٧١] باب ما جاء في الإحجام عن الجواب إذا خفي عن المسؤول وجه الصواب من طريق سعدان بن نصر، أنا معتمر ـ كذا ـ ابن سليمان وصوابه: معمَّر ـ بتشديد الميم بعد العين المهملة ـ ابن سليمان، عن عبد الله بن بشر أنّ علي بن أبي طالب سئل عن مسألة فقال: لا علم لي، ثم قال: وابردها على الكبد سئلت عما لا أعلم فقلت لا أعلم وهذا أيضاً منقطع عبد الله بن بشر هو ابن النبهان الرقي يروي عن حميد الطويل، والأعمش والطبقة.

١٨٩ ـ **قوله: «أخبرنا محمد بن حميد»:**

هو الرازي تقدمت ترجمته في حديث رقم ٣٣ وجرير هو ابن عبد الحميد ترجمته في حديث رقم ٢٥، ومنصور هو ابن المعتمر ترجمته في حديث رقم ٣٠.

قوله: «عن مسلم البطين»:

هو مسلم بن عمران ويقال: ابن أبي عمران البطين، الإمام الحافظ الثقة أبو عبد الله الكوفي أحد رجال الكتب الستة المحتج بهم، وثقه الإمام أحمد وابن معين وأبو حاتم والجمهور.

قوله: «عن عزرة التميمي»:

أحد أفراد المصنف روى حديثه الحافظ البيهقي في المدخل من طريق =

١٩٠ ـ أخبرنا فروة بن أبـي المغراء. ثنا علي بن مسهر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ابن عمر أن رجلاً سأله عن مسألة فقال: لا علم لي بها، فلما أدبر الرجل قال ابن عمر: نِعْمَ ما قال ابن عمر، سئل عما لا يعلم فقال: لا علم لي به.

= إبراهيم بن موسى الرازي، عن جرير ووقع عنده: عن عروة التميمي، فما كان من محققه الدكتور الأعظمي إلا أن قال: عروة الفقيمي التميمي صحابـي رضي الله عنه يروي عنه ابنه غاضر! ، كذا قال متسرعاً، قال مسلم بن الحجاج صاحب الصحيح في كتابه الجليل المنفردات والوحدان: عزرة التميمي، عن علي، لم يرو عنه إلا مسلم البطين. اهـ. والأثر أخرجه البيهقي في المدخل [/ ٤٣٠ ـ ٤٣١] باب التوقي عن الفتيا والتثبت فيها، من طريق إبراهيم بن موسى الرازي، ثنا جرير به، رقم ٧٩٤.

تابعه الشعبـي، عن علي رضي الله عنه، علقه ابن عبد البر في الجامع [٢/٦٦] باب ما يلزم العالم إذا سئل عما لا يدريه من وجوه العلم فقال: وذكر الشعبـي عن علي... فذكره، قال الدارقطني: سمع الشعبـي من علي حرفاً، والله أعلم.

١٩٠ ـ قوله: «أخبرنا فروة بن أبـي المغراء»:

الكندي، كنيته أبو القاسم، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٢١، وهو من رجال البخاري، وترجمة علي بن مسهر في حديث رقم ١٦، وهشام بن عروة في حديث رقم ١٢٧، وعروة بن الزبير في حديث رقم ١٥.

قوله: «أن رجلاً سأله عن مسألة»:

لم تبينها رواية المصنف وبينتها رواية أبـي داود في الناسخ والمنسوخ، من طريق محمد بن يحيـى الذهلي، عن أحمد بن شبيب. ثنا أبـي، عن يونس، عن ابن شهاب، عن خالد بن أسلم قال: خرجنا مع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فقال أعرابـي: أخبرني عن قول الله: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا=

١٩١ ـ حدثنا يحيى بن حماد، ثنا أبو عوانة، عن مغيرة، عن الشعبي قال: لا أدري نصف العلم.

= ﴿يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ...﴾ الآية، قال ابن عمر رضي الله عنهما: من كنزها فلم يؤد زكاتها فويل له، إنما كان هذا قبل أن تنزل الزكاة، فلما أنزلت جعلها الله طهراً للأموال، ثم التفت إلي فقال: ما أبالي لو كان لي مثل أحد ذهباً أعلم عدد أزكيه وأعمل فيه بطاعة الله، فقال الأعرابي: أخبرني: أترث العمة؟ قال ابن عمر: لا أدري، فلما أدبر قَبَّلَ ابن عمر يديه ثم قال: نِعْمَ ما قال أبو عبد الرحمن سئل عما لا يدري فقال لا أدري، رواه بطوله الحافظ البيهقي في المدخل [/ ٤٣١ ـ ٤٣٢] باب التوقي عن الفتيا والتثبت فيها، من طريق محمد بن علي الصائغ، عن أحمد بن شبيب به، رقم ٧٩٦، ورواه البخاري في صحيحه معلقاً مختصراً في كتاب الزكاة، باب ما أدى زكاته فليس بكنز رقم ١٤٠٤ معلقاً، فقال:
وقال أحمد بن شبيب...، فذكره إلى قوله: طهراً للأموال، تابعه عقيل، عن ابن شهاب، أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الزكاة، باب ما أدى زكاته فليس بكنز رقم ١٧٨٧ أيضاً بلفظ مختصر إلى قوله: واعمل فيه بطاعة الله عز وجل.
تابع علي بن مسهر، عن هشام: ابن نمير، أخرجه ابن سعد في الطبقات [٤/ ١٤٤] بلفظ حديث الباب.
وتابع هشام بن عروة، عن عروة: أبو الأسود، أخرجه ابن عبد البر في الجامع [٢/ ٦٥] باب ما يلزم العالم إذا سئل عما لا يدري من وجوه العلم، ولتمام التخريج انظر أثر رقم ١٩٢.

١٩١ ـ قوله: «حدثنا»:
وفي «د»: أخبرنا.
قوله: «عن مغيرة»:
هو ابن مقسم الكوفي، كنيته أبو هشام الضبي مولاهم الأعمى، الحافظ الفقيه الحقه الذهبي بصغار التابعين وقال: لا أعلم له شيئاً عن أحد من الصحابة، =

١٩٢ ــ أخبرنا عبد الله بن مسلمة، ثنا عبد الله العمري، عن نافع أن رجلاً جاء إلى ابن عمر فسأله عن شيء فقال: لا علم لي، ثم التفت بعد أن قفّا الرجل فقال: نعم ما قال ابن عمر سئل عما لا يعلم فقال: لا علم لي يعني ابن عمر نفسه.

= ومغيرة معروف بقوة الحفظ وحضور الذهن وكان يقول: ما وقع في مسامعي شيء فنسيته، وثقه الجمهور إلا أنهم ذكروه في المدلسين، قالوا كان يدلس عن إبراهيم ما لم يسمعه، لذلك ضعفوا روايته عنه خاصة.

قوله: «لا أدري نصف العلم»:

تقدم قول ابن مسعود قريباً: فإن من العلم أن يقول لما لا يعلم الله أعلم، وفي رواية مسلم: فإن من فقه الرجل، قال الحافظ في الفتح في معنى قولهم: لا أدري نصف العلم: أي أن تمييز المعلوم من المجهول نوع من العلم، وسيأتي بسط معنى النصف والشطر في كلام العرب في كتاب الطهارة، عند الكلام على حديث أبـي مالك الأشعري: الطهور شطر الإيمان. قال ابن وهب: سمعت مالكاً يقول: من تقية العالم أن يقول لا أعلم، فإنه عسى أن يهيأ له الخير.

والأثر أخرجه الحافظ البيهقي في المدخل [/٤٣٥] باب التوقي عن الفتيا والتثبت فيها، من طريق ابن مهدي، عن أبـي عوانة به، رقم ٨١٠، ورواه الخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/١٧٣] باب ما جاء في الإحجام عن الجواب إذا خفي عن المسؤول وجه الصواب، من طريق عفان، عن أبـي عوانة به.

وفي الباب عن أبـي الدرداء، علقه ابن عبد البر في الجامع [٢/٦٨] باب ما يلزم العالم إذا سئل عما لا يدريه من وجوه العلم، فقال: وقال أبو الدرداء: قول الرجل فيما لا يعلم: لا أعلم نصف العلم.

١٩٢ ــ قوله: «أخبرنا عبد الله بن مسلمة»:

هو القعنبـي، الحارثي، الإمام القدوة شيخ الإسلام، أبو عبد الرحمن المدني نزيل البصرة، من أجل تلاميذ مالك، وكان ابن معين وابن المديني لا يقدمان =

١٩٣ ـ أخبرنا محمد بن حميد، ثنا جرير، عن مغيرة قال: كان عامر إذا سئل عن شيء يقول: لا أدري، فإن ردّوا عليه قال: إن حلفت لك بالله إن كان لي به علم.

= عليه أحداً في الموطأ، قال أبو حاتم: ثقة حجة لم أر أخشع منه، وقال ابن معين: ما رأيت رجلاً يحدث لله إلا وكيعاً والقعنبي.

تابع المصنف، عن القعنبي: يعقوب بن سفيان، أخرجه في المعرفة [١/ ٤٩٣] ومن طريق يعقوب بن سفيان أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/ ١٧٢] باب الإحجام عن الجواب إذا خفي عن المسؤول وجه الصواب.

تابع القعنبي، عن العمري: ابن وهب، أخرجه ابن عبد البر في الجامع [٢/ ٦٥] باب ما يلزم العالم إذا سئل عما لا يدري من وجوه العلم.

وتابع قول نافع عن ابن عمر:

١ ـ ابن عجلان، أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه عقب حديث العمري المتقدم.

٢ ـ مجاهد بن جبر، حديثه عند ابن عبد البر في الجامع من طريق وكيع، عن الأعمش، عنه قال: سئل ابن عمر عن فريضة من الصلب فقال: لا أدري، فقيل له: ما يمنعك أن تجيبه؟ فقال: سئل ابن عمر عما لا يدري فقال: لا أدري.

٣ ـ عقبة بن مسلم، أخرجه يعقوب بن سفيان في المعرفة [١/ ٤٩٣] ومن طريقه الخطيب في الفقيه والمتفقه، من حديث ابن المبارك، عن حيوة بن شريح، عنه، قال: سئل ابن عمر عن شيء فقال: لا أدري، أتريدون أن تجعلوا ظهورنا جسوراً لكم في نار جهنم أن تقولوا أفتانا ابن عمر بهذا، تابعه حفص بن عاصم، عن حيوة، أخرجه ابن عبد البر في الجامع [٢/ ٦٨] ولتمام التخريج انظر أثر قم ١٩٠ .

١٩٣ ـ قوله: «إن حلفت لك بالله. . .»:

يعني: أكنت مصدقي؟، ووقع في النسخ المطبوعة: «إن شئت حلفت لك بالله. . .»، وهو من الزيادات القبيحة التي وقعت في الكتاب.

١٩٤ ـ أخبرنا هارون بن معاوية، عن حفص، عن أشعث، عن ابن سيرين قال: ما أبالي سئلت عما أعلم وما لا أعلم، لأني إذا سئلت عما أعلم قلت: ما أعلم، وإذا سئلت عما لا أعلم قلت: لا أعلم.

١٩٥ ـ أخبرنا هارون، عن حفص، عن الأعمش قال: ما سمعت إبراهيم يقول قط حلال ولا حرام، إنما كان يقول: كانوا يكرهون، وكانوا يستحبون.

---

١٩٤ ـ قوله: «أخبرنا هارون بن معاوية»:

هو الأشعري، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٣، وحفص هو ابن غياث، وأشعث هو ابن عبد الملك الحمراني، وابن سيرين هو محمد، ترجمتهم في حديث رقم ١١٠.

قوله: «ما أبالي سئلت عما أعلم وما لا أعلم»:

لأن جوابه فيهما واحد وهو: لا أعلم، كأنها حببت إليه، روى ابن عبد البر عن بعضهم: لقد حببت إلي لا أعلم حتى وددت قولها فيما أعلم، ولا يعني هذا أن ابن سيرين لم يكن يفتي، كيف وهو أحد الأئمة الفقهاء؟ لكن المراد ـ والله أعلم ـ أني لا أستحيي من قولها سواء فيما أعلم أو لا أعلم.

١٩٥ ـ قوله: «كانوا يكرهون، وكانوا يستحبون»:

يعني لشدة ورعه في الفتيا، ومثله ما رواه ابن سعد في الطبقات من حديث حماد بن زيد، عن أبي هاشم المخزومي، قال: قلت لإبراهيم: يا أبا عمران أما بلغك حديث عن النبي ﷺ تحدثنا؟ قال: بلى، ولكن أقول: قال عمر، وقال عبد الله، وقال علقمة، وقال الأسود، أجد ذلك أهون علي، وروى أبو نعيم في الحلية من حديث عمر بن حفص، عن أبيه، عن الأعمش نحو حديث الباب إلا أنه قال: قال إبراهيم: «كانوا يكرهون أن يسموا العبد عبد الله يخافون أن يكون ذلك عتقاً، وكانوا يكرهون أن يظهروا صالح ما يسرون، =

. . . .

* * *

= وكانوا يعطون الشيء ويكرهون أن يقولوا أعطيك احتسب به الخير، وكانوا يعطون ويسكتون ولا يقولون شيئاً...» الأثر، وروى أبو خيثمة في العلم [/١١٨] رقم ٣٨، ومن طريقه أبو زرعة في تاريخه [١/٦٦٨] رقم ٢٠١٥ من حديث عثام بن علي قال: سمعت الأعمش يقول: ما سمعت إبراهيم يقول في شيء برأيه قط.

٧ ـ بَابُ تَغَيُّرِ الزّمَانِ ومَا يُحدَث فِيه

١٩٦ ـ أخبرنا يعلى، ثنا الأعمش، عن شقيق قال: قال عبد الله: كيف أنتم إذا لبستكم فتنة يهرم فيها الكبير، ويربو فيها الصغير ويتخذها الناس سنة، فإذا غُيّرت قالوا: غيرت السنة؟ قالوا: ومتى ذاك يا أبا عبد الرحمن؟ قال: إذا كثرت قراؤكم، وقلّت فقهاؤكم، وكثرت أمراؤكم، وقلت أمناؤكم، والتمست الدنيا بعمل الآخرة.

قوله: «باب تغير الزمان»:

وللبخاري في الصحيح نحوه، والمراد: تغير أهله، فحذف المضاف إيجازاً، وقد بوّب لذلك البغوي في شرح السنة فقال: باب تغير الناس وذهاب الصالحين، وهو الأولى لأن الزمان لا يتغير، وهو باق على حاله الليل هو الليل، والنهار هو النهار، وإنما الذي يتغير أهله، الذين خلفوا من سبقهم منحرفين عن نهجهم، متبعين أهواءهم وشهواتهم كما قال تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا﴾، وللخنساء في هذا المعنى:

إنّ الزمانَ وما يَفْنَى لَهُ عَجَبٌ أَبْقَى لنا ذَنَباً وٱسْتُؤصِلَ الرأسُ
إن الجَديدَيْنِ في طُول اختِلافِهِمَا لاَ يَفسُدانِ ولَكِنْ يَفْسُدُ الناسُ

وتعني بالجديدين الليل والنهار، وقد اقتضت الحكمة الإلهية في الكون أن يكون هناك تلازم بين الأسباب والمسببات، بين ما يحدث في الزمان من فتن ونوازل ومصائب، وبين أفعال العباد ومكاسبهم، قال تعالى: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم=

. . . .

= مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَن كَثِيرٍ﴾، وقال تعالى: ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي ٱلنَّاسِ . . .﴾ الآية، وفي حديث زينب بنت جحش قلت يا رسول الله: أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: نعم إذا كثر الخبث، أخرجاه في الصحيحين، والآيات والآحاديث في هذا المعنى كثيرة، وقد أورد المصنف في هذا الباب بعض الآثار عن الصحابة والتابعين في نهيهم عن القياس، وترك ما أحدثه الناس بعد نبيهم ﷺ من معارضة سنته بالرأي والهوى، وأن ذلك من البدع التي أحدثها الناس.

قوله: «وما يُحدَثُ فيه»:

يعني من البدع المضلة، والأهواء المخلة، ومنه ما روى عنه ﷺ من حديث بكر بن عبد الله المزني مرسلاً: «حياتي خير لكم تحدثون ويحدث لكم. . .» الحديث، ومنه قول ابن مسعود: إنكم اليوم على الفطرة، وإنكم ستحدثون ويحدث لكم، فإذا رأيتم محدثة فعليكم بالهدي الأول.

١٩٦ ــ قوله: «أخبرنا يعلى»:

هو ابن عبيد الطنافسي أحد الثقات من رجال الستة، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٩، والأعمش هو سليمان بن مهران الإمام الحافظ المشهور، وشقيق هو ابن سلمة كنيته أبو وائل، وعبد الله هو ابن مسعود، ترجمتهم جميعاً في أول حديث عند المصنف.

قوله: «إذا لَبِسَتْكم فتنة»:

أصل اللبْس: ستر الشيء، ويأتي على معانٍ كثيرة، يقال: لَبَسْت الأمر على القوم ألبسه لبساً إذا شبهته عليهم وجعلته مشكلاً، قال تعالى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَٰهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم مَّا يَلْبِسُونَ﴾، واللبس أيضاً: الخلط، يقال: لبست الأمر بعضه ببعض إذا خلطت بينهم، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ . . .﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوٓا إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ . . .﴾ الآية، ووقع في الروايات من طريق إبراهيم، عن علقمة: كيف =

. . . .

= أنتم إذا التبستكم، وفي رواية: إذا ألبستكم، والمعنى ليس ببعيد، فالتلبيس كالتخليط.

قوله: «فتنة»:

لعل المراد بها: البدعة، ففي رواية لإبراهيم، عن علقمة: كيف أنتم إذا ألبستكم فتنة فتتخذ سنة، فقوله: فيتخذها الناس سنة، يعني يتخذون ما ابتدعوا من الأمور سنة لموافقتها أهواءهم، وفي حديث حذيفة في الفتن: قلت يا رسول الله هل بعد هذا الخير شر؟ قال: نعم قوم يستنون بغير سنتي، ويهتدون بغير هديـي. . .» الحديث، رواه ابن وضاح في البدع والنهي عنها من طريق أسد بن موسى، عن الوليد بن مسلم، وهو في الصحيحين من حديث الوليد باختلاف في اللفظ يسير، وروى ابن بطة في الإبانة من حديث ابن مسعود مرفوعاً: لم يكن نبي قط إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يتبعون أمره ويهتدون بسنته، ثم يأتي من بعد ذلك أمراء يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون يغيرون السنن، ويظهرون البدع. . .» الحديث، وأخرجه مسلم بلفظ مقارب، ووقع في رواية عمرو بن ميمون: ويتخذها الناس ديناً.

قوله: «فإذا غيرت»:

وفي رواية إبراهيم، عن علقمة الآتية: وإذا ترك منها شيء قيل: تركت السنة، وفي رواية قتادة، عن عبد الله: فإذا غيرت يوماً قيل: هذا منكر.

قوله: «إذا كثرت قراؤكم وقلت فقهاؤكم»:

وفي رواية إبراهيم، عن علقمة الآتية: إذا ذهبت علماؤكم، وكثرت جهلاؤكم، زاد عمرو بن ميمون: وكثرت خطباؤكم، ولعلقمة وقتادة وعمرو بن ميمون في آخر الحديث: وتفقه لغير الدين، والتمست الدنيا بعمل الآخرة، وفي الموطأ من مراسيل يحيـى بن سعيد أن ابن مسعود قال لإنسان: إنك في زمان كثيرٍ فقهاؤه قليلٍ قراؤه يحفظ فيه حدود القرآن، وتضيع =

. . . .

= حروفه، قليلٍ من يسأل، كثيرٍ من يعطي، يطيلون فيه الصلاة ويقصرون فيه الخطبة يبدُّون أعمالهم قبل أهواءهم، وسيأتي على الناس زمان قليلٌ فقهاؤه، كثير قراؤه، تحفظ فيه حروف القرآن وتضيع حدوده، كثير من يسأل، قليل من يعطي، يطيلون فيه الخطبة، ويقصرون فيه الصلاة، يبدُّون فيه أهواءهم قبل أعمالهم.

وإسناد حديث الباب صحيح موقوف، تابعه عن يعلى: محمد بن عبد الوهاب، أخرجه من طريقه الحاكم في المستدرك [٤/ ٥١٤] كتاب الفتن والملاحم، وسكت عنه، وقال الحافظ الذهبي في التلخيص: على شرطهما، ورواه أيضاً من طريقه ــ أعني من طريق محمد بن عبد الوهاب ــ الحافظ البيهقي في المدخل [/٤٥٣] باب ما يخشى من رفع العلم وظهور الجهل، رقم ٨٥٨.

وتابعه عن الأعمش:

١ ــ أبو معاوية ــ وهو من أثبت الناس فيه وأعرفهم بحديثه ــ أخرجه من طريقه الحافظ ابن أبي شيبة في المصنف [١٥/ ٢٤] كتاب الفتن، باب من كره الخروج في الفتنة وتعوذ منها، رقم ١٩٠٠٣.

٢ ــ عيسى بن يونس، أخرجه من طريقه الحافظ نعيم بن حماد في الفتن [١/ ٤١ ــ ٤٢] باب ما كان من رسول الله ﷺ من التقدم ومن أصحابه في الفتن التي هي كائنة، رقم ٥١.

٣ ــ ابن نمير، أخرجه البيهقي في الشعب، باب إخلاص العمل لله [١٢/ ٢٧٦] رقم ٦٥٥٢.

وتابع شقيقاً، عن عبد الله: علقمة بن قيس، أخرجه المصنف في الحديث الآتي من طريق خالد بن عبد الله، عن يزيد بن أبي زياد، عن إبراهيم، عنه، به.

تابع خالد بن عبد الله: سفيان الثوري، أخرجه من طريقه ابن وضاح في البدع =

. . . .

= والنهي عنها [/٨٩] باب فيما يدال الناس بعضهم من بعض والبقاع ــ ومن طريقه أخرجه ابن عبد البر في الجامع [١/ ٢٣٠ ــ ٢٣١] باب ذم الفاجر من العلماء ــ واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد [١/ ٩١ ــ ٩٢] سياق ما روي عن النبـي ﷺ في التمسك بالكتاب والسنة، رقم ١٢٣، وابن حزم في الأحكام [٧/ ٣٢٩] باب في إبطال التقليد.

وتابعه أيضاً عن يزيد بن أبـي زياد: جرير بن عبد الحميد، أخرج حديثه الحافظ نعيم بن حماد في الفتن [١/ ٤١ ــ ٤٢] باب ما كان من رسول الله ﷺ من التقدم ومن أصحابه في الفتن التي هي كائنة، رقم ٥١.

وخالف محمد بن نبهان الرواة عن يزيد بن أبـي زياد فرفعه، أخرجه من طريقه الحافظ أبو نعيم في الحلية [١/ ١٣٦] قال الحافظ أبو نعيم عقبه: كذا رواه محمد بن نبهان مرفوعاً، والمشهور من قول عبد الله موقوف.

وتابعهم عن ابن مسعود: عمرو بن ميمون الأودي، أخرج حديثه الحافظ نعيم بن حماد في الفتن [١/ ٤٨] باب ما كان من رسول الله ﷺ التقدم ومن أصحابه في الفتن التي هي كائنة: حدثنا هشيم، عن أبـي بلج، عنه، به، رقم ٦٩.

نعم وقد روي حديث عبد الله هذا من غير هذا الوجه، فأخرجه الحافظ عبد الرزاق في المصنف [١١/ ٣٥٩ ــ ٣٦٠] باب الفتن، عن معمر، عن قتادة، أن ابن مسعود قال: فذكره، ٢٠٧٤٢، هذا منقطع، وهو شاهد لما تقدم، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه ابن بطة في الإبانة [٢/ ٥٩٤] باب إعلام النبـي ﷺ أمته أمر الفتن الجارية، رقم ٧٥٨.

ورواه الحافظ ابن وضاح في البدع والنهي عنها [/ ٣٤] باب كل محدثة بدعة، أنا أسد، عن محمد بن طلحة، عن زبيد اليامي، عن ابن مسعود بلفظ فيه اختصار.

١٩٧ ــ أخبرنا عمرو بن عون، عن خالد بن عبد الله، عن يزيد بن أبـي زياد، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال: كيف أنتم إذا لبستكم فتنة يهرم فيها الكبير، ويربو فيها الصغير، إذا ترك منها شيء قيل: تركت السنة؟ قالوا: ومتى ذاك؟ قال: إذا ذهبت علماؤكم، وكثرت جهلاؤكم، وكثرت قراؤكم، وقلَّت فقهاؤكم، وكثرت أمراؤكم، وقلت أمناؤكم، والتمست الدنيا بعمل الآخرة، وتفقه لغير الدين.

١٩٨ ــ أخبرنا أبو المغيرة، ثنا الأوزاعي قال: أنبئت أنه كان يقال: ويل للمتفقهين لغير العبادة، والمستحلين الحرمات بالشبهات.

---

١٩٧ ــ قوله: «أخبرنا عمرو بن عون»:

هو الواسطي الحافظ أبو عثمان البزاز، تقدمت ترجمته هو وخالد بن عبد الله في حديث رقم ١٠٧.

قوله: «عن يزيد بن أبـي زياد»:

الهاشمي مولاهم، كنيته: أبو عبد الله الكوفي أحد الضعفاء، ممن يكتب حديثه في الشواهد والمتابعات، قال أبو حاتم: ليس بالقوي، وقال العجلي: جائز الحديث، كان بآخره يلقن، وقال الإمام أحمد: لم يكن بالحافظ، استشهد به البخاري، وروى له مسلم مقروناً بغيره.

وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي، تقدمت ترجمتهما في حديث رقم ٣٠، وعبد الله: هو ابن مسعود ترجمته في أول حديث عند المصنف، وإسناد الحديث على شرط الشيخين، تقدم الكلام على تخريجه في الحديث قبله.

١٩٨ ــ قوله: «أخبرنا أبو المغيرة»:

هو عبد القدوس بن الحجاج أحد رجال الستة الثقات، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٠٢، و «الأوزاعي» هو عبد الرحمن بن عمرو الفقيه المشهور، =

. . . .

= تقدمت ترجمته أيضاً في حديث رقم ٨٠.

قوله: «أنبئت أنه كان يقال»:

لم أقف على من أنبأه أو وصله، وجميع الذين رووه قالوا مثل ما قال المصنف هنا أو نحوه.

قوله: «ويل للمتفقهين لغير العبادة»:

يعني لغير العمل فيكون إما لأجل المباهاة، أو لنيل شيء من عرض الدنيا وقد روى ابن أبـي شيبة في المصنف من حديث سعيد بن يسار، عن أبـي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من تعلم علماً مما يبتغي به وجه الله لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضاً من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة يعني ريحها، وأخرجه أبو داود وابن ماجه من طريقه، وروى ابن ماجه، وابن حبان، والحاكم في المستدرك، من حديث أبـي الزبير، عن جابر رضي الله عنه أن النبـي ﷺ قال: لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء، ولا لتماروا به السفهاء، ولا تخيروا به المجالس فمن فعل ذلك فالنار النار.

قوله: «والمستحلين الحرمات بالشبهات»:

على وجه الحيلة، يرتكبون المحرمات بوجود الشبهة فيخرجون الباطل في صورة الحق لإباحة ما حظره الله، وتحليل ما حرمه الله، وكل ذلك من الخديعة والمواربة والمماكرة لله تعالى في معاملاته وعباداته نسوا بأنه سبحانه: يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور، قال ابن بطة في إبطال الحيل: حدثنا أبو الحسن أحمد بن عبد الله التميمي، حدثني أبـي قال: سمعت سهل بن عبد الله التستري يقول: من أفتى الناس بالحيلة فيما لا يجوز بتأول الرأي والهوى بلا كتاب ولا سنة فهذا من علماء السوء، وبمثل هذا هلك الأولون والآخرون ولهذا ثلاث عقوبات يعاقب بها في عاجل الدنيا: يبعد علم الورع من قلبه ويضيع منه، وتزين له الدنيا ويرغب فيها ويفتن بها ويطلب الدنيا =

١٩٩ ــ حدثنا صالح بن سهيل مولى يحيى بن أبي زائدة، ثنا يحيى، عن مجالد، عن الشعبي، عن مسروق، عن عبد الله قال: لا يأتي عليكم عام إلا وهو شر من الذي كان قبله، أما إني لست أعني عاماً أخصب من عام ولا أميراً خيراً من أمير، ولكن علماؤكم وخياركم وفقهاؤكم يذهبون ثم لا يجدون منهم خلفاً، ويجيء قوم يقيسون الأمور برأيهم.

= تضييعاً، فلو أعطي جميع الدنيا في هلاك دينه لأخذها ولا يبالي. نسأل الله السلامة، وسيأتي الكلام على معنى الشبهة واختلاف الناس فيها وما يتعلق بها في حديث النعمان بن بشير في كتاب البيوع إن شاء الله.

والأثر أخرجه الحافظ أبو بكر الآجري في أخلاق العلماء [/١٤١] كتاب أخلاق العالم الجاهل المفتتن بعلمه، والبيهقي في المدخل [/٣٢٣] باب كراهية طلب العلم لغير الله رقم ٥٠٦، وفي الشعب [٤/ ٤٧٩] باب فضل العلم وشرف مقداره ضمن أثر ١٧٧٨، والخطيب في اقتضاء العلم العمل [/ ٢٠٣] رقم ١١٩، وفي الفقيه والمتفقه [٢/ ٨٩] باب إخلاص النية والقصد بالفقه وجه الله عز وجل، جميعهم من طريق الوليد بن مزيد، ثنا الأوزاعي به.

١٩٩ ــ **قوله: «حدثنا صالح بن سهيل»:**

هو النخعي، أبو أحمد الكوفي أحد صغار مشايخ المصنف، وقد روى عنه أبو داود في السنن، وثقه الذهبي في الكاشف، وقال ابن حجر: مقبول.

قوله: «ثنا يحيى»:

هو ابن زكريا بن أبي زائدة تقدمت ترجمته في حديث رقم ٣٦.

قوله: «عن مجالد»:

هو ابن سعيد ترجمته في حديث رقم ٣٨.

قوله: «عن الشعبي»:

هو عامر بن شراحيل ترجمته في حديث رقم ١١. =

. . . .

=

قوله: «عن مسروق»:

هو ابن الأجدع الهمداني ترجمته في حديث رقم ١٥٧.

قوله: «عن عبد الله»:

هو ابن مسعود.

قوله: «لا يأتي عليكم عام إلا وهو شر من الذي كان قبله»:

ثبت نحو هذا عن النبي ﷺ، فأخرج البخاري في كتاب الفتن من صحيحه، باب لا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه من حديث الزبير بن عدي قال: أتينا أنس بن مالك فشكونا إليه ما يلقون من الحجاج فقال: اصبروا فإنه لا يأتي عليكم زمان إلا والذي بعده أشر منه حتى تلقوا ربكم سمعته من نبيكم ﷺ، وأخرج الطبراني عن ابن مسعود قوله: أمس خير من اليوم، واليوم خير من غد، كذلك حتى تقوم الساعة.

قوله: «ولا أميراً خيراً من أمير»:

وقع عند الطبراني ــ من طريق سفيان ــ ولا أمة خير من أمة هكذا وقع عنده وقال غيره من طريق سفيان مثل ما قال المصنف وأخشى أن يكون اللفظ قد تصحف.

قوله: «ولكن علماؤكم وخياركم وفقهاؤكم يذهبون»:

وهذا أيضاً قد ثبت معناه من قول النبي ﷺ فأخرج البخاري في الرقاق من صحيحه، باب ذهاب الصالحين من حديث قيس بن أبي حازم، عن مرداس الأسلمي قال: قال النبي ﷺ: يذهب الصالحون الأول فالأول ويبقى حفالة كحفالة الشعير أو التمر لا يباليهم الله باله.

قوله: «يقيسون الأمور برأيهم»:

زاد سفيان، وأبو أسامة عن مجالد: فينهدم الإسلام وينثلم، وقد صح نحو هذا أيضاً عن النبي ﷺ، فأخرج البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة من صحيحه باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس من حديث =

. . . .

= أبي الأسود، عن عروة قال: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: إن الله لا ينزع العلم بعد أن أعطاكموه انتزاعاً، ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم، فيبقى ناس جهال يستفتون فيفتون برأيهم فيضلون ويضلون.

وفي الحديث ذم القول بغير علم والقياس على غير أصل؛ لأن الرأي إذا كان مستنداً إلى أصل من الكتاب أو السنة أو الإجماع فهو محمود كما تقدم لقوله تعالى: ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ...﴾ الآية، وفيه أن الشر يزداد بتقدم الزمان، وكلما تقدم الزمان قل العلماء وأهل الخير والصلاح، ولا يعارض هذا قوله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين حتى يأتي أمر الله...» الحديث، بل هو متفق معه والله أعلم.

وإسناد حديث الباب فيه ضعف من أجل مجالد بن سعيد لكن يقويه ما ذكرته من الشواهد المرفوعة.

تابع صالحاً، عن يحيى: سنيد بن داود، أخرج حديثه ابن عبد البر في الجامع [٢/ ١٦٥] باب ما جاء في ذم القول في دين الله بالرأي والظن والقياس على غير أصل.

وتابع يحيى، عن مجالد:

١ ــ سفيان بن عيينة، أخرج حديثه الطبراني في معجمه الكبير [٩/ ١٠٩] رقم ٨٥٥١، والخطيب في الفقيه والمتفقه [١/ ١٨٢]، ذكر الأحاديث الواردة في ذم القياس وتحريمه والمنع منه، وابن عبد البر في الجامع، في الباب نفسه [٢/ ١٦٥]، والهروي في ذم الكلام [٣٧ ــ أ]، وابن وضاح في البدع والنهي عنها [/ ٣٣] باب كل محدثة بدعة، ويعقوب بن سفيان في المعرفة [٣/ ٣٩٣].

٢ ــ أبو أسامة حماد، أخرج حديثه الحافظ البيهقي في المدخل [/ ١٨٧] باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس في موضع النص، رقم ٢٠٥. =

٢٠٠ ـ أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي خلف، ثنا يحيى بن سليم قال: سمعت داود بن أبي هند عن ابن سيرين قال: أول من قاس إبليس، وما عبدت الشمس والقمر إلا بالمقاييس.

= ٣ ـ يحيى بن سعيد القطان، أخرج حديثه ابن حزم في الإحكام [٥/ ٢٢٣] في الاستحسان والاستنباط في الرأي وإبطال كل ذلك.

٤ ـ أبو خالد الأحمر، أخرج حديثه ابن عبد البر في الجامع [٢/ ١٦٦] في الباب نفسه من طريق ابن أبي شيبة، عنه.

أورده الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد [١/ ١٨٠] وقال: فيه مجالد بن سعيد، وقد اختلط.

قال أبو عاصم: وهم محقق المدخل عند تخريج حديث الباب في موضعين:

الأول: عند عزوه الحديث للطبراني وقوله: رواه الطبراني في الكبير من طريق أبي يزيد، عن مجالد، وإنما رواه من طريق سفيان، عن مجالد.

الثاني: عند عزوه الحديث للخطيب في الفقيه والمتفقه وقوله: رواه من طريق الحميدي، عن مجالد، وإنما رواه من طريق الحميدي، عن سفيان، عن مجالد، فيتنبه لذلك.

٢٠٠ ـ قوله: «ثنا يحيى بن سليم»:

القرشي، الطائفي كنيته أبو محمد، ويقال: أبو زكريا المكي الحذاء أحد رجال الكتب الستة، يقال أن الإمام أحمد تركه لسوء حفظه وتخليطه في الأحاديث، وثقه ابن معين، والعجلي، وقال أبو حاتم: شيخ صالح محله الصدق ولم يكن بالحافظ يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال الدولابي، والنسائي: ليس بالقوي، وتقدمت ترجمة ابن أبي خلف في حديث رقم ٤٣.

قوله: «سمعت داود بن أبي هند»:

تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٢٦، وابن سيرين: هو محمد، ترجمته في حديث رقم ١١٠. =

. . . .

= قوله: «أول من قاس»:

يعني القياس الخطأ المبني على الجهل، البعيد عن إصابة الحق وذلك لقوله: أنا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين، قال أبو جعفر الطبري في تفسيره: وهذا الذي قاله عدو الله ليس لما سأله عنه بجواب، وذلك أن الله تعالى ذكره قال له: ما منعك من السجود؟ فلم يجب بأن الذي منعه أنه خلقه من نار، وخلق آدم من طين، ولكنه ابتدأ خبراً عن نفسه فقال: أنا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين. اهـ. وقد روي هذا الأثر من قول جعفر الصادق فروى هشام بن عمار، عن محمد بن عبد الله القرشي، عن ابن شبرمة قال: دخلت أنا وأبو حنيفة على جعفر بن محمد وسلمت عليه وكنت له صديقاً، ثم أقبلت على جعفر وقلت له: أمتع الله بك هذا رجل من أهل العراق له فقه وعقل، فقال لي جعفر: لعله الذي يقيس الدين برأيه ثم أقبل عليّ فقال: أهو النعمان؟ فقال أبو حنيفة: نعم أصلحك الله، فقال له جعفر: اتق الله ولا تقس الدين برأيك، فإن أول من قاس إبليس إذ أمره الله بالسجود لآدم فقال أنا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين، ثم قال له جعفر: هل تحسن أن تقيس رأسك من جسدك؟ فقال له: لا، وفي رواية أخرى من وجه آخر فقال له: نعم فقال له جعفر: أخبرني عن الملوحة في العينين، وعن المرارة في الأذنين، وعن الماء في المنخرين، وعن العذوبة في الشفتين لأي شيء جعل ذلك؟ قال: لا أدري، قال جعفر: إن الله تعالى خلق العينين فجعلهما شحمتين وجعل الملوحة فيهما مناً منه على ابن آدم ولولا ذلك لذابتا فذهبتا، وجعل المرارة في الأذنين مناً منه عليه، ولولا ذلك لهجمت الدواب وأكلت دماغه، وجعل الماء في المنخرين ليصعد منه النفس وينزل ويجد منه الريح الطيبة أو الرديئة، وجعل العذوبة في الشفتين ليعلم ابن آدم مطعمه ومشربه، ثم قال لأبـي حنيفة: أخبرني عن كلمة أولها شرك وآخرها إيمان؟ =

. . . .

= قال: لا أدري، فقال جعفر: لا إله إلا الله، فلو قال: لا إله ثم أمسك كان مشركاً، فهذه كلمة أولها شرك وآخرها إيمان، ثم قال له: ويحك أيهما أعظم عند الله قتل النفس التي حرم الله أو الزنا؟ قال: بل قتل النفس، قال له جعفر: إن الله قد رضي في قتل النفس بشاهدين، ولم يقبل في الزنا إلا أربع فكيف يقوم لك قياس؟! ثم قال: أيهما أعظم عند الله الصوم أم الصلاة؟ قال: بل الصلاة، قال: فما بال المرأة تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة؟ اتق الله يا عبد الله ولا تقس، فإنا نقف غداً نحن وأنت ومن خالفنا بين يدي الله تبارك وتعالى فنقول: قال الله عز وجل وقال رسول الله ﷺ، وتقول أنت وأصحابك: قسنا ورأينا فيفعل الله تعالى بنا وبكم ما يشاء.

وإسناد الأثر على شرط الصحيح، أخرجه من طريق المصنف: الهروي في ذم الكلام [مخطوط] وتابع ابن أبي خلف، عن يحيى بن سليم جماعة:

١ ـ أبو بكر بن أبي شيبة، أخرجه في المصنف [١٤/ ٨٦] كتاب الأوائل، باب أول ما فعل، ومن فعله، رقم ١٧٦٥٥.

٢ ـ عمران بن أبي عمران، أخرج حديثه ابن حزم في الإحكام [٨/ ٥٤٢] فصل في إبطال القياس.

٣ ـ الحميدي، أخرج حديثه الحافظ البيهقي في المدخل [/١٩٦] باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس في موضع النص، رقم ٢٢٣.

٤ ـ ابن ماهان، أخرج حديثه ابن عبد البر في الجامع [٢/ ٩٣] باب نفي الالتباس في الفرق بين الدليل والقياس.

وخالف عمرو بن مالك جميع الرواة عن يحيى، فرواه عنه، عن هشام، عن ابن سيرين أخرجه ابن جرير في التفسير [٨/ ١٣١].

وقد روي نحو هذا الأثر عن الحسن قوله، أخرجه ابن جرير في التفسير [٨/ ١٣١] فقال: حدثنا القاسم، ثنا الحسين، ثنا محمد بن كثير، عن ابن شوذب، عن مطر الوراق، عن الحسن في قوله تعالى: ﴿خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن =

٢٠١ ــ أخبرنا محمد بن كثير، عن ابن شوذب، عن مطر، عن الحسن أنه تلا هذه الآية: ﴿خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ﴾، قال: قاس إبليس وهو أول من قاس.

= طِينٍ﴾، قال: قاس إبليس وهو أول من قاس، وهو عند المصنف بعد هذا.
وروي عن جعفر الصادق قوله كما ذكرت قريباً، أخرجه أبو الشيخ في العظمة [٥/ ١٦٢٦] ذكر لطيف صنع الله وحكمته سبحانه وتعالى: ثنا الحسن المالكي، ثنا هشام بن عمار، ثنا محمد بن عبد العزيز ــ كذا ولعل صوابه: محمد بن عبد الله ــ عن عبد الله بن شبرمة قال: دخلت أنا وأبو حنيفة... القصة التي أوردتها في ثنايا التعليق، تابعه أحمد بن علي الآبار، عن هشام بن عمار، أخرجه من طريقه الخطيب في الفقيه والمتفقه [١/ ١٨٥] ذكر الأحاديث الواردة في ذم القياس وتحريمه والمنع منه، وتابعه أيضاً أحمد بن زنجويه، عن هشام الأثر بطوله، أخرجه من طريقه الحافظ أبو نعيم في الحلية [٣/ ١٩٦ ــ ١٩٧]، وهذا قد رواه الخطيب أيضاً لكن من وجه آخر من طريق محمد بن عبد الله بن بكار، حدثني سليمان بن جعفر، أنا محمد بن يحيى الربعي قال: قال ابن شبرمة: دخلت أنا وأبو حنيفة على جعفر بن محمد وسلمت عليه...» الأثر بطوله، ورواه أيضاً الحافظ أبو نعيم في الحلية [٣/ ١٩٦] من وجه آخر، من طريق سعيد بن عنبسة، ثنا عمرو بن جميع قال: «دخلت على جعفر بن محمد أنا وابن أبي ليلى وأبو حنيفة...» الأثر بطوله، كذلك أخرجه أيضاً ابن حزم في الإحكام [٨/ ٥٤٤] باب في إبطال القياس في أحكام الدين.
ورواه الخطيب أيضاً في الفقيه والمتفقه [١/ ١٨٦] من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن شبرمة قوله: ما عبدت الشمس والقمر إلا بالقياس.

٢٠١ ــ قوله: «أخبرنا محمد بن كثير»:

هو ابن أبي عطاء الثقفي مولاهم، أبو يوسف الصنعاني، نزيل المصيصة أحد =

. . . .

= شيوخ المصنف المتكلم فيهم، وقد روى المصنف عن محمد بن كثير العبدي أخي سليمان بن كثير وهو أوثق من هذا وأثبت. وتقدمت ترجمة العبدي في حديث رقم ٣٤ والأكثر على أن محمد بن كثير هذا ليس بالقوي وضعف في معمر والأوزاعي خاصة، وانظر ترجمته في المقدمة.

قوله: «عن ابن شوذب»:

هو الإمام العابد عبد الله بن شوذب البلخي، الزاهد أبو عبد الرحمن البصري نزيل بيت المقدس أحد المنقطعين، قال الثوري: ابن شوذب عندنا نعده من ثقات مشايخنا، وقال كثير بن الوليد: كنت إذا رأيت ابن شوذب ذكرت الملائكة، ووثقه الإمام أحمد، وابن معين، وغيرها، وليس له في الصحيحين شيء.

قوله: «عن مطر»:

هو ابن طهمان الخراساني الوراق، كنيته أبو رجاء السلمي مولاهم، نزيل البصرة وأحد العلماء العاملين، كان يكتب المصاحف ويتقن ذلك، قال الذهبـي: احتج به مسلم، وحديثه لا ينحط عن رتبة الحسن وغيره أتقن للرواية منه. وضعفه الإمام أحمد في عطاء خاصة، وشبهه القطان بابن أبـي ليلى في سوء حفظه، وقال يحيـى: صالح، وفي التقريب: صدوق كثير الخطأ، وحديثه عن عطاء ضعيف.

قوله: «عن الحسن»:

هو ابن أبـي الحسن البصري، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٣٩.

وإسناد أثر الباب فيه ضعف من أجل محمد بن كثير وهو ابن أبـي عطاء، أخرجه من طريق المصنف: الهروي في ذم الكلام [مخطوط].

وتابع المصنف: الحسين بن داود، عن محمد، أخرجه ابن جرير في تفسيره [٨/ ١٣١]، ومحمد بن ماهان كذلك، عن محمد بن كثير، أخرجه ابن =

٢٠٢ ــ أخبرنا عمرو بن عون، ثنا أبو عوانة، عن إسماعيل بن أبـي خالد، عن الشعبـي، عن مسروق أنه قال: إني أخاف ــ أو أخشى ــ أن أقيس فتزل قدمي.

= عبد البر في الجامع [٢/٩٣] باب نفي الالتباس في الفرق بين الدليل والقياس، ولتمام التخريج انظر الأثر قبله.

٢٠٢ ــ قوله: «أخبرنا عمرو بن عون»:

هو الواسطي أحد الأثبات من رجال الستة، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٠٧، وأبو عوانة هو الوضاح بن عبد الله اليشكري، ترجمته في حديث رقم ٨ وإسماعيل بن أبـي خالد في حديث رقم ١٥٦، والشعبـي هو عامر بن شراحيل الفقيه المشهور، ترجمته في حديث رقم ١١، ومسروق هو ابن الأجدع الهمداني الفقيه المخضرم، ترجمته في حديث رقم ١٥٧.

قوله: «إني أخاف»:

وذلك أنه سئل عن مسألة فيما روى معمر بن سليمان، عن عبد الله بن بشر قال: سئل مسروق عن مسألة فقال: لا أدري، فقالوا: قس لنا برأيك، قال: أخاف أن تزل رجلي، وفي رواية جابر، عن الشعبـي: لا أقيس شيئاً بشيء، قالوا: ولم؟ قال: أخشى أن تزل رجلي.

قوله: «فتزل قدمي»:

زاد داود بن يزيد الأودي، عن الشعبـي: بعد ثبوتها، وفيه أنه لا يقيس إلا من كانت عنده الأهلية، والامن جمع آلته، تقدم بيان ذلك.

وإسناد الأثر على شرط الصحيح، أخرجه من طريق المصنف: الهروي في ذم الكلام [مخطوط].

تابع عمرو بن عون: محمد بن محبوب، عن أبـي عوانة، أخرجه من طريقه ابن عبد البر في الجامع [٢/٩٤] باب نفي الالتباس في الفرق بين الدليل والقياس، وتابعه عن الشعبـي: عبد الله بن بشر الكوفي، أخرج حديثه =

٢٠٣ ــ أخبرنا صدقة بن الفضل، ثنا أبو خالد الأحمر، عن إسماعيل، عن الشعبي قال: والله لئن أخذتم بالمقاييس لتحرّمنّ الحلال، ولتحلّنّ الحرام.

= الخطيب في الفقيه والمتفقه [١/ ١٨٣] ذكر الأحاديث الواردة في ذم القياس وتحريمه والمنع منه، وتابعه أيضاً عن الشعبي: جابر الجعفي، أخرجه من طريقه الخطيب في الفقيه والمتفقه [١/ ١٨٣] في الباب المذكور، وابن عبد البر في الجامع [٢/ ١٦٧] باب ما جاء في ذم القول في دين الله بالرأي والظن والقياس على غير أصل، وابن حزم في الإحكام [٨/ ٥٤٢] في إبطال القياس في أحكام الدين، وتابعه أيضاً: داود بن يزيد الأودي، عن الشعبي، أخرجه ابن عبد البر في الجامع [٢/ ٩٤] باب نفي الالتباس في الفرق بين الدليل والقياس.

٢٠٣ ــ قوله: «أخبرنا صدقة بن الفضل»:

المروزي، الإمام العلم المذكور بالصلاح والفضل، أبو الفضل أحد ثقات شيوخ المصنف والبخاري في الصحيح، قال العباس بن عبد العظيم العنبري: رأيت ثلاثة جعلتهم حجة فيما بيني وبين الله: أحمد بن حنبل، وصدقة بن الفضل، وزيد بن المبارك، وقال وهب بن جرير: جزى الله إسحاق بن راهويه، وصدقة، ويعمر بن بشر عن الإسلام خيراً أحيو السنة بالمشرق، قال ابن حبان: كان صاحب حديث وسنة، ووثقه النسائي، والدولابي وغيرهما.

قوله: «ثنا أبو خالد الأحمر»:

هو الإمام الحافظ سليمان بن حيان الأزدي أحد الثقات من رجال الستة ربما وهم في بعض حديثه، وكان موصوفاً بالخير والصلاح محتجاً به في سائر الأصول، وإسماعيل هو ابن أبي خالد، والشعبي هو عامر بن شراحيل.

قوله: «والله لئن أخذتم بالمقاييس»:

يعني المذمومة المبنية على غير أصل من كتاب ولا سنة، بل هي محض الرأي =

٢٠٤ ـ أخبرنا الحسن بن بشر، ثنا أبي، عن إسماعيل، عن عامر أنه كان يقول: ما من كلمة أبغض إليّ من: أرأيت أرأيت، يسأل الرجل صاحبه فيقول: أرأيت، وكان لا يقايس.

= والظن والهوى، ونحو هذا يروى عن ابن مسعود قوله: إنكم إن عملتم في دينكم بالقياس أحللتم كثيراً مما حرم عليكم، وحرمتم كثيراً مما أحل لكم، أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه، ويروى عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: إياكم وأصحاب الرأي فإنهم أعداء السنن، أعيتهم الأحاديث أن يحفظوها فقالوا بالرأي فضلوا وأضلوا، وقال مطر الوراق: ترك أصحاب الرأي الآثار والله.

قوله: «ولتحلن الحلال»:

زاد عيسى بن أبي عيسى، عن الشعبي: ولكن ما بلغكم عن رسول الله ﷺ فخذوا به، وفي رواية أخرى أيضاً من طريق عيسى بن أبي عيسى: ولئن أتغنى أغنية أحب إلي من أن أقول في شيء برأيي. وإسناد الأثر على شرط الصحيح، أخرجه من طريق المصنف: الهروي في ذم الكلام [مخطوط].

خالفه محمد بن عبيد المحاربي الصدوق، فرواه عن أبي خالد، عن عيسى بن أبي عيسى الحناط، عن الشعبي، أخرجه الحافظ البيهقي في المدخل [/١٩٦ ـ ١٩٧] باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس في موضع النص، رقم ٢٢٥.

وتابع أبا خالد، عن عيسى: مخلد بن يزيد، أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه [١/ ١٨٤] وابن عبد البر في الجامع [٢/ ٩٤] باب خطأ المجتهدين من المفتين والحكام، ويحيى بن أيوب، أخرجه ابن حزم في الإحكام [٨/ ٥٤٣] في فصل إبطال القياس.

٢٠٤ ـ قوله: «أخبرنا الحسن بن بشر»:

ابن سلْم البجلي، الحافظ أبو علي الهمداني، الكوفي من رجال البخاري في =

. . . .

= الصحيح، قال أبو حاتم: صدوق، وتردد فيه الإمام أحمد، وقال النسائي: ليس بالقوي.

قوله: «ثنا أبي»:

هو بشر بن سلْم البجلي أحد أفراد المصنف، ليس له في الستة شيء، قال أبو حاتم: منكر الحديث، ووثقه ابن حبان.

وإسماعيل: هو ابن أبي خالد الأحمسي، ترجمته في حديث رقم ١٥٦، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي، ترجمته في حديث رقم ١١.

قوله: «ما من كلمة أبغض إلي»:

سقطت لفظة «من كلمة» من جميع النسخ.

قوله: «يسأل الرجل صاحبه»:

يعني عن مسألة، فإن أجابه المفتي بالسنة عارض ذلك بالرأي بقوله: أرأيت، وكان الأحرى به أن يأخذ بما أفتاه به المفتي ويدع المعارضة، ومن ذلك ما رواه الإمام البخاري في صحيحه من حديث حماد بن زيد، عن الزبير بن عربي قال: سأل رجل ابن عمر رضي الله عنهما عن استلام الحجر فقال: رأيت رسول الله ﷺ يستلمه ويقبله، قال: أرأيت إن زوحمت؟ قال: اجعل أرأيت باليمن، رأيت رسول الله ﷺ يستلمه ويقبله، وفي رواية أبي داود: اجعل أرأيت عند ذلك الكوكب.

قوله: «وكان لا يقايس»:

يعني: وكان الشعبي لا يقايس شيئاً بشيء، بل كان يكرهه كراهية شديدة، فقد روى ابن عبد البر في الجامع عن الشعبي وسئل عن القياس فقال: إيري في القياس.

وإسناد الأثر على شرط الصحيح سوى بشر بن سلم البجلي، وقد تابعه عبيد الله بن عبيد الرحمن الأشجعي ـ من رجال الصحيح ـ عن إسماعيل، أخرجه البيهقي في المدخل [/١٩٧] باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف=

٢٠٥ ـ أخبرنا صدقة بن الفضل، ثنا يحيى بن سعيد، عن الزبرقان قال: نهاني أبو وائل أن أجالس أصحاب أرأيت.

= القياس في موضع النص، رقم ٢٢٦، وابن بطة في الإبانة [٢/ ٥١٧] باب ذم المراء والخصومات في الدين، رقم ٦٠٥.

ورواه ابن عبد البر في الجامع [٢/ ١٨٠] باب ما جاء في ذم القول في دين الله بالرأي والظن والقياس على غير أصل أيضاً من طريق الأشجعي، عن إسماعيل، به.

وقد أخرج الشطر الثاني من أثر الباب وهو قوله: وكان لا يقايس، الخطيب في الفقيه والمتفقه [١/ ١٨٤] ذكر الأحاديث الواردة في ذم القياس وتحريمه والمنع منه، من طريق أبي نعيم، ثنا جعفر بن عون، عن ابن أبي ليلى قال: كان الشعبي لا يقيس.

٢٠٥ ـ **قوله: «أخبرنا صدقة بن الفضل»:**

تقدمت ترجمته قريباً في حديث رقم ٢٠٣.

قوله: «أخبرنا يحيى بن سعيد»:

القطان الحافظ أبو سعيد التميمي مولاهم، أحد أئمة الجرح والتعديل، لزم شعبة عشرين سنة، وانتهى إليه الحفظ، وتخرج به الحفاظ، وتكلم في العلل والرجال يقال: إنه كان على مذهب أبي حنيفة في الفروع إذا لم يجد نصاً، روي عنه أنه قال: لو لم أرو إلا عمن أرضى لم أرو إلا عن خمسة، قال الإمام أحمد: إلى يحيى القطان المنتهى في التثبت، وقال النسائي: أمناء الله على حديث رسول الله ﷺ شعبة، ومالك، ويحيى القطان.

قوله: «عن الزبرقان»:

هو ابن عبد الله الأسدي، الحافظ الثقة أبو بكر السراج الكوفي، أحد أفراد المصنف الثقات، وثقه الإمام أحمد، وابن معين، وقال ابن المديني: قلت ليحيى: إن سفيان كان لا يحدث عن الزبرقان؟ قال: لأنه لم يره، ليت كل =

٢٠٦ ــ أخبرنا صدقة بن الفضل، ثنا ابن عيينة، عن إسماعيل، عن الشعبي قال: لو أن هؤلاء كانوا على عهد النبي ﷺ لنزلت عامة القرآن يسألونك يسألونك.

= من يحدث عنه سفيان كان ثقة مثل الزبرقان، قلت: كان ثقة؟ قال: كان صاحب حديث.

قوله: «نهاني أبو وائل»:

هو شقيق بن سلمة الأسدي، تقدمت ترجمته في أول حديث في الكتاب.

قوله: «أصحاب أرأيت»:

يعني أهل الرأي، الذين يعارضون السنة بالرأي والذين يكثرون من السؤال عن النوازل وعما لم يكن.

أخرجه من طريق المصنف: الهروي في ذم الكلام [مخطوط].

تابعه محمد بن المثنى، عن يحيى، أخرجه الحافظ البيهقي في المدخل [/١٩٨] باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس مع وجود النص، رقم ٢٢٩.

وتابع عليُّ بن هاشم بن البريد: يحيى بن سعيد، عن الزبرقان، أخرجه من طريقه ابن عبد البر في الجامع [٢/ ١٧٩] باب ما جاء في ذم القول في دين الله بالرأي والظن والقياس على غير أصل، وابن بطة في الإبانة [٢/ ٤٥١] باب التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب ويفسدون الإيمان، رقم ٤٢٩، وتابعه أيضاً: عبدة بن سليمان الكلابي، عن الزبرقان، أخرجه من طريقه ابن بطة في الإبانة أيضاً [٢/ ٤٥١] في الباب المشار إليه، رقم ٤١٥.

وأخرجه ابن حزم في الإحكام [٦/ ٢٢٨] من طريق عبد الواحد بن زياد، عن الزبرقان به.

٢٠٦ ــ **قوله: «ثنا ابن عيينة»:**

هو سفيان، وإسماعيل هو ابن أبي خالد، والشعبي هو عامر بن شراحيل، تقدموا. =

٢٠٧ ــ أخبرنا إسماعيل بن أبان قال: أخبرني محمد ــ هو ابن طلحة ــ عن ميمون أبي حمزة قال: قال لي إبراهيم: يا أبا حمزة والله لقد تكلمت ولو وجدت بداً ما تكلمت، وإنّ زماناً أكون فيه فقيه أهل الكوفة زمان سوء.

= **قوله: «لو أن هؤلاء»:**

يعني أصحاب أرأيت الذين يكثرون من السؤال عما لم يكن، وقد كان أصحابه ﷺ أيسر سيرة وأقل تشديداً، وألزمهم طريقاً كما قال عمير بن إسحاق في باب كراهية الفتيا المتقدم، قال ابن عباس رضي الله عنهما: «ما رأيت قوماً كانوا خيراً منهم ما سألوا إلا عن ثلاث عشرة مسألة ــ مبالغة في القلة ــ كلهن في القرآن. . .» الأثر تقدم في باب كراهية الفتيا.

وإسناد الأثر هنا على شرط البخاري رواه الحافظ الهروي في ذم الكلام [مخطوط] من طريق يحيى بن آدم، عن سفيان ولفظه: لو أدرك الآرائيون النبي ﷺ لنزل القران كله: يسألونك، يسألونك، وأخرجه ابن بطة في الإبانة [٤١٩/١] معلقاً في باب ترك السؤال عما لا يعني والبحث والتنقير عما لا يضر جهله، رقم ٣٤٣.

٢٠٧ ــ **قوله: «أخبرنا إسماعيل بن أبان»:**

الوراق، من رجال البخاري الثقات، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١١٤.

قوله: «ــ هو ابن طلحة ــ»:

يعني ابن مصرف اليامي، أحد رجال الصحيحين، ولم يكن بالقوي عند الجمهور، وتكلموا في حديثه عن أبيه لكونه كان صغيراً.

قوله: «عن ميمون أبي حمزة»:

الأعور صاحب إبراهيم، وكان من الضعفاء الغير محتج بهم.

قوله: «قال لي إبراهيم»:

هو النخعي الفقيه المشهور، تقدم. =

٢٠٨ ـ أخبرنا أبو نعيم، ثنا سفيان، عن ليث، عن مجاهد قال: قال عمر: إياي والمكايلة يعني في الكلام.

= قوله: «زمان سوء»:

هذا من باب التواضع، وإلا فإنه لم يختلف أحد في عد إبراهيم النخعي في فقهاء الكوفة الذين يعتد بفتواه ويؤخذ بقوله، ويحتج به، وقد روي أن إبراهيم أخذ فقهه من خاله الأسود بن يزيد النخعي، وأخذ الأسود فقهه من ابن مسعود، فكيف لا يكون إبراهيم من الفقهاء؟! روى ابن سعد قال: أخبرنا الفضل بن دكين قال: ثنا سفيان، عن أبيه قال: ربما سمعت إبراهيم يعجب يقول: احتيج إلي؟! احتيج إلي؟! والأثر وإن كان فيه ضعف بأبـي حمزة إلا أن مثل هذه الآثار مما لا يتعلق بها كبير شيء من حلال أو حرام لا يتشدد فيها.

تابعه سعيد بن سليمان، عن محمد بن طلحة، أخرجه من طريقه الآجري في أخلاق العلماء [/ ١٤٨] كتاب أخلاق العالم الجاهل المفتتن بعلمه، وزيد بن الحباب، أخرج حديثه الدولابي في الكنى [١/ ١٥٨]، وأخرجه أبو نعيم في الحلية [٤/ ٢٢٣] من طريق عون بن سلام، ومحمد بن بكار كلاهما عن محمد بن طلحة به.

٢٠٨ ـ قوله: «أخبرنا أبو نعيم»:

هو الفضل بن دكين أحد الحفاظ الثقات، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٦٨، وسفيان هو الثوري ترجمته في أول حديث في الكتاب، وليث هو ابن أبـي سليم ترجمته في حديث رقم ٥٠، ومجاهد هو ابن جبر المكي ترجمته في حديث رقم ٣.

قوله: «إياي»:

كذا في النسخ الخطية، ووقع في المطبوعة: إياك.

قوله: «والمكايلة»:

فسرها الحسين بن حفص في حديثه عن سفيان، وحفص بن غياث وجرير، عن ليث بأنها المقايسة، ويروى في هذا الباب عن أمير المؤمنين عمر غير هذا، فروى البيهقي في المدخل من حديث يونس، عن ابن شهاب، عن عمر بن الخطاب أنه خطب على المنبر فقال: إن الرأي إنما كان من =

٢٠٩ ــ أخبرنا حجاج البصري، ثنا أبو بكر الهذلي، عن الشعبي قال: شهدت شريحاً وجاءه رجل من مراد فقال: يا أبا أمية مادية الأصابع؟

= رسول الله ﷺ مصيباً، لأن الله عز وجل كان يريه، وإنما هو منا الظن والتكلف، وأخرج أيضاً من حديث ابن عجلان، عن عبيد الله بن عمر، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: اتقوا الرأي في دينكم، وروى الخطيب في الفقيه والمتفقه من حديث عكرمة بن عمار، عن يحيى حمزة المديني وغيرهما قالا: قد سمعنا من الفقهاء أن عمر بن الخطاب قال: إن أصحاب الرأي أعداء السنن عميت عليهم فلم يعوها وتفلتت منهم فلم يحفظوها، سئلوا فاستحيوا أن يقولوا لا ندري فعارضوها بالرأي فإياكم وإياهم فإن الله لم يقبض نبيه ﷺ فانقطع وحيه حتى أغنى بالسنة عن الرأي، ولو كان الدين بالرأي لكان باطن الخف أحق أن يمسح من ظاهره، فإياكم وإياهم. وكل أسانيد هذه الآثار عن عمر رضي الله عنه منقطعة، وكذلك حديث الباب، تابعه عن سفيان: الحسين بن حفص، أخرجه من طريقه الحافظ البيهقي في المدخل [/١٩٦] باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس في موضع النص، رقم ٢١١ بلفظ: نهى ــ يعني عمر ــ عن المكايلة.

وتابعه عن ليث: جرير بن عبد الحميد، أخرج حديثه أبو خيثمة في العلم [/١٢٤] رقم ٦٥، ومن طريقه أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه [١/ ١٨٢] ذكر الأحاديث الواردة في ذم القياس وتحريمه والمنع منه، وابن حزم في الإحكام [٨/ ٥٣٩] في فصل إبطال القياس، وتابعه أيضاً عن ليث: حفص بن غياث، أخرج حديثه الخطيب في الفقيه والمتفقه [١/ ١٨٢] من طريق ابن أبي شيبة، عنه.

٢٠٩ ــ قوله: «أخبرنا حجاج البصري»:

هو الحجاج بن المنهال أحد الحفاظ الثقات من رجال الستة، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٢٠. =

قال: عشر عشر، قال: يا سبحان الله! أسواء هاتان ــ جمع بين الخنصر والإبهام؟! فقال شريح: يا سبحان الله أسواء أذنك ويدك؟! فإن الأذن يواريها الشعر والكمة والعمامة فيها نصف الدية، وفي اليد نصف الدية، ويحك إنّ السنة سبقت قياسكم، فاتبع ولا تبتدع، فإنك لن تضل ما أخذت بالأثر.

قال أبو بكر: فقال لي الشعبي: يا هذلي لو أن أحنفكم قتل وهذا الصبي في مهده أكان ديتهما سواء؟ قلت: نعم، قال: فأين القياس؟.

= **قوله: «ثنا أبو بكر الهذلي»:**

اختلف في اسمه فقيل: عبد الله، وقيل: سُلمى، وهو أحد الضعفاء المجمع على ضعفه، لم يحتج به المصنف قط، وماله سوى هذا الموضع وهو في المقدمة كما ترى، وموضع آخر روى له مستشهداً في كتاب الحيض.

قوله: «عن الشعبي»:

هو عامر بن شراحيل الفقيه، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١١، وترجمة القاضي شريح في حديث رقم ١٧٤.

قوله: «وجاءه رجل من مراد»:

لم أقف على اسمه.

قوله: «عشر عشر»:

يعني من الإبل.

قوله: «أسواء هاتان؟!»:

يعني للخنصر والإبهام، يحتمل أن يكون سؤاله على وجه التعجب لا الإنكار، ويحتمل أن يكون أنكر المساواة بينهما من جهة القياس والعقل، والثاني =

. . . .

= أقرب لفهم شريح ذلك منه، ومثله ما روي عن مروان بن الحكم أنه بعث أبا غطفان المري إلى ابن عباس يسأله ماذا في الضرس فقال ابن عباس: فيه خمس من الإبل، قال: فردني مروان إلى عبد الله بن عباس فقال: أتجعل مقدم الفم مثل الأضراس؟ فقال عبد الله بن عباس: لو لم تعتبر ذلك إلا بالأصابع، عقلها سواء، أخرجه مالك في الموطأ، قال الخطابي رحمه الله: سوى رسول الله ﷺ بين الأصابع في دياتها، فجعل في كل أصبع عشراً ــ كذا ــ من الإبل، وسوى بين الأسنان، وجعل في كل سن خمساً من الإبل وهي مختلفة الجمال والمنفعة، ولولا أن السنة جاءت بالتسوية لكان القياس أن يفاوت بين دياتها كما فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه قبل أن يبلغه الحديث فإن سعيد بن المسيب رضي الله عنه روى عنه أنه كان يجعل في الإبهام خمس عشرة، وفي السبابة عشراً، وفي الوسطى عشراً، وفي البنصر تسعاً، وفي الخنصر ستاً ــ كذا ــ حتى وجد كتاباً عند أبي عمرو بن حزم عن رسول الله ﷺ أن الأصابع كلها سواء فأخذ به، وقد اتفق عامة أهل العلم على ترك التفضيل.. قال: ولو أخذ على الناس أن يعتبروها بالجمال والمنفعة لاختلف الأمر في ذلك اختلافاً لا يضبط ولا يحصر فحمل على الأسامي، وترك ما وراء ذلك من الزيادة والنقصان في المعاني.

قوله: «والكمة»:

هي القلنسوة، قيل لها كمة لأنها تغطي الرأس، وفي اللسان: الكمة كل ظرف غطيت به شيئاً وألبسته إياه فصار له كالغلاف، ومن ذلك أكمام الزرع غُلُفها التي يخرج منها.

قوله: «فاتبع ولا تبتدع»:

أراد شريح بكلامه المتقدم أن يبين للمرادي أنه لا رأي لأحد مع سنة سنها رسول الله ﷺ، وأنه ليس لأحد أن يعارضها برأي ولا بقياس. =

٢١٠ ــ أخبرنا مروان بن محمد، ثنا سعيد، عن ربيعة بن يزيد قال: قال معاذ بن جبل: يفتح القرآن على الناس حتى تقرأه المرأة والصبي والرجل، فيقول الرجل: قد قرأت القرآن فلم أُتَّبَع، والله لأقومنّ به فيهم لعلي أُتّبع، فيقوم به فيهم فلا يُتَّبع، فيقول: قد قرأت القرآن فلم أتّبع، وقد قمت به فيهم فلم أتبع، لأحتظرن في بيتي مسجداً لعلي أتبع، فيحتظر في بيته مسجداً فلا يتبع، فيقول: قد قرأت القرآن فلم أتبع، وقمت به فيهم فلم أتبع، وقد احتظرت في بيتي مسجداً فلم أتبع، والله لآتينهم بحديث لا يجدونه في كتاب الله ولم يسمعوه عن رسول الله ﷺ لعلي أتبع.

قال معاذ: فإياكم وما جاء به، فإن ما جاء به ضلالة.

= قوله: «لو أنّ أحنفكم»:

يعني أبا حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي لما اشتهر عنه من إدخاله الرأي والقياس على الآثار واعتبارهما، وأكثر أهل العلم يقولون: إذا صح الأثر بطل القياس والنظر.

وإسناد أثر الباب ضعيف بسبب أبي بكر الهذلي، وبقية رجاله على شرط الصحيح، ذكره الحافظ في الفتح [١٢/ ٢٣٦] وعزاه لابن المنذر وقال: سنده صحيح، وروى الحافظ عبد الرزاق في المصنف [٩/ ٣٨٥] كتاب العقول، باب الأصابع عن ابن التيمي ــ وهو سليمان، عن عاصم، عن الشعبي قال: أشهد على مسروق وشريح أنهما قالا: الأصابع سواء عشراً عشراً من الإبل.

٢١٠ ــ قوله: «أخبرنا مروان بن محمد»:

هو الطاطري، وسعيد: هو ابن عبد العزيز التنوخي، الدمشقي تقدمت ترجمتهما في حديث رقم ٩٩ وهما من رجال مسلم.

قوله: «عن ربيعة بن يزيد»:

هو الإيادي، كنتيه: أبو شعيب الدمشقي، أحد الثقات العباد، أهل الفضل =

. . . .

= والصلاح يقول تلميذه سعيد: لم يكن عندنا أحد أحسن سمتاً في العبادة منه ومن مكحول، ولقد أتى عليه أربعون سنة ما أذن المؤذن لصلاة الظهر إلا وهو في المسجد إلا أن يكون معذوراً بمرض أو سفر. وثقه الجمهور، وحديثه في الكتب الستة، وحديثه هنا مرسل فإنه لم يدرك معاذ بن جبل، وتقدمت ترجمة معاذ بن جبل في حديث رقم ١٦٤.

قوله: «يفتح القرآن»:

بضم أوله على البناء للمجهول، كناية عن شيوع إقراء القرآن، وكثرة معلميه ومتعلميه حتى يكون فيهم الصغير والمرأة والحر، والعبد، وفي رواية يزيد بن عميرة، عن معاذ: «إن من ورائكم فتناً يكثر فيها المال، ويفتح فيها القرآن حتى يأخذه المؤمن والمنافق والرجل والمرأة، والصغير والكبير، والعبد والحر. . .» الحديث.

قوله: «فلم أُتبع»:

إشارة إلى أنه لم يرد بقراءته وجه الله ورغبة فيما عنده، إنما أراد به الشهرة وعرض الدنيا، روى الإمام أحمد في مسنده، والحاكم وصححه من حديث الوليد بن قيس، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً: يكون خلف بعد سنين أضاعوا الصلوٰة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غياً، ثم يكون خلف يقرءون القرآن لا يعدو تراقيهم، ويقرأ القرآن ثلاثة مؤمن ومنافق وفاجر، فقيل للوليد: ما هؤلاء الثلاثة؟ قال: المنافق كافر به، والفاجر يتأكل به الناس، والمؤمن يعمل به، وروى الإمام أحمد من حديث الحسن عن عمران بن حصين قال: اقرأوا القرآن واسألوا الله به، فإن بعدكم قوماً يقرأون القرآن يسألون الناس به.

قوله: «لأحتظرن في بيتي مسجداً»:

الحظر: الحجر والمنع، والحظيرة: ما أحاط بالشيء، وكل شيء حجر بين شيئين فهو حظار لعله أراد ــ والله أعلم ــ لاتخذن مسجداً في بيتي ولاحتجبن =

. . . .

= عن الناس لعلي أتبع.

قوله: «فإياكم وما جاء به»:

وفي رواية يزيد بن عمير، عن معاذ: فإياكم وما ابتدع، فإن ما ابتدع ضلالة، وأحذركم زيغة الحكيم، فإن الشيطان قد يقول كلمة الضلالة على لسان الحكيم، وقد يقول المنافق كلمة الحق، فقال لمعاذ: وما يدريني رحمك الله أن الحكيم قد يقول كلمة الضلالة، وأن المنافق قد يقول كلمة الحق؟ قال بلى، اجتنب من كلام الحكيم المشتهرات التي يقال لها: ما هذه، ولا يثنينك ذلك عنه، فإنه لعله أن يراجع، وتلقّ الحق إذا سمعته فإن على الحق نوراً.

أخرجه هكذا أبو داود في سننه، كتاب السنة، باب لزوم السنة: حدثنا يزيد بن خالد، ثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب أن أبا إدريس الخولاني أخبره أن يزيد بن عميرة ـ وكان من أصحاب معاذ ـ أخبره قال: كان لا يجلس ـ يعني معاذ بن جبل ـ مجلساً للذكر حين يجلس إلا قال: الله حكم قسط، هلك المرتابون، فقال معاذ يوماً: «إن من ورائكم فتناً. . .» الحديث، رقم ٤٦١١، ورجاله على شرط الصحيح سوى شيخ أبـي داود، ويزيد بن عميرة، وهما ثقتان.

والحديث أخرجه من طريق المصنف أبو شامة المقدسي في الباعث، فصل في الحث على الاتباع والنهي عن الابتداع [/ ٢٢] عن أبـي المنجى الحريمي، ثنا أبو الوقت عبد الأول، ورواه الحافظ الذهبـي في السير [١/ ٤٥٧] أيضاً من طريق المصنف لكن من وجه آخر عن جعفر بن محمد، ثنا يزيد بن موهب ـ وهو ابن خالد، نسبه إلى جده ـ ثنا الليث بالإسناد المشار إليه قريباً عند أبـي داود.

تابعه أبو العباس بن قتيبة، عن يزيد بن خالد، أخرجه الحافظ أبو نعيم في الحلية [١/ ٢٣٣].

وتابع عقيلاً، عن الزهري: =

. . . .

* * *

= ١ ــ معمر بن راشد، أخرجه من طريقه الحافظ عبد الرزاق في المصنف [١١/٣٦٢] باب الفتن، وفيه قول أبـي إدريس: أدركت أبا الدرداء ووعيت عنه، وأدركت شداد بن أوس ووعيت عنه، وأدركت عبادة بن الصامت ووعيت عنه، وفاتني معاذ بن جبل، فأخبرني يزيد بن عميرة...» الحديث، رقم ٢٠٧٥٠، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الآجري في الشريعة [/٤٧ ــ ٤٨] باب الحث على التمسك بكتاب الله عز وجل وسنة رسوله ﷺ، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد [١/٨٨] سياق ما روي عن النبـي ﷺ في الحث على التمسك بالكتاب والسنة رقم ١١٦.

٢ ــ شعيب بن أبـي حمزة، أخرجه الحافظ ابن بطة في الإبانة مختصراً [١/٣٩٩] باب ما أمر به من التمسك بالسنة والجماعة، رقم ٢٠٤.

٣ ــ ابن عجلان، أخرجه أبو نعيم في الحلية [١/ ٢٣٢]، وابن عبد البر في الجامع [٢/ ١٣٥] باب فساد التقليد ونفيه.

٤ ــ عبيد الله بن أبـي زياد الصيرفي، أخرجه الفسوي في تاريخ [٢/ ٣٢١].

وتابع أبا إدريس، عن يزيد بن عميرة: أبو قلابة الجرمي، أخرجه من طريقه ابن وضاح في البدع والنهي عنها [/٢٦] باب كل محدثة بدعة، والطبراني في معجمه الكبير [٢٠/ ١١٤] رقم ٢٢٧، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد [١/ ٨٩] رقم ١١٧، وابن حزم في الإحكام [٨/ ٥٤١] في فصل إبطال القياس، ومن طريق الطبراني أخرجه أبو القاسم الأصبهاني في الحجة [١/ ٣٠٣] فصل في إبطال القياس، ومن طريق الطبراني أخرجه أبو القاسم الأصبهاني في الحجة [١/ ٣٠٣] فصل في ذم الأهواء وأهل البدع.

٨ ــ بَابٌ: فِي كَرَاهِيةِ أَخْذِ الرَّأْيِ

٢١١ ــ أخبرنا محمد بن يوسف، ثنا مالك ــ هو ابن مغول ــ قال: قال لي الشعبـي: ما حدثوك هؤلاء عن النبـي ﷺ فخذ به، وما قالوه برأيهم فالقه في الحش.

قوله: «باب»:
بالضم والتنوين.
قوله: «في كراهية أخذ الرأي»:
يعني وترك ما جاءت به السنة فإن ذلك من علامات ذهاب العلم وظهور البدع، وللبخاري في الاعتصام بالكتاب والسنة من صحيحه: ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس، ولابن ماجه في المقدمة من السنن: باب اجتناب الرأي والقياس، ومما يلاحظ أن المصنف رحمه الله أورد في هذا الباب بعض الأحاديث والآثار في النهي عن البدع ووجوب التمسك بالهدي النبوي، ولم يذكر فيه من الآثار ما يتعلق بالرأي والقياس غير أثرين أحدهما للشعبـي والآخر لعبدة بن أبـي لبابة، ووجه ما أورده من الأحاديث والآثار أن من أسباب ظهور البدع أخذ الناس في الرأي والهوى، وتركهم للهدي النبوي وما جاءت به السنة، وذلك من علامات ذهاب العلم.

٢١١ ــ **قوله: «هو ابن مغول»:**
البجلي، الثقة الثبت أبو عبد الله الكوفي أحد العلماء العاملين، قال العجلي: رجل صالح مبرز في الفضل، وقال الذهبـي: كان من سادة العلماء، ووثقه =

. . . .

= الجمهور وحديثه في الكتب الستة، وتقدمت ترجمة محمد بن يوسف الفريابي في أول حديث في الكتاب، والشعبي هو عامر بن شراحيل ترجمته في حديث رقم ١١.

قوله: «فالقه في الحش»:

الحش ــ بفتح المهملة وضمها ــ موضع قضاء الحاجة، وأصله المخرج لأنهم كانوا يقضون حوائجهم في البساتين، ومنه قوله ﷺ في حديث زيد بن أرقم: إن هذه الحشوش محتضرة فإذا أتى أحدكم الخلوة فليقل: أعوذ بالله من الخبث والخبائث، وقال ابن أبجر، عن الشعبي في هذا الأثر: ما حدثوك عن رسول الله ﷺ فخذ به، وما قالوا برأيهم فبل عليه، وقال ابن أبي السفر، عن الشعبي: ما يقول هؤلاء المعَافِقة ــ أو قال: بنو إستها ــ ما قالوا لك برأيهم فبل عليه، وما حدثوك عن أصحاب محمد ﷺ فخذ به. قلت: العُفَق: الضراطون في المجالس، والعفّاقة الإست، والمَعَافَقَة: المخادعة، وكأن الشعبي يعني حماد بن أبي سليمان وأصحابه كما بينته رواية ابن سعد.

وأثر الباب على شرط الصحيح، أخرجه من طريق المصنف الحافظ الذهبي في السير [٧/ ١٧٦].

تابعه عن مالك:

١ ــ أبو نعيم، أخرجه الخطيب في الجامع [٢/ ١٩٠] رقم ١٥٧٥.

٢ ــ خالد بن عبد الرحمن، أخرجه ابن حزم في الأحكام [٥/ ٢٢٨] باب في الاستحسان والاستنباط في الرأي وإبطال كل ذلك.

٣ ــ ابن إدريس، أخرجه ابن بطة في الإبانة [٢/ ٥١٧] باب ذم المراء والخصومات في الدين، رقم ٦٠٧.

وأما حديث ابن أبجر، فأخرجه الحافظ عبد الرزاق في المصنف [١١/ ٢٥٦] باب العلم: أخبرنا معمر والثوري، عن ابن أبجر قال: قال الشعبي، فذكره، =

٢١٢ ـ أخبرنا العباس بن سفيان، عن زيد بن حباب، قال: أخبرني رجاء بن أبي سلمة قال: سمعت عبدة بن أبي لبابة يقول: قد رضيت من أهل زماني هؤلاء أن لا يسألوني ولا أسألهم، إنما يقول أحدهم: أرأيت أرأيت.

= رقم ٢٠٤٧٦، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه البيهقي في المدخل [/ ٤٣٧] باب التوقي عن الفتيا والتثبت فيها، رقم ٨١٤، وأبو نعيم في الحلية [٣١٩/٤]، وابن عبد البر في الجامع [٢/ ٤٠] باب معرفة أصول العلم وحقيقته.

وأما حديث ابن أبي السفر، فأخرجه الفسوي في المعرفة والتاريخ [٢/ ٥٩٢]، وابن سعد في الطبقات [٦/ ٢٥١].

٢١٢ ـ **قوله: «أخبرنا العباس بن سفيان»:**

هو الدبوسي، أحد أفراد المصنف، تقدمت ترجمته هو وزيد بن الحباب، ورجاء بن أبي سلمة في حديث رقم ١٣٤، وعبده بن أبي لبابة في حديث رقم ١٦٠.

تنبيه: وقع في جميع النسخ المطبوعة: أخبرنا العباس، عن سفيان... وهو خطأ قبيح نشأ عن ضعف التحقيق وإهمال الرجوع إلى الأصول الخطية.

قوله: «أرأيت أرأيت»:

وقال ضمرة بن ربيعة، عن رجاء في هذا الأثر: يتكاثرون بالمسائل كما يتكاثر أهل الدراهم بالدراهم، رواه الحافظ أبو زرعة الدمشقي في تاريخ [١/ ٣٥٥] رقم ٧٤٣ وذكره الحافظ الذهبي في تاريخه وسيره، وأورد له من حديث الأوزاعي، عن عبدة في هذا أيضاً قوله: إذا رأيت الرجل لجوجاً ممارياً معجباً برأيه فقد تمت خسارته، وروى أبو نعيم في الحلية عن داود الأودي قال: قال لي الشعبي: أحدثك ثلاثة أحاديث لها شأن؟ قلت، بلى، قال: إذا سألت عن مسألة فأجبت فيها فلا تتبع مسألتك أرأيت أرأيت، فإن الله تعالى =

٢١٣ ـ أخبرنا عفان، ثنا حماد بن زيد، ثنا عاصم بن بهدلة، عن أبـي وائل، عن عبد الله بن مسعود قال: خط لنا رسول الله ﷺ يوماً خطاً ثم قال: هذا سبيل الله، ثم خط خطوطاً عن يمينه وعن شماله، ثم قال: هذه سُبُلٌ، على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه، ثم تلا: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ . . .﴾ الآية.

= قال في كتابه: ﴿أَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ . . .﴾ الآية، وإذا سئلت عن شيء فلا تقس بشيء فتحرم حلالاً وتحل حراماً، والثالثة لها شأن: إذا سئلت عما لا علم لك به فقل لا علم لي وأنا شريك.

٢١٣ ـ قوله: «أخبرنا عفان»:

هو ابن مسلم أحد الثقات الأثبات من رجال الستة، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٩٤، وحماد بن زيد في حديث رقم ٦٥.

قوله: «ثنا عاصم بن بهدلة»:

الأسدي مولاهم، وهو عاصم بن أبـي النجود الكوفي، الإمام المقريء أبو بكر، قرأ على أبـي عبد الرحمن السلمي، وزر بن حبيش، وحدث عنهما وعن كبار التابعين، وتصدر للإقراء وكان حجة في القراءة حسن الصوت حتى قال أبو بكر بن عياش تلميذه: كان كأن في حنجرته جلاجل. ولم يكن عاصم بن أبـي النجود رحمه الله بالثبت في الحديث مع ثناء الأئمة عليه وتقديمهم له في القراءة، يقال: كان في حفظه شيء، قال الإمام أحمد: ثقة رجل صالح خير ثقة، والأعمش أحفظ منه، وقال أبو حاتم: محله عندي محل الصدق، صالح الحديث، أخرج له الشيخان مقروناً بغيره.

قوله: «عن أبـي وائل»:

هو شقيق بن سلمة، تقدمت ترجمته في أول حديث في الكتاب هو وعبد الله بن مسعود. =

. . . .

= **قوله: «خط لنا»:**

يعني لأجلنا تعليماً وتفهيماً وتقريباً لأذهاننا قال القاري: وذلك أن التمثيل يجعل المقصود من المعنى كالمحسوس المشاهد في المبنى.

قوله: «هذا سبيل الله»:

قال ابن الملك: أي هذا الرأي القويم والصراط المستقيم، وهما الاعتقاد الحق والعمل الصالح، وهذا الخط لما كان مثالاً سماه سبيل الله حكاه عنه القاري في المرقاة وتعقبه بأن الأظهر أن المشار إليه بهذا هو الخط المستوي، والتقدير: هذا مثل سبيل الله، أو هذا سبيل الله مثلاً، وقيل: تشبيه بليغ معكوس أي: سبيل الله الذي هو عليه وأصحابه مثل الخط في كونه على غاية الاستقامة.

قوله: «عن يمينه وعن شماله»:

فيه إشارة إلى أن سبل الشيطان ومن يتبعه من أهل البدع والأهواء مائلة إلى الجوانب، ومنحرفة عن سبيل الجادة، بخلاف سبيل الله الوسط، ليس فيه إفراط ولا تفريط، بل فيه الاستقامة ومراعاة الجانبين في الجادة، روى الإمام أحمد من حديث النواس بن سمعان عن رسول الله ﷺ أنه قال: ضرب الله مثلاً صراطاً مستقيماً وعلى جنبي الصراط سور فيه أبواب مفتحة وعلى الأبواب ستور مرخاة، وعلى باب الصراط داع يقول: يا أيها الناس ادخلوا الصراط جميعاً ولا تتعوجوا، وداع يدعو من فوق الصراط، فإذا أراد فتح شيء من تلك الأبواب قال: ويحك لا تفتحه فإنك إن تفتحه تلجه، فالصراط الإسلام، والستور حدود الله، والأبواب المفتحة محارم الله، وذلك الداعي على رأس الصراط كتاب الله، والداعي من فوق واعظ الله في قلب كل مسلم.

قوله: «ثم تلا»:

يعني رسول الله ﷺ كما هو ظاهر من السياق، ويحتمل عود الضمير على ابن مسعود كأنه يستشهد بما في الكتاب للمثل الذي ضربه النبي ﷺ. =

. . . .

= قوله: «وأنّ هذا صراطي مستقيماً»:
قال ابن جرير في تفسير هذه الآية: صراطي: طريقه ودينه الذي ارتضاه لعباده «مستقيماً» يعني قويماً لا إعوجاج فيه عن الحق «فاتبعوه» يقول: اعملوا به، واجعلوه لأنفسكم منهاجاً تسلكونه، «ولا تتبعوا السبل» يقول: «لا تسلكوا طريقاً سواه، ولا تركبوا منهجاً غيره، ولا تبغوا ديناً خلافه من اليهودية والنصرانية والمجوسية وعبادة الأوثان وغير ذلك من الملل فإنها بدع وضلالات «فتفرق بكم عن سبيله» يقول: فيشتت بكم إن اتبعتم السبل المحدثة التي ليست لله بسبيل ولا طرق ولا أديان.
وإسناد الحديث على شرط الشيخين غير أنهما لم يخرجا لعاصم إلا مقروناً، تابعه غير واحد عن أبـي وائل كما سيأتي بيانه، وقد روى حماد هذا الحديث عن عاصم، عن أبـي وائل، عن عبد الله، وعن عاصم، عن زر، عن أبـي وائل، وعن زر، عن عبد الله، وقبل الخوض في بيان طرق الحديث أشير إلى رواية أبـي شامة المقدسي حيث أخرجها من طريق المصنف في الباعث [/ ٢١] فصل: في الحث على الاتباع والنهي عن الابتداع.
فأما حديث حماد، عن عاصم، عن أبـي وائل، عن عبد الله، فأخرجه الإمام أحمد في المسند [١/ ٤٣٥] رقم ٤١٤٢، والنسائي في التفسير من السنن الكبرى [٦/ ٣٤٣] في قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا. . .﴾ الآية، رقم ١١١٧٤، وابن حبان في صحيحه [١/ ١٨٠ ــ ١٨١] باب الاعتصام بالسنة رقم ٦، ٧، والحاكم في المستدرك [٢/ ٣١٨] كتاب التفسير وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وشاهده لفظاً واحداً حديث الشعبـي، عن جابر من وجه غير معتمد. اهـ. وأقره الذهبـي، ورواه الآجري في الشريعة [/ ١٠] باب ذكر أمر النبـي ﷺ أمته بلزوم الجماعة، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد [/ ٨٠ ــ ٨١] سياق ما روى عن النبـي ﷺ في الحث على التمسك بالكتاب والسنة، رقم ٩٢، ٩٣، ٩٤، وابن أبـي عاصم في =

. . . .

= السنة [١/ ١٣] قوله ﷺ في مضلات الأهواء، رقم ١٧، والبغوي في شرح السنة [١/ ١٩٦] باب الاعتصام بالكتاب والسنة رقم ٩٧، ومحمد بن نصر في السنة [/ ٩ ـ ١٠] رقم ١١، وابن جرير في التفسير [٨/ ٨٨]، وأبو داود الطيالسي في مسنده [١/ ٢٣ ـ ٢٤ منحة المعبود] رقم ٢٦، والبزار في مسنده [٣/ ٤٩ كشف الأستار] رقم ٢٢١٠ وغيرهم. تابعه سعيد بن زيد، عن عاصم، أخرجه ابن وضاح في البدع والنهي عنها [/ ٣١] باب كل محدثة بدعة.

وأما حديث حماد، عن عاصم، عن زر، عن أبي وائل، عن عبد الله، فأخرجه ابن بطة في الإبانة [١/ ٢٩٣ ـ ٢٩٤] باب ذكر ما أمر به النبي ﷺ من لزوم الجماعة والتحذير من الفرقة، من طريق سليمان بن حرب، عن حماد به، رقم ١٢٧.

وأما حديث حماد، عن عاصم، عن زر، عن عبد الله، فأخرجه ابن بطة أيضاً في الإبانة [١/ ٢٩٤] رقم ١٢٨.

وكذلك رواه أبو بكر مرة عن عاصم، عن أبي وائل، ومرة عن عاصم، عن زر، عن عبد الله.

فأما حديث أبي بكر، عن عاصم، عن أبي وائل، فأخرجه الإمام أحمد في المسند [١/ ٤٦٥] رقم ٤٤٣٧. والحاكم في المستدرك [٢/ ٣١٨] وقال: صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وأقره الذهبي.

وأما حديث أبي بكر، عن عاصم، عن زر، عن عبد الله، فأخرجه النسائي في التفسير من السنن الكبرى [٦/ ٣٤٣] في قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا...﴾ الآية، رقم ١١١٧٥، ومحمد بن نصر في السنة [/ ١٠] رقم ١٢، والآجري في الشريعة [/ ١٠] باب ذكر أمر النبي ﷺ أمته بلزوم الجماعة، وابن بطة في الإبانة [١/ ٢٩٢ ـ ٢٩٤] رقم ١٢٦، ١٢٨. تابعه أبو عوانة، عن عاصم، عن زر، أخرجه ابن بطة أيضاً.

وقد تابع الأعمش عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل، أخرج حديثه الحافظ البزار في مسنده [٣/ ٤٩ كشف الأستار] رقم ٢٢١١. =

٢١٤ ـ أخبرنا محمد بن يوسف، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ...﴾ الآية، قال: البدع والشبهات.

= وتابع الربيع بن خيثم أبا وائل عن عبد الله، أخرج حديثه أيضاً الحافظ البزار في مسنده رقم ٢٢١٢، فتبين مما تقدم أن الحديث عند زر، وعند أبي وائل، عن عبد الله فلا إشكال ولا مخالفة حينئذ إن شاء الله.

هذا وفي الباب عن جابر بن عبد الله، أخرج حديثه الإمام أحمد في المسند [٣/ ٣٩٧] رقم ١٥٣١٢، وابن أبي عاصم في السنة [/ ١٣] رقم ١٦، وابن ماجه في المقدمة من السنن [١/ ٦] باب اتباع سنة رسول الله ﷺ، وابن بطة في الإبانة [١/ ٢٩٥] باب ذكر ما أمر به النبي ﷺ من لزوم الجماعة والتحذير من الفرقة، رقم ١٢٩، ومحمد بن نصر في السنة [/ ١٠] رقم ١٣ وأبو القاسم الأصبهاني في الحجة [١/ ٢٩٣ ـ ٢٩٤] رقم ١٥٥ جميعهم من طريق أبي خالد الأحمر واسمه سليمان بن حيان، عن مجالد، عن الشعبي، عن جابر بن عبد الله بمثل حديث ابن مسعود، وقد رواه حفص بن غياث فخولف فيه، فرواه أبو هاشم الرفاعي، عنه، عن مجالد، عن الشعبي، عن جابر، أخرجه الحافظ اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد [١/ ٨١] سياق ما روى عن النبي ﷺ في الحث على التمسك بالكتاب والسنة، رقم ٩٥، ورواه سعيد بن سليمان الضبعي، عنه، عن مجالد، عن الشعبي، عن ابن عباس، أخرجه محمد بن نصر المروزي في السنة [/ ١٠] رقم ١٤، وعلقه الحافظ ابن بطة في الإبانة [١/ ٢٩٥] عقب حديث أبي خالد الأحمر، عن مجالد، والله أعلم.

٢١٤ ـ قوله: «ثنا ورقاء»:

هو ابن عمر اليشكري، الحافظ المفسر العابد أبو بشر الكوفي، أحد رجال الستة، أخذ تفسير مجاهد من ابن أبي نجيح، وأثنى عليه شعبة، وقال الإمام =

. . . .

= أحمد: ثقة صاحب سنة، ووثقه ابن معين وغيره، ولينه بعضهم شيئاً في منصور خاصة.

قوله: «عن ابن أبي نجيح»:
اسمه عبد الله، مولى الأخنس بن شريق الصحابي، وكان من أخص الناس بمجاهد، أخذ عنه التفسير، وكان مفتي أهل مكة بعد عمرو بن دينار، وقد اشتهر بالتدليس، واتهم بالقدر لكنه من الثقات المحتج بهم، وحديثه في الكتب الستة.

قوله: «عن مجاهد»:
هو ابن جبر تقدم، وجملة: «في قوله تعالى» ليست في النسخ الخطية.

قوله: «البدع والشبهات»:
وقال ابن عباس: لا تتبعوا الضلالات، أخرجه ابن جرير في تفسيره. وإسناد أثر الباب على شرط الصحيح، تابعه عن ابن أبي نجيح: عيسى بن ميمون الجرشي، أخرجه من طريقه محمد بن نصر المروزي في السنة [/١٢] رقم ١٩، ومحمد بن جرير الطبري في تفسير [٨/ ٨٨].
وتابعه أيضاً: شبل بن عباد، عن ابن أبي نجيح، أخرج حديثه محمد بن نصر المروزي في السنة [/١٢] رقم ٢٠، ومحمد بن جرير الطبري في تفسيره[٨/٨٨]، والبيهقي في المدخل [/١٨٤] باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس في موضع النص، رقم ١٩٩، وأبو نعيم في الحلية [٣/ ٢٩٣].

٢١٥ ـ أخبرنا الحكم بن المبارك، ثنا عمرو بن يحيى قال: سمعت أبي يحدث عن أبيه قال: كنا نجلس على باب عبد الله بن مسعود قبل صلاة الغداة، فإذا خرج مشينا معه إلى المسجد فجاءنا أبو موسى الأشعري فقال: أخرج إليكم أبو عبد الرحمن؟ قلنا: بعد لا، فجلس معنا حتى خرج، فلما خرج قمنا إليه جميعاً فقال له أبو موسى: يا أبا عبد الرحمن إني رأيت في المسجد آنفاً أمراً أنكرته، ولم أر والحمد لله إلا خيراً، قال: فما هو؟ قال: إن عشت فستراه، قال: رأيت في المسجد قوماً حلقاً جلوساً ينتظرون الصلاة في كل حلقة رجل، وفي أيديهم حصا فيقول: كبروا مائة، فيكبرون مائة، فيقول: هللوا مائة، فيهللون مائة، ويقول: سبحوا مائة، فيسبحون مائة، قال: فماذا قلت لهم؟ قال: ما قلت لهم شيئاً إنتظار رأيك، وإنتظار أمرك، قال: أفلا أمرتهم أن يعدوا سيئاتهم وضمنت لهم أن لا يُضَيَّع من حسناتهم، ثم مضى، ومضينا معه حتى أتى حلقة من تلك الحلق فوقف عليهم فقال: ما هذا الذي أراكم تصنعون؟ قالوا: يا أبا عبد الرحمن حصا نعد به التكبير والتهليل والتسبيح، قال: فعدوا سيئاتكم فأنا ضامن أن لا يضيع من حسناتكم شيء، ويحكم يا أمة محمد ما أسرع هلكتكم، هؤلاء صحابة نبيكم متوافرون، وهذه ثيابه لم تبل وآنيته لم تكسر، والذي نفسي بيده إنكم لعلى ملة هي أهدى من ملة محمد أَوَ مُفْتَتِحوا باب ضلالة! قالوا: والله يا أبا عبد الرحمن ما أردنا إلا الخير، قال: وكم من مريد للخير لن يصيبه، إن رسول الله ﷺ حدثنا أن قوماً يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم، وايم الله لا أدري لعل أكثرهم منكم، ثم تولى عنهم.

---

٢١٥ ـ قوله: «ثنا عمرو بن يحيى»:

هو ابن عمرو بن سلمة بن الحارث الهمداني أحد أفراد المصنف، عداده في الكوفيين، وكان قليل الرواية اختلف قول يحيى فيه فوثقه في رواية إسحاق، =

قال عمرو بن سلمة: رأينا عامة أولئك الخلق يطاعنونا يوم النهروان مع الخوراج.

= وقال أحمد بن أبي يحيى عنه: ليس بشيء، وذكره ابن حبان في الثقات، وقد تقدمت ترجمة الحكم بن المبارك في حديث رقم ٨٥، وهو من شيوخ البخاري في الأدب المفرد.

قوله: «سمعت أبي»:

هو يحيى بن عمرو بن سلمة الهمداني، ويقال أيضاً: الكندي أيضاً من أفراد المصنف، وقد روى عنه شعبة والثوري، وعامة شيوخ شعبة لم يتكلم فيهم.

قوله: «يحدث عن أبيه»:

هو عمرو بن سلمة بن الحارث الهمداني، الكندي، الكوفي، معدود في الطبقة الأولى من تابعي أهل الكوفة، وكان فصيحاً بعثه الحسن بن علي مع محمد بن الأشعث ليصلح بينه وبين معاوية فأعجب معاوية ما رأى منه من جهر وفصاحة، قال ابن سعد، وابن حبان، وابن حجر: ثقة.

قوله: «فجاءنا أبو موسى الأشعري»:

هو عبد الله بن قيس، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٥٥، ووقع في رواية للطبراني أن الذي أخبر ابن مسعود عنهم هو المسيب بن نجبة.

قوله: «أنكرته»:

يعني في نفسي ولم أظهره خشية أن يكون إنكاري في غير محله، فإن ظاهر ما أنكرته خير.

قوله: «ما هذا الذي أراكم تصنعون؟»:

أنكر عليهم ابن مسعود أموراً كثيرة كانت مجتمعة فيهم كان يراها ـ ابن =

. . . .

= مسعود رضي الله عنه ـ مخالفة للسنة، فمن تلك الأمور التي أنكرها ابن مسعود عليهم: القصص، وقد اشتهر عن ابن مسعود كراهته للقصص، ومنها: الهيئة التي كانوا عليها من الاجتماع للذكر، ومنها: المكان الذي اجتمعوا فيه، ومنها: عدّ التسبيح، ومنها رؤيته لصفات كثيرة كان النبي ﷺ قد أخبر عنها وحذّر من أصحابها، فتوسم عبد الله رضي الله عنه ذلك فيهم.

نعم، فإن قيل: من أين لك ما ذكرت؟ قلنا: من جمعنا لألفاظ وطرق حديث الباب، فأما إنكاره رضي الله عنه القص وكراهيته له فذلك مشهور عنه، فقد روى الحافظ عبد الرزاق في مصنفه في باب ذكر القصاص حديث الباب من طريق جعفر، عن عطاء بن السائب قال: لا أعلمه إلاّ عن أبي البختري قال: بلغ عبد الله بن مسعود أن قوماً يقعدون من المغرب إلى العشاء يسبحون، يقولون: قولوا كذا، قولوا كذا... وذكر نحو حديث الباب، تابعه محمد بن فضيل، عن عطاء، أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على زهد أبيه [/ ٤٩٥] رقم ٢٠٨٩.

قلت: جعفر هو ابن سليمان، وسماعه من عطاء بعد الاختلاط، وقد ضعف شعبة حديثه عن أبي البختري وزاذان، وخالف حماد جعفر بن سليمان، فرواه عن عطاء، عن أبي عبد الرحمن السلمي به، وهذا إسناد أجود، فقد جوّد ابن معين رواية حماد، عن عطاء [رقم ٥٤٠٩]، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الحافظ الطبراني في معجمه الكبير رقم [٨٦٣٠].

قال الحافظ عبد الرزاق أيضاً في نفس الباب: عن ابن عيينة، عن بيان، عن قيس بن أبي حازم قال: ذكر لابن مسعود قاص يجلس بالليل ويقول للناس: قولوا كذا، قولوا كذا فقال: إذا رأيتموه فأخبروني، فأخبروه، قال: فجاء عبد الله متقنعاً فقال: من عرفني فقد عرفني، ومن لم يعرفني فأنا عبد الله بن مسعود، تعلمون أنكم لأهدى من محمد وأصحابه، وإنكم لمتعلقين بذنَب ضلالة، وهذا صريح في كراهيته للقص [رقم ٥٤٠٨]، ومن طريق الحافظ =

. . . .

= عبد الرزاق أخرجه الطبراني في معجمه الكبير [رقم ٨٦٢٩].

وقال الحافظ عبد الرزاق أيضاً: عن معمر، عن عطاء بن السائب قال: «سمع ابن مسعود بقوم يخرجون إلى البرية معهم قاص يقول: سبحوا، ثم قال: أنا ابن مسعود لقد فضلتم أصحاب محمد ﷺ! أو لقد جئتم ببدعة ظلماً. . .» الحديث.

وقال الحافظ الطبراني في معجمه الكبير: حدثنا أحمد بن زهير التستري، ثنا إبراهيم بن بسطام، ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا شريك، عن أبـي إسحاق، عن عمرو بن زرارة قال: وقف عليّ عبد الله وأنا أقص في المسجد فقال: يا عمرو لقد ابتدعتم بدعة ضلالة، أو إنكم لأهدى من محمد ﷺ وأصحابه! قال: والله لقد رأيتهم تفرقوا عني حتى رأيت مكاني ما فيه أحد [رقم ٨٦٣٧]، تابعه علي بن صالح، عن أبـي إسحاق، أخرجه برقم [٨٦٣٨]، وأخرجه من وجه آخر من حديث إسرائيل، عن أشعث بن أبـي الشعثاء، عن الأسود بن هلال، عن عبد الله به رقم [٨٦٣٩]، وأخرج من طريق أبـي نعيم قال: ثنا سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن أبـي الزعراء قال: جاء المسيب بن نجبة إلى عبد الله بن مسعود فقال: إني تركت قوماً بالمسجد يقولون: من سبح كذا وكذا فله كذا وكذا قال: قم يا علقمة فلما رآهم قال: يا علقمة اشغل عني أبصار القوم، فلما سمعهم وما يقولون قال: إنكم لمتمسكون بذنَب ضلالة، أو إنكم لأهدى من أصحاب محمد ﷺ. رقم [٨٦٢٨]، تابعه ابن مهدي، عن سفيان، أخرجه ابن وضاح في البدع والنهي عنها [١٢ ــ ١٣].

نعم، وأما إنكاره للهيئة التي كانوا عليها والمكان الذي اجتمعوا فيه، فمستفاد من رواية ابن وضاح، فأخرج من طريق الربيع بن صبيح، عن عبد الواحد بن صبرة قال: «بلغ ابن مسعود أن عمرو بن عتبة في أصحاب له بنوا مسجداً بظهر الكوفة فأمر عبد الله بذلك المسجد فهدم. . .» الحديث، وهذا مع نكارة لفظه إلاّ أنه قد يقال: إن اعتزالهم بظهر الكوفة واتخاذهم مسجداً هناك أمر =

. . . .

= يدعو للريب مع ما فيه من فرقة لكلمة المسلمين وإضعاف لقوتهم.
وأما إنكاره وكراهيته للتسبيح وعدّه فمستفاد من روايات ابن وضاح لحديث الباب، فقال في باب ما يكون بدعة: أنا أسد، عن عبد الله بن رجاء، عن عبيد الله بن عمر، عن سيار أبـي الحكم أن ابن مسعود حدث أن أناساً بالكوفة يسبحون بالحصى في المسجد فأتاهم وقد كوّم كل رجل منهم بين يديه كومة حصى قال: فلم يزل يحصبهم بالحصى حتى أخرجهم من المسجد ويقول: لقد أحدثتم بدعة ظلماً أو قد فضلتم أصحاب محمد ﷺ علماً، إسناده منقطع، وروى أيضاً من حديث حرملة، عن ابن وهب قال: حدثني ابن سمعان قال: بلغنا عن عبد الله أنه رأى أناساً يسبحون بالحصا فقال: على الله تحصون؟! لقد سبقتم أصحاب محمد علماً أو لقد أحدثتم بدعة ظلماً. انقطاعه ظاهر، وروى ابن وضاح أيضاً من حديث الأعمش عن بعض أصحابه به قال: مر عبد الله برجل يقص في المسجد على أصحابه وهو يقول: سبحوا عشراً، هللوا عشراً، فقال عبد الله: إنكم لأهدى من أصحاب محمد ﷺ أو أضل، بل هذه، بل هذه، يعني أضل، وروى أيضاً من حديث الأوزاعي، عن عبده بن أبـي لبابة أن رجلاً كان يجمع الناس فيقول: رحم الله من قال كذا وكذا مره سبحان الله، قال: فيقول القوم، فيقول: رحم الله من قال كذا وكذا مرة الحمد لله، قال: فيقول القوم، قال: فمر بهم عبد الله بن مسعود فقال: لقد هديتم لما لم يهتد له نبيكم، أو إنكم لمتمسكون بذَنَب ضلالة. وروى الحافظ ابن أبـي شيبة في مصنفه من طريق أبـي معاوية قال: عن الأعمش، عن إبراهيم قال: كان عبد الله يكره العد ويقول: أيمن على الله حسناته.
وأما توسمه فيهم، ورؤيته لصفات كان النبـي ﷺ قد أخبر بها فمستفاد من قوله في آخر حديث الباب: «إنّ رسول الله ﷺ حدثنا إنّ قوماً يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم. . .» الحديث، وفعله هذا يشبه فعل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما أراد أن يعاقب صبيغ بن عسل الذي كان يسأل عن =

. . . .

= متشابه القرآن فأمره أمير المؤمنين أن يكشف عن رأسه لينظر هل يرى العلامة التي أخبر عنها ﷺ في قوله: «يخرج قوم أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام. . .» الحديث، فكل هذه الأمور مجتمعة جعلت عبد الله بن مسعود ينكر على هؤلاء المجتمعين، ومن زعم أنه أنكر عليهم التسبيح بالحصا حسب دون غيره لم يصب، ولست بصدد بيان مذاهب الفقهاء من الصحابة ومن بعدهم في التسبيح والقصص وغيره مما روي كراهته عن ابن مسعود، إنما أردت أن أشير إلى خطأ من استدل بحديث الباب على بدعية السبحة، ثم أعلم أن هذا التوجيه الذي ذكرته لحديث الباب إنما يتجه إذا صح ذلك عن ابن مسعود، فإن أغلب طرق تلك الروايات ــ إن لم أقل كلها ــ معلولة ففي بعضها انقطاع، وفي بعضها ضعف، وفي ألفاظ البعض الآخر نكارة، حتى حديث الباب زعم بعض المعاصرين أنه على شرط البخاري فوهم وهماً قبيحاً سببه تأييد مذهبه في بدعية السبحة، وقد رأيت بنفسك أنّ فيه راويين ليس لهما في الستة شيء! فتأمل.

قوله: «أَوَ مفتتحوا»:

خبر لمبتدأ محذوف تقديره: هل أنتم مفتتحوا باب ضلالة، ووقع في النسخ المطبوعة: أو مفتتحي باب ضلالة، وهو خطأ قبيح.

قوله: «قالوا: والله يا أبا عبد الرحمن ما أردنا إلا الخير»:

وفي رواية ابن وضاح: فقال عمرو بن عتبة الإمام الزاهد: نستغفر الله ثلاث مرات، ثم قال رجل من بني تميم: والله ما فضلنا أصحاب محمد علماً ولا جئنا ببدعة ظلماً، والذي نفس ابن مسعود بيده لئن أخذتم آثار القوم ليسبقنكم سبقاً بعيداً، ولئن صرتم يميناً وشمالاً لتضلن ضلالاً بعيداً.

قوله: « لن يصيبه»:

يعني إلاّ بالاتباع، لا بالتشدد والتنطع، ولنا في الثلاثة الذين تقالوا أعمالهم عظة وعبرة ولم يكن قصدهم إلاّ الخير، لكن لما كان ذلك مخالفاً لسنته ﷺ =

. . . .

= وطريقته أنكر عليهم ﷺ قولهم وفعلهم وقال لهم: من رغب عن سنتي فليس مني، فالخير كل الخير في الإتباع، والشر كل الشر في الابتداع.

قوله: «لا يجاوز تراقيهم»:

وفي رواية سهل بن حنيف عند مسلم: يقرؤن القرآن بألسنتهم لا يعدو تراقيهم يمرقون من الدين كما يرمق السهم من الرمية، قال الحافظ: الذي فهمه الأئمة من سياق هذا الحديث أن الإيمان لم يرسخ في قلوبهم، لأن ما وقف عند الحلقوم فلم يتجاوزه لا يصل إلى القلب.

قوله: «لعل أكثرهم منكم»:

وذلك أن النبـي ﷺ أخبر ببعض صفاتهم، وأشار إلى بعض علاماتهم، ففي صحيح مسلم من حديث علي رضي الله عنه في ذكر الخوارج قال: «وآية ذلك أن فيهم رجلاً له عضد وليس له ذراع، على رأس عضده مثل حلمه الثدي، عليه شعرات. . . » الحديث، وفي رواية عنده أيضاً من حديث علي رضي الله عنه: «أن رسول الله ﷺ وصف ناساً إني لأعرف صفتهم في هؤلاء، يقولون الحق بألسنتهم لا يجوز هذا منهم ــ وأشار إلى حلقه ــ من أبغض خلق الله إليه، منهم أسود إحدى يديه طبـى شاة، أو حلمة ثدي. . . » الحديث، وفي رواية أبـي سعيد الخدري: سيماهم التحالق. . . » والمراد حلق الرؤس، وقيل: التحلق.

قوله: «قال عمرو بن سلمة»:

تفرد بهذا يحيـى بن عمرو، عن عمرو، رواه مجالد بن سعيد، عنه فلم يذكر هذه الزيادة.

قوله: «يوم النهروان»:

النهروان كورة واسعة بين بغداد وواسط من الجانب الشرقي، حدها الأعلى متصل ببغداد، وفيها عدة بلاد متوسطة منها: إسكاف، وجرجرايا وديرقن، والصافية وغيرها، وفيها أربع لغات: بفتح أولها وإسكان ثانيها، وفتح الراء =

. . . .

= وكسرها وضمها، ويقال: بضم النون والراء، وإسكان الهاء في جميعها، وأكثر ما يجري على الألسنة بكسر النون [نَهْرَوان، نَهرِوان، نَهرُوان، نُهرُوان].

وبهذه الكورة كان لأمير المؤمنين علي رضي الله عنه وقعته المشهورة مع الخوارج.

قوله: «مع الخوارج»:

جمع خارجة وهي الطائفة، قوم مبتدعون سموا بذلك لخروجهم عن الدين وعلى المسلمين وإمامهم، وأصل بدعتهم أن بعض أهل العراق أنكروا سيرة بعض أقارب عثمان فطعنوا على عثمان بذلك، وكان يقال لهم القراء لشدة إجتهادهم في التلاوة والعبادة، إلاّ أنهم كانوا يتأولون القرآن على غير المراد منه، ويستبدون برأيهم، ويتنطعون في الزهد والخشوع، فلما قتل عثمان قاتلوا مع علي رضي الله عنه، واعتقدوا كفر عثمان ــ والعياذ بالله ــ ومن تابعه واعتقدوا إمامة علي وكفر من قاتله من أهل الجمل الذين كان رئيسهم طلحة والزبير، فإنهما خرجا إلى مكة بعد أن بايعا علياً فلقيا عائشة وكانت حجت تلك السنة، فاتفقوا على طلب قتلة عثمان، وخرجوا إلى البصرة يدعون الناس إلى ذلك، فبلغ علياً فخرج إليهم، فوقعت بينهم وقعة الجمل المشهورة، انتصر فيها عليّ وقتل طلحة في المعركة والزبير بعد انصرافه منها، ثم قام معاوية بالشام في مثل ذلك يطالب بدم عثمان رضي الله عنه، ويلتمس من عليّ أن يمكنه منهم ثم إنه يبايع له بعد ذلك، وعليّ يقول له: أدخل فيما دخل فيه الناس ثم حاكمهم إليّ أحكم فيهم بالحق، وأرسل إليه ليبايع، فاعتل بأن عثمان قتل مظلوماً وتجب المبادرة إلى الاقتصاص من قتلته، فلما طال الأمر خرج عليّ رضي الله عنه في أهل العراق طالباً قتال أهل الشام، فخرج معاوية في أهل الشام قاصداً إلى قتاله، فالتقيا بصفين، فدامت الحرب بينهما أشهراً، وكاد أهل الشام أن ينكسروا فرفعوا المصاحف على الرماح، ونادوا: ندعوكم =

. . . .

= إلى كتاب الله تعالى، وكان ذلك بإشارة من عمرو بن العاص وهو يومئذ مع معاوية، فترك جمع كثير ممن كان مع عليّ وخصوصاً القراء القتال بسبب ذلك تديناً واحتجوا بقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَـٰبِ ٱللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ . . .﴾ الآية، وطلب أهل الشام أن يبعثوا حكماً من الطرفين ومعهما من لم يباشر القتال فمن رأوا الحق معهم أطاعوه، فأجاب عليّ ومن معه إلى ذلك، وأنكرت ذلك تلك الطائفة التي صاروا خوارج، وكتب علي بينه وبين معاوية كتاب الحكومة بين أهل العراق والشام: هذا ما قضى عليه أمير المؤمنين على معاوية فامتنع أهل الشام من ذلك وقالوا: اكتبوا اسمه واسم أبيه، فأجاب علي إلى ذلك فأنكره عليه الخوارج أيضاً. ثم انفصل الفريقان على أن يحضر الحكمان ومن معهما بعد مدة عينوها في مكان وسط بين الشام والعراق، ويرجع العسكران إلى بلادهم إلى أن يقع الحكم، فرجع معاوية إلى الشام، ورجع علي إلى الكوفة، ففارقه الخوارج وهم ثمانية آلاف وقيل كانوا أكثر من عشرة آلاف وقيل ستة آلاف، ونزلوا مكاناً يقال له حروراء بفتح المهملة وراءين الأولىٰ مضمومة، ومن ثم قيل لهم الحرورية وكان كبيرهم عبد الله بن الكواء ــ بفتح الكاف وتشديد الواو مع المد ــ اليشكري وشبث ــ بفتح المعجمة والموحدة بعدها مثلثة ــ التميمي فأرسل إليهم عليٌّ ابنَ عباس فناظرهم فرجع كثير منهم معه، ثم خرج إليهم عليٌّ، فأطاعوه ودخلوا معه الكوفة معهم رئيساهم المذكوران، ثم أشاعوا أن علياً تاب من الحكومة ولذلك رجعوا معه، فبلغ ذلك علياً فخطب وأنكر ذلك، فتنادوا من جوانب المسجد: لا حكم إلاّ لله، فقال: كلمة حق يراد بها باطل، فقال لهم: لكم علينا ثلاثة: أن لا نمنعكم من المساجد، ولا من رزقكم من الفيء، ولا نبدؤكم بقتال ما لم تحدثوا فساداً. وخرجوا شيئاً بعد شيء إلى أن اجتمعوا بالمدائن، فراسلهم في الرجوع فأصروا على الامتناع حتى يشهد على نفسه بالكفر ورضاه بالتحكيم ويتوب، ثم راسلهم أيضاً فأرادوا قتل رسوله، ثم =

. . . .

= اجتمعوا على أن من لا يعتقد معتقدهم يكفر ويباح دمه وماله وأهله، وانتقلوا إلى الفعل فاستعرضوا الناس فقتلوا من اجتاز بهم من المسلمين، ومر بهم عبد الله بن خباب بن الأرت وكان والياً لعلي على بعض تلك البلاد ومعه سرِّية وهي حامل فقتلوه وبقروا بطن سرتيه عن ولده فبلغ علياً فخرج إليهم في الجيش الذي كان هيأه للخروج إلى الشام. فأوقع بهم بالنهروان، ولم ينج منهم إلاَّ دون العشرة ولا قتل ممن معه إلاَّ نحو العشرة، فهذا ملخص أول أمرهم، ثم انضم إلى من بقي منهم من مال إلى رأيهم فكانوا مختفين في خلافة علي حتى كان منهم عبد الرحمن بن ملجم الذي قتل علياً بعد أن دخل علي في صلاة الصبح، ثم لما وقع صلح الحسن ومعاوية ثارت منهم طائفة فأوقع بهم عسكر الشام بمكان يقال له النجيلة ثم كانوا منقمعين في إمارة زياد وابنه عبيد الله على العراق طول مدة معاوية وولده يزيد، وظفر زياد وابنه منهم بجماعة فأبادهم بين قتل وحبس طويل، فلما مات يزيد ووقع الانتراق وولى الخلافة عبد الله بن الزبير وأطاعه أهل الأمصار إلاَّ بعض أهل الشام ثار مروان فادعى الخلافة وغلب على جميع الشام إلى مصر، فظهر الخوارج حينئذٍ بالعراق مع نافع بن الأزرق، وباليمامة مع نجدة بن عامر وزاد نجدة على معتقد الخوارج أنّ من لم يخرج ويحارب المسلمين فهو كافر ولو اعتقد معتقدهم، وعظم البلاء بهم وتوسعوا في معتقدهم الفاسد فأبطلوا رجم المحصن وقطعوا يد السارق من الإبط وأوجبوا الصلاة على الحائض في حال حيضها وكفروا من ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إن كان قادراً، وإن لم يكن قادراً فقد ارتكب كبيرة، وحكم مرتكب الكبيرة عندهم حكم الكافر، وكفوا عن أموال أهل الذمة وعن التعرض لهم مطلقاً، وفتكوا فيمن ينسب إلى الإسلام بالقتل والسبي والنهب، فمنهم من يفعل ذلك مطلقاً بغير دعوة منهم، ومنهم من يدعوا أولاً ثم يفتك، ولم يزل البلاء بهم يزيد إلى أن أمّر المهلب بن أبي صفرة على قتالهم فطاولهم حتى ظفر بهم وتقلل جمعهم، ثم =

. . . .

= لم يزل منهم بقايا في طول الدولة الأموية وصدر الدولة العباسية، ودخلت طائفة منهم المغرب.

قال القاضي أبو بكر بن العربي: الخوارج صنفان أحدهما يزعم أن عثمان وعلياً وأصحاب الجمل وصفين وكل من رضي بالتحكيم كفار، والآخر يزعم أن كل من أتى كبيره فهو كافر مخلد في النار أبداً. وقال غيره: بل الصنف الأول مفرع عن الصنف الثاني لأن الحامل لهم على تكفير أولئك كونهم أذنبوا فيما فعلوه بزعمهم. وقال ابن حزم: ذهب نجدة بن عامر من الخوارج إلى أن من أتى صغيرة عذب بغير النار، ومن أدمن على صغيرة فهو كمرتكب الكبيرة في التخليد في النار، وذكر أن منهم من غلا في معتقدهم الفاسد فأنكر الصلوات الخمس وقال: الواجب صلاة بالغداة وصلاة بالعشي، ومنهم من جوز نكاح بنت الابن وبنت الأخ وبنت الأخت ومنهم من أنكر أن تكون سورة يوسف من القرآن وأن من قال لا إله إلاّ الله فهو مؤمن عند الله ولو اعتقد الكفر بقلبه، وقال أبو منصور البغدادي في المقالات: عدة فرق الخوارج عشرون فرقة، وقال ابن حزم أسوؤهم حالاً الغلاة المذكورون وأقربهم إلى قول أهل الحق الإباضية وقد بقيت منهم بقية بالمغرب. اهـ.

وفي إسناد حديث الباب عمرو بن يحيى اختلف فيه، وقد تعقبت في ثنايا الشرح قول من قال: إنه على شرط البخاري، أخرجه الحافظ أبو شامة المقدسي من طريق المصنف في الباعث [/ ٢٣ ـ ٢٤] فصل: في الحث على الاتباع والنهي عن الابتداع.

تابعه ابن أبي شيبة، عن عمرو بن يحيى أخرجه في الفتن من المصنف [١٥/ ٣٠٦] فيما ذكر في الخوارج، رقم ١٩٧٣٦ بلفظ مختصر، ومن طريقه أخرجه ابن وضاح في البدع والنهي عنها [/ ٨٧] مقتصراً على قول النبي ﷺ: إن قوماً يقرأون القرآن. . . » الحديث.

وتابعه عن عمرو بن سلمة: مجالد بن سعيد، أخرجه من طريقه الحافظ =

٢١٦ ـ أخبرنا يعلى، ثنا الأعمش، عن حبيب، عن أبي عبد الرحمن قال: قال عبد الله: اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم.

= الطبراني في معجمه الكبير [٩/١٣٦] رقم ٨٦٣٦، وانظر تمام تخريجه في ثنايا الشرح.

٢١٦ ـ قوله: «أخبرنا يعلى»:

هو ابن عبيد الطنافسي أحد مشايخ المصنف الثقات، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٩، والأعمش هو سليمان بن مهران، ترجمته في أول حديث في الكتاب، وحبيب هو ابن أبي ثابت، وأبو عبد الرحمن هو عبد الله بن حبيب، ترجمتهما في حديث رقم ١٧٩.

قوله: «فقد كفيتم»:

زاد غير يعلى، عن الأعمش: وكل بدعة ضلالة، وإسناده صحيح موقوف، رجاله رجال الصحيح، أخرجه من طريق المصنف الحافظ أبو شامة المقدسي في الباعث [/ ٢٤] فصل: الصحابة ينهون عن البدع.

تابعه عن يعلى: يعقوب بن شيبة، أخرج حديثه الحافظ اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد [١/ ٨٦] سياق ما روي عن النبي ﷺ في الحث على التمسك بالكتاب والسنة، رقم ١٠٤، وتابعه أيضاً محمد بن عبد الوهاب الفراء، أخرج حديثه الحافظ البيهقي في المدخل [/ ١٨٦] باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس في موضع النص، رقم ٢٠٤.

وتابعه عن الأعمش جماعة منهم:

١ ـ وكيع بن الجراح، أخرجه في الزهد [١/ ٥٩٠] باب من قال: البلاء موكل بالمنطق، رقم ٣١٥، ومن طريقه أخرجه الإمام أحمد في الزهد [/ ٢٣٧] زهد ابن مسعود رضي الله عنه، رقم ٨٩٤.

٢ ـ عيسى بن يونس، أخرج حديثه الحافظ محمد بن نصر في السنة [/ ٢٨] رقم ٧٨. =

٢١٧ ــ أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي خلف، ثنا يحيى بن سليم قال: حدثني جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: خطبنا رسول الله ﷺ فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: إن أفضل الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة.

= ٣ ــ زائدة بن قدامة، أخرج حديثه الحافظ الطبراني في معجمه الكبير [١٦٨/٩]، رقم ٨٧٧٠.

قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد [١٨١/١]: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

٤ ــ محاضر بن المورع، أخرج حديثه الحافظ اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد [٨٦/١] رقم ١٠٤.

ورواه الحافظ أبو خيثمة من وجه آخر منقطعاً، فرواه من حديث جرير، عن العلاء، عن حماد، عن إبراهيم قال: قال عبد الله فذكره، أخرجه كذلك في العلم، رقم ٥٤.

ولتمام تخريج هذا الأثر انظر التعليق على الأثر المتقدم برقم ١٧٩.

٢١٧ ــ **قوله: «أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي خلف»:**

السلمي، الثقة، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٤٣، ويحيى بن سليم هو الطائفي أحد رجال الستة، ترجمته أيضاً في حديث رقم ٢٠٠، ووقع في نسخة «د»: ثنا يحيى ــ هو ابن سليم ــ وفي بقية النسخ: ثنا يحيى بن سليم.

قوله: «حدثني جعفر بن محمد»:

ابن علي بن الشهيد ريحانة رسول الله ﷺ ومحبوبه الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، القرشي، المدني، المعروف بجعفر الصادق، من جلة علماء المدينة، وأحد الفقهاء الثقات آل بيت النبي ﷺ، قال عمرو بن أبي المقدام: كنت إذا نظرت إلى جعفر بن محمد علمت أنه من سلالة =

. . . .

= النبيين، وقال أبو حاتم ــ وهو الذي تعرف ــ: لا يسأل عن مثله، فأما قول الحافظ في التقريب: صدوق، ففيه نظر.

قوله: «عن أبيه»:

هو الإمام السيد أبو جعفر الباقر محمد بن علي بن الحسين، ممن جمع بين العلم والعمل والسؤدد والشرف والثقة والرزانة، وكان أهلاً للخلافة، وكان من أئمة الاجتهاد تلاء لكتاب الله كبير الشأن، متفق على إمامته وفقهه والاحتجاج بخبره، يقال: إن روايته عن الحسن والحسين وعائشة وجابر بن سمرة منقطعة، وتقدمت ترجمة جابر بن عبد الله في حديث رقم ١٨.

قوله: «خطبنا رسول الله»:

اختصر المصنف هنا هذه الرواية مقتصراً على الشاهد فيها، وقد رواه الإمام أحمد، عن يحيى بن سليم ولفظه: كان يقول في خطبته إن أحسن الحديث كتاب الله عز وجل، وأحسن الهدي هدي محمد، قال يحيى: ولا أعلمه إلا قال: وشر الأمور محدثاتها، وكان إذا ذكر الساعة أعلى بها صوته، واشتد غضبه كأنه منذر جيش ــ زاد غير يحيى: يقول: صبحكم ومساكم ــ ثم يقول: بعثت أنا والساعة كهاتين. . .» الحديث.

قوله: «إن أفضل الهدي هدى محمد»:

روي بثلاثة ألفاظ: إن أفضل الهدي، وأحسن الهدي، وخير الهدي، والهُدَى بضم الهاء وفتح الدال فيهما، وبفتح الهاء وإسكان الدال أيضاً قال النووي: ضبطناها بالوجهين، وقال القاضي عياض: رويناه في مسلم بالضم وفي غيره بالفتح، وبالفتح ذكره الهروي وفسره بالطريق أي: أحسن الطرق طريق محمد، قال النووي: وأما على رواية الضم: فمعناه الدلالة والإرشاد، قال العلماء: لفظ الهدى له معنيان أحدهما بمعنى الدلالة والإرشاد وهو الذي يضاف إلى الرسل والقرآن والعباد قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ =

٢١٨ ــ أخبرنا محمد بن عيينة، عن أبي إسحاق الفزاري، عن

= مُّسْتَقِيمٍ﴾، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَٰهُمْ...﴾ الآية، أي بينا لهم الطريق، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّا هَدَيْنَٰهُ ٱلسَّبِيلَ...﴾ الآية، وقوله: وهديناه النجدين، والثاني: بمعنى اللطف والتوفيق والعصمة والتأييد، وهو الذي تفرد الله به، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ...﴾ الآية، وقالت القدرية: حيث جاء الهدى فهو للبيان بناءً على أصلهم الفاسد في إنكار القدر، ورد عليهم أصحابنا وغيرهم من أهل الحق مثبتي القدر لله تعالى بقوله: والله يدعو إلى دار السلام ويهدي من يشاء إلى صراط مستقيم ففرّق بين الدعاء والهداية. اهـ، وقد تقدم الكلام مستوفى على قوله: وكل بدعة ضلالة في حديث رقم ١٠٠، زاد سفيان، عن جعفر عند النسائي: وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار...» الحديث.

وإسناد حديث الباب على شرط مسلم، وهو عنده كما سيأتي، أخرجه الإمام أحمد، في المسند [٣/٣١٩]: ثنا يحيى به، رقم ١٤٤٧١، قال الحافظ المزي في تهذيبه: روى الإمام أحمد عن يحيى حديثاً واحداً فلعله هذا.

تابعه عبد الوهاب بن عبد المجيد، عن جعفر، أخرجه مسلم من طريقه في الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، رقم ٨٦٧، وأخرجه من هذا الطريق أيضاً ابن ماجه في المقدمة من السنن [١/١٧] باب اجتناب البدع والجدل، رقم ٤٥ ورواه النسائي في كتاب صلاة الخوف، باب كيف الخطبة من طريق ابن المبارك، عن سفيان، عن جعفر به، رقم ١٥٧٨.

ولوجود حديث الباب في صحيح مسلم، اكتفينا بالإشارة إلى مواضعه في بقية الكتب الستة، وأعرضنا عن الإطالة في تخريجه، وبالله التوفيق.

٢١٨ ــ قوله: «أخبرنا»:

وفي «ل»: حدثنا.

أسلم المنقري، عن بلاز بن عصمة قال: سمعت عبد الله بن مسعود يقول ــ وكان إذا كان عشية الخميس ليلة الجمعة قام فقال ــ : إن أصدق القول قول الله، وإن أحسن الهدي هدي محمد، والشقي من شقي في بطن أمه، وإن شر الروايا روايا الكذب، وشر الأمور محدثاتها، وكل ما هو آت قريب.

= **قوله: «محمد بن عيينة»:**

هو الفزاري أحد مشايخ المصنف، من أهل الصدق، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٢٧، وأبو إسحاق الفزاري: هو إبراهيم بن محمد بن الحارث، أحد الأثبات الأعلام ترجمته في حديث رقم ١٥٤.

قوله: «عن أسلم المنقري»:

كنيته: أبو سعيد، أحد الثقات، وليس له عند المصنف سوى هذا الموضع.

قوله: «عن بلاز بن عصمة»:

بلاز، آخره زاي معجمة، كذا في الأصول، وكذا قيده ابن نقطة في إكمال الإكمال، ووقع في تهذيب الكمال وتبعه ابن حجر في تهذيبه وتقريبه: بالدال المهملة، وبلاز هذا كوفي مقل، تفرد عنه أسلم، ولا يعرف إلا في هذا الحديث الموقوف وهو صحيح كما سأبينه عند التخريج، ويقال: روى عنه أيضاً زرعة غير منسوب.

قوله: «ليلة الجمعة»:

شاهده في صحيح الإمام البخاري، فإنه قال في كتاب العلم: باب من جعل لأهل العلم أياماً معلومة: حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال: حدثنا جرير، عن منصور، عن أبي وائل قال: كان عبد الله يذكر الناس في كل خميس، فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن لوددت أنك ذكرتنا كل يوم، قال: أما إنه يمنعني من ذلك أني أكره أن أملكم، وإني أتخولكم بالموعظة كما كان النبي ﷺ يتخولنا بها مخافة السآمة علينا، فهذه متابعة من أبي وائل لبلاز بن عصمة لطرف =

. . . .

= الحديث الأول.

قوله: «وإن أحسن الهدي هدي محمد»:

تقدم أنه يصح في الهدي فتح الهاء وإسكان الدال، وضم الهاء، وفتح الدال مقصور، وقوله: «هدي محمد» فيه إخبار عن صفة من صفاته ﷺ، وذلك في جملة شمائله ﷺ فإن فيها ما يتعلق بصفة خلقه وذاته ووجهه وشعره، ومنها ما يتعلق بصفة خلقه كحلمه، وسخاءه، وشجاعته، وهذا مندرج في ذلك، ولقول ابن مسعود هذا حكم الرفع كما لا يخفى لثبوته من وجه آخر مرفوعاً، وهو عند المصنف قبل هذا.

قوله: «والشقي من شقي في بطن أمه»:

إشارة لقوله ﷺ في الحديث المخرج في الصحيحين: «إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً، ثم علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث الله ملكاً فيؤمر بأربع: برزقه وأجله، وشقي أم سعيد. . .» الحديث.

وفيه رد على القدرية الذين ينفون القدر، ويقولون: الأمر أنف، وأن الله لم يقدر الكتابة والأعمال، والقدرية فرقتان فالأولى هذه، والثانية: المقرون بالعلم، لكنهم يزعمون أن الأفعال واقعة من العباد على جهة الاستقلال، قال الحافظ: القدرية اليوم مطبقون على أن الله عالم بأفعال العباد مقدورة لهم، واقعة منهم على جهة الاستقلال، والمتأخرون منهم أنكروا تعلق الإرادة بأفعال العباد فراراً من تعلق القديم بالمحدث. اهـ. والحديث يرد عليهم، ففيه دليل على أن أفعال العباد مخلوقة، مقدرة عليهم بالشقاء والسعادة وأنهما مكتوبان على العبد، سابق في علم الله، وهما في اللوح المحفوظ قبل أن يخلقه، قال أبو بكر الخلال: أخبرني عصمة بن عصام، ثنا حنبل، قال: سألت أبا عبد الله قلت: أفاعيل العباد مخلوقة؟ قال: نعم، مقدرة عليهم بالشقاء والسعادة، قلت له: الشقاء والسعادة مكتوبان على العبد؟ قال: نعم، سابق في علم الله، =

. . . .

= وهما في اللوح المحفوظ قبل أن يخلقه، والشقاء والسعادة من الله عز وجل، قال عبد الله ــ يعني ابن مسعود ــ الشقي من شقي في بطن أمه، والسعيد من سعد بغيره قال: وكتب الله عز وجل على آدم أنه يصيب الخطية قبل أن يخلقه، قلت: فأمر الله عز وجل العباد بالطاعة؟ قال: نعم، وكتب عليهم المعصية لإثبات الحجة عليهم، ويعذب الله العباد وهو غير ظالم لهم، قال: وليس شيء أشد على القدرية من قول الله عز وجل: ﴿وَمَا نُنَزِّلُهُۥٓ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ ﴿٢١﴾﴾، وقوله: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾. اهـ. وفي الحديث أيضاً دليل على أن الأعمال حسنها وسيئها أمارات وليست بموجبات، وأن مصير الأمور في العاقبة إلى ما سبق به القضاء، وجرى به القدر في الابتداء وأن الاعتبار بالخاتمة، قال ابن أبـي جمرة رحمه الله: هذه التي قطعت أعناق الرجال مع ما هم فيه من حسن الحال، لأنهم لا يدرون بماذا يختم لهم.

قوله: «والشقي من شقي في بطن أمه»:

وفي رواية طارق عند البيهقي في المدخل، وعامر بن واثلة عند مسلم في الصحيح كلاهما عن ابن مسعود: والسعيد من وعظ بغيره، وقد رواه ابن ماجه من حديث أبـي الأحوص، عن ابن مسعود فرفعه وإسناده جيد، ليس فيه من يضعف.

قوله: «وكل ما هو آت قريب»:

وفي رواية مرة الهمداني، عن ابن مسعود عند البخاري في الصحيح: وإنما توعدون لآت وما أنتم بمعجزين، وفي رواية أبـي الأحوص، عنه، عند ابن ماجه: «ألا إن ما هو آت قريب، وإنما البعيد ما ليس بآت. . .» الحديث.

وحديث الباب وإن كان في إسناده بلاز بن عصمة ــ الذي لا يعرف إلا في هذا والحديث الموقوف ــ إلا أنه صحيح لما تبين لك من ثبوته من وجه آخر في الصحيحين، أخرجه من هذا الوجه أبو داود في القدر كما في تهذيب الحافظ المزي [٤/٢٦٦]. =

. . . .

= وقال البخاري في الأدب من صحيحه، باب الهدي الصالح: حدثنا أبو الوليد، ثنا شعبة، عن مخارق قال: سمعت طارقاً قال: قال عبد الله: إن أحسن الحديث كتاب الله وأحسن الهدي، هدي محمد ﷺ، هكذا أخرجه في هذا الباب مختصراً، وأخرجه في الاعتصام، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ: حدثنا آدم بن أبي إياس، ثنا شعبة، أخبرنا عمرو بن مرة، سمعت مرة الهمداني يقول: قال عبد الله: إن أحسن الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدى محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وإنما توعدون لآت وما أنتم بمعجزين.

وقال مسلم في صحيحه، كتاب القدر، باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه: حدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن السرح، أخبرنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن أبي الزبير المكي، أن عامر بن واثلة حدثة أنه سمع عبد الله بن مسعود يقول: «الشقي من شقي في بطن أمه، والسعيد من وعظ بغيره. . .» الحديث بطوله.

ورواه ابن ماجه في المقدمة من السنن، باب اجتناب البدع والجدل مرفوعاً، فقال: حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون المدني، ثنا أبي ، عن محمد بن جعفر بن أبي كثير، عن موسى بن عقبة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: «إنما هما اثنتان الكلام والهدي، فأحسن الكلام كلام الله، وأحسن الهدي هدي محمد، ألا وإياكم ومحدثات الأمور، فإن شر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، ألا لا يطولن عليكم الأمد فتقسوا قلوبكم، ألا أن ما هو آت قريب، وإنما البعيد ما ليس بآت، ألا أن الشقي من شقي في بطن أمه، والسعيد من وعظ بغيره. . .» الحديث بطوله، وعبيد بن ميمون مجهول الحال، وبقية رجاله ثقات.

٢١٩ ـ أخبرنا محمد بن عيينة، عن أبي إسحاق الفزاري، عن ليث، عن أيوب، عن ابن سيرين قال: ما آخذ رجل ببدعة فراجع سنة.

٢٢٠ ـ أخبرنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان، عن النبي ﷺ أنه قال: إنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين.

---

٢١٩ ـ قوله: «عن ليث»:

هو ابن أبي سليم، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٥٠، وأيوب هو السختياني في حديث رقم ١٢، وابن سيرين هو محمد الإمام الفقيه، ترجمته أيضاً في حديث رقم ١١٠.

قوله: «فراجع سنة»:

شاهده من المرفوع حديث غضيف بن الحارث: ما أحدث قوم بدعة إلا رفع مثلها من السنة، فتمسك بسنة خير من إحداث بدعة، رواه الإمام أحمد بإسناد ضعيف، وتقدم قول حسان بن عطية عند المصنف: ما ابتدع قوم بدعة في دينهم إلا نزع الله من سنتهم مثلها، ثم لا يعيدها إلى يوم القيامة.

وأثر الباب أخرجه من طريق المصنف الحافظ أبو شامة المقدسي في الباعث [٢٦/] فصل: الصحابة ينهون عن البدع.

٢٢٠ ـ قوله: «عن أبي أسماء»:

هو الدمشقي واسمه عمرو بن مرثد الرحبي، الإمام التابعي الجليل منسوب إلى رحبة دمشق وهي قرية من قراها بينها وبين دمشق ميل، وتقدمت ترجمة سليمان بن حرب في حديث رقم ٧٩، وحماد بن زيد في حديث رقم ٦٥، وأيوب السختياني، وأبي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي في حديث رقم ١٢.

قوله: «عن ثوبان»:

هو ابن بجدد ـ ويقال: ابن جحدر ـ القرشي الهاشمي مولى رسول الله ﷺ، من أهل السراة موضع بين مكة واليمن، أصابه سباء فاشتراه النبي ﷺ =

. . . .

= وأعتقه، ولم يزل مصاحباً له حتى توفي، فخرج بعد ذلك إلى الشام، ثم إلى حمص وابتنى بها داراً، وتوفي بها.

قوله: «إنما أخاف على أمتي»:

وفي رواية قتادة، عن أبي قلابة: «إن من أخوف ما أخاف على أمتي. . .» الحديث، وعند الإمام أحمد من رواية أبي ذر: «لغير الدجال أخوفني على أمتي قالها ثلاثاً. . .» الحديث.

قوله: «الأئمة المضلين»:

الأئمة جمع إمام وهو الذي يقتدى به في القول والفعل والاعتقاد وأراد بالأئمة المضلين الذين يعتقد فيهم العلم والصلاح والخير وهم على خلاف ذلك، ففي حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً: إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤساء جهالاً فافتوا بغير علم فضلوا وأضلوا، ويحتمل أنه أراد الداعين إلى البدع والأهواء وهو الأظهر وفي حديث قيس بن أبي حازم، عن أبي بكر قوله لزينب الأحمسية عندما سألته: ما بقاؤنا على هذا الأمر الصالح الذي جاء الله به بعد الجاهلية؟ قال: ما استقامت أئمتكم، قالت: وأيما الأئمة قال: أما كان لقومك رؤساء وأشراف يأمرونهم فيطيعونهم؟ قالت: بلى، قال: فهم مثل أولئك على الناس، يأتي عند المصنف برقم ٢٢١.

وإسناد حديث الباب على شرط مسلم وهو عنده بسياق أطول منه يأتي بيانه، أخرجه من طريق المصنف الحافظ أبو شامة المقدسي في الباعث [٢٩/] فصل: في إحياء السنة وإماتة البدعة، وأخرجه مختصراً بنحو سياق المصنف: الإمام أحمد في المسند [٥/٢٧٨]: ثنا عبد الرحمن، ثنا حماد، به، رقم ٢٢٤٤٧، والترمذي في جامعه، كتاب الفتن، باب ما جاء في الأئمة المضلين: ثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا حماد به، رقم ٢٢٢٩. =

. . . .

= وقـد اختصـر المصنـف رحمـه الله حديـث الـباب مقتصـراً على الشاهد منه، فقـد روي بسيـاق أطـول منه مـن هـذا الوجـه أيضـاً، قـال الإمام أحمد في المسنـد [٥/ ٢٨٤]: حدثنـا عفـان، ثـنا حمـاد بـن زيـد، ثنـا أيـوب، عـن أبـي قـلابـة، عـن أبـي أسماء، عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله زوى لي الأرض مشارقها ومغاربها، وإن أمتي سيبلغ ملكها ما زوى لي منها، وأعطيت الكنزين الأحمر والأبيض، وإني سألت ربـي لأمتي أن لا يهلكها بسنة بعامة، ولا يسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم فيستبيح بيضتهم حتى يكون بعضهم يسبـي بعضاً، وبعضهم يهلك بعضاً، ولو اجتمع عليهم من بين أقطـارها أو قال من بأقطارها، ألا وإني أخاف على أمتي الأئمة المضلين، وإذا وضع السيف في أمتي لم يرفع عنها إلى يوم القيامة، ولا تقوم الساعة حتى تلحق قبائل من أمتي بالمشركين، وحتى تعبد قبائل من أمتي الأوثان، ورواه الحافظ ابن أبـي شيبة في المصنف [١١/ ٤٥٨]، كتاب الفضائل، باب ما أعطى الله تعالى محمداً ﷺ عن العلاء بن عصيم، عن حماد به رقم ١١٧٤٠.

تـابعـه قتيبـة بـن سعيـد، عـن حمـاد، أخـرج حديثـه مسلـم فـي الفتن من صحيحـه، بـاب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض، رقم ٢٨٨٩، إلى قوله: وبعضهم يهلك بعضاً. ورواه أبو داود في سننه كتاب الفتن والملاحم، باب ذكـر الفتـن ودلائلها من طريق سليمان بن حرب ومحمد بن عيسى كلاهما عـن حمـاد بـه رقم ٤٢٥٢، واختصره الترمذي في موضع آخر من الفتن مقتصراً على قوله: وإذا وضع السيف في أمتي لم يرفع إلى يوم القيامة أيضاً من طريق قتيبة المتقدم، رقم ٢٢٠٣، وأخرجه ابن حبان في صحيحه [١٦/ ٢٢٠ ـ ٢٢١] ذكـر سـؤالـه ﷺ ربـه جـل وعلا بألا يسلط عليهم عدداً من غيرهم من طريق قتيبة، عن حماد به، رقم ٧٢٣٨، والبغوي في شرح السنـة [١٤/ ٢١٥ ـ ٢١٦] كتـاب فضـائل الصحـابـة، باب ظهور طائفة من =

. . . .

= هذه الأمة على من خالفهم، من طريق مسلم المتقدم ذكره، رقم ٤٠١٥، والبيهقي في الدلائل [٦/ ٥٢٦ ــ ٥٢٧] باب ما جاء في إخباره بما دعا لأمته وبما أجيب فيه، من طريق الحجاج بن المنهال، عن حماد به.

تابعه قتادة، عن أبي قلابة، رواه الإمام مسلم في الفتن من صحيحه، باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض، من طرق عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عقب حديث أيوب المتقدم، وأخرجه أيضاً من هذا الوجه ابن ماجه في الفتن من سننه، باب ما يكون من الفتن من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة به، رقم ٣٩٥٢، وابن حبان في صحيحه [١٥٦/ ١٠٩ ــ ١١٠] كتاب التاريخ، ذكر البيان بأن حدوث وقع السيف في هذه الأمة بين المسلمين يبقى إلى قيام الساعة، من طريق أبي خيثمة، عن معاذ بن هشام، به، رقم ٦٧١٤، والبيهقي في السنن [٩/ ١٨١] كتاب السير، باب إظهار دين النبي ﷺ على الأديان، من طريق عبد الرحمن بن محمد بن منصور، عن معاذ بن هشام به.

قال أبو عاصم: خالف معمر الرواة عن أيوب، فرواه عنه، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أبي أسماء الرحبي، عن شداد بن أوس الحديث بطوله، أخرجه الإمام أحمد في المسند [٤/ ١٢٣] رقم ١٧١٥٦.

هذا وفي الباب عن أبي الدرداء، وعمر بن الخطاب، وأبي ذر، وعلي بن أبي طالب وأبي الأعور السلمي.

أما حديث أبي الدرداء فسيأتي عند المصنف بعد حديث.

وأما حديث عمر فقال الإمام أحمد في المسند [١/ ٤٢]: حدثنا عبد القدوس بن الحجاج، ثنا صفوان، حدثني أبو المخارق زهير بن سالم أن عمير بن سعد الأنصاري كان ولاه عمر حمص قال عمر يعني لكعب: إني =

. . . .

= أسألك عن أمر فلا تكتمني قال: والله لا أكتمك شيئاً أعلمه، قال: ما أخوف شيء تخوفه على أمة محمد ﷺ؟ قال: أئمة مضلين، قال عمر: صدقت، قد أسر ذلك إليّ واعلمنيه رسول الله ﷺ. تابعه ابن المبارك، عن صفوان، أخرجه أبو نعيم في الحلية [٦/ ٤٦] وقال غريب من حديث كعب، تفرد به صفوان.

وأما حديث أبي ذر فقال الإمام أحمد في المسند [٥/ ١٤٥]: ثنا يحيى بن إسحاق، أنا ابن لهيعة، عن عبد الله بن هبيرة، أخبرني أبو تميم الجيشاني قال: أخبرني أبو ذر قال: كنت أمشي مع رسول الله ﷺ فقال: لغير الدجال أخوفني على أمتي قالها ثلاثاً، قال: قلت يا رسول الله ما هذا الذي غير الدجال أخوفك على أمتك؟ قال: أئمة مضلين.

وأما حديث علي فقال الإمام أحمد في المسند [١/ ٩٨]: أنا أبو النضر، ثنا الأشجعي، عن سفيان عن جابر، عن عبد الله بن نجي، عن علي قال: ذكرنا الدجال عند النبي ﷺ وهو نائم فاستيقظ محمراً لونه فقال: غير ذلك أخوف لي عليكم. . .

وأخرجه أبو يعلى في مسنده [١/ ٣٥٩] من طريق ابن أبي شيبة، عن وكيع، عن سفيان رقم ٤٦٦، وجابر الجعفي يضعف في الحديث.

وأما حديث أبي الأعور السلمي فقال أبو نعيم: حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن، ثنا بشر بن موسى، ثنا أبو عبد الرحمن المقري، ثنا ابن لهيعة، حدثني ابن هبيرة، عن عمرو البكالي، عن أبي الأعور البكالي واسمه عمرو بن سفيان مرفوعاً: ما أخاف على أمتي إلا ثلاثاً: شحاً مطاعاً، وهوى متبعاً، وإماماً ضالاً، كذا في زهر الفردوس لابن حجر [٤/ ٣٦]، وعزاه صاحب الكنز [١٦/ ٤٥ ـ ٤٦] لأبي نعيم وأبي نصر السجزي في الإبانة، وابن عساكر ونقل عن أبي نصر قوله: غريب.

٢٢٣ ــ أخبرنا أبو النعمان، ثنا أبو عوانة، عن بيان بن بشر، عن قيس بن أبي حازم قال: دخل أبو بكر على امرأة من أحمس يقال لها زينب، قال: فرآها لا تتكلم، فقال: ما لها لا تتكلم؟ قالوا: نوت حجة مصمتة، قال لها: تكلمي فإن هذا لا يحل، هذا من عمل الجاهلية، قال: فتكلمت، فقالت: من أنت؟ قال: أنا امرؤ من المهاجرين، قالت: أي

= **قوله: «عن أبي الدرداء»:**

هو عويمر بن زيد بن قيس الأنصاري، الصحابي الجليل، قاضي دمشق أبو الدرداء الخزرجي حكيم الأمة، وسيد القراء، أسلم يوم بدر، ثم شهد أحداً، وكان ممن جمع القرآن في حياة النبي ﷺ، وكان من المجتهدين في العبادات والطاعات، وله مناقب جليلة، توفي قبل مقتل عثمان رضي الله عنهم.

قوله: «الأئمة المضلين»:

كذا على النصب على أنها اسم إن والتقدير: إن الأئمة المضلين أخوف ما أخاف عليكم، وفي رواية الإمام أحمد: «الأئمة المضلون» على الرفع على أنهاخبر إنّ، وأخوف اسمها، والعائد محذوف والتقدير: إن أخوف شيء أخافه عليكم الأئمة المضلون.

ورجال إسناد الحديث ثقات إلا أنه منقطع، وهو شاهد لحديث ثوبان المتقدم، رواه من طريق المصنف الحافظ أبو شامة المقدسي في الباعث [٢٩/] فصل: في إحياء السنة وإماتة البدعة، وأخرجه الهروي في ذم الكلام [مخطوط] أيضاً من طريق المصنف، ورواه الإمام أحمد في المسند [٤٤١/٦] من طريق يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه به، رقم ٢٧٥٢٥، قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد: فيه راويان لم يسميا. اهـ. قلت: أخو عدي بن ارطأة قد عرفناه، فلم يبق بعد ذلك إلا الانقطاع.

٢٢٣ ــ قوله: «أخبرنا أبو النعمان»:

هو الإمام الثبت الحافظ محمد بن الفضل السدوسي الملقب بعارم، تقدمت =

المهاجرين؟ قال: من قريش، قالت: فمن أي قريش أنت؟ قال: إنك لسؤل، أنا أبو بكر قالت: ما بقاؤنا على هذا الأمر الصالح الذي جاء الله به بعد الجاهلية؟ قال: بقاؤكم عليه ما استقامت بكم أئمتكم، قالت: وما الأئمة؟ قال: أما كان لقومك رؤساء وأشراف يأمرونهم فيطيعونهم؟ قالت: بلى، قال: فهم مثل أولئك على الناس.

= ترجمته في حديث رقم ٢٧، وأبو عوانه اسمه الوضاح بن عبد الله اليشكري أحد رجال الستة الأثبات، ترجمته في حديث رقم ٨.

قوله: «عن بيان بن بشر»:

الأحمسي، الحافظ الثبت كنيته أبو بشر الكوفي، متفق على إمامته وتوثيقه، قال الذهبي: حجة بلا تردد، حديثه في الكتب الستة.

قوله: «عن قيس بن أبي حازم»:

الإمام التابعي المخضرم، كنيته أبو عبد الله الكوفي، يقال: له رؤية، وهو الذي اجتمع له الرواية عن العشرة، وكان من علماء زمانه، ولأبيه أبي حازم صحبة، قال ابن عيينة: ما كان بالكوفة أحد أروى عن أصحاب رسول الله ﷺ من قيس بن أبي حازم، قال يعقوب: هو رجل كامل روى عن أبي بكر فمن دونه، وهو متقن الرواية.

قوله: «امرأة من أحمس»:

بمهملتين، بوزن أحمد، قبيلة من بجيلة، قال الحافظ بن حجر: أغرب ابن التين فقال: المراد امرأة من الحمس، وهي من قريش.

قوله: «يقال لها زينب»:

اختلف الرواة عن بيان في نسبتها فقال شريك، وأبو عوانة وإسماعيل بن مجالد، عن بيان، عن قيس أن أبا بكر دخل على زينب بنت عوف، وقال زائدة، عن بيان، عن قيس: عن أخته زينب، قال الحافظ الدارقطني في العلل: وهم في قوله: عن أخته، وقول أبي عوانة وشريك أصح، ورواه =

. . . .

= سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس قال: «مر أبو بكر بفناء جده إبراهيم بن المهاجر. . .» الحديث. اهـ. قلت: وقال ابن سعد في الطبقات: «أخبرنا أبو أسامة حماد بن أسامة، عن مجالد، عن عبد الله بن جابر الأحمسي، عن عمته زينب بنت المهاجر. . .» الحديث، وهذه قد استدركها أبو موسى المديني على ابن منده وقال: كانت في زمان النبي ﷺ وحديثها عن أبي بكر الصديق، روى عنها عبد الله بن جابر الأحمسي، وهي عمته، وقيل: هي بنت المهاجر بن جابر، قال الحافظ في الفتح: والجمع بين هذه الأقوال ممكن بأن من قال: بنت المهاجر نسبها إلى أبيها أو بنت جابر نسبها إلى جدها الأدنى، أو بنت عوف نسبها إلى جدها الأعلى، والله أعلم. اهـ.

قوله: «نوت حجة مصمتة»:

وفي رواية البخاري: حجت مصمتة، أي ساكتة، قال الحافظ في الفتح: وقد بينت رواية الإسماعيلي من وجه آخر سبب ذلك وفيه أنها قالت لأبي بكر: كان بيننا وبين قومك في الجاهلية شر، فحلفت إ ن عافانا الله من ذلك أن لا أكلم أحداً حتى أحج، فقال: إن الإسلام يهدم ذلك فتكلمي، قال الخطابي: كان من نسك أهل الجاهلية الصمت، فكان أحدهم يعتكف اليوم والليلة ويصمت فنهوا عن ذلك، وأمروا بالنطق بالخير.

قوله: «فإن هذا لا يحل»:

استدل بقول أبي بكر هذا من قال بأن من حلف أن لا يتكلم استحب له أن يتكلم ولا كفارة عليه، لأن أبا بكر لم يأمرها بالكفارة، وقياسه أن من نذر أن لا يتكلم لم ينعقد نذره، لأن أبا بكر أطلق أن ذلك لا يحل وأنه من فعل الجاهلية، وأن الإسلام هدم ذلك، ولا يقول أبو بكر مثل هذا إلا عن توقيف، فيكون في حكم المرفوع، يؤيده حديث ابن عباس في قصة أبي إسرائيل الذي نذر أن يمشي ولا يركب، ولا يستظل، ولا يتكلم، فأمره النبي ﷺ أن يركب ويستظل ويتكلم، وحديث علي عند أبي داود مرفوعاً لا يتم بعد احتلام، ولا=

. . . .

= صمت يوم إلى الليل، قال ابن قدامة في المغني: ليس من شريعة الإسلام الصمت عن الكلام، وظاهر الأخبار تحريمه واحتج بحديث وقال: فإن نذر ذلك لم يلزمه الوفاء به، وبهذا قال الشافعي وأصحاب الرأي ولا نعلم فيه مخالفاً. اهـ، وظاهر كلام الشافعي يقتضي أن مسألة النذر ليست منقولة عنه فقد ذكر الرافعي في كتاب النذر عن أبـي نصر القشيري في تفسيره عند قوله تعالى: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا . . .﴾ الآية، عن القفال قوله: من نذر أن لا يكلم الآدميين يحتمل أن يقال: يلزمه لأنه مما يتقرب به، ويحتمل أن يقال: لا يلزمه، لما فيه من التضييق والتشديد وليس ذلك من شرعنا، كما لو نذر الوقوف في الشمس، قال أبو نصر: فعلى هذا يكون نذر الصمت في تلك الشريعة لا في شريعتنا، وفي التتمة لأبـي سعيد المتولي: من قال شرع من قبلنا شرع لنا جعل ذلك قربة، وقال ابن الرفعة في قول الشيخ أبـي إسحاق في التنبيه: ويكره له صمت يوم إلى الليل قال: إذا لم يؤثر ذلك، بل جاء في حديث ابن عباس النهي عنه، ثم قال: نعم قد ورد في شرع من قبلنا، فإن قلنا أنه شرع لنا لم يكره، إلا أنه لا يستحب، وتعقبه ابن يونس بقوله: وفيه نظر، لأن الماوردي قال: روي عن ابن عمر مرفوعاً: صمت الصائم تسبيح، قال: فإن صح دل على مشروعية الصمت، وإلا فحديث ابن عباس أقل درجاته الكراهة، قال: وحيث قلنا إن شرع من قبلنا شرع لنا فذاك إذا لم يرد في شرعنا ما يخالفه. اهـ. قال الحافظ في الفتح: وهو كما قال، وقد ورد النهي، والحديث المذكور لا يثبت، أورده صاحب مسند الفردوس من حديث ابن عمر وفي إسناده الربيع بن بدر، وهو ساقط، ولو ثبت لما أفاد المقصود لأن لفظه: صمت الصائم تسبيح، ونومه عبادة، ودعاؤه مستجاب، فالحديث مساق في أن أفعال الصائم كلها محبوبة، لا أن الصمت بخصوصه مطلوب، قال الروياني في البحر في آخر الصيام: جرت عادة الناس بترك الكلام في رمضان، وليس له أصل في شرعنا، بل في شرع من قبلنا، فيخرج =

. . . .

= جواز ذلك على الخلاف في المسألة، وأما الأحاديث الواردة في الصمت وفضله كحديث: من صمت نجا الذي أخرجه الترمذي من حديث عبد الله بن عمرو، وحديث: أيسر العبادة الصمت الذي أخرجه ابن أبي الدنيا بسند مرسل رجاله ثقات وغيرهما فلا يعارض ما جزم به الشيخ أبو إسحاق من الكراهة لاختلاف المقاصد في ذلك، فالصمت المرغب فيه ترك الكلام الباطل، وكذا المباح إن جر إلى شيء من ذلك، والصمت المنهي عنه ترك الكلام في الحق لمن يستطيعه، وكذا المباح المستوي الطرفين.

قوله: «إنك لسؤل»:

أي كثيرة الكلام، وهذه الصيغة يستوي فيها المذكر والمؤنث.

وإسناد حديث الباب على شرط الصحيح، لم أر أحداً ممن حقق كتاب المصنف عزاه للبخاري وهو عنده في الصحيح، كتاب مناقب الأنصار، باب أيام الجاهلية، حدثنا أبو النعمان به، رقم ٣٨٣٤، وأخرجه من طريق المصنف الحافظ أبو شامة المقدسي في الباعث [/ ٢٥] فصل: الصحابة ينهون عن البدع.

تابعه سفيان ابن عيينة، عن إسماعيل إلا أنه أبهم اسم المرأة فقال: جدة إبراهيم بن المهاجر، أخرج حديثه الحافظ الدارقطني في العلل [١/ ٢٥٦].

وخالف عبد الرحمن بن مغراء ومحمد بن بشر الرواة عن إسماعيل، فقال عبد الرحمن بن مغراء، عن إسماعيل، عن شبيل بن عوف، عن أبي بكر، وقال محمد بن بشر، عن إسماعيل، عن قيس، عن جرير، عن أبي بكر أخرج حديثهما وفصل ذلك الحافظ الدارقطني في العلل رحمه الله وجزاه خيراً.

نعم وأخرجه ابن سعد من وجه آخر، فقال في الطبقات [٨/ ٤٧٠]: «أخبرنا أبو أسامة حماد بن أسامة، عن مجالد، عن عبد الله بن جابر الأحمسي، عن عمته زينب بنت المهاجر قالت: خرجت حاجة ومعي امرأة، فضربت عليّ =

٢٢٤ ــ أخبرنا عبد الله بن محمد، ثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن واصل، عن امرأة يقال لها عائذة قالت: رأيت ابن مسعود يوصي الرجال والنساء ويقول: من أدرك منكن من امرأة أو رجل فالسمت الأول، فإنا على الفطرة.

قال عبد الله: السمت: الطريق.

= فسطاطاً ونذرت ألا أتكلم...» الحديث بطوله، وقد عزى قصتها مع أبي بكر غير واحد إلى ابن منده وأبي موسى المديني، والله أعلم.

٢٢٤ ــ **قوله: «أخبرنا عبد الله بن محمد»:**

هو ابن أبي شيبة الإمام الحافظ صاحب التصانيف، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٢٢.

قوله: «ثنا عبد الرحمن بن مهدي»:

العنبري مولاهم الحافظ الناقد أبو سعيد البصري، أحد أئمة الحديث المتكلمين في العلل والرجال ممن انتهى إليه علم ذلك في عصره، حتى شهد له المشايخ والأقران بذلك، قال الشافعي: لا أعرف له نظيراً في هذا الشأن، وقال ابن المديني: ما رأيت أعلم منه، وأثنى عليه الإمام أحمد كثيراً، وقد أسهب في أخباره ومناقبه الحافظ أبو نعيم في الحلية، رحمهم الله جميعاً.

قوله: «عن سفيان»:

هو الثوري، تقدمت ترجمته في أول حديث عند المصنف.

قوله: «عن واصل»:

هو ابن حيان الأحدب الأسدي، الكوفي، أحد رجال الستة الثقات عند الجمهور.

قوله: «يقال لها عائذة»:

روى حديثها ابن سعد في الطبقات وذكر أنها من بني أسد، ووقع عند =

٢٢٥ ــ أخبرنا محمد بن عيينة، أنا علي ــ هو ابن مسهر ــ عن أبـي إسحاق، عن الشعبـي، عن زياد بن حدير قال: قال لي عمر: هل تعرف ما يهدم الإسلام؟ قال: قلت: لا، قال: يهدمه زلة العالم، وجدال المنافق بالكتاب، وحكم الأئمة المضلين.

= اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد: عاتكة ولعله تصحيف.

قوله: «من أدرك منكن»:

يعني الاختلاف وشيئاً من هذه الأهواء التي ظهرت بعد وفاته ﷺ، ووقع في رواية اللالكائي من طريق سعيد بن صالح، عن واصل أنها قالت: اتينا عبد الله بن مسعود فسألنا عن الدجال، فقال لنا: لغير الدجال أخوف عليكم من الدجال، أمور تكون من كبرائكم، فأيما مرية ــ تصغير امرأه ــ أو رجيل أدرك ذاك الزمان فالسمت الأول، السمت الأول، فإنا اليوم على السنَّة، أخرجه في شرح أصول الاعتقاد [١/ ٨٦ ــ ٨٧] باب سياق ما روي عن النبـي ﷺ في الحث على التمسك بالكتاب والسنَّة، رقم ١٠٧.

وإسناد الأثر على شرط الشيخين غير عائذة، وقد قال الذهبـي في الميزان: لا أعلم من اتهمت ولا تركت، وقد تابعها غير واحد عن ابن مسعود، أخرجه الحافظ ابن أبـي شيبة في الأوائل من المصنف [١٤/ ١٣٣] رقم ١٧٨٥٦، وتقدم عند المصنف أثر أبـي عبد الرحمن السلمي، عنه برقم ١٧٩، وذكرنا هناك طرقه والاختلاف فيه، وقد أخرجه أيضاً من طريق عائذة: ابن سعد في الطبقات في ترجمتها، من طريق أبـي أسامة حماد، عن سفيان به.

قوله: «قال عبد الله»:

هو ابن أبـي شيبة شيخ المصنف.

٢٢٥ ــ قوله: «أخبرنا محمد بن عيينة»:

هو الفزاري، أحد أهل الصدق، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٢٧، وعلي بن مسهر قاضي الموصل في حديث رقم ١٦، وأبو إسحاق: هو =

. . . .

= الشيباني واسمه سليمان بن أبي سليمان، في حديث رقم ١٧٤، والشعبي: هو عامر بن شراحيل الإمام الفقيه، في حديث رقم ١١.

قوله: «عن زياد بن حدير»:

الأسدي، الإمام التابعي الجليل كنيته أبو المغيرة، أو أبو عبد الرحمن الكوفي، أخو زيد بن حدير، روى عن كبار الصحابة، وكان كاتباً لأمير المؤمنين عمر بن الخطاب على العشور، وكان يقول: أنا أول من عشّر في الإسلام، وتقدمت ترجمة أمير المؤمنين عمر في حديث رقم ١٢٦.

قوله: «قلت: لا»:

وقال شعبة، عن أبي إسحاق: لا أدري ما أجابه.

قوله: «يهدمه زله العالم»:

لأن بزلته يزل عالم من الناس، وبخطئه في الفتوى تخطيء أمة من البشر، لذلك تجنب أهل الورع من العلماء التصدر للفتوى والقضاء، وتجنبوا كذلك الفتوى بالرأي والقياس، لعلمهم بشدة الأمر وصعوبته، وتقدم قول ابن عمر حين استفتي في مسألة: اذهب إلى هذا الأمير الذي تقلد أمر الناس فاجعلها في عنقه، أتريدون أن تجعلوا ظهورنا جسراً إلى جهنم، وقول ابن سيرين حين سئل عن نازلة: لو أعلم أن رأيي يثبت لقلت، ولكني أخاف أن أرى اليوم رأياً وأرى غداً غيره فأحتاج أن أتبع الناس في دورهم، إلى غير ذلك مما تقدم، روى ابن المبارك في الزهد، عن ابن لهيعة قال: حدثني عبيد الله بن أبي جعفر قال: قيل لعيسى بن مريم: يا روح الله وكلمته من أشد الناس فتنه؟ قال: زله العالم إذا زلَّ العالم زلَّ بزلته عالم كثير.

قوله: «وجدال المنافق بالكتاب»:

يحتمل أن يكون عنى الذين يتبعون المتشابه من القرآن يفتنون بذلك المؤمنين، ويدخلون عليهم الشك والريب، وقد تقدم قوله ﷺ محذراً في حديث عائشة رضي الله عنها: إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فاحذروهم، ويحتمل أن =

. . . .

= يكون عنى أهل الأهواء من القدرية وغيرهم الذين يخوضون في مسائل من كتاب الله عز وجل، فقد روى ابن جرير من حديث داود بن أبي هند عن ابن سيرين في قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُجَٰدِلُونَ فِىٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ أَنَّىٰ يُصْرَفُونَ ﴾، قال: إن لم يكن أهل القدر الذين يخوضون في آيات الله فلا علم لنا به، وفي رواية أخرى: إن لم تكن هذه الآية نزلت في القدرية. فلا أدري فيمن نزلت، وروى ابن جرير والطبراني في الكبير من حديث أبي قبيل قال: أخبرني عقبة بن عامر أن رسول الله ﷺ قال: سيهلك من أمتي أهل الكتاب وأهل اللبن، فقال عقبة: يا رسول الله وما أهل الكتاب؟ قال: قوم يتعلمون كتاب الله يجادلون به الذين آمنوا، فقال عقبة: يا رسول الله وما أهل اللبن؟ قال: قوم يتبعون الشهوات، ويضيعون الصلوات، قال أبو قبيل: لا أحسب المكذبين بالقدر إلاَّ الذين يجادلون الذين آمنوا، وأما أهل اللبن فلا أحسبهم إلاَّ العمود ــ كذا ولعله: القوم ــ ليس عليهم جماعة، ولا يعرفون شهر رمضان، وروى ابن أبي شيبة من حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً: الجدال في القرآن كفر.

ورجال إسناد الحديث ثقات، أخرجه من طريق المصنف الحافظ أبو شامة المقدسي في الباعث [/ ٢٥] فصل: الصحابة ينهون عن البدع، تابعه مغيرة، عن الشعبي، أخرجه من طريقه أبو نعيم في الحلية [٤/ ١٩٦]، ومجالد كذلك، أخرج حديثه ابن بطة في الإبانة الكبرى [٢/ ٥٢٨] رقم ٦٤٣، وابن عبد البر في الجامع [٢/ ١٣٥] باب فساد التقليد ونفيه.

وتابع شعبةُ عليَّ بن مسهر، عن أبي إسحاق، أخرجه من طريقه الخطيب في الفقيه والمتفقه [١/ ٢٣٤] باب ذكر ما تعلق به من أنكر المجادلة وإبطاله.

وتابع أبو حصين الشعبيَّ عن زياد، أخرج حديثه ابن المبارك في الزهد [٢/ ٥٢٠] رقم ١٤٧٥، والفريابي في صفة المنافق [/ ٥٤] رقم ٣١، وابن =

٢٢٦ ــ أخبرنا هارون، عن حفص بن غياث، عن ليث، عن الحكم، عن محمد بن علي قال: لا تجالسوا أصحاب الخصومات، فإنهم يخوضون في آيات الله.

= عبد البر في الجامع [٢/ ١٣٥] باب فساد التقليد ونفيه.

وخالف داود بن أبـي هند الرواة عن عامر، فرواه عنه، عن عمر مرسلاً، أخرجه البيهقي في المدخل [/ ٤٤٣] باب ما يخشى من زلة العالم في العلم أو العمل، رقم ٨٣٣.

وقد روى نحو هذا اللفظ مرفوعاً إلى النبـي ﷺ بأسانيد ضعيفة، فروى كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف ــ وهو ضعيف ــ عن أبيه، عن جده مرفوعاً: أخاف على أمتي من بعدي ثلاثاً: زلة العالم، ومن حكم جائر، وهوىً متبع، وفي لفظ آخر له: اتقوا زلة العالم، وانتظروا فيئته، أخرج الأول البزار في مسنده، والثاني البيهقي في المدخل، وروى يزيد بن أبـي زياد ــ وهو ضعيف ــ عن مجاهد، عن ابن عمر مرفوعاً: إن أشد ما أتخوف على أمتي ثلاثة: زلة عالم، وجدال منافق بالقرآن، ودنيا تقطع أعناقكم فاتهموها على أنفسكم، أخرجه البيهقي في المدخل.

تـنـبـيـه: وهـم محقق المدخل في عزوه حديث الباب للخطيب في الفقيه والمتفقه فقال: أخرج الخطيب في الفقيه والمتفقه من طريق سليمان ــ الأعمش ــ عن الشعبـي، عن زياد بن حدير مثل الدارمي. اهـ. كذا قال فوهـم، وإنما هو سليمان بن أبـي سليمان الشيباني لا الأعمش، فيتنبه لذلك.

٢٢٦ ــ قوله: «أخبرنا هارون»:

هو ابن معاوية تقدمت ترجمته في حديث رقم ٣، وحفص ابن غياث في حديث رقم ١١٠، وليث: هو ابن أبـي سليم في حديث رقم ٥٠.

قوله: «عن الحكم»:

هو ابن عتيبة الإمام الفقيه عالم الكوفة ومفتيها، كنيته: أبو محمد الكندي، =

. . . .

= مولده عام ولد إبراهيم النخعي وهو من كبار أصحابه ومن أثبتهم فيه، قدمه الإمام أحمد على منصور في إبراهيم، وقال: ليس هو بدون عمرو بن مرة وحصين، وهو ممن اتفق على توثيقه وإمامته إلاَّ أنه كان يدلس.

قوله: «عن محمد بن علي»:

ابن الحسين بن علي بن أبـي طالب القرشي، الهاشمي الإمام السيد، كنيته أبو جعفر، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٢١٧.

قوله: «فإنهم يخوضون في آيات الله»:

وقد نهى الله نبيه عن مجالستهم فقال: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ...﴾ الآية، وقد أشرت قريباً إلى قوله ﷺ في حديث عائشة: إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فاحذروهم، وروى ابن جرير في تفسيره من حديث علي بن أبـي طلحة، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ...﴾ الآية، وفي قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ...﴾ الآية، وفي قوله تعالى: ﴿أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ...﴾ الآية، قال: أمر الله المؤمنين بالجماعة، ونهاهم عن الاختلاف والفرقة، وأخبرهم أنه إنما أهلك من كان قبلكم بالمراء والخصومات في الدين، وسيأتي مزيد من أقوال الصحابة والتابعين في النهي عن الجدال والخصومات في باب من قال العلم الخشية وتقوى الله، وفي باب اجتناب الأهواء.

وفي إسناد الأثر ليث بن أبـي سليم اختلف فيه، وهو صالح في الشواهد والمتابعات.

تابع هارون بن معاوية عن حفص: ابن أبـي شيبة، أخرجه من طريقه ابن بطة في الإبانة الكبرى [٢/٤٤٨] باب التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب، رقم ٤٠٥.

وتابع حفصاً، عن ليث: أبو شهاب بن نافع، أخرجه ابن بطة أيضاً في الإبانة =

. . . .

= الكبرى [٢/ ٤٩٥] باب ذم المراء والخصومات في الدين، رقم ٥٤٤.
ورواه عبد الرحمن بن صالح، عن حفص فاختلف عليه فيه، فرواه ابن أبـي الدنيا مرة عنه، عن حفص، عن ليث، عن الحكم، عن مكحول، عن محمد بن علي به هكذا أدخل مكحولاً بين الحكم ومحمد بن علي، أخرجه فـي الغيبـة، بـاب ذم الخصـومـات [/ ٤٠] رقـم ٢٠، ورواه مـرة عـن عبد الرحمن بن صالح فلم يذكر مكحولاً وهو الصواب، أخرجه في باب ذم التقعر في الكلام [/ ٢٨٧] رقم ١٥٩.
* وخالف الفضيل بن عياض، حفص بن غياث، وعبد ربه بن نافع، فرواه عن ليث، عن أبـي جعفر لم يذكر الحكم ـ والاختلاف فيه من الليث فيما أظن ـ أخرجه من هذا الوجه المصنف في باب اجتناب أهل الأهواء رقم ٤٢٣، وابن سعد في الطبقات [٥/ ٣٢١]، وابن بطة في الإبانة [٢/ ٤٤١] رقم ٣٨٣ وفي [٢/ ٤٩٥] رقم ٥٤٣.
* وله وجه آخر، فرواه إسحاق بن منصور، عن حفص، عن ليث، عن منذر الثوري، عن محمد بن علي بن الحنيفة قوله، لا من قول محمد بن علي أبـي جعفر، أخرجه من هذا الوجه ابن بطة في الإبانة [٢/ ٤٤١] رقم ٣٨٤، وفي [٢/ ٤٩٨] رقم ٥٥٣.
ويظهر ـ والله أعلم ـ أن الاضطراب فيه من الليث.
ويروى في هذا أيضاً عن محمد بن علي ما أخرجه ابن بطة في الإبانة من طريق ابن عون، عنه في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَـٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ. . .﴾ الآية، قال: كنا نعدهم أصحاب الأهواء، قال ابن عون: كان محمد يرى أنها نزلت فيهم، وروى ابن بطة من حديث جابر الجعفي قال: قال لي محمد بن علي: يا جابر لا تخاصم، فإن الخصومة تكذب القرآن، أخرجه أيضاً ابن سعد في الطبقات.

٢٢٧ ـ أخبرنا الحسين بن منصور، ثنا أبو أسامة، عن المبارك، عن الحسن قال: سُنَّتكم، والله الذي لا إله إلاَّ هو بينهما بين الغالي والجافي، فاصبروا عليها رحمكم الله، فإن أهل السنَّة كانوا أقل الناس فيما مضى، وهم أقل الناس فيما بقي، الذين لم يذهبوا مع أهل الأتراف في أترافهم، ولا مع أهل البدع في بدعهم، وصبروا على سنتهم حتى لقَوا ربّهم، فكذلك إن شاء الله فكونوا.

---

٢٢٧ ـ قوله: «أخبرنا الحسين بن منصور»:

النيسابوري، الإمام الفقيه، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٦٣، وأبو أسامة هو حماد بن أسامة الحافظ تقدمت ترجمته أيضاً في حديث رقم ١٣.

قوله: «ثنا أبو أسامة»:

هو حماد بن أسامة، تقدم ولم أر من نص على سماعه من المبارك ـ ولا يبعد ـ فقد روى عمن هو أكبر منه، وأما ما وقع في النسخ المطبوعة من زيادة «شريك بن عبد الله النخعي بين أبـي أسامة، والمبارك فمن الأوهام والزيادات على الأصول الخطية، ورأيتها في نسخة الشيخ صديق لكن غير واضحة تماماً كأنه ضرب عليها، وقد وجدنا الحافظ أبو شامة المقدسي قد روى الأثر من طريق المصنف لم يذكر في الإسناد شريكاً، وهو الصواب.

قوله: «عن المبارك»:

هو ابن فضالة البصري، كنيته: أبو فضالة القرشي، العدوي، مولى عمر بن الخطاب، رأى أنس بن مالك يصلي بالناس، وصحب الحسن ثلاث عشرة سنة، وكان من علماء البصرة، تكلموا فيه لكثرة تدليسه، والجمهور على أنه إذا صرح فهو ثقة، قال الذهبي: هو حسن الحديث لم يذكره ابن حبان في الضعفاء وكان من أوعية العلم، استشهد به البخاري.

قوله: «والله الذي لا إله إلاَّ هو»:

استدركنا لفظ الجلالة من رواية أبـي شامة المقدسي. =

٢٢٨ ــ أخبرنا موسى بن خالد، ثنا عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن عمارة، ومالك بن الحارث، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن عبد الله بن مسعود قال: القصد في السنَّة خير من الاجتهاد في البدعة.

= والأثر أخرجه من طريق المصنف: الحافظ أبو شامة المقدسي في الباعث [٢٦/] في فصل الصحابة ينهون عن البدع.

٢٢٨ ــ **قوله: «أخبرنا موسى بن خالد»:**

الشامي، أبو الوليد الحلبي، ختن الفريابي، ويقال: ختن أبي إسحاق الفزاري، أحد رجال مسلم، روى عنه جماعة غير المصنف، لم يوثقه أحد، لذلك قال الحافظ ابن حجر في التقريب: مقبول، ولو قال: صدوق لكان أولى، فإنه لم يضعف، وليس في التهذيبين ولا غيرهما ما يدل على وجود ما ينكر عليه، بل في إخراج مسلم له ما يقوي أمره، والله أعلم.

قوله: «ثنا عيسى بن يونس»:

ابن أبي إسحاق عمرو بن عبد الله، الحافظ القدوة أبو عمرو وأبو محمد الهمداني، السبيعي، الحجة أخو الحافظ إسرائيل بن يونس، وأحد أوعية العلم أهل الورع، متفق على توثيقه والاحتجاج به وحديثه في الدواوين الستة.

قوله: «عن الأعمش»:

هو سليمان بن مهران، تقدمت ترجمته في أول حديث في الكتاب، وعمارة بن عمير في حديث رقم ١٧٢.

قوله: «ومالك بن الحارث»:

السلمي، الرقي، من ثقات التابعين، وثقه ابن معين، والعجلي وغيرهما، وهو من رجال مسلم، وعبد الرحمن بن يزيد هو النخعي، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٧٧.

قوله: «القصد في السنَّة»:

أي الإقتصار عليها صغيرة كانت أو قليلة، أفضل من الإكثار في غيرها ولو =

. . . .

= كانت مستحسنة في الظاهر.

قوله: «خير من الاجتهاد»:

قيل: خير هنا ليست على بابها أي ليست على معنى التفضيل، ويمكن حمل معناها حينئذ على معنى قول المؤذن في صلاة الفجر: «الصلاة خير من النوم» قال الطيبي: يمكن أن يجعل من قبيل العسل أحلى من الخل، وعلى حد: أي الفريقين خير، فالتقدير حينئذ التمسك بالسنَّة فيه خير عظيم، ولا خير في بدعة أصلاً.

قال ابن حجر: هذا هو الصواب، وما مثله الطيبي أولاً غير مسلم، أما أولاً فلأن البدعة الحسنة ملحقة بالسنن المنصوصة، لكن لما لم تؤلف في الصدر الأول سميت بدعة، وأما ثانياً فنحو المدرسة نفعها عام دائم، وثوابها متضاعف باق ببقائها، فكيف يفضل عليها ما نفعه قاصر، وثوابه منقطع بانقضاء فعله، هذا مما لا يعقل، وتعقبه القاري فقال: الأظهر أن المراد المبالغة في متابعته، وأن سنته من حيث أنها سنَّة أفضل من بدعة ولو كانت مستحسنة مع قطع النظر عن كونها متعدية أو قاصرة أو دائمة أو منقطعة، ألا ترى أن ترك سنَّة أي سنَّة متكاسلاً يوجب اللوم والعتاب، وتركها استخفافاً يثبت العصيان والعقاب، وإنكارها يجعل صاحبها مبتدعاً بلا ارتياب، والبدعة ولو كانت مستحسنة لا يترتب على تركها شيء من ذلك، وأما جعل خير بغير معنى التفضيل فبعيد، بل تحصيل حاصل معلوم عند المخاطبين، فلا يكون فيه فائدة تامة ولا مبالغة كاملة.

وإسناد الأثر على شرط الصحيح، أخرجه من طريق المصنف الحافظ أبو شامة في الباعث [/٢٤] فصل: الصحابة ينهون عن البدع، ورواه الإمام أحمد في الزهد [/٢٣٢] من طريق أبي معاوية، عن الأعمش به، رقم ٨٦٩، وأخرجه الحاكم في المستدرك [١/١٠٣] كتاب العلم، من طريق ابن نمير وسفيان كلاهما عن الأعمش به وقال: هذا حديث مسند صحيح على شرطهما ولم =

. . . .

= يخرجاه، إنما أخرجا في هذا النوع حديث أبـي إسحاق، عن أبـي الأحوص، عن عبد الله: إنما هما اثنتان الهدي، والكلام. . .» الحديث. وأقره الذهبـي، ورواه الحافظ محمد بن نصر المروزي في السنَّة [/ ٣٠] من طريق أبـي معاوية، عن الأعمش رقم ٨٨، ورواه اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد [١/ ٥٥] سياق ما روي عن النبـي ﷺ في ثواب من حفظ السنَّة وأحياها، من طرق عن الأعمش رقم ١٣، ١٤، ١١٤، وابن عبد البر في الجامع [٢/ ٢٣٠] باب الحض على لزوم السنَّة والاقتصار عليها من طريق الثوري، عن الأعمش به، والخطيب في الفقيه والمتفقه [١/١٤٨] باب تعظيم السنن من طريق أبـي إسحاق، عن الأعمش.

تابعه أبو إسحاق، عن مالك، أخرجه الحافظ ابن بطة في الإبانة [١/ ٣٢٠] باب ما أمر به من التمسك بالسنَّة والجماعة، رقم ١٦١.

ورواه الطبراني في المعجم الكبير [٢٥٧/١٠] من وجه آخر فقال: حدثنا محمد بن العباس المؤدب، ثنا محمد بن بشير الكندي، ثنا القاسم بن مالك، عن العلاء بن المسيب، عن أبيه، أو خيثمة، عن ابن مسعود فذكر مثله، قال الهيثمي في مجمع الزوائد [١/ ١٧٣] فيه محمد بن بشير، قال يحيـى: ليس بثقة. اهـ. قلت: رواه أبو زبيد عبثر بن القاسم، عن العلاء، به أخرجه من طريقه الحافظ محمد بن نصر المروزي في السنَّة [/ ٣٠] رقم ٨٩، وهذا إسناد على شرط الشيخين.

وخالف عمرو بن خالد أبو حفص الأعشى ــ وهو منكر الحديث ــ الرواة عن الأعمش، فرواه عنه، عن أبـي وائل، عن عبد الله بن مسعود به، قال الحافظ الدارقطني في العلل [٥/ ٢١٣]: ووهم فيه.

وفي الباب عن أبـي الدرداء قوله، وروي مرفوعاً إلى النبـي ﷺ.

أما حديث أبـي الدرداء فقال اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد [١/ ٨٨] سياق ما روي عن النبـي ﷺ في ثواب من حفظ السنَّة ومن أحياها ودعا إليها: =

. . . .

= أخبرنا عبد الرحمن بن عمر، ثنا محمد بن إسماعيل، ثنا أحمد بن عبد الوهاب، ثنا المغيرة، ثنا حريز بن عثمان، ثنا عبد الرحمن بن أبي عوف، عن أبي الدرداء قال: اقتصاد في السنَّة خير من اجتهاد في بدعة، رقم ١١٥، ورواه محمد بن نصر المروزي في السنَّة [/ ٣٢] من طريق بقية بن الوليد، حدثني صفوان بن عمرو قال: ثنا المشيخة، عن أبي الدرداء به، رقم ١٠٠.

وأما المرفوع إلى النبي ﷺ فقال الإمام أحمد في المسند [٤/ ١٠٥]: حدثنا سريج بن النعمان، ثنا بقية، عن أبي بكر بن عبد الله، عن حبيب بن عبيد الرحبي، عن غضيف بن الحارث الثمالي قال: بعث إلى عبد الملك بن مروان فقال: يا أبا أسماء إنا قد أجمعنا الناس على أمرين قال: وما هما؟ قال: رفع الأيدي على المنابر يوم الجمعة، والقصص بعد الصبح والعصر، فقال: أما إنهما أمثل بدعتكم عندي، ولست مجيبك إلى شيء منهما، قال: لم؟ قال: لأن النبي ﷺ قال: ما أحدث قوم بدعة إلا رفع مثلها من السنَّة، فتمسك بسنَّة خير من إحداث بدعة، وزعم الحافظ في الفتح أن إسناده جيد، وقد تبين لك أن في إسناده ابن أبي مريم وهو ضعيف، وأغلب ظني أن شطره الأول فقط هو المرفوع، والثاني من قول غضيف لعبد الملك أدرج في الحديث والله أعلم.

وقال الحافظ عبد الرزاق في المصنف [١١/ ٢٩١] باب الرخص في الأعمال والقصد: عن معمر، عن زيد، عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: عمل قليل في سنة خير من عمل كثير في بدعة، ومن استن بي فهو مني، ومن رغب عن سنتي فليس مني، وهذا مرسل قوي، وقد تابعه عوف، عن الحسن، أخرج حديثه محمد بن نصر في السنَّة: حدثنا يحيى بن يحيى، انبا هشيم، عن عوف، عن الحسن به، رقم ٨٨، وتابعه أيضاً حزم بن أبي حزم، أخرج =

. . . .

* * *

= حديثه الشهاب القضاعي في مسنده [٢/٢٣٩] كأن المحدث أحمد بن محمد بن الصديق رحمه الله لم يقف على حديث الحسن المرسل عند عبد الرزاق ومحمد بن نصر لذلك لم يقوه في فتح الوهاب، وكذلك الحال بالنسبة للشيخ حمدي حيث لم يعزه إلى أحد الكتابين.

نعم، وقد رواه الديلمي في مسنده [٣/٦٩] من حديث ابن مسعود فرفعه، وعزاه في الكنز أيضاً [١/٢١٩] إلى الرافعي في تاريخ قزوين عن أبـي هريرة مرفوعاً، ولا يخلو المرفوع من كلام كما تبين لك، والموقوف أصح.

٩ ــ بَابُ الاقْتِدَاءِ بالعُلَمَاءِ

٢٢٩ ــ أخبـرنا منصـور بـن سلمـة الخـزاعي، عـن شـريك، عـن أبـي حمزة، عن إبراهيم قال: لقد أدركت أقواماً لو لم يجاوز أحدهم ظفراً لما جاوزته، كفى إزراء على قوم أن تخالف أفعالهم.

قوله: «باب الاقتداء بالعلماء»:

المبلغين عن الله ورسوله، المتصفين بالعلم والصدق فيه، المذكورين بحسن السيرة والطريقة، المشهورين بالعدالة في الأقوال والأفعال، فهذه شروط العلماء المبلغين عن الله الذين أوجب الله تعالى طاعتهم في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ . . .﴾ الآية، قال ابن عباس في إحدى الروايتين عنه، وجابر بن عبد الله، والحسن البصري، وأبو العالية، وعطاء، والضحاك، ومجاهد في إحدى الروايتين عنه: أولو الأمر هم العلماء، وهو إحدى الروايتين عن الإمام أحمد. وللبخاري في الاعتصام من الصحيح: باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ وهو أعم، قال الحافظ في الفتح: أي قبولها والعمل بما دلت عليه.

٢٢٩ ــ **قوله: «أخبرنا منصور بن سلمة الخزاعي»:**

الحجة الناقد أبو سلمة البغدادي، من جلة شيوخ المصنف، أدرك الكبار، وأخذ عنه جهابذة الحفاظ، قال الدارقطني: «هو أحد الحفاظ الرفعاء الذين كـانوا يسـألون عـن الرجـال ويـؤخذ بقـولهم، أخـذ عنـه أحمـد، وابن معين وغيرهم. =

. . . .

= وتقدمت ترجمة شريك بن عبد الله النخعي القاضي في حديث رقم ٦٩، وأبو حمزة هو ميمون الأعور صاحب إبراهيم، ترجمته في حديث رقم ٢٠٧، وإبراهيم هو النخعي، ترجمته في حديث رقم ٣٠.

قوله: «لو لم يجاوز أحدهم ظفراً»:

وقال الأعمش، عن إبراهيم: لو بلغني أن أحدهم توضأ على ظفره لم أعده.

قوله: «كفى إزراء على قوم»:

يدعون العلم والفقه والاتباع قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾، وقال تعالى: ﴿ ۞ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾، فذم الله أهل الكتاب على صنيعهم وجرمهم في حق أنفسهم حيث كانوا يأمرون الناس بالخير ولا يأتونه، قال الحافظ ابن كثير: ليس المراد ذمهم على أمرهم بالبرّ مع تركهم له، بل على تركهم له، فإن الأمر بالمعروف معروف وهو واجب على العالم، ولكن الواجب والأولى بالعالم أن يفعله مع من أمرهم به ولا يتخلف عنهم، كما قال شعيب عليه السلام: ﴿وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَآ أَنْهَىٰكُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُ . . .﴾ الآية، وروى الضحاك، عن ابن عباس أنه جاءه رجل فقال: يا ابن عباس إني أريد أن آمر بالمعروف وأنهى عن المنكر، قال: أبلغت ذلك؟ قال: أرجو، قال: إن لم تخشى أن تفتضح بثلاث آيات من كتاب الله فافعل، قال: وما هن؟، قال: قوله تعالى: ﴿ ۞ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ . . .﴾ الآية، أحكمت هذه؟ قال: لا، قال: فالحرف الثاني: قوله تعالى: ﴿لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾، أحكمت هذه؟ قال: لا، قال: فالحرف الثالث: قول العبد الصالح شعيب: ﴿وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَآ أَنْهَىٰكُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُ . . .﴾ =

٢٣٠ ــ أخبرنا يعلى، ثنا عبد الملك، عن عطاء، في قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ . . .﴾ الآية، قال: أولوا العلم والفقه، وطاعة الرسول: إتباع الكتاب والسنّة.

= الآية، أحكمت هذه؟ قال: لا، قال: فابدأ بنفسك، رواه ابن مردويه في تفسيره، وفي الصحيحين من حديث أسامة بن زيد قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أقتاب بطنه فيدور بها كما يدور الحمار بالرحى فيجتمع إليه أهل النار فيقولون: يا فلان مالك؟ ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول: بلى، قد كنت آمر بالمعروف ولا آتيه، وأنهى عن المنكر وآتيه، لفظ مسلم.

وروى الطبراني ــ بإسناد فيه ضعف ــ من حديث المسيب بن رافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: من دعا الناس إلى قول أو عمل ولم يعمل به لم يزل في ظل سخط الله حتى يكف أو يعمل ما قال أو دعا إليه، وقد كان إبراهيم النخعي، رحمه الله يكره القصص للثلاث آيات المشار إليها.

وأثر الباب فيه ضعف بسبب ميمون أبـي حمزة، لكن تابعه الأعمش، عن إبراهيم، وهذا إسناد قوي أخرجه الإمام أحمد في الزهد [/٥٠٥] رقم ٢١٣٠، وأبو نعيم في الحلية [٤/ ٢٢٧].

وأخرجه من طريق أبـي حمزة أيضاً ابن بطة في الإبانة [١/ ٣٦٣] باب ما أمر به من التمسك بالسنَّة والجماعة والأخذ بها وفضل من لزمها، من طريق جعفر الأحمر، وشريك كلاهما عن أبـي حمزة به، رقم ٢٥٤، ٢٥٥.

٢٣٠ ــ **قوله: «أخبرنا يعلى»:**

هو ابن عبيد الطنافسي، الحافظ أحد رجال الستة، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٩.

قوله: «ثنا عبد الملك»:

هو ابن أبـي سليمان واسمه ميسرة العرزمي، نسبة إلى جبّانة عرزم التي نزل =

. . . .

= بها، وثقه الجمهور، واحتجوا بحديثه، أخرج حديثه مسلم في الصحيح، وعلق له البخاري، وأما قول الحافظ: صدوق له أوهام فمتعقب بما ذكرته في غير هذا الموضع، قال الخطيب في أثناء كلام: ثناء الأئمة على عبد الملك مستفيض. وتقدمت ترجمة عطاء في حديث رقم ١٧.

تنبيه: روى هذا الأثر يعقوب الدورقي فجعله من قول عطاء بن السائب وهو وهم، قال يعقوب: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا عبد الملك، عن عطاء بن السائب، أخرجه ابن جرير في تفسيره وتنبه لذلك فأردفه بحديث عمرو بن عون، ثنا هشيم، عن عبد الملك، عن عطاء وهو الصواب، قاله غير واحد عن عبد الملك، وعطاء هو ابن أبي رباح.

قوله: «أولو العلم والفقه»:

ذكرت قريباً عند التعليق على ترجمة الباب من قال بهذا من أهل العلم، وبذلك قال أبو العالية، وقال أيضاً: ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ . . .﴾ الآية، قال ابن جرير في تفسيره: اختلف أهل التأويل في معنى قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ . . .﴾ الآية، فقال بعضهم: ذلك أمر من الله باتباع سنته، ثم روى أثر الباب من طرق عن عبد الملك، ثم قال: وقال آخرون: ذلك أمر من الله بطاعة الرسول في حياته، والصواب في ذلك أن يقال: هو أمر من الله بطاعة رسوله في حياته فيما أمر ونهى، وبعد وفاته في اتباع سنته، وذلك أن الله عم الأمر بطاعته، ولم يخصص ذلك في حال دون حال، فهو على العموم حتى يخص ذلك ما يجب التسليم له.

قوله: «وطاعة الرسول: إتباع الكتاب والسنَّة»:

أخرجه متصلاً بالأثر الأول الحافظ اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد [١/ ٧٢] سياق ما فسر من كتاب الله من الآيات في الحث على الاتباع، من =

٢٣١ ـ أخبرنا محمد بن يوسف، ثنا إبراهيم بن أدهم قال: سألت ابن شبرمة عن شيء، وكانت عندي مسألة شديدة فقلت: رحمك الله أنظر فيها، فقال: إذا وضح لي الطريق ووجدت الأثر لم أُحبس.

= طريق عثام بن علي، عن عبد الملك، رقم ٧٥، والخطيب في الفقيه والمتفقه [٢٨/١] باب تأويل قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ...﴾ الآية، أيضاً من طريق عثام بن علي، ومن طريق سعيد بن محمد كلاهما عن عبد الملك.

وأخرجه ابن جرير في تفسيره منفصلاً عن الأول، فأخرج الأول من طريق هشيم، عن عبد الملك، والثاني من طريق هشيم، ويعلى، وابن المبارك جميعهم عن عبد الملك به.

ورواه الخطيب في الفقيه والمتفقه [٢٨/١] باب تأويل قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ...﴾ الآية من طريق أبـي إسحاق، عن عبد الملك بن أبـي سليمان، عن مجاهد قوله، والله أعلم.

٢٣١ ـ قوله: «أخبرنا محمد بن يوسف»:

هو الفريابـي تقدمت ترجمته في أول حديث عند المصنف.

قوله: «ثنا إبراهيم بن أدهم»:

العجلي، وقيل: البلخي، الإمام العارف بالله سيد الزهاد أبو إسحاق الخراساني، نزيل الشام، وأحد ثقات الزهاد، أثنى عليه الأئمة، وشهدوا له بالفضل والورع، قال ابن المبارك: له فضل في نفسه، صاحب سرائر، وما رأيته يظهر تسبيحاً ولا شيئاً من الخير، ولا أكل مع قوم إلاَّ كان آخر من يرفع يده، وقال سفيان: لو كان إبراهيم في الصحابة لكان رجلاً فاضلاً، قال النسائي: هو ثقة مأمون.

قوله: «سألت ابن شبرمة»:

هو عبد الله بن شبرمة الضبِّـي، الفقيه مفتي العراق، وقاضي الكوفة، كنيته =

٢٣٢ ـ أخبرنا عثمان بن الهيثم، ثنا عوف، عن رجل يقال له سليمان بن جابر ـ من أهل هجر ـ قال: قال ابن مسعود: قال لي رسول الله ﷺ: تعلموا العلم وعلموه الناس، تعلموا الفرائض وعلموه الناس، تعلموا القرآن وعلموه الناس، فإني امرؤ مقبوض، والعلم سيقبض، وتظهر الفتن حتى يختلف إثنان في فريضة لا يجدان أحداً يفصل بينهما.

= أبو شبرمة أحد الثقات، وليس هو بالمكثر من الحديث، أخرج له مسلم، ووثقه الإمام أحمد، وأبو حاتم، والنسائي وغيرهم، وله عند البخاري في التعاليق.

قوله: «ووجدت الأثر»:

لما تقدم عن ابن سيرين: ما دام على الأثر فهو على الطريق، يعني إذا تجنب الرأي والظن، وقد كان ابن شبرمة يكره المسائل وأصحابها ويقول: أنا أول من سمى أصحاب المسائل بالهداهد، رواه ابن عبد البر في الجامع من طريق الشاذكوني، حدثنا سفيان بن عيينة، عنه.

٢٣٢ ـ قوله: «أخبرنا عثمان بن الهيثم»:

ابن جهم العبدي، الحافظ الثقة أبو عمرو البصري، مسند وقته، وأحد كبار شيوخ البخاري في الصحيح، قال أبو حاتم: صدوق غير أنه كان بآخره يلقن، وعلق على ذلك الذهبي فقال: ومثل هذا غض عن رتبة الحفظ لجواز أنّ فيما رد عليه زيادة أو تغييراً يسيراً.

قوله: «ثنا عوف»:

هو ابن أبي جميلة الإعرابي، الإمام الحافظ أبو سهل البصري، أحد رجال الستة الثقات إلاّ أنه رمي بالقدر والتشيع.

قوله: «سليمان بن جابر»:

الهجري، من أهل هجر لا يعرف إلاّ بهذا، تفرد به عنه عوف، واختلف عنه =

. . . .

= فيه فقيل: عن عوف، عن رجل، عنه، وقيل: عن عوف بلغني عن سليمان، قال الذهبي في الميزان: لا يعرف.

قوله: «تعلموا العلم»:

وجه مطابقة الحديث للترجمة، فإن العلم إنما يؤخذ من أهله بالتلقي والمصاحبة والملازمة، وفي الحديث فوائد كثيرة تتعلق بغير هذا الباب، فمنها ما يتعلق بباب العلم والحث عليه لقوله: تعلموا العلم، ومنها ما يتعلق بالفرائض لقوله: تعلموا الفرائض ولقوله: حتى يختلف اثنان في فريضة، ومنها ما يتعلق بالفتن لقوله: والعلم سيقبض وتظهر الفتن ومنها: الأمر بتعلم القرآن وتعليمه لقوله: تعلموا القرآن.

قوله: «والعلم سيقبض»:

كذا في «ل» وهو كذلك عند الدارقطني والبيهقي وغيرهما، ووقع في نسخة «د» وإحدى روايات البيهقي من طريق أبي أسامة، عن عوف: وإن العلم سينقضي وفي نسخة «ك» و «د» وروايات النسائي: وإن العلم سينقص وكل ذلك صحيح، فإن العلم ينقص أولاً، ثم يقبض وينقضي بقبض العلماء وانقضائهم.

وإسناد حديث الباب على شرط الصحيح غير سليمان بن جابر الذي لا يعرف إلاّ في هذا الحديث، وقد اختلف على عوف الراوي عنه فيه، قال الحافظ في الفتح: رواته موثقون إلاّ أنه اختلف فيه على عوف. اهـ.

قلت: تابع عثمان بن الهيثم في قوله: عن عوف عن سليمان جماعة:

١ ــ شريك بن عبد الله، أخرج حديثه النسائي في الفرائض من السنن الكبرى [٤/ ٦٣] باب الأمر بتعليم الفرائض، رقم ٦٣٠٥.

٢ ــ النضر بن شميل، أخرجه الحاكم في المستدرك [٤/ ٣٣٣] كتاب الفرائض، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وله علة، ثم روى حديث هوذة بن خليفة ــ ستأتي الإشارة إليه ــ عن عوف، عن رجل، عن =

. . . .

= سليمان، قال الحاكم عقبه: فالحكم للنضر بن شميل. اهـ. وهو الحق فإنه أوثق وأثبت من هوذة.

٣ ـ عمرو بن حمران، أخرج حديثه الدارقطني في الفرائض من سننه [٨١/٤] ورجاله كلهم، ثقات من رجال الصحيح غير عمرو بن حمران قال أبو حاتم: صالح الحديث.

وخالفهم عن عوف جماعة من الثقات الأثبات قالوا: عن عوف، عن رجل، عن سليمان، أو عن عوف بلغني عن سليمان، أو عن عوف عمن حدثه عن سليمان:

١ ـ عبد الله بن المبارك، أخرج حديثه النسائي في الفرائض من السنن الكبرى [٦٣/٤] رقم ٦٣٠٦.

٢ ـ أبو أسامة حماد بن أسامة، أخرج حديثه الترمذي في جامعه، كتاب الفرائض، باب ما جاء في تعليم الفرائض عقب حديث أبـي هريرة رقم ٢٠٩١، والبيهقي في السنن الكبرى [٢٠٨/٦] كتاب الفرائض، باب الحث على تعليم الفرائض.

٣ ـ هوذة بن خليفة، أخرج حديثه الحاكم في المستدرك [٣٣٣/٤] كتاب الفرائض، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله [١٨٦/١] باب ما روي في قبض العلم وذهاب العلماء، والحافظ المزي في التهذيب [٣٧٨/١١].

قال الدارقطني [٨٢/٤] عقب حديث عمرو بن حمران، عن عوف: تابعه جماعة، عن عوف، وقال الحافظ المزي في التحفة [٣١/٧]: قول أبـي أسامة: عن رجل وهم، رواه عثمان بن الهيثم ـ يعني شيخ المصنف ـ عن عوف، عن رجل يقال له سليمان بن جابر. اهـ. فتعقبه الحافظ ابن حجر في النكت بقوله: قد تابع أبا أسامة عبد الله بن المبارك وكفى به حافظاً، وهوذة بن خليفة، عن عوف ووافق شريكاً في إسقاط الواسطة النضر بن شميل، عن عوف، فوضح أن الاختلاف فيه من عوف. =

. . . .

= قلت: خالفهم المثنى بن بكر، فرواه عن عوف، حدثنا سليمان، عن أبـي الأحوص، عن عبد الله، أخرج حديثه الحافظ أبو يعلى الموصلي في مسنده [٨/ ٤٤١] رقم ٥٠٢٨، والبيهقي في الفرائض من السنن الكبرى [٢٠٨/٦] باب الحث على تعليم الفرائض، وفي الشعب [٤/ ٣٠٥] باب طلب العلم، رقم ١٥٤٨، وأشار إليه الدارقطني في سننه [٤/ ٨٢]، وعزاه الشيخ عبد الله هاشم اليماني إلى الإمام أحمد في المسند فوهم، ولعله اعتمد على عزو السيوطي له في الجامع الصغير.

وخالف الفضل بن درهم الرواة عن عوف، فرواه عنه، عن شهر بن حوشب، عن أبـي هريرة به، أخرجه الترمذي في الفرائض من الجامع، باب ما جاء في تعليم الفرائض، من طريق محمد بن القاسم الأسدي ــ وهو ضعيف ــ عن الفضل به، رقم ٢٠٩١، وله شاهد عند البيهقي في الفرائض من السنن الكبرى [٢٠٨/٦ ــ ٢٠٩] رواه من طريق حفص بن عمر المدني، عن أبـي الزناد، عن الأعرج، عن أبـي هريرة ولفظه، تعلموا الفرائض وعلموه الناس فإنه نصف العلم، وهو ينسى، وهو أول شيء ينتزع من أمتي، قال الحافظ عقبه: تفرد به حفص بن عمر وليس بالقوي. ورواه الدارقطني في سننه [٤/ ٦٧] كتاب الفرائض والسير. والخطيب في التاريخ [١٢/ ٩٠].

قلت: وفي الباب عن أبـي سعيد الخدري، وأبـي بكرة.

فأما حديث أبـي سعيد فأخرجه الدارقطني في سننه [١/ ٨٢] من طريق المسيب بن شريك، أنا زكريا بن عطية ــ كذا، والصواب: زكريا وهو ابن أبـي زائدة، عن عطية وهو العوفي ــ عن أبـي سعيد نحو حديث ابن مسعود مرفوعاً، وعطية العوفي ضعفه بعضهم.

وأما حديث أبـي بكرة فأخرجه الطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين [٤/ ١٣٢] من طريق راشد الحماني، عن عبد الرحمن بن أبـي بكرة، عن أبيه رفعه: تعلموا القرآن وعلموه الناس، وتعلموا الفرائض وعلموها الناس، =

٢٣٣ ـ أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا عمر بن أبـي خليفة، قال: سمعت زياد بن مخراق ذكر عن عبد الله بن عمر قال: أرسل رسول الله ﷺ معاذ بن جبل وأبا موسى إلى اليمن قال: تساندا وتطاوعا، وبشرا ولا تنفرا، وقال: فقدما اليمن فخطب الناس معاذ فحضهم على الإسلام، وأمرهم بالتفقه والقرآن، وقال: إذا فعلتم ذلك فاسألوني أخبركم عن أهل الجنة من أهل النار، فمكثوا ما شاء الله أن يمكثوا، فقالوا لمعاذ: قد كنت أمرتنا إذا نحن تفقهنا وقرأنا أن نسألك فتخبرنا بأهل الجنة من أهل النار، فقال لهم معاذ: إذا ذكر الرجل بخير فهو من أهل الجنة، وإذا ذكر بشر فهو من أهل النار.

= أوشك أن يأتي على الناس زمان يختصم الرجلان في الفريضة فلا يجدان من يفصل بينهما. قال الطبراني عقبه: لا يروى عن أبـي بكرة إلاَّ بهذا الإسناد، تفرد به محمد بن عقبة السدوسي.

٢٣٣ ـ **قوله: «أخبرنا يعقوب بن إبراهيم»:**

الدورقي، الحجة أبو يوسف القيسي مولاهم العبدي، أحد الأعلام الذين رحلوا في الطلب واجتهدوا في بلوغ الأرب، فكان ممن برز في هذا الفن، وممن يحتج به في الصحاح والسنن، قال الخطيب: كان ثقة متقناً صنف المسند.

قوله: «ثنا عمر بن أبـي خليفة»:

العبدي، كنيته أبو حفص، أحد رجال النسائي، وثقه الفلاس. وقال أبو حاتم: صالح الحديث، فأما قول الحافظ في التقريب: مقبول، ففيه نظر بينته في غير هذا الكتاب، ولعله اعتمد على قول شيخه الحافظ الهيثمي فإنه قال في مجمع الزوائد [٥/ ٢٥٧]: لم أعرفه.

قوله: «سمعت زياد بن مخراق»:

المزني مولاهم، كنيته أبو الحارث البصري، أحد الثقات، قدم الشام، وشهد =

. . . .

= خطبة عمر بن عبد العزيز، قال ابن معين، والنسائي وغيرهما: ثقة.

قوله: «وبشرا ولا تنفرا»:

كذا في الأصول الخطية، وفي النسخ المطبوعة: ويسرا ولا تنفرا وهو خطأ واضح ظاهر من لفظه فإنه كما لا يقال: بشرا ولا تعسرا كذلك لا يقال: يسرا ولا تنفرا، وهذا الطرف من حديث الباب أخرجاه في الصحيحين، فأخرجه البخاري في المغازي من صحيحه، باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع: حدثنا موسى، حدثنا أبو عوانة، ثنا عبد الملك، عن أبي بردة قال: بعث رسول الله ﷺ أبا موسى ومعاذ بن جبل إلى اليمن، قال: بعث كل واحد منهما على مخلاف، قال: واليمن مخلافان ثم قال: يسرا ولا تعسرا، بشرا ولا تنفرا. . .» الحديث، وأخرجه مسلم في الجهاد والسير من طريق سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن جده أن النبي ﷺ بعثه ومعاذاً إلى اليمن فقال: يسرا ولا تعسرا، وبشرا ولا تنفرا، وتطاوعا ولا تختلفا، وتقدم في حديث ١٧٣ ذكر السنة التي بعث فيها النبي معاذا والاختلاف في ذلك وما بعثه به.

قوله: «إذا ذكر الرجل بخير»:

يعني من غير تعرض منه لذكره وحمده لأنه مذموم وربما يدخل الرياء على عمله فيحبطه لفعله ذلك، فأما إذا ذكره الناس لمحبتهم له فذلك دليل على رضا الله تعالى عنه ففي الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: إن الله إذا أحب عبداً دعا جبريل فقال: إني أحب فلاناً فأحبه، قال: فيحبه جبريل، ثم ينادي في السماء فيقول: إن الله يحب فلاناً فأحبوه، فيحبه أهل السماء، قال: ثم يوضع له القبول في الأرض. . .» الحديث لفظ مسلم، وأخرج مسلم من حديث عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر قال: قيل لرسول الله ﷺ: أرأيت الرجل يعمل العمل من الخير ويحمده الناس عليه؟ قال: تلك عاجل بشرى المؤمن، وينبغي في هذا النظر إلى قول أهل العلم =

. . . .

= وعدم الالتفات إلى قول العامة، كما روى عن سفيان الثوري قوله: إذا ذكر الرجل الذي مات فلا تنظر إلى قول العامة، ولكن انظر إلى قول أهل العلم والعقل، رواه أبو نعيم في الحلية.

قوله: «وإذا ذكر بشر فهو من أهل النار»:

لأن المؤمنين شهداء الله في الأرض ففي الصحيحين من حيث أنس، رضي الله عنه قال: مُر على النبي ﷺ بجنازة فأثنوا عليها خيراً، فقال: وجبت، ثم مُر بأخرى فأثنوا عليها شراً ـ أو قال: غير ذلك ـ فقال: وجبت، فقيل يا رسول الله قلت لهذا وجبت، ولهذا وجبت؟! قال: شهادة القوم، المؤمنون شهداء الله في الأرض، لفظ البخاري في الشهادات، وفي رواية مسلم: أنتم شهداء الله في الأرض، أنتم شهداء الله في الأرض، أنتم شهداء الله في الأرض، وعليه فقول معاذ هذا له حكم الرفع لأن هذا لا يقال من قبيل الرأي سيما وقد جاء معناه في الصحيح ففي رواية مسلم في الجنائز في هذا الحديث أنه ﷺ لما سئل عن قوله: وجبت قال: «من أثنيتم عليه خيراً وجبت له الجنة، ومن أثنيتم عليه شراً وجبت له النار...» الحديث، قال النووي رحمه الله: وفي معناه قولان للعلماء: أحدهما: أن هذا الثناء بالخير لمن أثنى عليه أهل الفضل فكان ثناؤهم مطابقاً لأفعاله، فيكون من أهل الجنة، فإن لم يكن كذلك فليس هو مراداً في الحديث، والثاني: وهو الصحيح المختار أنه على عمومه وإطلاقه، وأن كل مسلم مات فألهم الله تعالى الناس أو معظمهم الثناء عليه كان ذلك دليلاً على أنه من أهل الجنة سواء كانت أفعاله تقتضي ذلك أم لا، وإن لم تكن أفعاله تقتضيه فلا تحتم عليه العقوبة بل هو في خطر المشيئة، فإذا ألهم الله عز وجل الناس الثناء عليه استدللنا بذلك على أنه سبحانه وتعالى قد شاء المغفرة له، وبهذا تظهر فائدة الثناء. اهـ.

ورجال إسناد الحديث موثقون، تابعه عن عمر بن أبي خليفة:

١ ـ أبو حفص عمرو بن علي، أخرجه من طريقه الحافظ البزار في مسنده =

٢٣٤ ـ أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا يحيى بن سعيد القطان، عن عبيد الله قال: سمعت سعيد بن أبي سعيد يحدث عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قيل يا رسول الله أي الناس أكرم؟ قال: أتقاهم، قالوا: ليس عن هذا نسألك، قال: فيوسف بن يعقوب نبي الله ابن نبي الله بن خليل الله، قالوا: ليس عن هذا نسألك، قال: فعن معادن العرب تسألوني؟ خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا.

= [٢/ ٢٦٧ ـ ٢٦٨ كشف الأستار] باب الوصية عند السفر، رقم ١٦٧٥ بلفظ مختصر، والطبراني في معجمه الأوسط [١/ ٢٠٢ مجمع البحرين] باب التفقه، رقم ٢١٠.

٢ ـ محمد بن المثنى، أخرجه أيضاً البزار في مسنده [٢/ ٢٦٧ ـ ٢٦٨ كشف الأستار] باب الوصية عند السفر، رقم ١٦٧٥.

٣ ـ يونس بن محمد، أخرجه البيهقي في الزهد [/ ٣٠٣] رقم ٨٠٨، وأخرجه الحافظ ابن عساكر في تاريخه كما في تهذيب ابن منظور [٩/ ٩١]، قال البزار: لا نعلمه عن ابن عمر إلاَّ من هذا الوجه، وقال الطبراني: لم يروه عن زياد إلاَّ عمر، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد [١/ ١٦٦] رجاله موثقون، وأغرب في [٥/ ٢٥٧] فقال: فيه عمر بن أبي خليفة لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٢٣٤ ـ **قوله: «أخبرنا يعقوب بن إبراهيم»:**

هو الدورقي، تقدم في الحديث قبله، ويحيى بن سعيد القطان ترجمته في حديث رقم ٢٠٥.

قوله: «عن عبيد الله»:

هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي، العدوي، كنيته أبو عثمان العمري، المدني، أخو عبد الله، وأبي بكر، وعاصم. وكان من الثقات الأثبات من أهل السيادة والشرف، لزم نافع مولى ابن عمر ثم ابن =

. . . .

= شهاب، قدمه غير واحد على مالك في نافع، وسئل أحمد بن حنبل عن مالك وعنه فقال: عبيد الله أثبتهم وأحفظهم وأكثرهم رواية، قال ابن منجويه: كان من سادات أهل المدينة وأشراف قريش فضلاً وعلماً وعبادة وشرفاً وحفظاً واتقاناً.

قوله: «سمعت سعيد بن أبـي سعيد»:

تقدمت ترجمته في حديث رقم ٧٣.

قوله: «عن أبيه»:

اسمه كيسان المقبري، أبو سعيد المدني، مولى أم شريك، من تابعي أهل المدينة الثقات، وحديثه في الكتب الستة، وتقدمت ترجمة أبـي هريرة في حديث رقم ٧٣.

تـنـبـيـه: قد حمل سعيد بن أبـي سعيد هذا الحديث عن أبيه، عن أبـي هريرة، وعن أبـي هريرة مباشرة بدون واسطة فحدث به مرة عن أبيه عن أبـي هريرة كما قال يحيـى بن سعيد، ومرة عن أبـي هريرة مباشرة كما قال المعتمر وعبدة، وأبو أسامة حماد بن أسامة عن عبيد الله أخرج حديثهم البخاري في صحيحه، كما سيأتي بيانه عند الكلام على تخريجه.

قوله: «أي الناس أكرم»:

كذا في رواية المصنف، وفي روايات الصحيحين من طرق، عن عبيد الله: من أكرم الناس، والكرم إذا وصف به الإنسان فهو اسم للأخلاق والأفعال المحمودة، وأصل الكرم أيضاً: كثرة الخير والرفعه في الذكر والشرف.

قوله: «أتقاهم»:

لما كان الكرم هو الأفعال المحمودة، أخبرهم النبـي ﷺ بأن أكرمها وأشرفها ما يقصد به وجه الله تعالى قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ . . .﴾ الآية، فمن كان متقياً لله في أفعاله كـان كثير الخير محمود الخصال والأفعال. =

. . . .

= قوله: «فيوسف بن يعقوب نبي الله»:

الجواب الأول كان من جهة الرفعة في الذكر والشرف بالأعمال الصالحة، والثاني من جهة الرفعة في الذكر والشرف بالنسب الصالح، فإن نبي الله يوسف عليه الصلاة والسلام جمع مع مكارم الأخلاق وشرف النبوة شرف النسب، وكونه نبياً ابن ثلاثة أنبياء متناسلين أحدهم خليل الله، وانضم إليه مع ذلك شرف علم الرؤيا وتمكنه فيه، ورياسة الدنيا وملكها بالسيرة الجميلة، وحياطته للرعية، وعموم نفعه إياهم وشفقته عليهم، وإنقاذه إياهم من تلك السنين، قاله الإمام النووي.

قوله: «فعن معادن العرب»:

وفي رواية المعتمر، عن عبيد الله: أفعن معادن العرب، بزيادة همزة الاستفهام. ولما فهم منهم ﷺ أن مرادهم قبائل العرب قال: فعن معادن العرب يعني: تسألوني عن أصولهم التي ينسبون إليها، ويتفاخرون بها؟ وشبههم بالمعادن كما قال في حديث أبي زرعة، عن أبي هريرة مرفوعاً: تجدون الناس معادن يعني أصولاً مختلفة ووجهه: أن المعدن لما كان إذا استخرج ظهر ما اختفى منه مع بقاء صفته فكذلك صفة الشرف لا تتغير في ذاتها، لكن كما يكون المعدن تارة نفيساً وتارة خسيساً، فكذلك الناس.

قوله: «خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام»:

يحتمل أن يكون أراد بقوله «خيارهم» جمع خير، ويحتمل أنه أراد صيغة التفضيل أفعل كما يقال في الواحد خير وأخير، والأفضل فيهم من جمع بين الشرف في الجاهلية والشرف في الإسلام، وكان شرفهم في الجاهلية بالخصال المحمودة من جهة ملاءمة الطبع ومنافرته خصوصاً بالانتساب إلى الآباء المتصفين بذلك، ثم كان الشرف في الإسلام بالخصال المحمودة شرعاً، قاله في الفتح. =

. . . .

= قوله: «إذا فقهوا»:

بضم القاف ويجوز كسرها، أي صاروا فقهاء عالمين بالأحكام الشرعية، قال الحافظ في الفتح: وفيه إشارة إلى أن الشرف الإسلامي لا يقم إلاَّ بالتفقه في الدين، وعلى هذا فينقسم الناس في هذا إلى أربعة أقسام، الأول: شريف في الجاهلية أسلم وتفقه فهذا أرفعهم مرتبة، ومقابل ذلك الثاني: وهو من كان مشروفاً في الجاهلية واستمر مشروفاً في الإسلام فهذا أدنى المراتب، والقسم الثالث: وهو من شرف في الإسلام وفقه ولم يكن شريفاً في الجاهلية، ودونه من كان كذلك لكن لم يتفقه، والقسم الرابع: من كان شريفاً في الجاهلية ثم صار مشروفاً في الإسلام فهذا دون الذي قبله، فإن تفقه فهو أعلى رتبة من الشريف الجاهل. اهـ. وقال الإمام النووي: قال القاضي عياض: وقد تضمن الحديث في الأجوبة الثلاثة أن الكرم كله عمومه وخصوصه، مجمله ومبينه، إنما هو الدين من التقوى والنبوة والأعراق فيها والإسلام مع الفقه.

والحديث أخرجاه في الصحيحن، فأخرجه البخاري في المناقب من صحيحه، باب قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ...﴾ الآية، وما ينهى عن دعوى الجاهلية، من طريق محمد بن بشار، عن يحيـى بن سعيد مختصراً، رقم ٣٤٩٠، وأخرجه مسلم في الفضائل، باب: من فضائل يوسف عليه السلام، من طريق زهير بن حرب، ومحمد بن المثنى، وعبيد الله بن سعيد جميعهم عن يحيى بن سعيد به، رقم ٢٣٧٨.

وأخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء، باب قوله تعالى: ﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ ٱلْمَوْتُ...﴾ الآية، مـن طريـق المعتمـر، عـن عبيد الله، عـن سعيد بن أبـي سعيد، عن أبـي هريـرة مباشرة بـدون واسـطة، رقم ٣٣٧٤، وأخرجـه كذلك فـي نفس الكتـاب، باب قوله تعالى: ﴿۞ لَّقَدْ كَانَ فِى يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِۦٓ ءَايَٰتٌ لِّلسَّآئِلِينَ﴾ مـن طريق أبـي أسامة، عـن عبيد الله، عـن سعيد بـن =

٢٣٥ ــ أخبرنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني الليث، عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، عن عبد الوهاب، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، عن معاوية قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين.

= أبي سعيد، عن أبي هريرة، وقال عقبه: أخبرنا محمد بن سلام، أخبرني عبدة، عن عبيد الله، عن سعيد، عن أبي هريرة بهذا، رقم ٣٣٨٣.

٢٣٥ ــ قوله: «أخبرنا عبد الله بن صالح»:

الجهني، أبو صالح المصري، كاتب الليث، تقدمت ترجمته هو وشيخه الليث بن سعد في حديث رقم ٦، وترجمة يزيد بن عبد الله في حديث رقم ٥٥.

قوله: «عن عبد الوهاب»:

هو ابن أبي بكر المدني، وكيل الزهري، وأحد قدماء أصحابه. وثقه أبو حاتم والنسائي، وابن حجر، وحديثه عند أبي داود، والنسائي حسب، وتقدمت ترجمة ابن شهاب محمد بن مسلم في حديث رقم ٣٤.

قوله: «عن حميد بن عبد الرحمن»:

هو ابن عوف القرشي، الزهري الإمام التابعي الكبير، أخو أبي سلمة بن عبد الرحمن، وأمه أم كلثوم أخت عثمان بن عفان، روى عن جماعة من الصحابة، وأرسل عن أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وثقه الجمهور، وحديثه في الكتب الستة.

قوله: «عن معاوية»:

هو ابن أبي سفيان صخر بن حرب الأموي، الصحابي الأمير، أول ملوك الإسلام، كنيته: أبو عبد الرحمن القرشي، المكي، يقال: إنه أسلم قبل أبيه زمن عمرة القضية، فخاف من أبيه فلم يظهر إسلامه إلاَّ يوم الفتح، كتب للنبي ﷺ بعض كتبه، وقوله: عن معاوية، كذا وقع هنا، ووقع في رواية =

. . . .

= ليونس، عن ابن شهاب في الصحيحين: عن حميد بن عبد الرحمن قال: سمعت معاوية وهو يخطب.

قوله: «يفقهه في الدين»:

اختصره المصنف لعدم تعلق باقيه بالمراد، وتمامه: والله المعطي وأنا القاسم، وفي رواية: وإنما أنا قاسم، ويعطي الله ولا تزال هذه الأمة ظاهرين على من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون، وفي رواية: ولن يزال أمر هذه الأمة مستقيماً حتى تقوم الساعة، أو حتى يأتي أمر الله، وفي الحديث إثبات الخير لمن تفقه في دين الله، وأن ذلك لا يكون بالاكتساب فقط بل لمن يفتح الله عليه به، وأن من يفتح الله عليه بذلك لا يزال جنسه موجوداً حتى يأتي أمر الله، قال الإمام أحمد: إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم، وقوله: «يفقهه» بإسكان الهاء لأنها واقعة في جواب الشرط أي يفهمه، يقال: «فقُه» بالضم: إذا صار الفقه له سجية، و «فقَه» بالفتح: إذا سبق غيره إلى الفهم، و «فقِه» بالكسر إذا فهم، ونكَّر «خيراً» للتعظيم لأن المقام يقتضيه، وليشمل القليل والكثير، ومفهوم الحديث أن من لم يتفقه في الدين ويتعلم قواعد الإسلام وما يتصل بها من الفروع فقد حرم الخير، وفيه بيان ظاهر لفضل العلماء على سائر الناس، وفضل التفقه في الدين على سائر العلوم، وقد اشتمل الحديث على فوائد وأحكام كثيرة، أحدها: فضل التفقه في الدين، وثانيها: أن المعطي في الحقيقة هو الله، وثالثها: أن بعض هذه الأمة يبقى على الحق أبداً، فالأول لائق بأبواب العلم، والثاني لائق بأبواب الزكاة والصدقات، والثالث: لائق بذكر اشراط الساعة، وقد أورده البخاري أيضاً في الاعتصام لالتفاته إلى مسألة عدم خلو الزمان عن مجتهد قاله الحافظ في الفتح.

والحديث أخرجاه في الصحيحين من طريق ابن المبارك، وابن وهب، عن =

٢٣٦ ــ أخبرنا سعيد بن سليمان، عن إسماعيل بن جعفر، عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن أبيه، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين.

= يونس، عن ابن شهاب، فأخرجه البخاري في العلم، باب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، رقم ٧١، من طريق ابن وهب، عن يونس، وفي كتاب فرض الخمس، باب قوله تعالى: فأن لله خمسه وللرسول، من طريق ابن المبارك، عن يونس، رقم ٣١١٦، وفي الاعتصام، باب قول النبي ﷺ: لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق، أيضاً من طريق ابن وهب، عن يونس، رقم ٧٣١٢.

ورواه مسلم في الزكاة، باب النهي عن المسألة، من طريق ابن وهب، عن يونس، رقم ١٠٣٧.

٢٣٦ ــ **قوله: «أخبرنا سعيد بن سليمان»:**

هو الضبي، أبو عثمان الواسطي، أحد رجال الستة الثقات، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٥٠.

قوله: «عن إسماعيل بن جعفر»:

هو ابن أبي كثير الأنصاري، الإمام شيخ المقرئين الحافظ أبو إسحاق الزرقي مولاهم، المدني مقرىء أهل المدينة، وأحد ثقات المحدثين، عرض القرآن على نافع، وبرع في الآداء، وتصدر للحديث والإقراء فأخذ عنه الكسائي وأبو عبيد القاسم، وغيرهما، ثم تحول إلى بغداد فنشر بها العلم، وثقه الجمهور، واتفقوا على إمامته والاحتجاج به.

قوله: «عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند»:

الفزاري مولاهم، كنيته أبو بكر المدني، أحد رجال الستة الثقات، وثقه ابن معين، وابن المديني، وابن سعد، والعجلي، وقال الإمام أحمد: ثقة ثقة، فأما قول أبي حاتم: ضعيف، وقول ابن حبان: يخطىء فغير مفسر فلا يترك =

٢٣٧ ــ أخبرنا يزيد بن هارون، أنا حماد بن سلمة، عن جبلة بن عطية، عن ابن محيريز، عن معاوية قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين.

= قول الجمهور لقولهما، فينظر في قول الحافظ في التقريب: صدوق ربما وهم.

قوله: «عن أبيه»:

هو سعيد بن أبـي هند الفزاري مولاهم، مولى سمرة بن جندب، وأحد الأثبات، قال الحافظ الذهبـي: حجازي جليل، اتفقوا على الاحتجاج به، روى البخاري عن رجل، عنه وذلك من عوالي صحيحه. روى عن جماعة من الصحابة، وأرسل عن آخرين.

وإسناد حديث الباب على شرط الصحيح، رواه الإمام أحمد في المسند [٣٠٦/١] من طريق سليمان بن داود، عن إسماعيل به، رقم ٢٧٩١، ورواه الترمذي في جامعه، كتاب العلم، باب إذا أراد الله بعبد خيراً فقهه في الدين، من طريق علي بن حجر، عن إسماعيل به، رقم ٢٦٤٧، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

وأخـرجـه الخطيب فـي الفقيه والمتفقه [٣/١] باب ذكـر الروايات في تفضيل الفقه، من طريق منصور بن أبـي مزاحم، عن إسماعيل بـه، وتمام في فوائده [١٥٢/١] مـن طـريق داود بن رشيد، عـن إسماعيل به، رقـم ٩٤.

٢٣٧ ــ قوله: «أخبرنا يزيد بن هارون»:

الواسطي، الحافظ المتقن، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٦٢، وترجمة حماد بن سلمة في حديث رقم ٢٠.

قوله: «عن جبلة بن عطية»:

الفلسطيني، من رجال المصنف والنسائي الثقات. =

٢٣٨ ــ أخبرنا سليمان بن داود الزهراني، أنا إسماعيل ــ هو ابن جعفر ــ، ثنا عمرو بن أبي عمرو، عن عبد الرحمن بن الحويرث، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه أنه شهد خطبة رسول الله ﷺ في يوم عرفة في حجة الوداع: أيها الناس إني والله لا أدري لعلي لا ألقاكم بعد يومي هذا بمكاني هذا، فرحم الله من سمع مقالتي اليوم فوعاها، فربّ حامل فقه ولا فقه له، ولربّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه، واعلموا أن أموالكم ودماءكم حرام عليكم كحرمة هذا اليوم، في هذا الشهر، في هذا البلد، واعلموا أن القلوب لا تغل على ثلاث، إخلاص العمل لله، ومناصحة أولى الأمر، وعلى لزوم جماعة المسلمين فإن دعوتهم تحيط من ورائهم.

= قوله: «عن ابن محيريز»:

هو عبد الله بن محيريز، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٣٥.

وإسناد الحديث على شرط الشيخين، غير جبلة وهو ثقة، رواه الإمام أحمد في مسنده [٤/ ٩٢] من طريق عفان، عن حماد به، رقم ١٦٨٨٠، ورواه البخاري في التاريخ [٢/ ٢٢٠]، من طريق موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد به، الترجمة ٢٢٥٩، ورواه الخطيب في الفقيه والمتفقه [١/ ٦] باب ذكر الروايات في فضل الفقه، من طريق عبد الله العنبري، عن حماد به، ورواه ابن عبد البر في الجامع [١/ ٢٥] باب قوله ﷺ: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، من طريق الحجاج بن المنهال، عن حماد به، وتصحف عنده اسم جبلة إلى حنظلة.

٢٣٨ ــ قوله: «أخبرنا سليمان بن داود الزهراني»:

الحافظ الثبت أبو الربيع العتكي، البصري، نزل بغداد، سمع نافع القارىء، وحماد بن زيد، وجرير بن حازم وطائفة، واجتهد في الطلب، وطال عمره فتفرد في وقته، أثنى عليه الجمهور، واتفقوا على إمامته والاحتجاج به. =

. . . .

= وتقدمت ترجمة إسماعيل بن جعفر قبل حديثين، وترجمة عمرو بن أبي عمرو في حديث رقم ٥٥.

قوله: «عن عبد الرحمن بن الحويرث»:

نسبه إلى جده وهو عبد الرحمن بن معاوية بن الحويرث الأنصاري الزرقي، أبو الحويرث المدني، عداده في صغار التابعين، ذمه أهل العلم لما رمي به من الإرجاء، وتكلم فيه مالك، وأنكر ذلك أحمد بقوله: قد روى عنه شعبة ـ يعني أن شعبة لا يروي إلاّ عن ثقة ـ ووثقه ابن معين وغيره، وأما قول الحافظ في التقريب: صدوق سيِّىء الحفظ، ففيه نظر بينته في غير هذا الكتاب، وقد تابعه الزهري عن محمد بن جبير، يأتي عند المصنف بعد هذا.

قوله: «عن محمد بن جبير بن مطعم»:

الفقيه التابعي، كنيته أبو سعيد المدني، أحد العلماء الأشراف قال البخاري: كان أعلم قريش بأحاديثها، وكان أبوه من أنسب قريش لقريش وللعرب قاطبة، وقال الذهبي: إمام فقيه ثبت، صاحب كتب وعناية بالعلم.

قوله: «عن أبيه»:

هو الصحابي الجليل، شيخ قريش في زمانه جبير بن مطعم بن عدي النوفلي، الإمام النسابة أبو عدي القرشي ابن عم النبي ﷺ وأحد الطلقاء الذين حسن إسلامهم، وكان موصوفاً بالحلم ونبل الرأي كأبيه، وكان شريفاً مطاعاً في قومه، ولاه أمير المؤمنين عمر على الكوفة قبل المغيرة بن شعبة.

قوله: «في يوم عرفة»:

ووقع في رواية الزهري، عن محمد بن جبير أنه قال ذلك بمسجد الخيف بمنى وهو الأشبه، فقد روى ابن عباس، وابن عمر نحو هذا عن النبي ﷺ في خطبته بمنى يوم النحر، حديث ابن عباس عند البخاري، وحديث ابن عمر عندهما جميعاً، لكن قال البخاري عقب حديث ابن عباس: حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة أخبرني عمرو قال: سمعت جابر بن زيد قال: سمعت ابن

. . . .

= عباس رضي الله عنهما قال: سمعت النبي ﷺ يخطب بعرفات، تابعه ابن عيينة، عن عمرو، فكأنه يشير إلى الاختلاف الذي وقع.

قوله: «في حجة الوداع»:

وتسمى أيضاً حجة البلاغ، وحجة الإسلام، ولا خلاف أنها كانت في السنة العاشرة من الهجرة. وفيه جواز إطلاق ذلك.

قوله: «فرحم الله من سمع مقالتي»:

هذا دعاء من النبي ﷺ لحامل علمه، ولا بد بفضل الله من نيل بركته، ووقع في رواية الزهري، عن محمد الآتية عند المصنف: نضر الله عبداً سمع مقالتي فوعاها ثم أداها، وسيأتي الكلام عليها.

قوله: «فرب حامل فقه ولا فقه له»:

الأولى بمعنى العلم والثانية بمعنى الفهم والمراد: رب حامل علم ولا فهم له، يدل عليه رواية أبي بكرة في هذه الخطبة: فرب مبلَّغ أوعى من سامع أي رب مبلَّغ عنى أفهم لما أقول من سامع مني.

قوله: «ولرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه»:

معناه رب حامل فقه ولا يكون أفقه ممن سيبلغه فعليه أن يحفظه ليبلغه إلى من هو أفقه منه، فيستنبط منه ما لم يفهمه حامله، ورب للتقليل وقد ترد للتكثير، ومتعلق رب محذوف والتقدير: أداه أو بلغه، والمعنى: ورب حامل فقه أداه إلى من هو أفقه منه.

قوله: «واعلموا أن القلوب لا تغل»:

الغل الحسد والحقد والعداوة، قال تعالى: ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ. . . ﴾ الآية، وقوله: لا تغل بالتاء الفوقية هنا، وفي غير هذه الرواية كما في حديث الزهري الآتية بعد هذا عند الصنف، وحديث ابن مسعود عند الترمذي، وزيد بن ثابت عند ابن ماجه وغيره: «لا يَغل» بفتح الياء التحتية، وكسر الغين المعجمة، أي لا يدخله حقد أو ضغن يزيله عن الحق ويقال أيضاً «يُغِل» بضم =

. . . .

= الياء، وكسر الغين، أي لا يصير ذا خيانه. وقيل أيضاً: لا يَغِلُ بالتخفيف من الوغول في الشر بمعنى الدخول فيه.

قوله: «على ثلاث»:

أي: خصال، والمعنى أن قلوب المؤمنين الصادقين لا يدخلها ضغن ولا حقد ولا حسد يزيلها عن الحق والصواب في هذه الأمور الثلاثة، وأن المؤمن لا يخون فيها ولا يغش، قال الزمخشري في الفائق: والمعنى: أن هذه الخلال يستصلح بها القلوب، فمن تمسك بها طهر قلبه من الدغل والفساد.

قوله: «إخلاص العمل لله»:

للعلماء الأعلام في معنى الإخلاص وتعريفه أقوال كثيرة، سردها الإمام العارف بالله أبو القاسم القشيري في رسالته، والحافظ أبو عبد الله الحليمي في الشعب، والحافظ البيهقي كذلك، والإمام النووي في بستان العارفين وغيرهم وأنا أذكر شيئاً منها اختصاراً، قال أبو القاسم القيشري رحمه الله: الإخلاص: إفراد الحق سبحانه في الطاعة بالقصد، وهو أن يريد بطاعته التقرب إلى الله سبحانه دون شيء آخر من تصنع لمخلوق، أو اكتساب صفة حميدة عند الناس، أو محبة مدح من الخلق، أو معنى من المعاني سوى التقرب إلى الله به، ويصح أن يقال: الإخلاص: تصفية الفعل عن ملاحظة المخلوقين، ويصح أن يقال: الإخلاص: التوقي عن ملاحظة الأشخاص، سمعت أبا علي الدقاق يقول: الإخلاص: التوقي عن ملاحظة الخلق، والصدق: التوقي عن مطالعة النفس، فالمخلص لا رياء له، والصادق لا إعجاب له، وقال الجنيد: الإخلاص: سر بين العبد وربه، لا يعلمه ملك فيكتبه، ولا شيطان فيفسده، ولا هوى فيميله، وقيل لسهل بن عبد الله: أي شيء أشد على النفس؟ قال: الإخلاص، لأنه ليس لها فيه نصيب، وقال: لا يعرف الرياء إلاَّ مخلص، وقال الفضيل بن عياض: ترك العمل لأجل الناس رياء، والعمل من أجل الناس شرك، والإخلاص أن يعافيك الله منهما، وقال ذو النون المصري: =

. . . .

= ثلاث من علامات الإخلاص: استواء المدح والذم من العامة، ونسيان رؤية الأعمال في الأعمال، ونسيان اقتضاء ثواب العمل في الآخرة.

قوله: «ومناصحة أولي الأمر»:

وذلك بمعاونتهم على الحق وطاعتهم فيه، وترك الخروج عليهم، وقد قيل: إن المراد بأئمة المسلمين هم علماء الدين وإن من نصيحتهم قبول ما رووه وتقليدهم في الأحكام، وسيأتي بيان ذلك مفصلاً إن شاء الله.

قوله: «وعلى لزوم جماعتهم»:

أي موافقة المسلمين في العمل الصالح بشهود جمعتهم وجماعتهم، وعدم الفرقة بينهم بإثارة القضايا الخلافية.

قوله: «تحيط من ورائهم»:

زعم بعضهم أنّ مِن موصولة، قال الطيبي: وكلام صاحب النهاية يرشد إلى أن الصواب فتح من موصولاً مفعولاً لتحيط، قال: وقد يجوز أن يكون تقدير الكلام: فعليه لزوم الجماعة فإن دعوتهم تحيط من ورائهم، وتعقبه القاري بقوله: قلت: هذا التقدير غير محتاج إليه، وعلى تقديره يحتاج إلى تقدير آخر لأن لزوم الجماعة خصلة من الخصال الثلاث قال: والمعنى: إن دعوة المسلمين قد أحاطت بهم فتحرسهم عن كيد الشيطان وعن الضلالة، وفيه تنبيه على أن من خرج عن جماعتهم لم ينل بركتهم وبركة دعائهم لأنه خارج عما أحاطت من ورائهم، وفيه إيماء إلى تفضيل الخلطة على العزلة.

وإسناد حديث الباب على شرط الشيخين غير عبد الرحمن بن الحويرث تكلم فيه مالك كما تقدم لكن حديثه لا ينزل عن رتبة الحسن إن شاء الله.

تابعه الزهري، عن محمد، أخرجه المصنف عقب هذا.

وتابع إسماعيل بن جعفر، عن عمرو بن أبي عمرو: ابن إسحاق، أخرج حديثه الإمام أحمد في المسند [٤/ ٨٢]: حدثنا يعقوب ـــ يعني ابن إبراهيم بن سعد ـــ عن أبيه، عنه، به، رواه ضمن حديث رقم ١٦٨٠٠، ومن =

٢٣٩ ــ حدثنا أحمد بن خالد، ثنا محمد ــ هو ابن إسحاق ــ عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه قال: قام رسول الله ﷺ بالخيف من منى فقال: نَضَرَ الله عبداً سمع مقالتي فوعاها ثم أداها إلى من لم يسمعها، فربّ حامل فقه ولا فقه له، وربّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ثلاث لا يغل عليهن قلب المؤمن: إخلاص العمل لله، وطاعة ذوي الأمر، ولزوم الجماعة فإن دعوتهم تكون من ورائه.

= طريق الإمام أحمد أخرجه الحاكم في المستدرك [١/ ٨٧] كتاب العلم، وسكت عنه، وأخرجه أيضاً من طريق ابن إسحاق: ابن أبـي حاتم في الجرح والتعديل [٢/ ١٠] والحافظ الطبراني في معجمه الكبير [٢/ ١٣١] برقم ١٥٤٣ غير أنهما لم يذكرا عبد الرحمن بن الحويرث.

ولتمام التخريج انظر الحديث الآتي والتعليق عليه.

٢٣٩ ــ قوله: «حدثنا»:

وفي «د»: أخبرنا.

قوله: «أحمد بن خالد»:

الوهبـي، الحافظ أبو سعيد الكندي مولاهم الحمصي: أحد شيوخ المصنف الثقات ليس له شيء في الصحيحين، ولا جرحه أحد بشيء، بل وثقه ابن معين، واحتج به ابن خزيمة، وقال الدارقطني: لا بأس به، وتقدمت ترجمة ابن إسحاق في حديث رقم ٧٥، والزهري: هو محمد بن شهاب، ترجمته في حديث رقم ٣٥.

قوله: «بالخيف»:

الخيف بفتح أوله، وإسكان ثانيه، اسم يقع مضافاً إلى مواضع كثيرة، ولا يكون خيفاً إلاَّ إذا وقع بين جبلين، وقيل: الخيف: ارتفاع وهبوط في سفح جبل أو غلظ، وأشهرها خيف منى، ومسجده مسجد الخيف، وهو خيف بني كنانة الذي ورد في الصحيحين من حديث الزهري، عن علي بن الحسين، عن =

. . . .

= عمرو بن عثمان بن عفان، عن أسامة بن زيد قال: قلت يا رسول الله أين تنزل غداً؟ قال: وهل ترك لنا عقيل منزلاً؟ ثم قال: نحن نازلون غداً بخيف بني كنانة المحصّب حيث قاسمت قريش على الكفر، وذلك أن بني كنانة حالفت قريشاً على بني هاشم أن لا يبايعوهم ولا يؤوهم، وفسره الزهري في حديثه بالوادي، ويقول الأحوص فيه:

وقد وعدتك الخيف ذا الشَّرْي من منى وتلك المنى لو أننا نستطيعها

قوله: «نَضَر الله عبداً»:

قال القاضي الرامهرمزي في المحدث الفاصل: قوله ﷺ: «نضر الله» مخفف، وأكثر المحدثين يقوله بالتثقيل إلاَّ من ضبط منهم، والصواب التخفيف. وقال القاضي عياض: أكثر أهل الأدب يخففون، وبالتخفيف قال أبو عبيد وغيره وقال القاضي ابن خلاد ـ يعني به الرامهرمزي ـ: وهو الصحيح، قال القاضي عياض: وكلاهما صحيح. قال النضر بن شميل: يقالان جميعاً نَضَر الله وجهه، ونَضّر الله وأنضر أيضاً. وقال الفراهيدي: يقال: نضّر الله وجهه فَنَضُر نضارة، وبعضهم يقول: فَنَضِرَ، وبعضهم يقول: فَنَضَر كله من كلام العرب إلاَّ أن أحبَّها إليهم: فنضُر نضارة، ومن قال: نَضَر، قال: يَنْضُر وجهه فهو ناضر من فعله، قال تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ﴾ ووجهه منضور من فعل الله، قال الرامهرمزي رحمه الله: ومعناه من وجهين: أحدهما: يكون في معنى ألبسه الله النضرة، وهي الحسن وخلوص اللون فيكون تقديره: جمَّله الله وزينه، والوجه الثاني: أن يكون في معنى أوصله الله إلى نضرة الجنة، وهي نعمتها ونضارتها قال الله عز وجل: ﴿تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ النَّعِيمِ﴾، وقال: ﴿وَلَقَّىٰهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا﴾، وفيه لغتان: تقول: نَضِر وجه فلان ـ بكسر الضاد ـ ينضر نضرة، ونضارة ونضوراً، ونضر الله وجهه وأنضره لغتان، تقول: نضر الله وجه فلان، فَنَضِر، فالوجه نضير وناضر، قال تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ﴾، وقال ابن العربي رحمه الله: هذا دعاء من =

. . . .

= النبـي ﷺ لحامل علمه ولا بد بعون الله من نيل بركته، ووعده بالنضرة للمبلغ فيه حث على التبليغ وحض على الإنذار به حسبما نزل في قوله تعالى: ﴿ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَۚ . . . ﴾ الآية.

قوله: «فوعاها ثم أداها»:

قال ابن العربـي: يشترط الوعي ثم الحفظ بعد الإصغاء وهو الأول، وهذان ثان وثالث، ثم التبليغ وهو فرض على الكفاية والإصغاء فرض عين والوعي والحفظ يتركبان على معنى ما يسمع، فإن كان مما يخصه تعين عليه أمره كله، وإن كان يتعلق غيره أو به وبغيره كان التعلم فرض عين والتبليغ فرض كفاية. قال: وعليه تبليغه بلفظه لوجهين: أحدهما أنه قد ورد في بعض طرق الحديث: فأداها كما سمعها، الثاني: أنه إذا أداها كما فهمها أسقط الاجتهاد عمن يأتي بعد ذلك وزالت فائدة الحديث في قوله: رب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، وهذا بيان بالغ في أن نقل الحديث على المعنى لا يجوز وإن اعتقد الناقل فيه أنه لم يحذف منه معنى، فإنه اجتهاد منه وقطع بما قال رسول الله ﷺ هو. قلت: سيأتي بسط أقوال الأئمة في رواية الحديث بالمعنى في باب من هاب الفتيا مخافة السقط إن شاء الله تعالى.

قوله: «تكون من ورائه»:

كذا في الأصول الخطية، لكن زيد في صلب « د »: صوابه من ورائهم، ولم أعتمد هذا التصويب لصحة ما وقع في الصلب، وقد رواه الإمام أحمد من طريق إبراهيم بن سعد، عن ابن إسحاق وقال فيه مثل ما قال المصنف، ومعناه هنا أن دعوتهم تحيط به وتكون من ورائه فتناله بركتهم وبركة لزومه للجماعة، ولا يحصل له ذلك بمفارقته لهم، والله أعلم.

وإسناد الحديث على شرط مسلم غير شيخ المصنف وهو ثقة، وقد تابعه عن ابن إسحاق جماعة كما سيأتي، أخرجه من طريق أحمد بن خالد: الطحاوي في مشكل الآثار [٢/ ٢٣٢]، والشهاب القضاعي في مسنده [٢/ ٣٠٧] رقم ١٤٢١. =

. . . .

= وتابع أحمد بن خالد، عن ابن إسحاق جماعة منهم:

١ ــ إبراهيم بن سعد، أخرجه من طريقه الإمام أحمد في المسند [٤/ ٨٢] رقم ١٦٨٠٠، ومن طريقه أخرجه الحاكم في المستدرك [١/ ٨٧] كتاب العلم.

ورواه أيضاً من طريق إبراهيم بن سعد: أبو يعلى الموصلي في مسنده [١٣/ ٤٠٨] رقم ٧٤١٣، ومن طريق أبي يعلى أخرجه الحاكم في المستدرك [١/ ٨٧].

٢ ــ يعلى بن عبيد الطنافسي، أخرجه من طريقه الإمام أحمد في المسند [٤/ ٨٠] رقم ١٦٧٨٤، وابن حبان في مقدمة كتابه المجروحين [١/ ٤ ــ ٥]، والحاكم في المستدرك [١/ ٨٧]، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل [٢/ ١٠ ــ ١١].

٣ ــ عيسى بن يونس، أخرجه من طريقه الحافظ الطبراني في معجمه الكبير [٢/ ١٣٠ ــ ١٣١] رقم ١٥٤١، وابن عبد البر في الجامع [١/ ٤٩] باب دعاء رسول الله ﷺ لمستمع العلم وحافظه ومبلغه.

٤ ــ عبده بن سليمان، أخرجه من طريقه الحافظ الطبراني في معجمه الكبير [٢/ ١٣٠ ــ ١٣١] رقم ١٥٤١.

٥ ــ عبد الرحمن بن إبراهيم مقروناً بأصبغ بن الفرج، أخرجه من طريقهما ابن عبد البر في الجامع [١/ ٤٩].

٦ ــ سعيد بن يحيى اللخمي، أخرجه من طريقه ابن ماجه في المقدمة من سننه [١/ ٨٥] باب من بلغ علماً، عقب حديث رقم ٢٣١.

٧ ــ يحيى بن سعيد الأموي، أخرجه من طريقه الحاكم في المستدرك [١/ ٨٧]، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل [٢/ ١٠].

٨ ــ محمد بن عمر الواقدي، أخرجه من طريقه ابن عبد البر في الجامع [١/ ٤٩]. =

. . . .

= ٩ ــ محمد بن عبيد الطنافسي، أخرجه من طريقه الخطيب في شرف أصحاب الحديث رقم ٢٥.

قال أبو عاصم: خالف ابن نمير الرواة عن ابن إسحاق، فرواه عنه، عن عبد السلام بن أبي الجنوب، عن الزهري به، أخرجه من هذا الوجه: ابن أبي شيبة ــ كما في زوائد البوصيري [/٩٩ ــ ١٠٠] ــ وابن ماجه في المقدمة من السنن [١/ ٨٥] باب من بلغ علماً، برقم ٢٣١، والطحاوي في مشكل الآثار [٢/ ٢٣٢]، والطبراني في معجمه الكبير [٢/ ١٣١] رقم ١٥٤٢، وابن أبي عاصم في السنَّة [٢/٥١٦] باب ما يجب على الرعية من النصح لولاتها.

تنبيه: عزاه الشيخ الألباني في تعليقه على السنَّة للإمام أحمد في المسند، وأبي يعلى ولم يخرجاه من هذا الوجه ولعل وجهه عنده أن ابن إسحاق دلسه وسوى إسناده، وهذا أمر يحتاج إلى دليل، فقد قال يعقوب بن شيبة: سمعت علي بن المديني يقول: إن حديث محمد بن إسحاق ليتبين فيه الصدق، يروي مرة: حدثني أبو الزناد، ومرة ذكر أبو الزناد، وروى عن رجل عمن سمع منه، يقول: حدثني سفيان بن سعيد، عن سالم أبي النضر، عن عمر: صوم يوم عرفة، وهو من أروى الناس عن أبي النضر، ويقول: حدثني الحسن بن دينار، عن أيوب، عن عمرو بن شعيب في سلف وبيع، وهو من أروى الناس عن عمرو بن شعيب. اهـ. وقال الحاكم: قد اتفق هؤلاء الثقات على رواية هذا الحديث عن ابن إسحاق، عن الزهري وخالفهم ابن نمير وحده، وابن نمير ثقة، قال: ثم نظرنا فوجدنا للزهري فيه متابعاً عن محمد بن جبير، ثم أورد الحديث المتقدم برقم ٢٣٨، نعم، وقد تابع ابن إسحاق، عن الزهري: مالك بن أنس، وصالح بن كيسان، فأما حديث مالك بن أنس فأخرجه ابن عبد البر في الجامع [١/٤٩]، باب دعاء رسول الله ﷺ لمستمع =

. . . .

= العلم وحافظه ومبلغه، من طريق القدامي وهو عبد الله بن محمد بن ربيعة الخراساني، عنه، وهو ضعيف، وله عن مالك أشياء انفرد بها ولم يتابع عليها قاله ابن عبد البر، وأما حديث صالح بن كيسان فأخرجه الحاكم في المستدرك [١/ ٨٧] كتاب العلم، والطبراني في معجمه الكبير [٢/ ١٣١] رقم ١٥٤٤.

وتابع الزهري، عن محمد بن جبير: عبد الرحمن بن الحويرث، تقدم حديثه والكلام على تخريجه في الحديث قبل هذا.

وحديث الباب حديث صحيح بمجموع طرقه وشواهده قال المحدث أحمد بن الصديق الغماري: هو مشهور أو متواتر. اهـ. رواه من الصحابة: زيد بن ثابت، وأبو الدرداء، وابن عباس، وابن مسعود، وشيبة بن عثمان، والنعمان بن بشير، وجندرة بن خيشنة، وجابر، وابن عمر، ومعاذ بن جبل، وأنس بن مالك، وأبو سعيد الخدري، وأبي بن كعب، وعبيد بن عمير، عن أبيه، أكتفي بالإشارة إلى موضع أو رواية واحدة لكل.

فأما حديث زيد بن ثابت، وأبي الدرداء فسيأتيان عند المصنف عقب هذا، وأما حديث ابن عباس فقال الرامهرمزي في المحدث الفاصل: حدثنا موسى بن زكريا، ثنا شباب، ثنا عبد المجيد أبو خداش، ثنا منصور بن وردان، ثنا أبو حمزة الثمالي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: «خطبنا رسول الله ﷺ في مسجد الخيف. . .» فذكر نحو حديث ابن مطعم إلاَّ أنه زاد بعد قوله: تحيط من ورائهم: من تكن الدنيا نيته وأكبر همه جعل الله فقره بين عينيه، وفرق عليه شمله ولم يأته من الدنيا إلاَّ ما كتب له، ومن تكن الآخرة نيته وأكبر همه جعل الله غناه بين عينيه، ولم يفرق عليه شمله، وتأتيه الدنيا وهي راغمه. موسى بن زكريا شيخ الرامهرمزي تكلم فيه الدارقطني وحكى الحاكم عنه أنه قال: متروك، وأصله عند البخاري في الصحيح، كتاب=

. . . .

= الحج، باب الخطبة أيام منى من وجه آخر من حديث فضيل بن غزوان، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما وقد أشرت إليه في الحديث قبل هذا.

وأما حديث ابن مسعود فرواه الترمذي في العلم من جامعه، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع، رقم ٢٦٥٨، وقد رواه ابن أبـي عاصم في السنَّة من وجه آخر من حديث عبيدة بن الأسود، عن القاسم بن الوليد، عن الحارث العكلي، عن إبراهيم، عن الأسود، عن ابن مسعود، به، وزعم الخطيب في شرف أصحاب الحديث قال: حدثني من سمع عبد الغني بن سعيد المصري الحافظ يقول: أصح حديث يروى في هذا الباب حديث عبيدة بن الأسود هذا.

وأما حديث شيبة بن عثمان فقال الطبراني في معجمه الكبير [٧/٣٥٩]: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل؛ حدثني أحمد بن محمد بن أيوب صاحب المغازي، ثنا أبو بكر بن عياش، عن ثابت الثمالي، عن محيصة، عن شيبة بن عثمان قال: صلى بنا رسول الله ﷺ في مسجد الخيف فقال: ثلاث لا يغل عليهن قلب مؤمن. . .» الحديث، ثابت يضعف في الحديث.

وأما حديث النعمان بن بشير، فأخرجه الحاكم في المستدرك [١/٨٨] كتاب العلم: سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب يقول: ثنا إبراهيم بن بكر المروزي، ثنا عبد الله بن بكر السهمي، ثنا حاتم بن أبـي صغيرة عن سماك، عن النعمان: خطبنا رسول الله ﷺ في مسجد الخيف. . . فذكر نحو حديث ابن مطعم، وقال: قد احتج مسلم في المسند الصحيح بحديث سماك بن حرب، عن النعمان بن بشير. . . وأقره الذهبـي.

وأما حديث جندرة بن خيشنة فقال الطبراني في الصغير [١/١٨٩]: حدثنا بشر بن موسى، حدثنا أيوب بن علي بن الهيصم، حدثنا زياد بن سيار، عن عزة بنت عياض، عن جدها أبـي قرصافة جندرة بن خيشنة الليثي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ. . . فذكر نحو حديث ابن مطعم، وعزاه الحافظ =

. . . .

= الهيثمي في مجمع الزوائد [١/١٣٨] أيضاً إلى الطبراني في الأوسط وقال: وإسناده لم أر من ذكر أحداً منهم، هكذا قال وتبعه المحدث أحمد بن الصديق الغماري في فتح الوهاب، وبشر بن موسى أحد الثقات الحفاظ كما في التذكرة، وأيوب بن علي بن الهيثم العسقلاني شيّخه أبو حاتم كما في الجرح والتعديل، وسكت هو والبخاري عن زياد بن سيار الكناني، وعزة بنت عياض وثقها ابن حبان، وأبو قرصافة صحابي، فالإسناد جيد إن شاء الله.

وأما حديث جابر فقال الطبراني في الأوسط: حدثنا محمد بن موسى البربري، ثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدي، ثنا يحيى بن سعيد الأموي، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر بمثل حديث ابن مطعم، محمد بن موسى شيخ الطبراني قال الدارقطني: ليس بالقوي. مجمع البحرين [١/ ٢١٠]، حديث رقم ٢٢١ وأما حديث ابن عمر فعزاه في الكنز [١٦/ ٢٣٦ ـ ٢٣٧] لابن النجار.

وأما حديث معاذ بن جبل فقال الطبراني في المعجم الكبير [٢٠/ ٨٢]: حدثنا محمد بن أبي زرعة وأحمد بن علي الدمشقيان قالا: ثنا هشام بن عمار، ثنا عمرو بن واقد، عن يونس بن ميسرة بن حلبس، عن أبي إدريس الخولاني، عن معاذ بن جبل فذكر مثل حديث ابن مطعم، قال الطبراني: تفرد به عمرو.

قلت: وعمرو متهم.

وأما حديث أنس بن مالك فقال الطبراني في الأوسط: حدثنا يعقوب بن إسحاق، ثنا مخلد بن مالك، ثنا عطاف بن خالد المخزومي، حدثني عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن أنس بن مالك قال: خطبنا رسول الله ﷺ بمسجد الخيف من منى فقال: فذكره، قال الطبراني: لم يروه عن زيد إلاّ ابنه، تفرد به عطاف ومحمد بن شعيب بن شابور.

قلت: وعبد الرحمن يضعف في الحديث.

وأما حديث أبي سعيد الخدري فقال البزار في مسنده [١/ ٨٥ كشف الأستار] =

. . . .

= حدثنا سليمان بن سيف، ثنا سعيد، ثنا عمر بن محمد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبـي سعيد الخدري، عن النبـي ﷺ بمثل حديث ابن مطعم.

قال البزار: سعيد وعمر لم يتابعا على حديثهما، ثم قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، ثنا داود بن عبد الحميد، ثنا عمرو بن قيس الملائي، عن عطية، عن أبـي سعيد فذكر نحوه، حسنه المنذري، وتبعه المحدث أحمد بن الصديق الغماري في فتح الوهاب وقد قال أبو نعيم في الحلية: غريب من حديث عمرو، تفرد به اسحاق، عن داود.

وأما حديث عبيد بن عمير فقال الطبراني في الأوسط [١/ ٢١٣ مجمع البحرين]: حدثنا محمد بن نصر القطان، ثنا هشام بن عمار، ثنا شهاب بن خراش، عن العوام بن حوشب، عن مجاهد، عن عبيد بن عمير، عن أبيه بنحوه، قال الطبراني: لا يروى عن عمير إلاَّ بهذا الإسناد، تفرد به هشام، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد [١/ ١٣٨]: رجاله موثقون إلاَّ أني لم أر من ذكر شيخ الطبراني.

وأما حديث أبـي بن كعب، فعزاه في الكنز [١٦/ ٢٣١] إلى ابن جرير، وأما حديث أبـي هريرة، ولفظه نحو لفظ ابن عباس عند الرامهرمزي الذي أشرت إليه قريباً، فعزاه في الكنز [١٠/ ٢٢٧] إلى ابن النجار.

وقد روى الطرف الأول من الحديث جماعة من الصحابة غير ما ذكرت منهم ابن عمر، وسعد بن أبـي وقاص، وغيرهما وهو حديث متواتر أو مشهور كما قال المحدث أحمد الغماري، وأما خطبته ﷺ بمسجد الخيف بمنى فهي في الصحيحين من حديث أبـي بكرة، وابن عباس، وقد اكتفيت بذكر روايات من روى نحو حديث الباب، والله أعلم بالصواب، ومن أراد التوسع فعليه بقطف الأزهار المتناثرة للجلال السيوطي، ولقط اللآلىء المتناثرة للزبيدي، ونظم المتناثر للكتاني، وغيرها.

٢٤٠ ــ أخبرنا عصمة بن الفضل، ثنا حرمي بن عمارة، عن شعبة، عن عمر بن سليمان، عن عبد الرحمن بن أبان بن عثمان، عن أبيه قال: خرج زيد بن ثابت من عند مروان بن الحكم بنصف النهار قال: فقلت: ما خرج هذه الساعة من عند مروان إلاَّ وقد سأله عن شيء، فأتيته فسألته فقال: نعم سألني عن حديث سمعته من رسول الله ﷺ قال: نضر الله امرءاً سمع منا حديثاً فحفظه فأدّاه إلى من هو أحفظ منه، فرب حامل فقه ليس بفقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، لا يعقد قلب مسلم على ثلاث خصال إلاَّ دخل الجنة، قال: قلت: ما هن؟ قال: إخلاص العمل لله، والنصيحة لولاة الأمر، ولزوم الجماعة فإن دعوتهم تحيط من ورائهم، ومن كانت الآخرة نيته جعل الله غناه في قلبه، وجمع له شمله، وأتته الدنيا وهي راغمة، ومن كانت الدنيا نيته فرّق الله عليه شمله، وجعل فقره بين عينيه، ولم يأته من الدنيا إلاَّ ما قدر له، قال: وسألته عن صلاة الوسطى فقال: هي الظهر.

---

٢٤٠ ــ قوله: «أخبرنا عصمة بن الفضل»:

النميري، الحافظ، أحد مشايخ المصنف الثقات، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٧١.

قوله: «ثنا حرمي بن عمارة»:

ابن أبـي حفصة البصري، أحد الثقات، حديثه في الكتب سوى الترمذي، وثقه الدارقطني، وقال ابن معين: صدوق، زاد ابن حجر: يهم، وفيه نظر بينته في غير هذا الكتاب، وتقدمت ترجمة شعبة في حديث رقم ٢٨.

قوله: «عن عمر بن سليمان»:

ابن عاصم بن عمر بن الخطاب، أحد رجال الأربعة الثقات، وقيل في اسمه أيضاً: عمرو، وثقه ابن معين، وتبعه ابن حجر، وقال أبو حاتم: صالح. =

. . . .

= **قوله: «عن عبد الرحمن بن أبان بن عثمان»:**

الأموي، المدني، من رجال الأربعة الثقات، وليس هو بالمكثر، وكان من أهل الصلاح والفضل والعبادة، قال موسى التيمي: ما رأيت أحداً أجمع للدين والحكمة والشرف منه، كان يشتري أهل البيت فيكسوهم ويعتقهم، ويقول: استعين بهم على غمرات الموت، فمات وهو نائم في مسجده.

قوله: «عن أبيه»:

هو أبان بن عثمان بن عفان الأمير ابن أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنهما، كان والياً على المدينة سنة سبع، وعده يحيى القطان في فقهاء المدينة، وكان بعضهم يتعلم منه القضاء.

قوله: «خرج زيد بن ثابت»:

تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٢٩، ومروان بن الحكم هو ابن أبي العاص بن أمية، كنيته أبو عبد الملك الأموي، المدني، ولد بعد الهجرة بسنتين وقيل: بأربع، كتب لأمير المؤمنين عثمان، ثم ولي امرة المدينة أيام معاوية، قال غير واحد: لا تثبت له صحبة ولا سماع من النبي ﷺ.

قوله: «لا يعقد قلب مسلم»:

لم أر من تابع حرمي في قوله: «لا يعقد قلب مسلم على ثلاث خصال إلَّا دخل الجنة. . .» وحرمي ثقة والمعنى صحيح، لكن في اللفظ غرابة، رواه غير واحد عن شعبة كما سيأتي عند التخريج فقالوا: ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم، وقوله: «لا يعقد». بضم أوله على ما لم يسم فاعله، والعقد نقيض الحَلِّ، يقال: عقد النية على فعل كذا إذا عزم عليه، والعقد: الجمع بين أطراف الشيء، ويستعمل ذلك في الأجسام الصلبة كعَقْدِ الحبل، وعَقْد البناء، ثم يستعار للمعاني نحو عقد البيع، والعهد يقال: عَقَد العهدَ واليمين يعقدهما عقداً إذا أكدهما.

قوله: «ومن كانت الآخرة»:

هذا شاهد لحديث ابن عباس الذي أوردته في حاشية الحديث قبل هذا، وفيه =

. . . .

= هذه الزيادة التي ذكرها زيد بن ثابت رضي الله عنه.

قوله: «وسألته عن صلاة الوسطى»:

يعني في قوله تعالى: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ . . .﴾ الآية، وقول النبي ﷺ: «ملأ الله بيوتهم وقبورهم ناراً، شغلونا عن صلاة الوسطى. . .» الحديث.

قوله: «هي الظهر»:

هذا هو المشهور عن زيد بن ثابت في المراد بالصلاة الوسطى، وسيأتي بسط الكلام على ذلك إن شاء الله في كتاب الصلاة، باب في الصلاة الوسطى.

وحديث الباب رجال إسناده كلهم ثقات بحمد الله، رواه الإمام أحمد في المسند [٥/ ١٨٣] رقم ٢١٦٣٠، وأبو داود في سننه [٣/ ٣٢٢] كتاب العلم، باب فضل نشر العلم، رقم ٣٦٦٠، والنسائي في العلم من السنن الكبرى [٣/ ٤٣١] رقم ٥٨٤٧، وابن حبان في صحيحه [١/ ٢٧٠] كتاب العلم، ذكر رحمة الله جل وعلا من بلغ أمة المصطفى ﷺ حديثاً صحيحاً عنه، رقم ٦٧، وابن أبـي عاصم في السنة رقم ٩٤، جميعهم من طريق يحيـى بن سعيد، عن شعبة، وتابعهما عن شعبة جماعة، منهم:

١ ــ عمرو بن مرزوق، أخرج حديثه الطبراني في معجمه الكبير [٥/ ١٥٨] رقم ٤٨٩٠، ٤٨٩١، وابن عبد البر في الجامع [١/ ٤٦] باب دعاء رسول الله ﷺ لمستمع العلم وحافظه ومبلغه.

٢ ــ أبو داود الطيالسي، أخرجه من طريقه الترمذي في جامعه، كتاب العلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع، رقم ٢٦٥٦، والخطيب في شرف أصحاب الحديث، رقم ٢٤، وابن أبـي حاتم في الجرح والتعديل [٢/ ١١].

٣ ــ حجاج بن محمد، أخرجه من طريقه الطحاوي في مشكل الآثار [٢/ ٢٣٢] والرامهرمزي في المحدث الفاصل [/ ١٦٤] باب فضل الناقل لسنة رسول الله ﷺ. =

٢٤١ ــ أخبرنا يحيـى بن موسى، ثنا عمرو بن محمد القرشي، أنا إسرائيل، عن عبد الرحمن بن زبيد اليامي، عن أبـي العجلان، عن أبـي الدرداء قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: نضر الله امرءاً سمع منا حديثاً فبلغه كما سمعه، فرب مبلغ أوعى من سامع، ثلاث لا يغل عليهن قلب امرىء مسلم: إخلاص العمل لله، والنصيحة لكل مسلم، ولزوم جماعة المسلمين، فإن دعاءهم يحيط من ورائهم.

= ٤ ــ محمد بن جعفر، أخرج حديثه ابن ماجه في الزهد من سننه، باب الهم بالدنيا رقم ٤١٠٥.

٥ ــ يزيد بن زريع، أخرجه من طريقه ابن عبد البر في الجامع [١/ ٤٦].

٦ ــ بقية بن الوليد، أخرجه تمام في فوائده [١/ ١٥٧ ــ ١٥٨] باب تبليغ العلم والحث عليه، رقم ١٠٣.

ورواه ليث بن أبـي سليم، فاختلف عليه فيه، فرواه محمد بن فضيل، عنه عن يحيـى بن عباد أبـي هبيرة، عن أبيه، عن زيد بن ثابت به، أخرجه ابن ماجه في المقدمة من السنن، باب من بلغ علماً برقم ٢٣٠.

ورواه عبيد الله بن عمر عن ليث بن أبـي سليم، عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن زيد به، أخرجه ابن عبد البر في الجامع [١/ ٤٧] باب دعاء رسول الله ﷺ لمستمع العلم وحافظه ومبلغه.

ورواه ميمون بن زيد، عن ليث، عن محمد بن وهب، عن أبيه، عن زيد به، أخرجه الحافظ الطبراني في المعجم الكبير [٥/ ١٧٢] رقم ٤٩٢٥، وحديث عبيد الله بن عمر، عن ليث أصح، والله أعلم.

٢٤١ ــ قوله: «أخبرنا يحيـى بن موسى»:

البلخي، الإمام الحافظ أبو زكرياء السختياني، لقبه: بخت، أحد خيار المسلمين، ومن مشايـخ المصنف الثقـات أهل الفضـل والصـلاح، احتج بـه الجمهور، وحديثه عند البخاري في الصحيح. =

. . . .

= **قوله: «ثنا عمرو بن محمد القرشي»:**

كنيته: أبو سعيد الكوفي، أحد الثقات، وثقه الإمام أحمد، والعجلي، والنسائي وتبعهم ابن حجر وغيره، علق له البخاري، وأخرج له الباقون.

قوله: «أنا إسرائيل»:

هو ابن يونس بن أبـي إسحاق، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٣٠، وإسناد المصنف إلى إسرائيل نازل هنا، فله عنه أعلى من هذا عن عبيد الله بن موسى، عنه، تقدم في الحديث المشار إليه.

قوله: «عن عبد الرحمن بن زبيد اليامي»:

أحد أفراد المصنف، عداده في الكوفيين، سكت عنه البخاري ــ لا بل دافع عنه ــ وأبو حاتم، ووثقه ابن حبان فأقل أحواله أنه مستور، زعم الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد أن حديث الباب مداره عليه وأنه منكر الحديث، ونقل ذلك عن البخاري هو والذهبـي وتبعهما المحدث أحمد الغماري في فتح الوهاب فوهموا جميعاً قال البخاري في التاريخ: عبد الرحمن بن زبيد بن الحارث اليامي، الكوفي، عن أبـي العالية، روى عنه يحيـى بن عقبة بن أبـي العيزار، ويحيـى منكر الحديث، فبيّن البخاري رحمه الله بقوله: ويحيـى منكر الحديث أن النكارة التي وقعت في حديث عبد الرحمن إنما هي من قبل يحيـى، وعبد الرحمن سليم الناحية، وهو ما قصدته بقولي: بل دافع عنه، فيتنبه لهذا.

قوله: «عن أبـي العجلان»:

هو المحاربـي، عداده في التابعين روى له البخاري في الأدب المفرد عن ابن عمر، قال العجلي: شامي تابعي ثقة، وجهله الذهبـي، وابن حجر، وتقدمت ترجمة أبـي الدرداء واسمه عويمر في حديث رقم ٢٢٢.

وحديث الباب أورده الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد [١/ ١٣٧ ــ ١٣٨] وقال: رواه الطبراني في الكبير، ثم ذكر الكلام المتعقب في عبد الرحمن بن زبيد اليامي.

١٠ ـ بَابُ اتّقاءِ الحَديثِ عن النّبـيّ ﷺ، والتّثَبُّت فِيـه

٢٤٢ ـ أخبرنا محمد بن عيسى، ثنا هشيم، أنا أبو الزبير عن جابر قال: قال النبـي ﷺ: من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار.

قوله: «باب اتقاء الحديث»:

برفع باب، والإضافة، وللبخاري في الصحيح: باب إثم من كذب على النبـي ﷺ، وفـي مقـدمـة صحيـح مسلـم: بـاب تغليـظ الكـذب على رسول الله ﷺ، ولابن ماجه في مقدمة السنن: باب التغليظ في تعمد الكذب على رسول الله ﷺ، وعقد قبله باب التوقي في الحديث عن رسول الله ﷺ أورد فيه شيئاً مما أورده المصنف في باب من هاب الفتيا مخافة السقط الآتي بعد بابين.

٢٤٢ ـ **قوله: «أخبرنا محمد بن عيسى»:**

ابن نجيح البغدادي الحافظ الكبير أبو جعفر بن الطباع أحد مشايخ الإسلام، ومن جلة مشايخ المصنف، أثنى عليه الإمام أحمد خيراً وقال: إنه لثبت كيس، وكان من أعلم الناس بحديث هشيم حتى قال ابن المديني: ما أعلم أحداً أعلم به منه.

قوله: «ثنا هشيم»:

بالتصغير هو ابن بشير، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٩٥. =

. . . .

= قوله: «أنا أبو الزبير»:

هو محمد بن مسلم بن تدرس، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٨ هو وجابر بن عبد الله الصحابي المشهور.

قوله: «من كذب»:

الكذب نقيض الصدق، وهو الإخبار عن الشيء على خلاف ما هو عمداً كان أو سهواً، ويطلق على الفعال كما يطلق على الأقوال قال تعالى: ﴿لَيْسَ لِوَقْعَتِهَا كَاذِبَةٌ﴾، فنُسب الكذب إلى نفس الفعل كقولهم فعلة صادقة وفعلة كاذبة.

قوله: «عليَّ»:

قد يقال: إن الكذب إثم ومعصية ــ إلَّا ما استثني منه في الإصلاح وغيره ــ وقد نهى عنه الشارع وذمه وتوعد عليه بالنار والعذاب كما صح بذلك من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً: وإن الفجور يهدي إلى النار، وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذاباً، وفي حديث سمرة بن جندب عن النبي ﷺ: رأيت رجلين أتياني قالا: الذي رأيته يشق شدقه فكذاب يكذب بالكذبة تحمل عنه حتى تبلغ الآفاق فيصنع به إلى يوم القيامة. .» الحديث، فما الذي امتاز به الكاذب على رسول الله ﷺ من الوعيد على من كذب على غيره؟ قال الحافظ في الفتح: الجواب من وجهين: أحدهما أن الكذب عليه يكفر متعمده عند أبي محمد الجويني، لكن ضعفه ابنه إمام الحرمين ومن بعده، ووجهه ابن المنير بأن الكاذب عليه في تحليل حرام مثلاً لا ينفك عن استحلال ذلك الحرام أو الحمل على استحلاله، واستحلال الحرام كفر، والحمل على الكفر كفر قال الحافظ: وفيما قاله نظر لا يخفى، والجمهور على أنه لا يكفر إلَّا إذا اعتقد حل ذلك، الجواب الثاني: أن الكذب عليه كبيرة، والكذب على غيره صغيرة فافترقا، ولا يلزم من استواء الوعيد في حق من كذب عليه أو كذب على غيره أن يكون مقرهما واحداً أو طول إقامتهما =

. . . .

= سواء، فقد دل قوله ﷺ «فليتبوأ» على طول الإقامة فيها، بل ظاهره أنه لا يخرج منها لأنه لم يجعل له منزلاً غيره، إلاَّ أن الأدلة القطعية قامت على أن خلود التأبيد مختص بالكافرين، وقد فرق النبي ﷺ بين الكذب عليه وبين الكذب على غيره كما جاء في حديث المغيرة: إن كذباً عليّ ليس ككذب على أحد. . . الحديث. اهـ.

قلت: ويضاف إلى الجواب الثاني أيضاً بأن يقال: إن الذنب يعظم بعظم من فُعل بحقه ذلك الذنب، من كذب وإيذاء وشتم وغيره وهذه الافتراق ليس في الآخرة فحسب، بل في الدنيا والآخرة. وهذا بيّن في الكتاب والسنَّة وأقوال السلف، قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ تَرَى ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ . . .﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا ۞ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَـٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَـٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾، قال عامة أهل العلم حد الساب القتل، وأجمعوا على أن حد من سب النبي ﷺ أو انتقصه من مسلم أو كافر القتل، والمسلم يكفر ويقتل ولا يستتاب لا خلاف في ذلك، وكذلك في الكذب، فمن كذب على رسول الله ﷺ عمداً في حديث واحد فسق وردت روايته كلها وبطل الاحتجاج بجميعها، فلو تاب وحسنت توبته فقد قال جماعة من العلماء منهم أحمد بن حنبل، وأبو بكر الحميدي شيخ البخاري وصاحب الشافعي، وأبو بكر الصيرفي من فقهاء أصحابنا الشافعيين وأصحاب الوجوه منهم ومتقدميهم في الأصول والفروع: لا تؤثر توبته في ذلك ولا تقبل روايته أبداً بل يحتم جرحه دائماً نقله النووي رحمه الله.

قوله: «متعمداً»:

تقدم في تعريف الكذب أنه الإخبار عن الشيء على خلاف ما هو عمداً كان أو سهواً، قال الإمام النووي رحمه الله: هذا هو مذهب أهل السنَّة، وقالت المعتزلة: شرطه العمدية، ودليل الخطاب في هذه الأحاديث لنا فإنه قيده عليه =

. . . .

= السلام بالعمد لكونه قد يكون عمداً وقد يكون سهواً، والإجماع والنصوص المشهورة في الكتاب والسنَّة متوافقة متظاهرة على أنه لا إثم على الناسي والغالط فلو أطلق عليه السلام الكذب لتوهم أنه يأثم الناسي أيضاً فقيده، وأما الروايات المطلقة فمحمولة على المقيدة بالعمد.

قوله: «فليتبوأ»:

بكسر اللام هو الأصل، وبالسكون هو المشهور قاله الكرماني، والمعنى: فليتخذ له مقعداً قال تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰ وَأَخِيهِ أَن تَبَوَّءَا لِقَوْمِكُمَا بِمِصْرَ بُيُوتًا...﴾ الآية، أي اتخذا، والتبوء: أن يعلم الرجلُ الرجل على المكان لينزله، مأخوذة من الباءة والأصل فيها المنزل، وقال بعضهم في معنى قوله ﷺ: «فليتبوأ مقعده من النار» أي: لينزل منزله من النار، قال أبو عبيد القاسم بن سلام: ليس وجهه أنه أمره بذلك، هذا ما لا يكون، إنما معناه من كذب علي متعمداً تبوأ مقعده من النار أي كان له مقعد من النار، إنما هي لفظة أمر على معنى الخبر وتأويل الجزاء، وقال الطيبي: الأمر بالتبوء تهكم وتغليظ إذ لو قيل: كان مقعده النار لم يكن كذلك، وفيه إشارة إلى معنى القصد في الذنب وجزائه أي كما أنه قصد في الكذب التعمد، فليقصد في جزائه التبوء، وتعقبه الكرماني بقوله: يحتمل أن يكون الأمر على حقيقته بأن يكون معناه من كذب علي فليأمر نفسه بالتبوء فإن قيل: من قصد الكذب عليه ﷺ ولم يكن كذباً في الواقع هل يأثم؟ فالجواب أنه يأثم لا بسبب الكذب بل بسبب قصد الكذب لأن قصد المعصية مُعصية إذا تجاوز درجة وسوسة.

نعم، وقد اشتمل الحديث على جملة من الفوائد والقواعد، منها: مذهب أهل السنَّة في أن الكذب يتناول إخبار العامد والساهي عن الشيء بخلاف ما هو، ومنها تعظيم تحريم الكذب عليه ﷺ وأنه فاحشة عظيمة وموبقة كبيرة، ولكن لا يكفر بهذا الكذب إلاَّ أن يستحله هذا هو المشهور من مذاهب العلماء من =

. . . .

= الطوائف، وقال الشيخ أبو محمد الجويني والد إمام الحرمين أبـي المعالي: يكفر بتعمد الكذب عليه ﷺ حكى ذلك أبو المعالي عن والده وأنه كان يقول ذلك في درسه كثيراً: من كذب عمداً على رسول الله ﷺ كفر وأريق دمه، لكن ضعف أبو المعالي هذا القول وقال: إنه لم يره لأحد من الأصحاب وأنه هفوة عظيمة، وقد تقدم ذكر مذهب العلماء والفقهاء فيمن كذب في حديث واحد ثم تاب، وقد تعقبهم الإمام النووي رحمه الله بقوله: وهذا الذي ذكره هؤلاء الأئمة من عدم تأثير توبته وأن روايته لا تقبل أبداً ضعيف مخالف للقواعد الشرعية، والمختار القطع بصحة توبته في هذا وقبول روايته بعدها إذا صحت توبته بشروطها المعروفة.

ومنها: أنه لا فرق في تحريم الكذب عليه ﷺ بين ما كان في الأحكام وما لا حكم فيه كالترغيب والترهيب والمواعظ وغير ذلك، فكله حرام من أكبر الكبائر، وأقبح القبائح بإجماع المسلمين الذين يعتد بهم في الإجماع، خلافاً للكرامية الطائفة المبتدعة في زعمهم الباطل أنه يجوز وضع الحديث في الترغيب والترهيب وتابعهم على هذا كثيرون من الجهلة الذين ينسبون أنفسهم إلى الزهد، وشبهة زعمهم الباطل أنه جاء في رواية: من كذب علي متعمداً ليضل به فليتبوأ مقعده من النار، وزعم بعضهم أن هذا كذب له لا عليه، وهذا الذي انتحلوه وفعلوه واستدلوا به غاية الجهالة ونهاية الغفلة، فأما الحديث الذي تعلقوا به فأجاب العلماء عنه بأجوبة أحسنها وأخصرها: أن قوله ليضل الناس زيادة باطلة اتفق الحفاظ على إبطالها وأنها لا تعرف صحيحه بحال، الثاني: جواب أبـي جعفر الطحاوي أنها لو صحت لكانت للتأكيد كقول الله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ . . .﴾ الآية، الثالث: أن اللام في ليضل ليست لام التعليل، بل هي لام الصيرورة والعاقبة ومعناه: أن عاقبة كذبه ومصيره إلى الاضلال به كقوله تعالى: ﴿فَٱلْتَقَطَهُۥٓ ءَالُ =

. . . .

= فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا . . .﴾ الآية، وأما قولهم: إن هذا من الكذب له لا عليه فهذا جهل منهم بلسان العرب وخطاب الشارع فإن كل ذلك عندهم كذب عليه، وفي الجملة فمذهبهم أرك من أن يعتنى بإيراده، وأبعد من أن يهتم بإبعاده، وأفسد من أن يحتاج إلى إفساده. ومنها: يحرم رواية الحديث الموضوع على من عرف كونه موضوعاً أو غلب على ظنه وضعه، فمن روى حديثاً علم أو ظن وضعه ولم يبين حال روايته ووضعه فهو داخل في هذا الوعيد مندرج في جملة الكاذبين على رسول الله ﷺ، ويدل عليه قوله ﷺ: من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين، ولهذا قال العلماء: ينبغي لمن أراد رواية حديث أو ذكره أن ينظر فإن كان صحيحاً أو حسناً قال: قال رسول الله ﷺ كذا أو فعله، أو نحو ذلك من صيغ الجزم، وإن كان ضعيفاً فلا يقل قال رسول الله ﷺ أو فعل، أو أمر، وشبهه من صيغ الجزم، بل يقول: روي عنه كذا أو ورد عنه كذا، أو يذكر عنه كذا ونحو ذلك، والله أعلم. اهـ. باختصار من شرح النووي رحمه الله.

وحديث الباب من الأحاديث المتواترة يأتي بيان ذلك وتفصيله إن شاء الله في آخر حديث في هذا الباب وهو حديث أنس رضي الله عنه، وأما إسناد الحديث فعلى شرط الصحيح، وقد تابع محمد بن عيسى، عن هشيم: إمام الأئمة أحمد بن حنبل، أخرجه في مسنده [٣/٣٠٣] رقم ١٤٢٩٤، وزهير بن حرب، أخرجه ابن ماجه في المقدمة من السنن، باب التغليظ في تعمد الكذب على رسول الله ﷺ، رقم ٣٣، وأبو يعلى الموصلي في مسنده [٣/٣٧٦] رقم ١٨٤٧، وتابعه أيضاً: ابن أبي شيبة، أخرجه في المصنف، كتاب الأدب، في تعمد الكذب على النبي ﷺ وما جاء فيه، رقم ٢٦٢٥١، وتابعه أيضاً: موسى بن ناصح، أخرجه من طريقه الشهاب القضاعي في مسنده [١/٣٢٦] رقم ٥٥١.

٢٤٣ ــ أخبرنا محمد بن عيسى، ثنا أبو عوانة، عن عبد الأعلى، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار.

---

٢٤٣ ــ قوله: «أخبرنا محمد بن عيسى»:

هو ابن الطباع، تقدم في الحديث قبل هذا، وأبو عوانة هو الوضاح بن عبد الله اليشكري، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٨.

قوله: «عن عبد الأعلى»:

هو ابن عامر الثعلبي، الكوفي، أحد رجال الأربعة الضعفاء الذين يكتب حديثهم للإعتبار، أغرب الحافظ في التقريب بقوله: صدوق يهم، والجمهور على تضعيفه، وتقدمت ترجمة سعيد بن جبير في حديث رقم ٢٠، وعبد الله بن عباس في حديث رقم ٩.

قوله: «من كذب عليّ»:

اختصر المصنف رواية أبي عوانة هنا مقتصراً على الشاهد فيها وما يتعلق بترجمة الباب، وقد رواه غير واحد عن أبي عوانة، وغير واحد عن عبد الأعلى كما سيأتي بيانه عند التخريج أطول منه ولفظه: اتقوا الحديث عني إلّا ما علمتم، فإنه من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار، ومن كذب في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار، لفظ الإمام أحمد.

والحديث في إسناده عبد الأعلى، وهو ضعيف، وقد صححه بعض أهل العلم، وبعضهم حسنه كما سيأتي، تابعه عن أبي عوانة جماعة منهم:

١ ــ أبو الوليد الطيالسي، أخرجه من طريقه الإمام أحمد في المسند [١/ ٣٢٣] باللفظ الذي ذكرته، رقم ٢٩٧٦.

٢ ــ الإمام أحمد بن حنبل، أخرجه عن أبي عوانة بلا واسطة [١/ ٢٩٣] لكن في اللفظ بعض اختصار، رقم ٢٦٧٥.

٣ ــ ابن أبي شيبة، أخرجه في المصنف، كتاب الأدب، في تعمد الكذب =

. . . .

= على النبي ﷺ وما جاء فيه، رقم ٢٦٢٥٣.

٤ ـ سويد بن عمرو الكلبي، أخرجه من طريقه الترمذي في جامعه، كتاب التفسير، باب ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه، رقم ٢٩٥١ وقال: هذا حديث حسن.

٥ ـ المعلى بن أسد، أخرجه من طريقه أبو يعلى في مسنده [٤/٢٢٨] برقم ٢٣٣٨.

٦ ـ حجاج بن المنهال، أخرجه من طريقه الطبراني في معجمه الكبير [١٢/٣٥] رقم ١٢٣٩٣.

٧ ـ سهل بن بكار، أخرجه من طريقه أيضاً الطبراني في معجمه الكبير [١٢/٣٥ ـ ٣٦] رقم ١٢٣٩٣.

٨ ـ الهيثم بن جميل، أخرجه من طريقه الخطيب في الجامع [٢/١٩٣] كتب أحاديث التفسير، رقم ١٥٨٤.

٩ ـ يحيى بن حماد، أخرجه من طريقه البغوي في شرح السنَّة [١/٢٥٧] باب من قال في القرآن بغير علم، وقال: هذا حديث حسن.

١٠ ـ عبد الأعلى بن حماد، أخرج حديثه الشهاب القضاعي في مسنده [١/٣٢٧] رقم ٥٥٤، وقد رواه عبد الأعلى بن حماد مرة عن أبي عوانة، عن عبد الأعلى الثعلبي، عن أبي عبد الرحمن، عن علي مثله، أخرجه عبد الله بن أحمد في زياداته على مسند أبيه [١/ ١٣٠] رقم ١٠٧٥، والشهاب القضاعي في مسنده [١/ ٣٢٦] رقم ٥٥٣ وقال: قال موسى ـ يعني الراوي عن ابن حماد النرسي: هذا حديث لم نسمعه إلَّا من عبد الأعلى بن حماد، وإنما كان أبو عوانة يرويه عن عبد الأعلى، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. اهـ. قلت: وهو الصواب، وحديث عبد الأعلى، عن أبي عبد الرحمن منكر، وتابعه عن عبد الأعلى جماعة، منهم:

١ ـ سفيان الثوري، أخرج حديثه الإمام أحمد في المسند [١/ ٢٣٣، ٢٦٩] =

. . . .

= من طريق وكيع، ومؤمل كلاهما عن سفيان به، رقم ٢٠٧٠، ٢٤٢٩، والترمذي في التفسير من الجامع، باب ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه، من طريق بشر بن السري، عن سفيان به، رقم ٢٩٥٠ وقال: هذا حديث حسن صحيح، ورواه النسائي في فضائل القرآن، باب من قال في القرآن بغير علم، من طريق مخلد ومحمد بن بشر، ويحيى بن سعيد جميعهم عن سفيان به، رقم ١٠٩، ١١٠، ورواه الطبراني في معجمه الكبير [٥/ ٣٥ ـ ٣٦] من طريق أبي عاصم، وسيف بن محمد كلاهما عن سفيان، به، رقم ١٢٣٩٢، ١٢٣٩٤، ورواه ابن جرير في تفسيره [١/ ٣٤] ذكر بعض الأخبار التي رويت في النهي عن القول في تأويل القرآن بالرأي، من طريق قبيصة، ومحمد بن بشر، ويحيى بن سعيد، جميعهم عن سفيان به.

٢ ـ شريك بن عبد الله، أخرجه من طريقه ابن جرير في تفسيره [١/ ٣٤] بلفظ مختصر، ورواه عمرو بن قيس، عن عبد الأعلى، عن سعيد بن جبير فوقفه، أخرجه أيضاً ابن جرير في تفسيره [١/ ٣٤].

فهذه طرق حديث الباب وهي كما تبين تدور على عبد الأعلى بن عامر وهو ضعيف.

تنبيه: زعم الألباني أن ابن أبي شيبة رواه بإسناد صحيح من حديث ابن عباس، حكى ذلك عنه الشيخ حمدي السلفي، وقد بينت لك سند ابن أبي شيبة، وهو أيضاً من طريق أبي عوانة، عن عبد الأعلى، نعم رواه ابن جرير في التفسير من وجه آخر من حديث ابن عباس فقال: حدثنا ابن حميد، حدثنا جرير، عن ليث، عن بكر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: من تكلم في القرآن فليتبوأ مقعده من النار، وهذا الإسناد قال عنه حسين سليم الأسد: إسناد صحيح، جرير هو ابن عبد الحميد، وليث هو ابن سعد، وبكر هو ابن سوادة، كذا قال، ولئن سلمنا له بذلك فيكون صحيحاً موقوفاً، لكن أخشى أن يكون ابن حميد هو محمد بن حميد الرازي الضعيف ـ وهو كذلك ـ وعليه ففي تصحيح إسناد ابن جرير أيضاً نظر، والله أعلم.

٢٤٤ ـ أخبرنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث قال: حدثني يزيد بن عبد الله، عن عمر بن عبد الله بن عروة، عن عبد الله بن عروة، عن عبد الله بن الزبير، عن الزبير أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: من حدث عني كذباً فليتبوأ مقعده من النار.

---

٢٤٤ ـ قوله: «أخبرنا عبد الله بن صالح»:

هو الجهني كاتب الليث، والليث: هو ابن سعد الفقيه المشهور، تقدمت ترجمتهما في حديث رقم ٦، ويزيد بن عبد الله: هو ابن أسامة بن الهاد، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٥٥.

قوله: «عن عمر بن عبد الله بن عروة»:

ابن الزبير بن العوام الأسدي تقدم في حديث رقم ١٥.

قوله: «عن عبد الله بن عروة»:

ابن الزبير بن العوام الإمام التابعي الجليل، كنيته: أبو بكر الأسدي تقدم أيضاً في حديث رقم ١٥.

قوله: «عن عبد الله بن الزبير»:

ابن العوام الأسدي الإمام أمير المؤمنين، وابن حواري رسول الله ﷺ، كنيته: أبو بكر أو أبو حبيب القرشي، المدني، أول مولود للمهاجرين بالمدينة، وعداده في صغار الصحابة، وفي كبار أهل العلم والشرف والعبادة والجهاد، له مواقف مشهودة، وكان فارس قريش في زمانه، يقال: إنه شهد اليرموك مراهقاً، وفتح المغرب، وغزوة القسطنطينية ويوم الجمل مع خالته، ولي خلافة الحجاز تسع سنين، ثم صلبه الحجاج في الفتنه الصماء العمياء أعاذنا الله والمسلمين منها سنة ثلاث وسبعين.

قوله: «عن الزبير»:

هو ابن العوام بن خويلد بن أسد حواري رسول الله ﷺ، وابن عمته صفية بنت عبد المطلب، وأحد العشرة المشهود لهم بالجنة، وأحد الستة أهل الشورى، =

. . . .

= وأول من سل سيفه في سبيل الله، كنيته أبو عبد الله الأسدي، القرشي رضي الله عنه وأرضاه، أسلم وهو حدث، وله ست عشرة سنة، وله مناقب وفضائل مذكورة في المطولات، استشهد يوم الجمل، طعنه ابن جرموز الشقي وفيه قال أمير المؤمنين: تبوأ يا أعرابـي مقعدك من النار حدثني رسول الله ﷺ أن قاتل الزبير في النار.

قوله: «من حدث عني كذباً»:

كذا في هذه الرواية، وهكذا رواه عامر بن عبد الله بن الزبير عند البخاري في الصحيح من طريق أبـي الوليد الطيالسي، عن شعبة ليس فيها «متعمداً»، وهكذا رواه أيضاً ابن مهدي عند الإمام أحمد، وخالد بن الحارث عند النسائي في الكبرى، وغندر عند الإسماعيلي في المستخرج وغيره عن شعبة، وزاد معاذ، عن شعبة عند ابن ماجه، وغندر عند الإمام أحمد: «متعمداً»، قال الحافظ في الفتح: الاختلاف فيه على شعبة. اهـ. قلت: رواه أبو داود من طريق آخر عن وبرة بن عبد الرحمن، عن عامر بن عبد الله بزيادة «متعمداً» والمحفوظ بدونها، وقد روى وهب بن جرير حديث الزبير هذا ثم قال: والله ما قال متعمداً وأنتم تقولون متعمداً، أخرجه ابن سعد، وفي الحديث قصة لم تبينها رواية المصنف، وبينتها رواية الإمام البخاري وغيره وفيها أن عبد الله بن الزبير قال لأبيه: إني لا أسمعك تحدث عن رسول الله ﷺ كما يحدث فلان وفلان! قال: أما إني لم أفارقه ولكني سمعته يقول: فذكره، قال الحافظ في الفتح: وفي تمسك الزبير بهذا الحديث على ما ذهب إليه من اختيار قلة التحديث دليل للأصح في أن الكذب هو الإخبار بالشيء على خلاف ما هو عليه سواء كان عمداً أم سهواً أم خطأ، والمخطىء وإن كان غير مأثوم بالإجماع لكن الزبير خشي من الإكثار في أن يقع في الخطأ وهو لا يشعر، لأنه وإن لم يأثم بالخطأ لكن قد يأثم بالإكثار، إذ الإكثار مظنة الخطأ، والثقة إذا حدث بالخطأ فحمل عنه وهو لا يشعر أنه خطأ يعمل به على الدوام للوثوق=

. . . .

= بنقله فيكون سبباً للعمل بما لم يقله الشارع، فمن خشي من الإكثار الوقوع في الخطأ لا يؤمن عليه الإثم إذا تعمد الإكثار، فمن ثم توقف الزبير وغيره من الصحابة عن الإكثار من التحديث، وأما من أكثر منهم فمحمول على أنهم كانوا واثقين من أنفسهم بالتثبت، أو طالت أعمارهم فاحتيج إلى ما عندهم فسئلوا فلم يمكنهم الكتمان رضي الله عنهم وأرضاهم. اهـ. وقال الكرماني: فإن قيل: أذلك عام في كل كذب ديني كان أو دنيوي أم هو خاص؟ قلنا: احتجاج الزبير بنفي التخصيص يدل على أنه عام في كل كذب ديني ودنيوي، وقيل: معناه الخصوص أي الكذب في الدين كأن نسب إليه تحريم حلال أو تحليل حرام، وقيل: كان ذلك في رجل بعينه كذب على رسول الله ﷺ في حياته وادعى عند قوم أنه بعثه إليهم ليحكم فيهم. اهـ. بمعناه.

قوله: «كذباً»:

نكرة في سياق الشرط فيعم جميع أنواع الكذب.

وإسناد حديث الباب على شرط الصحيح، تابعه عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عبد الله بن الزبير، أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي ﷺ: حدثنا أبو الوليد، ثنا شعبة، عن جامع بن شداد، عن عامر به، رقم ١٠٧، تابعه ابن مهدي، عن شعبة، أخرجه من طريقه الإمام أحمد في المسند [١/ ١٦٥] رقم ١٤١٣، وأبو يعلى الموصلي في مسنده [٢/ ٣٠] رقم ٦٦٧، ومن طريقهما أخرجه الذهبي في السير [١/ ٤٢]، وتابعه أيضاً محمد بن جعفر غندر، أخرجه من طريقه الإمام أحمد في المسند [١/ ١٦٦ ـ ١٦٧] رقم ١٤٢٨، وابن ماجه في المقدمة من السنن، باب التغليظ في تعمد الكذب على رسول الله ﷺ رقم ٣٦، وابن أبي شيبة في المصنف كتاب الأدب، باب في تعمد الكذب على النبي ﷺ وما جاء فيه، رقم ٢٦٢٤٢، وتابعه أيضاً: خالد بن الحارث، أخرجه من طريقه النسائي في العلم من السنن الكبرى [٣/ ٤٥٧] باب من كذب على =

٢٤٥ ـ أخبرنا محمد بن حميد، قال: حدثني الصباح بن محارب، عن عمر بن عبد الله بن يعلى بن مرة، عن أبيه، عن جده أن رسول الله ﷺ قال: من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار.

= رسول الله ﷺ، رقم ٥٩١٢، ورواه ابن سعد في الطبقات [٣/ ٧٤ ـ ٧٥] من طريق عفان، ووهب بن جرير، وأبي الوليد الطيالسي جميعهم عن شعبة به.

وتابع شعبة، عن عامر: وبرة بن عبد الرحمن، أخرجه من طريقه أبو داود في العلم من سننه، باب في التشديد في الكذب على رسول الله ﷺ، رقم ٣٦٥١، وأبو يعلى الموصلي في مسنده [٢/ ٣٦] رقم ٦٧٤.

وتابع عبد الله بن عروة، عن عبد الله بن الزبير: عروة بن الزبير، أخرجه من هذا الوجه الزبير بن بكار في كتاب النسب له، ذكر ذلك الحافظ في الفتح.

٢٤٥ ـ قوله: «أخبرنا محمد بن حميد»:

هو الرازي، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٣٣.

قوله: «حدثني الصباح بن محارب»:

التيمي، الكوفي من رجال ابن ماجه، وثقه العجلي، وقال غير واحد: صدوق.

قوله: «عن عمر بن عبد الله بن يعلى بن مرة»:

أحد رجال أبي داود وابن ماجه الضعفاء، ولم يترك أو يتهم بحمد الله، وحديثه هنا كما ترى في المقدمة والشواهد، وليس له موضع آخر عند المصنف، ضعفه الإمام أحمد، ويحيى، والجمهور، وقال البخاري: يتكلمون فيه.

قوله: «عن أبيه»:

هو عبد الله بن يعلى بن مرة الثقفي، الكوفي، أحد أفراد المصنف، ليس له في الكتب شيء، ضعفه غير واحد، وقال البخاري: فيه نظر، وليس له عند المصنف سوى هذا الموضع وهو في المقدمة كما ترى. =

٢٤٦ ـ أخبرنا أسد بن موسى، ثنا شعبة، عن عتاب قال: سمعت أنس بن مالك يقول: لولا أني أخشى أن أخطىء لحدثتكم بأشياء سمعتهامن رسول الله ﷺ ـ أو قالها رسول الله ﷺ ـ وذاك أني سمعته يقول: من كذب عليّ فليتبوأ مقعده من النار.

= قوله: «عن جده»:

هو الصحابي الجليل يعلى بن مرة بن وهب بن جابر الثقفي، شهد الحديبية وما بعدها مع النبي ﷺ، قال ابن سعد: أمره النبي ﷺ يوم الطائف بقطع أعناب ثقيف.

وإسناد حديث الباب ضعيف كما قد رأيت، تابعه عن محمد بن حميد: بركة بن نشيط، أخرجه من طريقه تمام في فوائده [١/ ١٨٥] رقم ١٢٩، وابن عدي في كامله [١/ ٢٠] باب وزر الكذب على رسول الله ﷺ.

وتابع ابن حميد، عن الصباح: سهل بن زنجلة، أخرجه من طريقه الحافظ الطبراني في معجمه الكبير [٢٢/ ٢٦٢] رقم ٦٧٥، والعقيلي في الضعفاء [٣/ ١٧٧]، والشهاب القضاعي في مسنده [١/ ٣٢٨] رقم ٥٥٧، وابن عدي في مقدمة الكامل [١/ ٢٠].

٢٤٦ ـ قوله: «أخبرنا أسد بن موسى»:

ابن إبراهيم بن الوليد بن عبد الملك بن مروان الأموي، الحافظ الثقة المشهور بأسد السنة لشدة تمسكه بها، وهو أحد الثقات الذين لم تخرج أحاديثه في الصحيحين، وثقه جمهور الحفاظ، أما الحافظ ابن حجر فأجحف في حقه ولم يتقن ترجمته في التقريب حيث قال: صدوق يغرب وفيه نصب، وفي ذلك نظر من وجهين، الأول: قوله صدوق يغرب، وقد وثقه النسائي المعروف بتشدده، واحتج به في سننه، ووثقه أيضاً ابن يونس والعجلي، وابن قانع، والبزار، وأبو الحسن الكوفي، وابن حبان، وقال البخاري: مشهور الحديث، وقال أبو يعلى الخليلي في الإرشاد: مصري صالح، وقال الذهبي =

. . . .

= في السير: الإمام الحافظ الثقة، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد [٩/ ١٥٤]: ثقة مأمون، فأما قول ابن حزم في المحلى: منكر الحديث، فابن حزم ممن لا يعتد به في هذا الباب كما هو معروف، وهو متكلم فيه، ثم إنه لم يسلّم له ما قاله في أسد، فقد تعقبه الذهبي في الميزان وقال: الحافظ الملقب بأسد السنة استشهد به البخاري، وما علمت به بأساً، إلاَّ أن ابن حزم ذكره في كتاب الصيد فقال: منكر الحديث، وقال أيضاً: ضعيف، وهذا تضعيف مردود. اهـ. وقال ابن عبد الهادي في المحرر: الصواب مع الجماعة يعني في توثيقه.

وأما قوله: يغرب، فإن ابن يونس لما قال: حدث بأحاديث مناكير لم يسكت عند هذا بل أردف ذلك بقوله: أحسب الآفة من غيره وهو ثقة، فكان ينبغي للحافظ أن يبين ذلك في ترجمته فيقول مثلاً: ثقة، حدث بأحاديث منكرة لكن الآفة فيها من غيره كما فعل في غيرما ترجمة.

الثاني قوله: فيه نصب، وهذا ما لم يسبقه إليه أحد، ولا شك أنه وهم نشأ عن تشابه في الأسماء، فالذي اتهم بالنصب هو أسد بن وداعة قال عنه الذهبي: ناصبي يسب، أما أسد بن موسى فمشهور بالسنة معروف بها، وليس في التهذيبين ولا غيرهما من كتب التراجم ما يدل على أنه ناصبي فيتنبه لذلك.

قوله: «ثنا شعبة»:

هو ابن الحجاج تقدمت ترجمته في حديث رقم ٢٨.

قوله: «ثنا عتاب»:

هو ابن هرمز قاله البخاري ويقال: مولى هرمز أو مولى ابن هرمز، من رجال ابن ماجه، وثقه ابن معين، وابن حبان، وقال ابن حجر: صدوق.

تنبيه: قال الشيخ بدر في حاشيته على جزء القطيعيات: وقع عند الدارمي ـ يعني في الحديث الآتي برقم ٢٥٠ ـ : عتاب مولى ابن هرمز وهو خطأ، صوابه: مولى هرمز. اهـ. وهذا وهم منه لأنه قد قيل إنه ابن هرمز وقيل: =

. . . .

= مولى هرمز، وقيل: مولى ابن هرمز فإذا كان ما وقع عند المصنف هو أحد الأقوال في اسمه فكيف يعد خطأ؟!

قوله: «لولا أني أخشى»:

وقال عبد العزيز بن صهيب، عن أنس في الصحيحين: إنه ليمنعني أن أحدثكم حديثاً كثيراً أن النبي ﷺ قال: فذكره، فخشي أنس مما خشي منه الزبير ولهذا صرَّح بلفظ الإكثار لأنه مظنة الخطأ، ومن حام حول الحمى لا يأمن وقوعه فيه، فكان التقليل منه ومن ابن الزبير وابن عمر ـ كما سيأتي عند المصنف في باب من هاب الفتيا مخافة السقط ـ للاحتراز، قال الحافظ: ومع ذلك فأنس من المكثرين لأنه تأخرت وفاته فاحتيج إليه، ويجمع بين ذلك بأنه لو حدث بجميع ما عنده لكان أضعاف ما حدث به، وقد ذكر بعضهم أنه كان يحافظ على الرواية باللفظ فأشار بقوله ـ كما في رواية المصنف ـ : لولا أن أخطىء قال الحافظ: وفيه نظر، لأن المعروف عن أنس جواز الرواية بالمعنى كما أخرجه الخطيب عنه صريحاً، وقد وجد ذلك في رواياته كالحديث في البسملة، وفي قصة تكثير الماء عند الوضوء، وفي قصة تكثير الطعام. اهـ، بتصرف ، ويلاحظ عدم وجود لفظة «متعمداً» في حديث أنس، وكذلك وقع في رواية لحرمي بن عمارة، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس عند أبي يعلى، وأما ما وقع في النسخ المطبوعة من زيادة لفظة «متعمداً» فلم أجدها إلاَّ في نسخة «ل» والظاهر أنها من سبق القلم وزيادة من النساخ، إذ لم أجدها في النسخ الأخرى ثابتة، وانظر تعليقنا على حديث الزبير المتقدم برقم ٢٤٤.

ورجال إسناد الحديث ثقات، تابعه عن شعبة:

١ ــ أبو داود الطيالسي، أخرجه في مسنده [١/٣٨] رقم ٩٧، ومن طريقه أخرجه المصنف في الحديث الآتي، والإمام أحمد في المسند [٣/٢٠٩] بالسياق الآتي عند المصنف، والرامهرمزي في المحدث الفاصل رقم ٥٨١. =

٢٤٧ ـ أخبرنا محمد بن عبد الله، أنا أبو داود، عن شعبة، عن عبد العزيز.

٢٤٨ ـ وعن حماد بن أبي سليمان.

٢٤٩ ـ وعن التيمي.

= ٢ ـ حجاج بن المنهال، أخرجه من طريقه الإمام أحمد في المسند [٣/ ١٧٢] رقم ١٢٧٨٧.

٣ ـ أبو النضر هاشم بن القاسم، أخرجه من طريقه أيضاً الإمام أحمد في المسند [٣/ ١٧٢] رقم ١٢٧٨٧.

وخالفهم حرمي بن عمارة ـ وهو ثقة ـ عن شعبة، فرواه عنه، عن قتادة، عن أنس أخرجه من طريقه عبد الله بن الإمام أحمد في زياداته على مسند أبيه [٣/ ٢٧٩] رقم ١٤٠٠٢، وأبو يعلى الموصلي في مسنده [٥/ ٢٨٨، ٤٤٣] رقم ٢٩٠٩، ٣١٤٧، فيحتمل أن يكون الحديث عند شعبة عن قتادة، وعتاب وهو كذلك، وانظر بقية الكلام على التخريج في الحديث الآتي.

٢٤٧ ـ قوله: «أخبرنا محمد بن عبد الله»:

هو الرقاشي، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٢٩، وأبو داود: هو الطيالسي، تقدمت ترجمته أيضاً في حديث رقم ١٥.

قوله: «عن عبد العزيز»:

هو ابن صهيب البناني مولاهم، البصري، الأعمى، عداده في صغار التابعين، متفق على توثيقه والاحتجاج به، وحديثه في الكتب الستة، وليس هو بالمكثر.

٢٤٨ ـ قوله: «عن حماد بن أبي سليمان»:

وتقدمت ترجمة حماد بن أبي سليمان في حديث رقم ١٣٧.

٢٤٩ ـ قوله: «وعن التيمي»:

هو سليمان بن طرخان، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٥٩.

أما حديث عبد العزيز بن صهيب، عن أنس فأخرجاه في الصحيحين، أخرجه =

٢٥٠ ــ وعن عتاب مولى ابن هرمز سمعوا أنساً عن النبي ﷺ أنه قال: من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار.

= البخاري في كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي ﷺ، من طريق عبد الوارث بن سعيد، عنه، به رقم ١٠٨، ومسلم في المقدمة، باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ، من طريق ابن علية، عنه، به، رقم ٢.

وأما حديث حماد بن أبي سليمان فأخرجه الإمام أحمد في المسند [٣/ ٢٠٣] من طريق يزيد بن هارون، وأبي قطن كلاهما عن حماد به، رقم ١٣١٢٢.

وأما حديث سليمان التيمي، عن أنس، فأخرجه النسائي في العلم من السنن الكبرى [٣/ ٤٥٧ ــ ٤٥٨] باب من كذب على رسول الله ﷺ، من طريق ابن علية عنه به، رقم ٥٩١٤، وهو عند ابن أبي شيبة في المصنف، كتاب الأدب، في تعمد الكذب على رسول الله ﷺ وما جاء فيه، من طريق يزيد بن هارون، عنه به، رقم ٢٦٢٥٢، وأبي يعلى الموصلي في مسنده [٧/ ٩٠، ١١٥] من طرق عن التيمي به رقم ٤٠٢٥، ٤٠٦٢.

٢٥٠ ــ **قوله: «سمعوا أنساً»:**

وبهذا السياق أخرجه الإمام أحمد في مسنده لكن باختلاف يسير فقال في [٣/ ٢٠٩]: حدثنا سليمان ــ يعني الطيالسي ــ ثنا شعبة، عن حماد، وعبد العزيز بن رفيع، وعتاب مولى ابن هرمز، ورافع ــ كذا ولعل الصواب: ورابع ــ سمعوا أنساً به، رقم ١٣٢١٢، هكذا بإسقاط التيمي والوهم في اسم عبد العزيز بن صهيب، وإبهام الرابع، قال الإمام أحمد عقبه: كذا قال لنا، أخطأ فيه، وإنما هو عبد العزيز بن صهيب، ومن طريق الإمام أحمد أخرجه القطيعي في جزءه [/٣٨] رقم ٢١، والرامهرمزي في المحدث الفاصل من طريق يحيى بن حكيم، عن الطيالسي به، رقم ٥٨١.

وخالفهم حرمي بن عمارة، فرواه عن شعبة فزاد قتادة في الإسناد، أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في زياداته على المسند [٣/ ٢٧٨] من طريق السلمي، =

٢٥١ ــ أخبرنـا أحمد بـن خالد، ثنا محمد ــ هو ابن إسحاق ــ عن معبد بن كعب، عـن أبـي قتادة قال: سمعت رسـول الله ﷺ يقول على المنبر: أيها الناس إياكم وكثرة الحديث عنـي، فـمـن قال عليَّ فلا يقل إلاَّ حقاً وإلاَّ صدقاً، ومن قـال عليّ ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار.

= عنه، ثنا شعبة، أخبرني قتادة، وحماد بن أبـي سليمان، وسليمان التيمي سمعوا أنس بن مالك... فذكره، رقم ١٣٩٩٣، ولا إشكال في هذا لأن الحديث عند شعبة، عن قتادة وغيره، عن أنس كما بينته في تخريج الحديث المتقدم قبل هذا.

تـنـبـيـه: وهم الشيخ بدر في حاشيته على جزء القطيعي فعزاه للإمام أحمد وإنما هو من زيادات ابنه، والله أعلم.

٢٥١ ــ قوله: «أخبرنا أحمد بن خالد»:

هو الوهبـي، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٢٣٩، ومحمد ابن إسحاق في حديث رقم ٧٦، ويلاحظ أن ابن إسحاق لم يصرح هنا بالسماع لكنه صرح بذلك عند الإمام أحمد فانتفت شبهة التدليس.

قوله: «عن معبد بن كعب»:

ابن مالك الأنصاري، السلمي، عداده في التابعين، وحديثه في الصحيحين وغيرهما، قال فيه الحافظ في التقريب: مقبول.

قوله: «عن أبـي قتادة»:

الأنصاري، المدني اسمه الحارث، ويقال: عمرو أو النعمان بن ربعي، السَّلَمي، خير فرسان المسلمين، شهد أحداً وما بعدها، وكان يوم حنين ممن أبلى بلاءً حسناً، ثبت عن النبـي ﷺ أنه قال: خير فرساننا أبو قتادة رضي الله عنه وأرضاه، مات سنة أربع وخمسين.

قوله: «فلا يقل إلاَّ حقاً وإلاَّ صدقاً»:

وفي رواية الإمام أحمد: فلا يقولن إلاَّ حقاً أو صدقاً، وفي رواية ابن ماجه: =

٢٥٢ ــ أخبرنا هارون بن معاوية، عن إبراهيم بن سليمان، عن عاصم الأحول، عن محمد بن سيرين، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار.

= فليقل حقاً أو صدقاً. وإسناد الحديث على شرط مسلم سوى شيخ المصنف وهو ثقة، رواه الأمام أحمد في مسنده [٥/ ٢٩٧] من طريق محمد بن عبيد، عن ابن إسحاق، وقد صرح عنده بالتحديث فانتفت شبهة التدليس، رقم ٢٢٥٩١، ورواه ابن ماجه في المقدمة من السنن، باب التغليظ في تعمد الكذب على رسول الله ﷺ، من طريق يحيى بن يعلى التيمي، عن ابن إسحاق به، رقم ٣٥، ورواه الحاكم في المستدرك [١/ ١١١] كتاب العلم، من طريق أبي شهاب، عن ابن إسحاق، قال الحاكم عقبه: هذا حديث على شرط مسلم، وفيه ألفاظ صعبة، شديدة، ولم يخرجاه، وأقره الذهبي في التلخيص.

وعزاه في الكنز [١٠/ ٢٣٥] أيضاً إلى ابن أبي عاصم، وسعيد بن منصور.

تابعه أبو محمد بن معبد بن أبي قتادة، عن ابن كعب، أخرجه الإمام أحمد في المسند [٥/ ٣١٠] من طريقين عن حماد بن سلمة، عنه، به، رقم ٢٢٦٩٢، ٢٢٦٩٣.

وقد روي من غير هذا الوجه عن أبي قتادة، قال الإمام الشافعي رحمه الله ورضي عنه: أخبرنا عمرو بن أبي سلمة، عن عبد العزيز بن محمد، عن أسيد بن أبي أسيد، عن أمه قال: قلت لأبي قتادة: مالك لا تحدث عن رسول الله ﷺ كما يحدث عنه الناس؟ قال: فذكر نحوه، أخرجه في المسند حديث رقم ١٨.

٢٥٢ ــ **قوله: «أخبرنا هارون بن معاوية»:**

الأشعري،، تقدمت ترجمته هو وشيخه إبراهيم بن سليمان المؤدب في حديث رقم ٣.

قوله: «عن عاصم الأحول»:

هو عاصم بن سليمان الأحول، الإمام الحافظ أبو عبد الرحمن البصري أحد =

. . . .

= حفاظ البصرة وثقاتهم، لا بل من أثبتهم، قال ابن المبارك، عن سفيان: حفاظ البصرة ثلاثة: سليمان التيمي، وعاصم الأحول، وداود بن أبـي هند، وقد أثنى عليه الأئمة ولم يختلفوا في إمامته وتوثيقه لكن يروى عن يحيـى القطان قوله: لم يكن بالحافظ، وقد تعجب الإمام أحمد من قوله هذا وأنكره وقال: هو ثقة، واعتذر له بعضهم فقال: لعله قال ذلك بسبب دخوله في الولاية، فالله أعلم.

قوله: «عن محمد بن سيرين»:

وقع في النسخ الخطية والمطبوعة: محمد بن بشر، وقد مكثت أياماً ابحث عن ترجمة لمحمد بن بشر هذا فلم أجده، وأنكرت أن يكون في سند حديث كهذا رجل مجهول لم يترجم له، وقد تفضل عليّ المولى سبحانه بأن أعطاني صدراً رحباً في البحث والتنقيب عن تراجم الرواة فلا تكاد تجدني أطلق كلمة: لم أعرفه، أو لم أقف عليه إلاَّ نادراً، فنظرت في مصنف ابن أبـي شيبة فوجدت الحديث عنده في كتاب الأدب، من طريق أبـي معاوية، عن عاصم، عن محمد بن بشر أيضاً، عن أنس به، لكن قال محققه الشيخ مختار الندوى ـــ وقد وضع محمد بن بشر بين حاصرتين ـــ: زيد من مسند الدارمي، وتبعه في ذلك الشيخ كمال يوسف الحوت في طبعته الجديدة للمصنف، فكررت البحث والتنقيب حتى وفقني الله بقراءة الموضح لأوهام الجمع للحافظ الخطيب البغدادي فوجدت الحديث بعينه من طريق إسحاق بن كعب، عن إبراهيم بن سليمان، عن عاصم الأحول، عن محمد بن سيرين، عن أنس بلفظ حديث الباب، فقمت بعدها باستخارة المولى في تصويب الاسم، واستشارة أهل العلم والفضل في ذلك، فأشاروا علي بتصويب اسم الراوي، أسأل الله أن يجعل ذلك في ميزان الحسنات، وأن يتمم فضله بإخراج هذا الجهد إلى أهل العلم والفضل، إنه سميع قريب.

وقد تقدمت ترجمة محمد بن سيرين في حديث رقم ١٠٨، وأنس بن مالك في حديث رقم ٢٣. =

. . . .

= وإسناد حديث الباب جيد، رجاله من أهل الصدق، تابعه إسحاق بن كعب، عن إبراهيم، أخرجه الخطيب في الموضح [١/ ٣٨٣]، وتابع أبو معاوية إبراهيم، عن عاصم، رواه الحافظ ابن أبي شيبة في المصنف [٨/ ٥٧١] كتاب الأدب، في تعمد الكذب على النبي ﷺ وما جاء فيه، رقم ٦٢٩٠.
قال أبو عاصم: وحديث الباب من الأحاديث المتواترة أورده المصنف في هذا الباب من رواية ستة من الصحابة، وفي الصحيحين سوى ما أخرج المصنف من حديث علي، وأبي هريرة، والمغيرة، وأخرج البخاري من حديث عبد الله بن عمرو وواثلة بن الأسقع، وأخرج مسلم من حديث أبي سعيد الخدري، وفي غيرهما من حديث عثمان بن عفان، وابن مسعود، وابن عمر، وزيد بن أرقم، وطلحة بن عبيد الله، وسعيد بن زيد، وأبي عبيدة بن الجراح، وسعد بن أبي وقاص، ومعاذ بن جبل، وعقبة بن عامر، وعمران بن حصين، وسلمان الفارسي، ومعاوية بن أبي سفيان، ورافع بن خديج، وطارق الأشجعي، والسائب بن يزيد، وخالد بن عرفطة، وأبي أمامة، وأبي قرصافة، وأبي موسى الغافقي، وعائشة، فهؤلاء ثلاثة وثلاثون نفساً من الصحابة، قال الحافظ في الفتح: وورد أيضاً عن نحو من خمسين غيرهم بأسانيد ضعيفة، وعن نحو من عشرين آخرين بأسانيد ساقطة، وقد اعتنى جماعة من الحفاظ بجمع طرقه، فأول من وقفت على كلامه في ذلك علي بن المديني، وتبعه يعقوب بن شيبة، فقال: روي هذا الحديث من عشرين وجهاً عن الصحابة من الحجازيين وغيرهم، ثم إبراهيم الحربي وأبو بكر البزار فقال كل منهما أنه ورد من حديث أربعين من الصحابة، وجمع طرقه في ذلك العصر أبو محمد يحيى بن صاعد فزاد قليلاً، وقال أبو بكر الصيرفي: رواه ستون نفساً من الصحابة وجمع طرقه الطبراني فزاد قليلاً، وقال أبو القاسم بن مندة: رواه أكثر من ثمانين نفساً، وقد خرجها بعض النيسابوريين فزادت قليلاً، ثم جمع طرقه ابن الجوزي في مقدمة الموضوعات فجاوز التسعين، وبذلك جزم ابن دحية، وقال أبو موسى المديني: =

. . . .

= يرويه نحو مائة من الصحابة، وقد جمعها بعده الحافظان يوسف بن خليل وأبو علي البكري وهما متعاصران فوقع لكل منهما ما ليس عند الآخر، وتحصل من مجموع ذلك كله رواية مائة من الصحابة على ما فصلته من صحيح وحسن وضعيف وساقط، مع أن فيها ما هو في مطلق ذم الكذب عليه من غير تقييد بهذا الوعيد الخاص، ونقل النووي رحمه الله أنه جاء عن مائتين من الصحابة، ولأجل كثرة طرقه أطلق عليه جماعة أنه متواتر، ونازع بعض مشايخنا في ذلك قال: لأن شرط التواتر استواء طرفيه وما بينهما في الكثرة، وليست موجودة في كل طريق منها بمفردها، وأجيب بأن المراد بإطلاق كونه متواتراً رواية المجموع عن المجموع من ابتدائه إلى انتهائه في كل عصر، وهذا كافٍ في إفادة العلم، وأيضاً فطريق أنس وحدها قد رواها عنه العدد الكثير وتواترت عنهم، وحديث علي رواه عنه ستة من مشاهير التابعين وثقاتهم، وكذا حديث ابن مسعود، وأبي هريرة، وعبد الله بن عمرو، فلو قيل في كلٍّ منها أنه متواتر عن صحابيه لكان صحيحاً، فإن العدد المعين لا يشترط في المتواتر، بل ما أفاد العلم كفى، والصفات العلية في الرواة تقوم مقام العدد أو تزيد عليه كما قررته في نكت علوم الحديث وفي شرح نخبة الفكر، وبينت هناك الرد على من ادعى أن مثال المتواتر لا يوجد إلاّ في هذا الحديث، وبينت أن أمثلته كثيرة منها: حديث من بنى لله مسجداً، والمسح على الخفين، ورفع اليدين، والشفاعة، والحوض، ورؤية الله في الآخرة، والأئمة من قريش وغير ذلك، وأما ما نقله البيهقي عن الحاكم ووافقه أنه جاء من رواية العشرة المشهورة، قال: وليس في الدنيا حديث أجمع العشرة على رواية غيره، فقد تعقبه غير واحد لكن الطرق عنهم موجودة فيما جمعه ابن الجوزي ومن بعده، والثابت منها ما قدمت ذكره، فمن الصحاح: علي، والزبير، ومن الحسان: طلحة، وسعد، وسعيد، وأبو عبيدة، ومن الضعيف المتماسك طريق عثمان، وبقيتها ضعيف وساقط. اهـ.

١١ ــ بَابٌ: فِي ذِهابِ العِلْمِ

٢٥٣ ــ أخبرنا جعفر بن عون، أنا هشام، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس، ولكن قبض العلم قبض العلماء، فإذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً، فسئلوا فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا.

قوله: «بابٌ»:

بالتنوين، وللبخاري: باب رفع العلم وظهور الجهل، وله أيضاً: باب كيف يقبض العلم، وفي صحيح مسلم: باب رفع العلم وقبضه، وللترمذي: مثل قول المصنف، وللنسائي في الكبرى: باب كيف يرفع العلم، ولابن ماجه في الفتن: باب ذهاب القرآن والعلم، فيستفاد من صنيع ابن ماجه أن رفع العلم وقبضه من علامات ظهور الفتن التي هي من علامات الساعة، ففيه الحث على تعلم العلم واغتنام فرصة وجود أهله، وأن الرفع لا يحصل ما بقي العلم مطلوباً، ومن يتعلم العلم موجوداً.

٢٥٣ ــ **قوله: «أخبرنا جعفر بن عون»:**

هو المخزومي الحافظ، أحد رجال الستة، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٧١.

قوله: «أنا هشام»:

هو ابن عروة الإمام الفقيه، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٢٧، ويشار هنا إلى أن حديث الباب قد اشتهر من روايته حتى قال الحافظ في الفتح: وقع لنا =

. . . .

= من رواية أكثر من سبعين نفساً عنه من أهل الحرمين، والعراقين، والشام، وخراسان، ومصر وغيرها، ووافقه على روايته عن أبيه عروة: أبو الأسود المدني وحديثه في الصحيحن، والزهري وحديثه عند النسائي، ويحيـى بن أبـي كثير وحديثه في صحيح أبـي عوانة، ووافق أباه على روايته عن عبد الله بن عمرو: عمر بن الحكم بن ثوبان وحديثه في مسلم. اهـ.

قوله: «عن أبيه»:

هو عروة بن الزبير الأسدي، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٥، وترجمة عبد الله بن عمرو في حديث رقم ٨٢.

قوله: «لا يقبض العلم انتزاعاً»:

وقع في رواية أبـي أمامة عند الإمام أحمد في المسند أن النبـي ﷺ قال نحو هذا في حجة الوداع وفيه: لما كان في حجة الوداع قام رسول الله ﷺ وهو يومئذ مردف الفضل بن عباس على جمل آدم فقال: يا أيها الناس خذوا من العلم قبل أن يقبض وقبل أن يرفع، وقد كان أنزل الله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ . . .﴾ الآية، فكنا نذكرها كثيراً من مسألته، واتقينا ذاك حين أنزل الله على نبيه ﷺ، قال: فأتينا أعرابياً فرشوناه برداء قال: فاعتمّ به حتى رأيت حاشية البرد خارجة من حاجبه الأيمن، ثم قلنا له سل النبـي ﷺ، قال: فقال له: «يا نبـي الله كيف يرفع العلم منا وبين أظهرنا المصاحف، وقد تعلمنا ما فيها وعلمناها نساءنا وذرارينا؟ . . .» الحديث، وفيه: ألا وإن من ذهاب العلم أن يذهب حملته ثلاث مرات، وهو عند المصنف بعد هذا، قال ابن المنير: محو العلم من الصدور جائز في القدرة، إلا أن هذا الحديث دل على عدم وقوعه، وقال الإمام النووي: هذا الحديث يبين أن المراد بقبض العلم ليس هو محوه من صدور حفاظه، ولكن معناه أنه يموت حملته. =

. . . .

= **قوله: «ولكن قبض العلم قبض العلماء»:**

كذا عند المصنف، وعند غيره: ولكن يقبض العلم بقبض العلماء.

قوله: «فإذا لم يبق»:

وفي نسخة «د» حتى إذا لم يبق، بفتح الياء والقاف، ورفع «عالمٌ» وكذا في بعض الروايات والتقدير في رواية الباب أي: لم يبق الله عالماً، ووقع في رواية جرير، عن هشام عند مسلم: «حتى إذا لم يترك عالماً. . .» الحديث.

قوله: «اتخذ الناس رؤوساً»:

قال الإمام النووي رحمه الله: ضبطناها في البخاري بضم الهمزة وبالتنوين جمع رأس، وضبطوه في مسلم هنا بوجهين أحدهما هذا، والثاني رؤساء بالمد جمع رئيس وكلاهما صحيح والأول أشهر، وفيه التحذير من اتخاذ الجهال رؤساء. اهـ. قلت: وجاء في النسخ الخطية بخط واضح ومضبوط رؤوساً جمع رأس كما قال النووي رحمه الله.

قوله: «فأفتوا بغير علم»:

وفي رواية أبـي الأسود، عن عروة عند البخاري في الاعتصام: «فيبقى ناس جهال يستفتون، فيفتون برأيهم. . .» الحديث، وفيه الحث على حفظ العلم، والتحذير من ترئيس الجهلة، وفيه أن الفتوى هي الرياسة الحقيقية، وذم من يقوم عليها بغير علم، وبهذا الحديث استدل الجمهور على القول بخلو الزمان عن مجتهد قاله الحافظ في الفتح، والله أعلم بالصواب.

وإسناد الحديث على شرط الصحيح، تابعه عن هشام: مالك بن أنس، أخرجه من طريقه البخاري في العلم من صحيحه، باب كيف يقبض العلم، رقم ١٠٠، وأخرجه مسلم في العلم من صحيحه، باب رفع العلم وقبضه، وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان، من طريق جرير، وحماد بن زيد، وعباد بن عباد، وأبـي معاوية، ووكيع بن الجراح، وعبد الله بن إدريس، وأبـي أسامة =

٢٥٤ ـ أخبرنا موسى بن خالد، أنا معتمر بن سليمان، عن الحجاج، عن الوليد بن أبـي مالك، عن القاسم أبـي عبد الرحمن مولى عبد الرحمن بن يزيد، عن أبـي أمامة عن رسول الله ﷺ أنه قال: خذوا العلم قبل أن يذهب، قالوا وكيف يذهب العلم يا نبـي الله وفينا كتاب الله؟ قال: فغضب ـ لا يغضبه الله ـ ثم قال: ثكلتكم أمهاتكم، أو لم تكن التوراة والإنجيل في بني إسرائيل فلم يغنيا عنهم شيئاً؟ إن ذهاب العلم أن تذهب حملته، إن ذهاب العلم أن تذهب حملته.

= حماد، وعبد الله بن نمير، وعبدة بن سليمان، وسفيان بن عيينة، ويحيـى بن سعيد، وعمر بن على المقدمي، وشعبة الثلاثة عشر كلهم عن هشام بن عروة به. رقم ٢٦٧٣.

وتابعه عن عروة: محمد بن عبد الرحمن أبو الأسود يتيم عروة، أخرج حديثه البخاري في الاعتصام من صحيحه، باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس، رقم ٧٣٠٧. وأخرجه مسلم أيضاً في العلم، باب رفع العلم وقبضه. . . رقم ٢٦٧٣.

٢٥٤ ـ قوله: «أخبرنا موسى بن خالد»:

هو الشامي، أبو الوليد الحلبـي، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٢٢٨.

قوله: «أنا معتمر بن سليمان»:

ابن طرخان التيمي، أبو محمد البصري، لقبه طفيل، أحد الحفاظ الثقات، ومن أعلم الناس بحديث أبيه، وثقه الجمهور، وحديثه في الكتب الستة.

قوله: «عن الحجاج»:

هو ابن أرطاة بن ثور النخعي، كنيته أبو أرطاة الكوفي، قاضي البصرة، وأحد الفقهاء أهل الفتيا، عداده في طبقة أبـي حنيفة في العلم والفقه، نقموا عليه كثرة تدليسه وإرساله، ولم يختلفوا في صدقه، وحديثه صالح في الشواهد والاعتبار، وبعضهم حسن له، وهو ممن يهتم بأمره، ولا يجازف في ضعفه، =

. . . .

= والله أعلم، قال ابن حجر: صدوق كثير الخطأ والتدليس.

قوله: «عن الوليد بن أبي مالك»:

تصحف اسمه في النسخ الخطية إلى: عوف بن مالك وكذلك هو في جميع النسخ المطبوعة كما تصحف اسم محمد بن سيرين في الحديث قبل الماضي، والوليد بن أبي مالك هو ابن عبد الرحمن بن أبي مالك الهمداني، أبو العباس الدمشقي، نسب إلى جده هنا، وعداده في أهل الشام ثم نزل الكوفة وتوفي بها، وثقه الإمام أحمد، والعجلي، ويعقوب بن سفيان، وغيرهم، وحديثه عند الترمذي والنسائي.

قوله: «عن القاسم أبي عبد الرحمن»:

هو القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي، كنيته أبو عبد الرحمن والمعروف بصاحب أبي أمامة، عداده في التابعين، يقال: أدرك أربعين بدرياً، وأرسل عن جماعة لم يدركهم، وثقه بعضهم، وبعضهم تكلم فيه لأعاجيب رويت من حديثه، وقد بين لنا أبو حاتم حاله ــ وهو المعروف بتشدده وتصنيفه للرجال ــ فقال: حديث الثقات عنه مستقيم لا بأس به، وإنما ينكر عنه الضعفاء، فكان ينبغي للحافظ أن يقول في تقريبه: ثقة ــ أو صدوق ــ، يجتنب من حديثه ما كان من رواية الضعفاء عنه كعلي بن يزيد وغيره.

قوله: «عن أبي أمامة»:

اسمه صدي بن عجلان الباهلي، صاحب النبي ﷺ، شهد معه حجة الوداع، ثم تحول إلى الشام، وكان آخر من مات بها من الصحابة.

قوله: «أنه قال»:

لم تبين رواية المصنف متى قال هذا وأين، وبينته رواية الإمام أحمد من طريق علي بن يزيد، عن القاسم وفيه: لما كان في حجة الوداع قام رسول الله ﷺ وهو يومئذ مردف الفضل بن عباس على جمل آدم فقال: «يا أيها الناس خذوا من العلم قبل أن يقبض، وقبل أن يرفع. . .» الحديث. =

. . . .

= قوله: «قالوا: وكيف يذهب العلم»:

كذا في رواية المصنف بصيغة الجمع، وفي رواية الإمام أحمد أنهم اتقوا أن يسألوا النبـي ﷺ لقوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ . . . ﴾ الآية، وفيه: فكنا نذكرها كثيراً واتقينا ذاك حين أنزلها الله على نبيه، فأتينا أعرابياً فرشوناه برداء، قال: فاعتمّ به، ثم قلنا له: سل النبـي ﷺ، قال: فقال له: يا نبـي الله كيف يرفع العلم منا وبين أظهرنا المصاحف، وقد تعلمنا ما فيها وعلمناها نساءنا وذرارينا وخدمنا.

قوله: «فغضب»:

وفي رواية الإمام أحمد: وقد علت وجهه حمرة من الغضب فقال: «ثكلتك أمك. . . » الحديث.

قوله: «ثكلتكم أمهاتكم»:

الثُّكْلُ فقد الولد، يقال: امرأة ثاكل وثكلى إذا فقدت ولدها وليس هذا من الدعاء في شيء، بل هو من الألفاظ التي تجرى على ألسنة العرب ولا يراد بها الدعاء حقيقة كقولهم: تربت يمينك، ولا أم لك، وقاتلك الله، ونحو ذلك، وقيل هو دعاء ولكون الموت يعم كل أحد فصار الدعاء عليه كلا دعاء أو أراد إذا كنت هكذا فالموت والفقد خير لك لئلاً تزداد سوءاً قاله ابن الأثير، والله أعلم، ووقع في رواية المصنف أن النبـي ﷺ قال: إن ذهاب العلم ذهاب حملته مرتين، وعند أحمد ثلاث مرات.

وإسناد حديث الباب لا بأس به من أجل الحجاج بن أرطاة وهو صالح في هذا الباب كما قدمت، تابعه حماد بن سلمة، عن الحجاج، أخرج حديثه الطبراني في معجمه الكبير [٨/٢٧٦] رقم ٧٩٠٦.

وتابعه عن القاسم، علي بن يزيد الالهاني، أخرجه من طريقه الإمام أحمد في المسند [٥/٢٦٦] رقم ٢٢٣٤٤، وابن ماجه في المقدمة من السنن، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم، رقم ٢٢٨، والطبراني في معجمه =

٢٥٥ ــ حدثنا أبو النعمان، ثنا ثابت بن يزيد، ثنا هلال ــ هو ابن خباب ــ قال: سألت سعيد بن جبير قلت: يا أبا عبد الله ما علامة هلاك الناس؟ قال: إذا هلك علماؤهم.

= الكبير [٨/ ٢٥٦] رقم ٧٨٦٧، وابن عبد البر في الجامع [١/ ٣٤ ــ ٣٥] باب قوله ﷺ العالم والمتعلم شريكان.

نعم وفي الباب عن عوف بن مالك الأشجعي، وزياد بن لبيد، وأبـي الدرداء وصفوان بن عسال رضي الله عنهم. يأتي تفصيل ذلك إن شاء الله عند الكلام على حديث أبـي الدرداء في باب من قال العلم الخشية وتقوى الله.

٢٥٥ ــ قوله: «حدثنا أبو النعمان»:

هو محمد بن الفضل السدوسي الملقب بعارم، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٢٧.

قوله: «ثنا ثابت بن يزيد»:

هو الأحول، الحافظ الثبت أبو زيد البصري، أحد الثقات المتقنين، عداده في صغار التابعين، وهو من نظراء وهيب وأقرانه، لكنه مات في الكهولة فلم يشتهر قاله الذهبـي، متفق على توثيقه والاحتجاج به، وحديثه في الكتب الستة. وتقدمت ترجمة هلال بن خباب في حديث رقم ٨٣، وسعيد بن جبير في حديث رقم ٢٠.

قوله: «إذا هلك علماؤهم»:

لأنه بهلاكهم يظهر الجهل، وتكثر البدع، ويفشو الفساد، فلا يبقى في الناس إلاَّ حفالة كما جاء في حديث المرداس مرفوعاً: يذهب الصالحون الأول فالأول ويبقى حفالة كحفالة الشعير أو التمر لا يباليهم الله بالة لفظ البخاري في الرقاق، وفي الصحيحين من حديث أنس مرفوعاً: إن من أشراط الساعة أن يرفع العلم، ويثبت الجهل، ويشرب الخمر، ويظهر الزنا لفظ البخاري، وقد تقدم شيئاً من هذا عن ابن مسعود في باب تغير الزمان وما يحدث فيه، وقول الزهري في باب اتباع السنة، والله أعلم. =

٢٥٦ ـ أخبرنا مالك بن إسماعيل، ثنا مسعود بن سعد الجعفي، عن عطاء بن السائب، عن عبد الله بن ربيعة، عن سلمان قال: لا يزال الناس بخير ما بقي الأول حتى يتعلم أو يعلِّم الآخر، فإذا هلك الأول قبل أن يعلِّم أو يتعلَّم الآخر هلك الناس.

= وإسناد حديث الباب على شرط الصحيح غير هلال بن خباب وهو ثقة إن شاء الله، قال الحافظ في التقريب: صدوق تغير بآخرة. وقد أنكر تغيره ابن معين وقال: هو ثقة مأمون، فالله أعلم.

تابعه أبو أسامة، عن ثابت، أخرجه من طريقه ابن أبـي شيبة في الفتن من المصنف [١٥/ ٤٠] رقم ١٩٠٥٣، ومن طريق ابن أبـي شيبة أخرجه ابن عبد البر في الجامع [١/ ١٨٥] باب ما روي في قبض العلم وذهاب العلماء.

وتابعه عن هلال: عباد بن العوام، أخرجه الحافظ البيهقي في الشعب [٤/ ٢٨٩] رقم ١٥٤٢، وأبو نعيم في الحلية [٤/ ٢٧٦].

٢٥٦ ـ قوله: «أخبرنا مالك بن إسماعيل»:

هو النهدي، أحد رجال الستة، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٧٠.

قوله: «ثنا مسعود بن سعد الجعفي»:

كنيته أبو سعد أو أبو سعيد الكوفي، أحد الثقات العباد أهل الفضل والصلاح والخير، من رجال النسائي، قال ابن معين: ثقة من خيار عباد الله.

وتقدمت ترجمة عطاء بن السائب في حديث رقم ١١.

قوله: «عن عبد الله بن ربيعة»:

بضم الراء، وتشديد الياء التحتية ـ ابن فرقد السلمي، ذكره غير واحد في الصحابة، وقال الحافظ الذهبـي: أدرك زمان النبوة، ولم يثبتها له أبو حاتم، وتبعه ابن حبان فوثقه. قلت: جاء في سنن النسائي في الأذان، باب أذان الراعي أنه كان مع رسول الله ﷺ، وفي كتاب الجنائز أيضاً عند النسائي التصريح بأنه كان من أصحابه ﷺ فيحرر القول فيه. =

٢٥٧ ـ أخبرنا محمد بن الصلت، ثنا أبو كدينة، عن قابوس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: هل تدرون ما ذهاب العلم؟ قلنا: لا، قال: ذهاب العلماء.

= **قوله: «عن سلمان»:**

الفارسي الصحابي الجليل سابق الفرس إلى الإسلام، يقال: أصله من أصبهان، وقيل: من رامهرمز، صحب النبي ﷺ وخدمه، وكان في أول أمره مشغولاً بالرق الذي ركبه ظلماً فتأخر شيئاً عن المشاهد فكان أول مشاهدة الخندق، وكان لبيباً حازماً من عقلاء الرجال ونبلاءهم، له مناقب وفضائل مذكورة في المطولات.

قوله: «هلك الناس»:

لأن الأول ذهب بالشيء الذي لم يكن يعلمه الآخر ولا علمه غيره فيذهب بما كان معه فيدفن معه كما جاء عن ابن عباس.

رجال إسناد الحديث ثقات، تابعه خالد بن عبد الله، عن عطاء، يأتي عند المصنف بعد ستة أحاديث، وتابع أبو البختري ابنَ ربيعة، عن سلمان، أخرجه الإمام أحمد في الزهد [/ ٢٢٠] رقم ٨١٧.

٢٥٧ ـ **قوله: «أخبرنا محمد بن الصلت»:**

الأسدي، الكوفي، من رجال البخاري في الصحيح، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٦٨.

قوله: «ثنا أبو كدينة»:

هو يحيى بن المهلب البجلي، الحافظ الثقة أحد رجال البخاري في الصحيح، وثقه الجمهور ولم يوافقهم ابن حجر لقول الدارقطني: يعتبر به، فقال: صدوق، وقد تكلمت على ترجمته في المقدمة بما أغنى عن الإطالة هنا.

قوله: «عن قابوس»:

هو ابن أبي ظبيان الجنبي، الكوفي، أحد الرواة الذين يعتبر بهم، توقف غير =

. . . .

= واحد في الاحتجاج به، ضعفه بعضهم، وبعضهم يقول: هو جائز الحديث، وهو بلا شك صالح في الفضائل والرقاق والشواهد والاعتبار.

قوله: «عن أبيه»:

هو حصين بن جندب الجنبـي، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٢٥.

قوله: «هل تدرون ما ذهاب العلم؟»:

لم تبين رواية المصنف سبب سؤال ابن عباس أصحابه ذلك، وبينته رواية حماد بن زيد، عن أيوب قال: قال ابن عباس وزيد يدفن: ألا من سره أن يعلم كيف يذهب العلم، فهكذا يذهب العلم، قال: وقال: لقد فقد بك اليوم علم كبير، أيوب لم يسمع من ابن عباس، لكن له غير شاهد من حديث عمار بن أبـي عمار وغيره كما سيأتي عند التخريج قال: لما مات زيد بن ثابت قعدت إلى ابن عباس في ظل قصر فقال: هكذا ذهاب العلم، لقد دفن اليوم علم كثير، إسناده صحيح.

فأما رجال حديث الباب فثقات غير قابوس، وحديثه صالح في الفضائل والرقائق والشواهد، تابع أبا كدينة، عن قابوس: جرير، أخرجه من طريقه أبو خيثمة في العلم [/ ١٢١] رقم ٥٣.

وتابع أبا ظبيان، عن ابن عباس: عمار بن أبـي عمار، أخرجه الحافظ الفسوي في المعرفة والتاريخ [١/ ٤٨٥] وابن سعد في الطبقات [٢/ ٣٦١]، والحاكم في المستدرك، كتاب معرفة الصحابة [٣/ ٤٢٨]، والطبراني في المعجم الكبير [٥/ ١١٤] رقم ٤٧٤٩، وعلقه ابن عبد البر في الجامع [١/ ١٨٥] باب ما روي في قبض العلم وذهاب العلماء.

وقال يعقوب في المعرفة [١/ ٤٨٥]: حدثنا أبو النعمان، ثنا حماد بن زيد، عن أيوب قال: قال ابن عباس وزيد يدفن: . . . الأثر ذكرته قريباً.

ورواه ابن سعد من وجه آخر فقال: أخبرنا هوذة بن خليفة، أخبرنا عوف، قال: بلغني أن ابن عباس قال لما دفن زيد بن ثابت: هكذا يذهب العلم، =

٢٥٨ ــ أخبرنا محمد بن أسعد، ثنا أبو بكر، عن عاصم، عن أبـي وائل قال: قال حذيفة: أتدري كيف ينقص العلم؟ قال: قلت كما ينقص الثوب، وكما يقسو الدرهم، قال: لا، وإن ذلك لمنه، قبض العلم قبض العلماء.

= وأشار بيده إلى قبره، يموت الرجل الذي يعلم الشيء لا يعلمه غيره فيذهب ما كان معه.

وقال ابن سعد أيضاً: أخبرنا أبو الوليد الطيالسي، أخبرنا أبو عوانة، عن قتادة، قال: لما مات زيد بن ثابت ودفن قال ابن عباس: هكذا يذهب العلم، الطبقات [٢/ ٣٦١].

ورواه الحاكم من وجه آخر من حديث ضمرة قال: قال ابن شوذب وسمعته يذكر قال: سمعت الصلت بن بهرام ونحن في جناز فقال: حدثني صاحب السرير أنه شهد جنازة زيد بن ثابت فلما دفن دمع ابن عباس على قبره وقال: هكذا ذهاب العلم.

ورواه من وجه آخر من طريق أحمد بن حنبل قال: ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن علي بن زيد بن جدعان أن ابن عباس لما دفن زيد بن ثابت حثا عليه التراب ثم قال: هكذا يدفن العلم.

٢٥٨ ــ **قوله: «أخبرنا محمد بن أسعد»:**

التغلبـي، المصيصي، أبو سعيد الكوفي، أحد مشايخ المصنف الذين يعتبر بهم، ويخرج حديثهم في الفضائل والرقائق، أخرج له البخاري في خلق أفعال العباد، والمصنف كما ترى هنا في المقدمة، ولا أعلم له عنده سوى هذا الموضع، قال أبو زرعة، وتبعه العقيلي: منكر الحديث، وقال ابن حجر في التقريب: لين.

قوله: «ثنا أبو بكر»:

هو ابن عياش، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٦٧، وعاصم: هو ابن =

٢٥٩ ــ أخبرنا محمد بن الصلت، عن منصور بن أبـي الأسود، عن حصين، عن سالم بن أبـي الجعد، عن أبـي الدرداء قال: ما لي أرى علماءكم يذهبون، وجهالكم لا يتعلمون، تعلموا قبل أن يرفع العلم، فإن رفع العلم ذهاب العلماء.

= أبـي النجود، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٢١٣، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة، ترجمته في أول حديث في الكتاب، وحذيفة: هو ابن اليمان، ترجمته في حديث رقم ١٠٧.

قوله: «كما ينقص الثوب»:

وفي رواية أبـي وائل، عن عبد الله بن مسعود: كما ينقص صبغ الثوب.

قوله: «وكما يقسو الدرهم»:

زاد أبو وائل، عن عبد الله: لطول الجيب.

قوله: «قبض العلم قبض العلماء»:

وفي رواية أبـي وائل، عن عبد الله أنه قال: إن هذا منه، ولكن أكثر من ذلك ذهاب العلماء، يكون في الحي العالمان فيموت أحدهما فيذهب بنصف علمهم، ويكون العالم في الحي فيموت فيذهب بعلمهم، وبذهاب العلماء يذهب العلم.

إسناده على شرط الصحيح غير شيخ المصنف، وقد رواه حماد بن زيد، عن عاصم، عن أبـي وائل، عن عبد الله بن مسعود قوله، أخرجه الطبراني في معجمه الكبير [٩/ ٢٣٠] رقم ٨٩٩١، قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد [١/ ٢٠٢]: رجاله موثقون.

قلت: تابعه شعبة، عن شقيق أبـي وائل، أخرجه من طريقه الحافظ البيهقي في المدخل [/ ٤٥٤] باب ما يخشى من رفع العلم وظهور الجهل، رقم ٨٥٩.

٢٥٩ ــ **قوله: «أخبرنا محمد بن الصلت»:**

هو الأسدي، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٦٨، ومنصور بن أبـي الأسود في حديث رقم ٥٠، وحصين: هو ابن عبد الرحمن، ترجمته هو وسالم بن =

. . . .

= أبـي الجعد في حديث رقم ٢٨، وأبو الدرداء: اسمه عويمر بن زيد الأنصاري، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٢٢٢.

قوله: «ما لي أرى علماءكم»:

هذا طرف من خطبة أبـي الدرداء في أهل دمشق، رواها أبو نعيم في الحلية من وجه آخر من حديث يزيد بن هارون، أخبرنا جويبر، عن الضحاك قال: قال أبو الدرداء رضي الله عنه: «يا أهل دمشق أنتم الإخوان في الدين، والجيران في الدار، والأنصار على الأعداء، ما يمنعكم من مودتي وإنما مؤونتي على غيركم؟ ما لي أرى علماءكم يذهبون. . .» الخطبة بطولها.

قوله: «فإن رفع العلم ذهاب العلماء»:

زاد غير واحد، عن حصين منهم ابن فضيل، وشعبة: ما لي أراكم تحرصون على ما تكفل لكم به، وتضيعون ما وكلتم به، لأنا أعلم بشراركم من البيطار بالخيل، هم الذين لا يأتون الصلاة إلاَّ دبراً، ولا يسمعون القرآن إلاَّ هجراً، ولا يعتق محمودهم، لفظ ابن أبـي شيبة.

وإسناد الحديث صحيح موقوف، رجاله على شرط البخاري غير منصور وهو من ثقات الشيعة، وقد تابعه غير واحد عن حصين كما سيأتي بيانه، نعم لكن فيه علة الانقطاع، فسالم لم يدرك أبا الدرداء.

تابعه عن حصين:

١ ــ محمد بن فضيل، أخرجه من طريقه الحافظ ابن أبـي شيبة في المصنف [١٣/٣١٣] كتاب الزهد، رقم ١٦٤٥٣، ومن طريق ابن أبـي شيبة أخرجه أبو نعيم في الحلية [١/ ٢٢١]، وأخرجه من طريق محمد بن فضيل أيضاً ابن قتيبة في الزهد، [/٧٨]، والحافظ البيهقي في الشعب [٣/ ٣٩٤] باب التوكل على الله عز وجل، رقم ١١٥١.

٢ ــ شعبة بن الحجاج، أخرجه من طريقه الحافظ البيهقي في المدخل [/ ٤٥٣] باب ما يخشى من رفع العلم وظهور الجهل، رقم ٨٥٧. =

. . . .

= ٣ ــ خالد بن عبد الله الواسطي، أخرجه من طريقه ابن عبد البر في الجامع [١/ ١٨٨ ــ ١٨٩] باب ما روي في قبض العلم وذهاب العلماء.

٤ ــ عبد العزيز بن مسلم، أخرجه من طريقه الإمام أحمد في الزهد [/ ٢١٠] رقم ٧٧٩.

وتابعه عن سالم بن أبـي الجعد:

١ ــ منصور بن المعتمر، أخرجه من طريقه الحافظ أبو نعيم في الحلية [١/ ٢١٢]، وابن عساكر في تاريخه [١٣/ ٣٧٥ ــ ٢].

٢ ــ عمرو بن مرة، أخرجه من طريقه المصنف في فضل العلم، رقم ٣٣٤، والحافظ ابن أبـي شيبة في المصنف [٨/ ٥٤٢] كتاب الأدب، باب ما جاء في طلب العلم وتعليمه، رقم ٦١٧٢.

٣ ــ عبد الله عبد الرحمن، أخرجه أبو داود في الزهد [/ ٢٣١] رقم ٢٣٦.

ورواه الحافظ أبو نعيم في الحلية أيضاً [١/ ٢١٣] من وجه آخر من طريق يعقوب بن إبراهيم، ثنا يزيد بن هارون، أخبرنا جويبر، عن الضحاك قال: قال أبو الدرداء وذكر خطبته في أهل دمشق بطولها.

ولهذا الأثر طريق آخر متصل، رجال إسناده ثقات، أخرجه الحافظ أبو نعيم في الحلية من طريق إسحاق بن إبراهيم، ثنا سلم بن جنادة، ثنا عبد الله بن نمير، عن الحجاج بن دينار، عن معاوية بن قرة، عن أبيه، عن أبـي الدرداء رضي الله عنه قال: تعلموا قبل أن يرفع العلم، إن رفع العلم ذهاب العلماء، إن العالم والمتعلم في الأجر سواء، وإنما الناس رجلان: عالم ومتعلم، ولا خير فيما بين ذلك.

وله طريق آخر، فأخرج ابن عبد البر في الجامع [٢/ ٢٤٦] باب إنكار أهل العلم ما يجدونه من الأهواء والبدع، خطبة أبـي الدرداء من طريق الوليد بن مسلم، عن مروان بن جناح، عن يونس بن ميسرة، عن أبـي إدريس، عن أبـي الدرداء.

٢٦٠ ــ أخبرنا أحمد بن أسد أبو عاصم، ثنا عبثر، عن برد، عن سليمان بن موسى، عن أبـي الدرداء أنه قال: الناس عالم ومتعلم ولا خير فيما بعد ذلك.

---

٢٦٠ ــ قوله: «أخبرنا أحمد بن أسد»:

هو البجلي، ابن بنت مالك بن مغول، كنيته أبو عاصم الكوفي، أحد أفراد المصنف، وليس له في الستة شيء، ذكره ابن أبـي حاتم عن أبيه وسكت عنه، ووثقه ابن حبان.

قوله: «ثنا عبثر»:

هو ابن القاسم الزبيدي، الإمام الحافظ الثقة أبو زبيد الكوفي أحد رجال الستة، متفق على توثيقه والاحتجاج به، قال الإمام أحمد: صدوق ثقة، وقال أبو داود: ثقة ثقة.

قوله: «عن برد»:

هو ابن سنان الدمشقي، الإمام الفقيه، كنيته أبو العلاء، نزل البصرة هارباً من الشام زمن فتنة مروان، وكان من العلماء الكبار، يقال: كان قدرياً، قال يزيد بن زريع: ما قدم علينا شامي خير من برد، ووثقه الجمهور، وحديثه عند الأربعة.

قوله: «عن سليمان بن موسى»:

الدمشقي، الإمام مفتي دمشق وعالمها المعروف بالأشدق، مولى آل معاوية بن أبـي سفيان، أحد فقهاء دمشق بعد مكحول ومن أثبت أصحابه، وضعّف في الحديث شيئاً، قال أبو حاتم: محله الصدق، وفي حديثه بعض الاضطراب، ولا أعلم أحداً من أصحاب مكحول أفقه ولا أثبت منه، وقال النسائي: هو أحد الفقهاء، وليس بالقوي في الحديث. قلت: أرسل عن جماعة من الصحابة ولم يسمع منهم، والكلام مبسوط في ترجمته في المقدمة.

قوله: «عالم ومتعلم»:

يعني هؤلاء الذين يعرفون بالخير ويوصفون به ويرجى منهم لكونهم يعملون =

٢٦١ ـــ أخبرنا أحمد بن أسد أبو عاصم، ثنا عبثر، عن الأعمش، عن سالم، عن أبـي الدرداء قال: معلم الخير والمتعلم في الأجر سواء، وليس لسائر الناس بعد خير.

= لآخرتهم، ويسعون في إصلاح أنفسهم ومن حولهم، وينشرون الخير ويبثونه بين الناس.

وقوله: «ولا خير فيما بعد ذلك»:

وفي رواية لقمان بن عامر، عن أبـي الدرداء عند أبـي نعيم: والثالث همج لا خير فيه.

وإسناد الأثر لا بأس به إلاَّ أنه منقطع، سليمان بن موسى لم يدرك أبا الدرداء، تابعه عن عبثر: الحافظ داود بن عمرو أحد كبار شيوخ مسلم، أخرجه من طريقه الإمام عبد الله بن أحمد في زوائده على زهد أبيه [/ ١٩٩] رقم ٧٢٧، ولفظه: معلم الخير والمتعلم في الأجر سواء، وليس في سائر الناس بعد خير، وانظر بقية تخريجه في الحديث بعده.

٢٦١ ـــ قوله: «عن الأعمش»:

هو سليمان بن مهران، تقدمت ترجمته في أول حديث في الكتاب، وسالم هو ابن أبـي الجعد، ترجمته في حديث رقم ٢٨. وحديثه هنا منقطع فإنه لم يدرك أبا الدرداء. تابعه عن عبثر: داود بن عمرو، أخرجه من طريقه عبد الله بن أحمد في زوائده على زهد أبيه [/ ١٩٩] رقم ٧٢٧، وتابعه عن الأعمش: جرير، أخرجه من طريقه أبو خيثمة في العلم [/ ١٢١] رقم ٥١، ومحمد بن فضيل، أخرجه من طريقه الحافظ ابن أبـي شيبة في كتاب الأدب من المصنف [٨/ ٥٤٢] باب ما جاء في طلب العلم وتعليمه، رقم ٦١٧٣، وابن عبد البر في الجامع ــ من طريق ابن أبـي شيبة ــ [١/ ٣٤] باب قوله ﷺ العالم والمتعلم شريكان.

وتابعه عن سالم: عمرو بن مرة. أخرجه من طريقه الحافظ أبو نعيم في الحلية=

. . . .

= [١/ ٢١٢ ــ ٢١٣]، وابن عبد البر في الجامع [١/ ٣٤].

وقد روي من غير هذا الوجه عن أبـي الدرداء، قال الإمام أحمد في الزهد [/ ١٩٩]: حدثنا عبد الرحمن، حدثنا معاوية، عن أبـي الزاهرية، عن جبير بن نفير، عن أبـي الدرداء قال: فذكره، وهذا إسناد متصل على شرط الصحيح.

ورواه الحافظ أبو نعيم في الحلية [١/ ٢١٢] من وجه آخر من طريق بشر بن موسى، ثنا إسحاق بن يحيـى، ثنا فرج بن فضالة، عن لقمان بن عامر، عن أبـي الدرداء أنه قال: الناس ثلاثة: عالم، ومتعلم، والثالث همج لا خير فيه، وهذا أيضاً إسناده متصل إلاَّ أن الفرج ضعيف.

وعزاه في الكنز [١٠/ ١٣٤] إلى الحافظ الطبراني، وقد روى أيضاً ضمن حديث رقم ٢٥٩ فانظر تخريجه، وانظر تخريجنا للآثار ٢٦١، ٣٣٥، ٣٣٦.

نعم، وقد روي في هذا الباب شيئاً مرفوعاً إلى النبـي ﷺ بإسناد ضعيف من حديث أبـي أمامة، وأبـي سعيد الخدري، وابن مسعود.

أما حديث أبـي أمامة فرواه ابن ماجه في المقدمة من سننه، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم والطبراني في معجمه الكبير [٨/ ٢٦٢] رقم ٧٨٧٥، وتمام في فوائده، رقم ٦٨، وابن عدي في الكامل [٥/ ١٨١٣]، وابن عبد البر في الجامع [١/ ٣٤] جميعهم من حديث علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبـي أمامة يرفعه: عليكم بهذا العلم قبل أن يقبض. . .» الحديث، وفيه: العالم والمتعلم شريكان في الأجر، ولا خير في سائر الناس، علي بن يزيد ضعفه الجمهور.

وأما حديث أبـي سعيد الخدري فرواه ابن عبد البر في الجامع [١/ ٣٣] باب قوله ﷺ: العالم والمتعلم شريكان في الأجر، من حديث عبد الملك بن حبيب المصيصي، عن ابن المبارك، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن أبـي سعيد الخدري يرفعه: الدنيا ملعونة ملعون ما فيها. . .» الحديث، =

٢٦٢ ــ أخبرنا قبيصة، أنبأ سفيان، عن عطاء بن السائب، عن الحسن، عن عبد الله بن مسعود قال: اغد عالماً أو متعلماً أو مستمعاً، ولا تكن الرابع فتهلك.

= وفيه: العالم والمتعلم شريكان في الأجر وسائر الناس همج لا خير فيه، هذا خطأ، لم يتابع أحد عبد الملك بن حبيب على هذا، رواه جماعة عن ابن المبارك، عن ثور، عن خالد بن معدان، عن أبـي الدرداء قوله، وهو في الزهد له، وقد رواه بعضهم عن خالد بن معدان قوله، يأتي عند المصنف في باب فضل العلم والعالم.

وأما حديث ابن مسعود فأخرجه الطبراني في الكبير من طريق الربيع بن بدر، عن الأعمش، عن أبـي وائل، عن عبد الله مرفوعاً، رقم ١٠٤٦١، وفي الأوسط [١٧٨/٢] من طريق إبراهيم بن عامر، عن نهشل بن سعيد، عن الضحاك، عن أبـي الأحوص، عن عبد الله مرفوعاً: الناس رجلان: عالم ومتعلم، هما في الأجر سواء، ولا خير فيما بينهما من الناس، قال الطبراني: لم يروه عن الضحاك هكذا إلا نهشل، تفرد به إبراهيم بن عامر.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد [١/ ١٢٢]: رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفي سند الأوسط نهشل بن سعيد، وفي الآخر الربيع بن بدر وهما كذابان.

٢٦٢ ــ **قوله: «أخبرنا قبيصة»:**

هو ابن عقبة السُّوائي، أحد رجال الستة، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٣٨، وسفيان هو الثوري ترجمته في أول حديث في الكتاب، وعطاء بن السائب في حديث رقم ١١، والحسن البصري في حديث رقم ٣٩.

قوله: «أو مستمعاً»:

زاد المبارك بن فضالة، عن الحسن قوله: أو محباً لذلك ولا تكن الخامس فتهلك، ورواه الفسوي من طريق حجاج بن المنهال، وحماد بن سلمة ــ كذا ولعل الصواب: حجاج بن المنهال، عن حماد ــ عن حميد، عن الحسن، =

. . . .

= عن أبي الدرداء قال: كن عالماً أو متعلماً أو محباً أو متبعاً ولا تكن الخامس فتهلك. قال: قلت للحسن: وما الخامس؟ قال: المبتدع، وقيل: الخامس أن تبغض العلم وأهله كما سيأتي عن عطاء بن مسلم، وقال ابن عبد البر: الخامسة التي فيها الهلاك معاداة العلماء وبغضهم.

وإسناد الحديث منقطع، فالحسن البصري لم يدرك ابن مسعود، وقد روي من غير هذا الوجه كما سيأتي، تابعه عن قبيصة، حنبل بن إسحاق، رواه من طريقه الحافظ البيهقي في المدخل [/ ٢٦٨] باب فضل العلم، رقم ٣٨٠.

وتابعه عن سفيان: وكيع بن الجراح، أخرجه في الزهد له [٣/ ٨٢٧] باب الإنصات.

خالفه خالد بن عبد الله، فرواه عن عطاء، عن الحسن قوله، أخرجه يعقوب بن سفيان [٣/ ٣٩٩] ــ نصوص مقتبسة ــ ومن طريقه أخرجه ابن عبد البر في الجامع [١/ ٣٥] باب قوله ﷺ العالم والمتعلم شريكان، وكذلك رواه المبارك بن فضالة عن الحسن، أخرجه وكيع في الزهد [٣/ ٨٢٦] رقم ٥١٢.

وقد روي من غير هذا الوجه، عن ابن مسعود، قال أبو خيثمة في العلم: حدثنا جرير، عن أبي سنان، عن سهل الفزاري قال: قال عبد الله فذكره، رقم ١١٦، وهذا أيضاً منقطع، سهل الفزاري ذكره أبو حاتم وقال: يروي عن أبيه، عن جندب، وقال: مجهول.

وقال يعقوب الفسوي في تاريخه [٣/ ٣٩ نصوص مقتبسة]: حدثنا الحميدي، ثنا سفيان، ثنا عاصم، عن زيد ــ كذا وصوابه: عن زر ــ قال: قال عبد الله: اغد عالماً أو متعلماً ولا تغد إمعة بين ذلك، قال أبو يوسف: قال أهل العلم: الإمعة أهل الرأي. قلت: وهذا إسناد متصل على شرط الصحيح، أخرجه من طريقه ابن عبد البر في الجامع [١/ ٣٥] باب قوله ﷺ: العالم والمتعلم شريكان، تابعه سعدان بن نصر عن سفيان، أخرجه من طريقه البيهقي في المدخل [/ ٢٦٧] باب فضل العلم، رقم ٣٧٨.

وقال يعقوب بن سفيان أيضاً: حدثنا صفوان بن صالح، ثنا عمر بن =

. . . .

= عبد الواحد، عن الأوزاعي، قال: حدثني هارون بن رئاب قال: كان ابن مسعود يقول: اغد عالماً أو متعلماً ولا تغد فيما بين ذلك، فإنّ ما بين ذلك جاهل أو جهل، وإن الملائكة تبسط أجنحتها لرجل غدا يطلب العلم من الرضى لما يصنع، رجال إسناده ثقات إلا أنه منقطع، أخرجه ابن عبد البر في الجامع [١/ ٣٥] من طريق يعقوب بن سفيان، تابعه أبو المغيرة عن الأوزاعي، أخرجه المصنف في فضل العلم والعالم برقم ٣٥٥ ورجاله رجال الصحيح غير أنه منقطع.

وقال وكيع في الزهد [٣/ ٨٢٩]: حدثنا الأعمش، عن تميم بن سلمة، عن أبـي عبيدة قال: قال ابن مسعود: اغد عالماً أو متعلماً ولا تغد بين ذلك، هذا أيضاً منقطع، أبو عبيدة لم يسمع من أبيه، وأخرجه أبو خيثمة في العلم [/ ١٠٩] رقم ١ من طريق وكيع به، ويعقوب بن سفيان [٣/ ٣٩٩ نصوص مقتبسة] أيضاً من طريق وكيع به، ورواه ابن أبـي شيبة في الأدب من المصنف [٨/ ٥٤١] باب ما جاء في طلب العلم وتعليمه، من طريق أبـي معاوية، عن الأعمش به، رقم ٦١٧١، ومن طريقهم أخرجه ابن عبد البر في الجامع [١/ ٣٤] باب قوله ﷺ العالم والمتعلم شريكان.

وقال الطبراني في معجمه الكبير [٩/ ١٦٣]: حدثنا محمد بن النضر الأزدي، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا زائدة، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الله قال: اغد عالماً أو متعلماً ولا تغد بين ذلك، فإن لم تفعل فأحب العلماء ولا تبغضهم، هذا أيضاً منقطع، عبد الملك لم يدرك ابن مسعود، قال الهيثمي في مجمع الزوائد [١/ ١٢٢]: رجاله رجال الصحيح وأشار إلى انقطاعه.

وقال المصنف في فضل العلم والعالم (أثر رقم ٣٥٣): أخبرنا المعلى بن أسد، ثنا سلام هو ابن أبـي مطيع قال: سمعت أبا الهزهاز يحدث عن الضحاك قال: قال عبد الله بن مسعود: اغد عالماً أو متعلماً ولا خير فيما سواهما، رواه الحافظ الذهبـي في تذكرة الحفاظ بإسناده إلى المصنف [٢/ ٤٦٣]. =

. . . .

= نعم، وقد روي نحو هذا عن أبـي الدرداء، وصفوان بن عسال وعمر بن عبد العزيز والحسن البصري قولهم، ويروى عن النبـي ﷺ مرفوعاً ولا يصح.
أما حديث أبـي الدرداء فقال يعقوب بن سفيان [٣/ ٣٩٨ نصوص مقتبسة]: حدثنا حجاج بن المنهال وحماد بن سلمة ـ كذا وصوابه: عن حماد بن سلمة ـ عن حميد، عن الحسن أن أبا الدرداء قال: كن عالماً أو متعلماً أو محباً أو متبعاً ولا تكن الخامس فتهلك، قال: قلت للحسن: وما الخامس؟ قال: المبتدع.
تابعه علي بن عبد العزيز، عن الحجاج، أخرجه من طريقه البيهقي في المدخل [/ ٢٦٩] باب فضل العلم، رقم ٣٨١، وأخرجه ابن عبد البر في الجامع [١/ ٣٥] باب قوله ﷺ العالم والمتعلم شريكان من طريق يعقوب الفسوي به.
وأما حديث صفوان بن عسال، فقال الطبراني في الأوسط [١/ ١٧٩ ـ ١٨٠ مجمع البحرين]: حدثنا أحمد بن عبد الوهاب، ثنا علي بن عياش الحمصي، ثنا حفص بن سليمان، حدثني عاصم بن بهدلة، عن زر قال: غدوت على صفوان بن عسال المرادي فقال: ما غدا بك يا زر؟ قتل: التمس العلم، فقال: اغد عالماً أو متعلماً، ولا تغد بين ذلك، قال الهيثمي في مجمع الزوائد [١/ ١٢٢]: فيه حفص بن سليمان وثقه أحمد، وضعفه جماعة كثيرون.
وأما حديث عمر بن عبد العزيز، فقال يعقوب بن سفيان في التاريخ [٣/ ٣٩٨ ـ نصوص مقتبسة]: ثنا زيد بن بشر الحضرمي، وعبد العزيز بن عمران قالا: أنا ابن وهب قال: أنا حنظلة أن عون بن عبد الله حدثه قال: حدثت عن عمر بن عبد العزيز أنه كان يقول: إن استطعت فكن عالماً، فإن لم تستطع فكن متعلماً، وإن لم تستطع فأحبهم، وإن لم تستطع فلا تبغضهم، قال عمر بن عبد العزيز: لقد جعل الله له مخرجاً إن قبل. رواه ابن عبد البر في الجامع [١/ ٣٥] من طريق يعقوب بن سفيان به.
وأما المرفوع إلى النبـي ﷺ في هذا فقال الطبراني في الأوسط [١/ ١٧٨ ـ =

. . . .

= ١٧٩ مجمع البحرين]: حدثنا محمد بن الحسين الأنماطي أبو العباس البغدادي، ثنا عبيد بن جناد، ثنا عطاء بن مسلم الخفاف، عن خالد الحذاء، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه أنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: اغد عالماً أو متعلماً أو مستمعاً أو محباً ولا تكن الخامسة فتهلك، قال عطاء بن مسلم: قال لي مسعر: زدتنا خامسة لم تكن عندنا، قال: والخامسة أن تبغض العلم وأهله. قال الحافظ الطبراني: لم يروه عن خالد إلاَّ عطاء، ولم يروه عن مسعر إلاَّ عطاء أيضاً. تفرد به عبيد.

قلت: لم ينفرد به عطاء، عن مسعر، بل رواه أيضاً عبد الله بن المغيرة، عنه صرح بذلك أبو نعيم في الحلية كما سيأتي.

وأخرجه أيضاً في معجمه الصغير [٢/ ٩] فقال: عن عطاء بن مسلم، حدثنا مسعر، عن خالد الحذاء. . . ثم قال عقبه: لم يروه عن خالد إلاَّ عطاء، ولم يروه أيضاً عن مسعر إلاَّ عطاء تفرد به عبيد بن جناد، كذا قال رحمه الله وهو وهم منه كما يظهر. تابعه محمد بن عبد الرحيم، عن عبيد أخرجه من طريقه البزار في مسنده [١/ ٨٣ كشف الأستار] رقم ١٣٤، وقال: لا نعلمه يروى من وجه من الوجوه إلاَّ عن أبي بكرة، وعطاء ليس به بأس ولم يتابع عليه.

قلت: ورواه أبو نعيم في الحلية [٧/ ٢٣٦ ـ ٢٣٧] من طريق بيان بن أحمد القطان، ثنا عبيد بن جناد به، وتحرف اسم جناد إلى خالد. قال أبو نعيم: رواه عبد الله بن المغيرة، عن مسعر نحوه.

ورواه الحافظ البيهقي في الشعب [٤/ ٣٣٩ ـ ٣٤٠] فصل: في فضل العلم وشرف مقداره، من طريق أحمد بن يحيى الحلواني، حدثنا الحسن بن علي القطان كلاهما عن عبيد بن جناد به، رقم ١٥٨١، قال البيهقي عقبه: تفرد به عطاء الخفاف، وإنما يروى هذا عن عبد الله بن مسعود، وأبي الدرداء من قولهما وفي حديث أبي الدرداء متبعاً بدل مستمعاً.

وقال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد [١/ ١٢٢]: رواه الطبراني في الثلاثة. =

٢٦٣ ـ أخبرنا عمرو بن عون، أنبأ خالد، عن عطاء بن السائب، عن عبد الله بن ربيعة قال: قال سلمان: لا يزال الناس بخير ما بقي الأول حتى يتعلم الآخر، فإذا هلك الأول قبل أن يتعلم الآخر هلك الناس.

٢٦٤ ـ أخبرنا وهب بن جرير وعثمان بن عمر قالا: أخبرنا ابن عون، عن محمد، عن الأحنف قال: قال عمر: تفقهوا قبل أن تُسَوَّدُوا.

= والبزار، ورجاله موثقون. اهـ. وعزاه السيوطي في الجامع إلى البزار، والطيالسي أبـي داود، وأشار إلى تحسينه، وقال المناوي في القيض [٢/ ١٧]: قال الحافظ أبو زرعة العراقي في المجلس الثالث والأربعين بعد الخمسمائة من إملائه: هذا حديث فيه ضعف، لم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة، وعطاء بن مسلم وهو الخفاف مختلف فيه، وقال أبو عبيد، عن أبـي داود: ضعيف، وقال غيره: ليس بشيء. اهـ. والله أعلم.

٢٦٣ ـ قوله: «أخبرنا عمرو بن عون»:

هو الواسطي، وخالد هو ابن عبد الله الواسطي، تقدمت ترجمتهما في حديث رقم ١٠٧، وعطاء بن السائب في حديث رقم ١١، والأثر خرجناه تحت رقم ٢٥٦.

٢٦٤ ـ قوله: «أخبرنا وهب بن جرير»:

هو ابن حازم الأزدي، الإمام الحافظ أبو العباس الجهضمي، البصري، أحد حفاظ البصرة الذين أثنى عليهم الإمام أحمد، أكثر عنه في المسند وقال: كان وهب صاحب سنة، وأمر طلاب زمانه بالكتابة والأخذ عنه، ووثقه الجهور، وحديثه في الكتب الستة.

قوله: «وعثمان بن عمر»:

هو ابن فارس، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٣٢، وابن عون: هو عبد الله، ترجمته في حديث رقم ١١٦، ومحمد: هو ابن سيرين، ترجمته في حديث رقم ١١٠.

قوله: «عن الأحنف»:

هو ابن قيس بن معاوية التميمي، السعدي، يقال: اسمه الضحاك والأحنف =

. . . .

= لقب، أحد الثقات المخضرمين، أسلم في حياة النبـي ﷺ، ووفد على عمر رضي الله عنه، وكان ذو حلم عظيم، وكان سيد تميم، يقال: أن عمر رضي الله عنه حبسه سنة ليختبره، ثم أطلقه وقال: هذا والله السيد، وقال الحسن: ما رأيت شريف قوم أفضل منه، ولـه مناقب مذكورة في المطولات.

قوله: «قبل أن تُسَوَّدُوا»:

قال أبو عبيد القاسم بن سلام في الغريب: في معنى هذا الأثر: تعلموا العلم ما دمتم صغاراً قبل أن تصيروا سادة رؤساء منظوراً إليكم. فإن لم تعلموا ذلك استحييتم أن تعلموه بعد الكبر فبقيتم جهالاً تأخذونه من الأصاغر فيزري ذلك بكم قال: وهذا شبيه بحديث عبد الله: لن يزال الناس بخير ما أخذوا العلم عن أكابرهم، فإذا أتاهم من أصاغرهم فقد هلكوا. اهـ.

وقال الزمخشري في الفائق: قال شمر: معناه قبل أن تزوجوا فتصيروا أرباب البيوت زاد الإمام البخاري في صحيحه بعد أن أورد أثر عمر رضي الله عنه معلقاً فقال: وبعد أن تسودوا، قال الحافظ في الفتح: إنما عقبه بذلك ليبين أن لا مفهوم له خشية أن يفهم أحد من ذلك أن السيادة مانعة من التفقه، وإنما أراد عمر أنها قد تكون سبباً للمنع، لأن الرئيس قد يمنعه الكبر والاحتشام أن يجلس مجلس المتعلمين. اهـ. لهذا كره سفيان الثوري رحمه الله الترأس مبكراً، فسيأتي قوله عند المصنف في باب البلاغ عن رسول الله ﷺ وتعليم السنن: من ترأس سريعاً أضر بكثير من العلم، ومن لم يترأس طلب وطلب حتى يبلغ، ويقول مالك رحمه الله في عيب القضاء: إن القاضي إذا عزل لا يرجع إلى مجلسه الذي كان يتعلم فيه، وقال الشافعي: إذا تصدر الحدث فاته علم كثير. وروى الخطيب في الفقه والمتفقه عن الشافعي قوله: تفقه قبل أن ترأس، فإذا ترأست فلا سبيل إلى الفقه، وفي هذا معنى قول أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه. =

٢٦٥ ـ أخبرنا يزيد بن هارون، أنا بقية، قال: حدثني صفوان بن رستم، عن عبد الرحمن بن ميسرة،عن تميم الداري قال: تطاول الناس في البناء في زمن عمر، فقال عمر: يا معشر العرب الأرض الأرض، إنه

= تابعه عن ابن عون:

١ ـ وكيع بن الجراح، أخرجه عنه في الزهد [٣/ ٣٢٧ ـ ٣٢٨] باب ما يجزي به المؤمن، رقم ١٠٢، ومن طريق وكيع أخرجه الحافظ ابن أبي شيبة في كتاب الأدب من المصنف [٨/ ٧٢٨] باب ما جاء في طلب العلم وتعليمه، رقم ٦١٦٧، ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن عبد البر في الجامع [١/ ١٠٣]: باب في فضل التعلم في الصغر والحض عليه، ورواه أيضاً من طريق وكيع الحافظ البيهقي في المدخل [/ ٢٦٥] باب فضل العلم، رقم ٣٧٣، والخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/ ٧٨].

٢ ـ معاذ بن معاذ، أخرجه الحافظ أبو خيثمة في العلم [/ ١١١] رقم ٩، وابن عبد البر في الجامع [١/ ١٠٣].

٣ ـ ابن عليه، أخرجه من طريقه ابن عبد البر في الجامع [١/ ١٠٣].

٤ ـ أزهر بن سعد، أخرجه من طريقه الخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/ ٧٨ ـ ٧٩].

٥ ـ هوذة بن خليفة، أخرجه من طريقه الخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/ ٧٨].

٦ ـ بكار بن محمد، أخرجه من طريقه البيهقي في الشعب [٤/ ٣٠٧] باب في طلب العلم، رقم ١٥٤٩، والخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/ ٧٨].

وتقدم أن البخاري علقه في صحيحه، كتاب العلم، باب الاغتباط في العلم والحكمة.

٢٦٥ ـ قوله: «أخبرنا يزيد بن هارون»:

الواسطي، الإمام الثبت، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٥٩، وبقية: هو ابن الوليد ترجمته في حديث رقم ١٠. =

لا إسلام إلاَّ بجماعة، ولا جماعة إلاَّ بإمارة، ولا إمارة إلاَّ بطاعة، فمن سوّده قومه على الفقه كان حياة له ولهم، ومن سوّده قومه على غير فقه كان هلاكاً له ولهم.

* * *

= قوله: «حدثني صفوان بن رستم»:
أحد أفراد المصنف، ذكره الإمام البخاري في التاريخ الكبير وقال: سمع أبا عمير الصوري قوله، روى عنه بقية بن الوليد، يعد في الشاميين. اهـ. وزعم الأزدي أنه منكر الحديث، والأزدي غير معتمد في هذا الباب قاله الحافظ العراقي، وليس لصفوان عند المصنف غير هذا الموضع.
قوله: «عن عبد الرحمن بن ميسرة»:
الحضرمي، كنيته: أبو سلمة الشامي، الحمصي، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٢٣.
قوله: «الأرض الأرض»:
يريد نهيهم عن التطاول في البنيان.
قوله: «فمن سوّده قومه»:
وجه مطابقه الحديث للترجمة، وقوله: كان حياة له ولهم، لأن الحياة إنما قامت بالدين والعلم واستقامت بهما وصلحت حياة الناس بهما، لا أن الدين والعلم قاما بها، دليله ما نراه ونشاهده اليوم من انتشار الشر والفساد في أنحاء البلاد الإسلامية، وضعف قوة المسلمين وقلة حيلتهم، وسبب ذلك كله ترأس الجهلة، واستقطاب أمثالهم بطانة لهم لينافقوهم ويبرروا لهم أعمالهم، وإقصاء أهل العلم والمعرفة عن الحكم والحاكم، فالله المستعان.
ورجال إسناد الحديث ثقات، وتصريح بقية يقويه إلاَّ أنه منقطع بين ابن ميسرة وتميم الداري، تابعه عن بقية: معاذ بن خالد، أخرجه ابن عبد البر في الجامع [١/ ٧٤] باب جامع في فضل العلم.

١٢ ــ بَابُ العَمَلِ بالعِلْمِ، وَحُسنِ النّيةِ فِيه

٢٦٦ ــ أخبرنا محمد بن المبارك، أنا بقية، ثنا صدقة بن عبد الله، أنّ المهاصر بن حبيب قال: قال رسول الله ﷺ: قال الله تعالى: إني لست كل كلام الحكيم أتقبَّل، ولكني أتقبَّل همه وهواه، فإن كان همه وهواه في طاعتي جعلت صمته حمداً لي ووقاراً وإن لم يتكلم.

قوله: «باب العمل»:

بضم الموحدة والإضافة.

قوله: «بالعلم»:

يعني الذي علمه ووصل إليه فهمه، أو بلغته مسامعه، فيجب عليه العمل بما علم وإن قل، روى البيهقي في الشعب عن الأعمش قوله: كان الرجل يسمع الحديث الواحد فيعرف ذلك في علمه وأدبه، وروى عن مطر الوراق قوله: خير العلم ما نفع، وإنما ينفع الله بالعلم من علمه وعمل به، ولا ينفع من علمه ثم تركه، وقال إبراهيم الخواص: ليس العلم بكثرة الرواية، إنما العالم من اتّبع العلم، واستعمله واقتدى بالسنن وإن كان قليل العلم، رواه السلمي في طبقاته، وروى أيضاً عن عبد الله الرازي قوله: دلائل المعرفة العلم، والعمل بالعلم، والخوف على العلم، والآثار في هذا المعنى كثيرة، وسيأتي منها في هذا الباب، وحسبنا ما رواه المصنف، ومن طريقه الترمذي من حديث أبـي برزة الأسلمي يرفعه: لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل =

. . . .

= عن عمره فيما أفناه، وعن علمه ما فعل به. . . » الحديث.

قوله: «وحسن النية فيه»:

يشير المصنف رحمه الله تعالى إلى مسألة مهمة ينبغي لطالب العلم أن يتنبه لها ويعتبرها وهي تصحيح النية عند طلب هذا الأمر فيجمع همته ويعقد نيته على أن يكون تعلمه لوجه الله، فلا ينوي به مالاً ولا جاهاً ولا رفعة بين الناس، بل يكون غاية مقصودة أن ينال رضى محبوبه بإقامة شعائر دينه وفرائضه التي افترضها عليه على الوجه الأكمل، ولا بأس من إدخال بعض الأمور المندوبة على نيته كنشر العلم والخير بين الناس، وإكثار العلماء، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فإن ذلك حري ببقاء العلم وأهله والخير بين المسلمين، ومن المناسب في هذا الباب إيراد حديث «إنما الأعمال» إلاَّ أن المصنف لم يذكره فيه، بل ولا ذكره في كتابه البتة، إنما أورد شيئاً مما يتعلق بالنية في الجهاد، والسير، وقد ذكر أيضاً عن مالك أنه لم يخرجه في الموطأ، قال الحافظ في الفتح: هذا الحديث أخرجه الأئمة المشهورون إلاَّ الموطأ، قال: ووهم من زعم أنه في الموطأ مغتراً بتخريج الشيخين له، والنسائي من طريق مالك. اهـ. وتعقبه السيوطي في منتهى الأمال بقوله: لم يهم، فإنه وإن لم يكن في الروايات الشهيرة فإنه في رواية محمد بن الحسن، أورده في آخر باب النوادر قبل آخر الكتاب بثلاث ورقات، وتاريخ النسخة التي وقفت عليها مكتوبة في شهر صفر سنة أربع وسبعين وخمسمائة، وقدرأيت فيها أحاديث يسيرة زائدة على الروايات المشهورة، وهي خالية من عدة أحاديث ثابتة في سائر الروايات. اهـ. قلت: يحتمل أن تكون تلك الأحاديث اليسيرة من زيادات محمد بن الحسن على الموطأ، يدل على هذا ويقويه جعله إياها في آخر الكتاب في قسم النوادر مما سمعه من مالك خارج الموطأ، والله أعلم.

٢٦٦ ــ قوله: «أخبرنا محمد بن المبارك»:

هو الصوري، أحد رجال الستة الثقات، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٥٨، =

. . . .

= وبقية هو ابن الوليد ترجمته في حديث رقم ١٠.

قوله: «ثنا صدقة بن عبد الله»:

هو السمين، كنيته أبو معاوية أو أبو محمد الدمشقي، أحد الضعفاء الذين يكتب حديثهم في الفضائل والرقاق، قال الإمام أحمد: ما كان من حديثه مرفوعاً فهو منكر، وما كان من حديثه مرسلاً عن مكحول فهو أسهل، وهو ضعيف جداً. قلت: حديث الباب لا يشك أنه من مناكيره.

قوله: «أن المهاصر بن حبيب»:

مهاصر ــ بالصاد المهملة بعدها راء ــ ابن حبيب الزبيدي، الشامي، عداده في التابعين، وهو أخو ضمرة بن حبيب الزبيدي، وأحد أفراد المصنف، قال أبو حاتم: لا بأس به، ووثقه ابن حبان، وحسن له الحافظ ابن حجر.

تنبيه: لم يتقن النساخ كتابة إسناد هذا الحديث ففي نسخة «د» أخبرنا صدقة بن عبد الله بن صهيب أن المهاجر بن حبيب، وفي نسخة «ك» أنا بقية بن صدقة بن عبد الله بن صهيب أن المهاجر بن حبيب، وفي نسخة «ل» حدثنا صدقة بن عبد الله بن المهاجر بن صهيب، أن المهاجر بن حبيب، ونحو ذلك في نسخة م.م والنسخ المطبوعة.

قوله: «إني لست كل كلام الحكيم أتقبل»:

وفي رواية ابن النجار: إني لست على كل كلام الحكيم أُقْبِل، ولكن أُقْبِل على همه وهواه. . .» الحديث، روى المصنف في باب التوبيخ لمن يطلب العلم لغير الله عن الحسن قوله: العلم علمان: علم باللسان، وعلم بالقلب، فأما العلم بالقلب فذاك العلم النافع، وأما العلم باللسان فذلك حجة الله على خلقه.

والحديث كما تبين لك في إسناده صدقة بن عبد الله وهو ضعيف عند الجمهور، عزاه في الكنز [٣/ ٤١٩] لابن النجار، وسيأتي عند المصنف ضمن =

٢٦٧ ــ أخبرنا مخلد بن مالك، عن حجاج بن محمد، عن ليث بن سعد، عن معاوية بن صالح، عن أبـي الزاهرية يرفع الحديث: إن الله قال: أبث العلم في آخر الزمان حتى يعلمه الرجل، والمرأة، والعبد، والحر، والصغير، والكبير، فإذا فعلت ذلك بهم أخذتهم بحقي عليهم.

= خطبة عباد بن عباد الخواص في آخر كتاب العلم، وروى من وجه آخر عن خالد بن معدان، قال أبو نعيم في الحلية [٥/ ٢١٣]: أخبرنا محمد بن أحمد بن إبراهيم من كتابه قال: ثنا عبد الله بن محمد البغوي، ثنا محمد بن زياد بن فروة، ثنا أبو شهاب، عن طلحة بن زيد، عن ثور، عن خالد بن معدان قال: إن الله تعالى يقول: فذكره، وهذا مع كونه مرسلاً فيه طلحة بن زيد وهو متهم.

٢٦٧ ــ قوله: «أخبرنا مخلد بن مالك»:

ابن جابر الجمّال، أحد شيوخ البخاري في الصحيح، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١١٣.

قوله: «عن حجاج بن محمد»:

هو المصيصي، الأعور، الحافظ الثبت أبو محمد، نزيل بغداد ثم المصيصة، وأحد رجال الستة الأثبات، يقال: إنه اختلط في آخر عمره قال الحافظ الذهبـي معلقاً: ما هو تغيراً يضر.

قوله: «عن ليث بن سعد»:

الإمام الفقيه، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٦.

قوله: «عن معاوية بن صالح»:

الحضرمي قاضي الأندلس، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٩، والإسناد نازل إليه، فإن المصنف يروي عن عبد الله بن صالح، عنه، فلعله لم يقع له هذا الحديث من طريق عبد الله بن صالح.

قوله: «عن أبـي الزاهرية»:

هو الإمام التابعي حدير بن كريب الحضرمي ويقال: الحميري، أحد علماء =

٢٦٨ ــ أخبرنا مخلد بن مالك، ثنا مخلد بن حسين، عن هشام، عن الحسن قال: من طلب شيئاً من هذا العلم فأراد به ما عند الله يدرك إن شاء الله، ومن أراد به الدنيا فذلك والله حظه منه.

= الشام الثقات، يقال: كان أمياً لا يكتب، وثقه الجمهور، واحتج به مسلم.

قوله: «يرفع الحديث»:

يعني إلى النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه، ولعل الصواب ما وقع عند أبي نعيم في الحلية، وابن عبد البر في الجامع: بلغني في بعض الكتب أن الله تعالى يقول...».

قوله: «أخذتهم بحقي عليهم»:

يعني إذا لم يعملوا بما علموا فكان علمهم حجة ووبالاً عليهم، نسأل الله العافية والسلامة.

ورجال إسناد الأثر رجال الصحيح غير أنه معضل، تابعه عن معاوية: ابن وهب، أخرجه من طريقه أبو نعيم في الحلية [٦/ ١٠٠]، وابن عبد البر في الجامع [٢/ ٥] باب ما جاء في مساءلة الله عز وجل العلماء يوم القيامة.

٢٦٨ ــ **قوله: «ثنا مخلد بن حسين»:**

الأزدي، المهلبي، الحافظ الثقة أبو محمد البصري، نزيل المصيصة، وأحد الأئمة أهل الفضل، قال أبو داود: كان أعقل أهل زمانه، وقال ابن حبان: كان من العباد الخشن ممن لا يأكل إلاّ الحلال المحض. حديثه عند مسلم في المقدمة والنسائي حسب.

قوله: «عن هشام»:

هو ابن حسان، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٦٣، وترجمة الحسن البصري في حديث رقم ٣٩.

قوله: «فذلك والله حظه منه»:

شاهده من القرآن قوله تعالى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُۥ فِى حَرْثِهِۦ ۖ وَمَن=

٢٦٩ ــ أخبرنا يعلى، ثنا محمد بن عون، عن إبراهيم بن عيسى قال: قال ابن مسعود: لا تعلموا العلم لثلاث: لتماروا به السفهاء، وتجادلوا به العلماء، ولتصرفوا وجوه الناس إليكم، وابتغوا بقولكم ما عند الله فإنه يدوم ويبقى، وينفد ما سواه.

= كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ﴾، والآيات في هذا المعنى كثيرة، قال الحافظ الذهبي: تصحيح النية من طالب العلم متعيّن، فمن طلب الحديث للمكاثرة أو المفاخرة أو ليروي، أو ليتناول الوظائف، أو ليثنى عليه، وعلى معرفته فقد خسر، وإن طلبه لله وللعمل به وللقربة بكثرة الصلاة على نبيه ﷺ ولنفع الناس فقد فاز، وإن كانت النية ممزوجة بالأمرين فالحكم للغالب، وإن كان طلبه لفرط المحبة فيه، مع قطع النظر عن الأجر، وعن بني آدم فهذا كثير ما يعتري طلبة العلوم، فلعل النية أن يرزقها الله بعد، وأيضاً فمن طلبه للدنيا تكبّر به وتكثر وتجبّر، وازدرى بالمسلمين العامة، وكان عاقبة أمره إلى سفال وحقارة.

ورجال إسناد الأثر ثقات. وهو من قول الحسن، تابعه أبو فاطمة، عن هشام، أخرجه من طريقه ابن عبد البر في الجامع [١/ ٧٢] باب جامع في فضل العلم، وأبو فاطمة لعله الذي يروي عن أبـي معشر، وعنه الربيع بن صبيح، ذكره ابن أبـي حاتم ونقل عن أبيه قوله: بابة الوصافي.

٢٦٩ ــ قوله: «أخبرنا يعلى»:

هو ابن عبيد الطنافسي أحد حفاظ الإسلام، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٩.

قوله: «ثنا محمد بن عون»:

الخراساني، كنيته أبو عبد الله، أحد الرواة المجمع على ضعفه ــ ولم يتهم ــ قال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه، وقال ابن حبان: لا يحتج به إلاَّ فيما وافق الثقات، وضعفه الجمهور، وقال بعضهم: منكر الحديث. =

. . . .

= قلت: وقد يعتذر للمصنف في إخراج حديثه بأن ذلك من الموقوف في الترهيب من المقدمة، لا في الأصول.

قوله: «عن إبراهيم بن عيسى»:

لعله اليشكري الذي يروي عن بكر بن عبد الله المزني، والحسن البصري، سكت عنه أبو حاتم، ووثقه ابن حبان.

قوله: «لا تعلموا العلم»:

أصلها لا تتعلموا العلم، والمعنى: لا تطلبوه لأجل هذه الأمور.

قوله: «لتماروا به السفهاء»:

المراء: المجادلة، والتماري والمماراة المجادلة، ويقال: للمناظرة مماراة على طريقة الشك والريبة، لأن كل واحد منهما يستخرج ما عند صاحبه ويمتريه كما يمتري الحالب اللبن من الضرع قاله ابن الأثير، والسفهاء جمع سفيه وهو قليل العقل، والمراد هنا الجاهل، قال القاري: ولما كان غرضه من طلب العلم فاسداً ما احتيج إلى الاستثناء في المجادلة كما في قوله تعالى: ﴿إِلَّا مِرَآءً ظَٰهِرًا. . .﴾ الآية، وقوله: ﴿إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ. . .﴾ الآية.

قوله: «وتجادلوا به العلماء»:

وفي رواية كعب بن مالك مرفوعاً عند الترمذي: ليجاري به العلماء، وفي رواية البيهقي: ليباهي به العلماء.

قوله: «ولتصرفوا وجوه الناس»:

ومثله عند الترمذي من رواية كعب بن مالك، وأخرجه البيهقي في الشعب بلفظ: أو ليقبل أفئدة الناس إليه، وكل ذلك أغراض دنيوية تفسد بها الأعمال الصالحة الآخروية، قال ابن العربـي: والمعنى فيه: أن النية هي ركن العمل أو شرطه الذي لا يعتد به إلاَّ بها، فإذا عدمت لم يكن شيئاً، فإذا فسدت فسد الهوى، ويكون فساده على قدر مفسده، فإن أراد مجاراة العلماء دخل في =

٢٧٠ ــ وبهذا الإسناد قال: كونوا ينابيع العلم، مصابيح الهدى، أحلاس البيوت، سرج الليل، جدد القلوب، خلقان الثياب، تعرفون في أهل السماء، وتخفون على أهل الأرض.

= باب الحسد للظهور والمباهاة على الأقران فقلب بذلك ماللآخرة للدنيا، وإن أراد مجاراة السفهاء فهو مثلهم، وإن أراد صرف وجوه الناس ليكتسب الحطام، فقد باع دينه بعرض من الدنيا، فهو عاص فاسق تحت رجاء الخاتمة في الموت على الشهادة، فيكون في المشيئة أو في تزعزع العقيدة يضعفها عند الموت قوة الفتنه أو ذهابها فيكون من أصحاب النار.

وإسناد الحديث مع انقطاعه فيه محمد بن عون وقد بينت لك حاله، ومن هذا الأثر وأمثاله يتبين لك شده ورع المصنف فإنه أخرج لمحمد بن عون مما ليس بمرفوع إلى النبي ﷺ وهذا مما يجعل الخطب يسيراً وسهلاً، يضاف إلى ذلك كونه في الفضائل والشواهد وهو باب قد تساهل فيه الأئمة كما هو معلوم، وقد أخرج المصنف حديث ابن مسعود من وجه آخر أحسن من هذا في باب التوبيخ لمن يطلب العلم لغير الله، يأتي الكلام عليه وعلى شواهده هناك بعون الله وتوفيقه، تابع المصنف عن يعلى: محمد بن إسحاق الصغاني، أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/٨٨] باب إخلاص النية والقصد بالفقه وجه الله عز وجل.

٢٧٠ ــ قوله: «قال»:

يعني ابن مسعود.

قوله: «كونوا ينابيع العلم»:

وفي رواية عبيد الله بن أبـي العيزار قال: كان ابن مسعود إذا رأى الشباب يطلبون العلم قال: مرحباً بكم ينابيع الحكمة، ومصابيح الظلمة. . .» الأثر.

قوله: «أحلاس البيوت»:

الحِلْس: بساط البيت، ويطلق على الحصير أيضاً، والجمع أحلاس، ثم أطلق=

. . . .

= على ملازمه إذا لم يبرحه، يقال: فلان حلس بيته إذا لازمه فلم يبرحه، ومنه قوله ﷺ في حديث أبي موسى عند الإمام أحمد: إن بين أيديكم فتناً كقطع الليل المظلم. . . الحديث، وفيه قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: كونوا أحلاس بيوتكم.

قوله: «سرج الليل»:

يعني بالقيام، شبه قائم الليل بالسراج أو المصباح الذي يضيء البيت ليلاً.

قوله: «جدد القلوب»:

وهي التي لم يشوبها شيء من تلك الأهواء، والتلون في الدين.

وإسناد الأثر مع انقطاعه فيه محمد بن عون، وقد مر الكلام عليه في الأثر قبله، تابعه الحسين بن علي أبو عبد الله النخعي، عن يعلى بن عبيد، أخرجه من طريقه ابن عبد البر في الجامع [١/١٥٣] باب جامع آداب العالم والمتعلم.

ورواه الحافظ البيهقي في الشعب [٤/٣٥٧ ــ ٣٥٨] فصل: في فضل العلم وشرف مقداره من وجه آخر بإسناد فيه كلثوم بن جوشن ــ وهو ضعيف ــ عن عبيد الله بن أبي العيزار، عن ابن مسعود أنه كان يقول نحو هذا إذا رأى الشباب يطلبون العلم، رقم ١٦٠٠.

ويروى قريباً من هذا عن سيدنا عيسى بن مريم عليه السلام، وأمير المؤمنين عمر رضي الله عنه، قال الإمام أحمد في الزهد [/١٧٧]: حدثنا سفيان، عن ابن أبي خلد ــ كذا وهو إسماعيل بن أبي خالد ــ قال: قال عمر: كونوا أوعية الكتاب وينابيع العلم، وسلوا الله رزق يوم بيوم، ورواه أبو نعيم في الحلية [١/٥١] من طريق أحمد بن جعفر بن حمدان، ثنا عبد الله بن أحمد به، خالفه أبو بكر بن مالك فرواه عن عبد الله بن أحمد، عن أبيه، وأبي معمر كلاهما عن سفيان، عن عيسى عليه السلام به، أخرجه أبو نعيم أيضاً في الحلية [٧/ ٢٧٤]، والله أعلم.

٢٧١ ــ أخبرنا أبو عاصم، ثنا محمد بن عمارة بن حزم قال: حدثني عبد الله بن عبد الرحمن قال: قال رسول الله ﷺ: لا يطلب هذا العلم أحد لا يريد به إلاَّ الدنيا إلاَّ حرّم الله عليه عرف الجنة يوم القيامة.

---

٢٧١ ــ قوله: «أخبرنا أبو عاصم»:

هو النبيل، واسمه الضحاك بن مخلد، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٠١.

قوله: «ثنا محمد بن عمارة بن حزم»:

الأنصاري، المدني، أحد رجال الأربعة، وثقه ابن معين، وابن حبان، وقال أبو حاتم: ليس بذاك القوي، وقال ابن حجر: صدوق يخطىء.

قوله: «ثنا عبد الله بن عبد الرحمن»:

هو ابن معمر بن حزم الأنصاري، النجّاريّ، الإمام قاضي المدينة، كنيته أبو طوالة المدني، كان على قضاء المدينة زمن عمر بن عبد العزيز، وكان صاحب عبادة يسرد الصوم، متفق على توثيقه والاحتجاج به، وحديثه هنا مرسل، لكن وصله الإمام أحمد، وابن أبي شيبة وغيرهما كما سيأتي من طريق فليح بن سليمان، عنه، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ حديث الباب، وهو إسناد على شرط الصحيح إلاَّ أن فليحاً ــ وهو من رجال الشيخين ــ فيه كلام كثير.

قوله: «لا يطلب هذا العلم أحد»:

وفي رواية فليح، عن أبي طوالة: «من تعلم علماً مما يبتغي به وجه الله لا يتعلمه إلاَّ ليصيب به عرضاً من الدنيا...» الحديث، فبين في رواية فليح أن هذا العلم هو مما يبتغى به وجه الله، لا العلم العام الذي يدخل فيه العلم الدنيوي، وإنما استحق أن يحرم عرف الجنة لمشابهة حاله بحال المنافقين الذين أظهروا الإيمان وأبطنوا الكفر ليصيبوا بذلك عرض الدنيا، قال تعالى: ﴿يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَمَا يَخۡدَعُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمۡ...﴾ الآية. =

. . . .

= قوله: «لا يريد به إلاَّ الدنيا»:
من التنعم بها، والتوصل به إلى الجاه والمنزلة عند الحكام، أو ليصرف به وجوه الناس، أو ليباهي به العلماء، كما تقدم في حديث ابن مسعود الموقوف.
قوله: «عرف الجنة»:
أي ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة خمسمائة عام كما ثبت عنه ﷺ في أحاديث كثيرة، قال ابن عطاء الله: جعل الله العلم الذي علمه من هذا وصفه حجة عليه وسبباً في تحصيل العقوبة لديه، ولا يغرنك أن يكون به انتفاع للبادي والحاضر ففي الخبر: إن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر، ومثل من يتعلم العلم لاكتساب الدنيا والرفعة فيها كمن رفع العذرة بملعقة من الياقوت، فما أشرف الوسيلة وما أخس المتوسل إليه.
وإسناد حديث الباب معضل، وهو أشبه من حديث فليح بن سليمان الذي خالف فيه محمد بن عمارة، فإنه رواه عن أبـي طوالة، عن سعيد بن يسار، عن أبـي هريرة مرفوعاً، وذلك أن فليح بن سليمان فيه كلام كثير للأئمة، وإنما شفع له وقوى أمره إخراج الشيخين له في الصحيح، فهذا ابن معين قد ضعفه في غير ما رواية، وأحسن أقواله فيه: ليس بالقوي ولا يحتج به وهو دون الدراوردي، والدراوردي أثبت منه، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، أما محمد بن عمارة فمن شيوخ مالك، وثقه يحيـى، وقال أبو حاتم: صالح ليس بذاك القوي، وعلى كل حال فليس هناك كلام بعد تصحيح الأئمة لحديث فليح، فقد صححه غير واحد كما سيأتي، وظن الشيخ الألباني وتبعه حسين الأسد أن فليح بن سليمان قد توبع على روايته فوهما، يأتي بيان ذلك.
أخرج حديث فليح الإمام أحمد في المسند [٢/٣٣٨] : ثنا يونس، وسريج بن النعمان، قالا: ثنا فليح به، رقم ٨٤٣٧، وأخرجه ابن أبـي شيبة، في كتاب الأدب من المصنف [٨/ ٥٤٣] أيضاً من طريق سريج بن النعمان، =

. . . .

= عن فليح، به، رقم ٦١٧٨، ومن طريق ابن أبـي شيبة، أخرجه أبو داود في العلم من سننه، باب في طلب العلم لغير الله، رقم ٣٦٦٤، وابن ماجه في المقدمة من السنن، باب الانتفاع بالعلم والعمل به، رقم ٢٥٢، ومن طريق أبـي داود أخرجه ابن عبد البر في الجامع [١/ ٢٣٣] باب ذم الفاجر من العلماء، وذم طلب العلم للمباهاة والدنيا، وأخرجه السهمي في تاريخ جرجان [/ ١٥٦] والخطيب في الاقتضاء [/ ١٩٤] باب ذم طلب العلم للمباهاة به، رقم ١٠٢، والبيهقي في المدخل، باب كراهية طلب العلم لغير الله، رقم ٤٧٨]، أيضاً من طريق سريج بن النعمان، عن فليح به.

تابعهما ابن وهب، عن فليح، أخرج حديثه الحاكم في المستدرك [١/ ٨٥] كتاب العلم، قال الحاكم عقبه: هذا حديث صحيح سنده، ثقات رواته على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وقد أسنده ووصله عن فليح جماعة غير ابن وهب، وأقره الذهبـي في التلخيص.

وأخرجه أيضاً من طريق ابن وهب: ابن حبان في صحيحه، كتاب العلم، ذكر وصف العلم الذي يتوقع دخول النار في القيامة لمن طلبه، رقم ٧٧، والخطيب في الاقتضاء [/ ١٩٤] باب ذم طلب العلم للمباهاة به، رقم ١٠٢، وابن عبد البر في الجامع [١/ ٢٣٣] باب ذم الفاجر من العلماء، وذم طلب العلم للمباهاة والدنيا، والبيهقي في المدخل [/ ٣١١] باب كراهية طلب العلم لغير الله، رقم ٤٧٧. وتابعهم عن فليح أيضاً: سعيد بن منصور، أخرجه من طريقه ابن أبـي حاتم في العلل [٢/ ٤٣٨] رقم ٢٨١٩، والحاكم في كتاب العلم من المستدرك [١/ ٨٥] ومن طريقه البيهقي في الشعب [٤/ ٣٩٨] باب نشر العلم، رقم ١٦٣٤.

ورواه أيضاً ابن عبد البر في الجامع [١/ ٢٣٢] باب ذم الفاجر من العلماء، وذم طلب العلم للمباهاة والدنيا، وهو ـ أعني حديث سعيد بن منصور ـ من زيادات أبـي الحسن بن القطان على سنن ابن ماجه، ذكره عقب حديث ابن =

. . . .

= أبـي شيبة عن يونس بن محمد، وسريج بن النعمان عن فليح، وهم الأخ حسين سليم في حاشيته على مسند أبـي يعلى فظن أن ابن ماجه صاحب السنن هو الذي قال: قال أبو الحسن، وإنما أبو الحسن بن القطان هو الذي زاد حديث سعيد بن منصور على السنن، فيتنبه لهذا.

وتابعهم أيضاً عن فليح: بشر بن الوليد، أخرج حديثه أبو يعلى الموصلي في مسنده [١١/ ٢٦٠] رقم ٦٣٧٣، والآجري في أخلاق العلماء [/ ١٤٢] كتاب أخلاق العالم الجاهل المفتتن بعلمه.

قال أبو عاصم: فأما قول الشيخ الألباني ومن تبعه بأنه ـ أي فليح بن سليمان ـ قد توبع عند ابن عبد البر فوهم نشأ من تصحيف في كنية فليح بن سليمان الراوي عن أبـي طوالة، ففي الجامع لابن عبد البر، عقب روايته للحديث من طريق أبـي داود، عن ابن أبـي شيبة قال: وذكر ابن وهب، عن أبـي لهيعة ـ كذا ـ عن أبـي سليمان الخزاعي ـ كذا أيضاً ـ عن أبـي طوالة بإسناده مثله، ثم قال: حدثنا عبد الرحمن، حدثنا علي، حدثنا أحمد حدثنا سحنون، عن ابن وهب فذكره، فوقع في الإسناد الأول تصحيفان: الأول في قوله: عن أبـي لهيعة، وإنما هو ابن لهيعة، والثاني عند قوله: عن أبـي سليمان، وإنما هو ابن سليمان، وهو فليح بن سليمان الخزاعي، يدل على ذلك إيراده لحديث ابن لهيعة عقب حديث سريج بن النعمان كأنه يشير إلى أن ابن لهيعة قد تابع سريج بن النعمان عن فليح بن سليمان في هذا، فتبين أن أحداً لم يتابع فليح في قوله عن أبـي طوالة، عن سعيد بن يسار، عن أبـي هريرة، إلاَّ أن حديثه حسن إن شاء الله.

وخالف زائدة بن قدامة الثقة الثبت الحافظ المتقن محمد بن عمارة وفليح بن سليمان فرواه عن أبـي طوالة، عن محمد بن يحيـى بن حبان قال: حدثني رجل من أهل العراق وربما قال: عن رهط من أهل العراق، عن أبـي ذر =

٢٧٢ ــ أخبرنا مجاهد بن موسى، ثنا عبد الله بن نمير، عن مالك بن مغول قال: قال رجل للشعبـي: أفتني أيها العالم فقال: العالم من يخاف الله.

= قوله، وهذا أصح، فزائدة أحفظ من محمد بن عمار، وفليح بدرجات وأثبت، أخرج حديثه ابن المبارك في الزهد [١/ ١٥] باب من طلب العلم لعرض الدنيا، رقم ٤٤، ومن طريقه أخرجه ابن عبد البر في الجامع [١/ ٢٢٩] باب ذم الفاجر من العلماء، وذم طلب العلم للمباهاة والدنيا، وأورده ابن أبـي حاتم في العلل [١/ ٤٣٨] عن أبـي زرعة مرجحاً لحديث زائدة على من خالفه، والله أعلم.

٢٧٢ ــ **قوله: «أخبرنا مجاهد بن موسى»:**

الخوارزمي، تقدمت ترجمته في أثر رقم ٤.

قوله: «ثنا عبد الله بن نمير»:

الهمداني، الإمام شيخ الحفاظ والمحدثين أبو هشام الكوفي، أحد الثقات الأثبات أهل السنة والصلاح والفضل، وأحد أوعية العلم، أثنى عليه مشايخه وأقرانه، وكان سفيان يقول: نعم الرجل عبد الله بن نمير، وحديثه في الكتب الستة.

قوله: «عن مالك بن مغول»:

البجلي، تقدمت ترجمته في أثر رقم ٢١١، والشعبـي: هو عامر بن شراحيل الفقيه، ترجمته في حديث رقم ١١.

قوله: «من يخاف الله»:

لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ...﴾ الآية، وفي هذا يقول الحارث المحاسبـي رحمه الله: «العلم يورث الخشية...» الأثر، رواه البيهقي في الشعب، فمن لم يورثه علمه الخشية وتقوى الله، وجرأه على طلب الدنيا وأنساه آخرته، فليس بعالم، بل هو منسوب إليهم وذلك حظه منه =

٢٧٣ ــ أخبرنا عثمان بن عمر، ثنا عمر بن مزيد، عن أوفى بن دلهم أنه بلغه عن علي قال: تعلموا العلم تعرفوا به، واعملوا به تكونوا من أهله، فإنه سيأتي بعد هذا زمان لا يعرف فيه تسعة أعشرائهم المعروف، ولا ينجو منه إلاَّ كلُّ نُوَمَةَ، فأولئك أئمة الهدى، ومصابيح العلم، ليسوا بالمساييح ولا المذاييع البُذر.

قال أبو محمد: نُوَمَةَ: غافل عن الشر، المذاييع البذر: كثير الكلام.

= نسأل الله السلامة، روى الآجري في أخلاق العلماء، عن مسروق قوله: «بحسب امرىء من العلم أن يخشى الله. . .» وعن يحيى بن أبي كثير قوله: العالم من خشي الله، وخشية الله الورع، وعن مطر الوراق في قوله تعالى: ﴿وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ. . .﴾ الآية، قال: بلغنا أن الحكمة خشية الله والعلم به.

ورجال إسناد الأثر على شرط الصحيح، تابعه عن ابن نمير: الحافظ ابن أبي شيبة، أخرجه في الزهد من المصنف [١٤/٤٨] رقم ١٧٥١٧، وعلقه ابن عبد البر في الجامع [١/ ١٦٢] باب جامع آداب العالم والمتعلم.

٢٧٣ ــ قوله: «أخبرنا عثمان بن عمر»:

هو ابن فارس الحافظ أحد رجال الستة، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٣٢.

قوله: «عن عمر بن مزيد»:

ويقال: عمر بن منبه، وكذلك سماه وكيع في روايته عنه، كنيته أبو المنبه السعدي، أحد أفراد المصنف، وثقه ابن معين، وابن حبان.

قوله: «عن أوفى بن دلهم»:

العدوي، البصري، من رجال الترمذي، روى له وحسن حديثه، ووثقه النسائي، وابن حبان، وقال ابن حجر: صدوق. قلت: حديثه هنا منقطع.

قوله: «بعد هذا»:

كذا في رواية عثمان بن عمر، وفي رواية وكيع، عن عمر: فإنه سيأتي من =

. . . .

= بعدكم زمان.

قوله: «لا يعرف فيه»:

وفي رواية وكيع: ينكر فيه الحق، وأورده ابن كثير من طريق وكيع في التاريخ وقال فيه: فإنه يأتي من بعدكم زمان ينكر فيه من الحق تسعة أعشاره.

قوله: «تسعة أعشرائهم»:

وقع في النسخ الخطية والمطبوعة: «عشرائهم» ولعلَّ الصواب ما أثبته فإن العشر وكذا العشير جزء من أجزاء العشرة وهما بمعنى، مثل سدس وسديس، وثمن وثمين، وجمع العشر: أعشار، والعشير: أعشراء، مثل نصيب وأنصباء، ولا يقال عشراء كما لا يقال: نصباء، ووقع في زهد وكيع: تسعة عشارهم إلاَّ أنه جاء في هامش الأصل: لعله أعشارهم، فأثبت المحقق ما وقع في الهامش، وقد روى ابن قتيبة هذا الأثر من طريق وكيع فقال: تسعة أعشرائهم كما ذكرت، ورواه الإمام أحمد في الزهد، وفي وفضائل الصحابة أيضاً من طريق وكيع وقال فيه: تسعة أعشارهم، وقال ابن كثير في روايته: فإنه يأتي من بعدكم زمان ينكر فيه من الحق تسعة أعشاره، فجعل الضمير يعود على الحق، فالله أعلم.

قوله: «لا ينجو منه إلا كل نُوَمَة»:

وقال ابن أبـي الحديد في شرح نهج البلاغة: «إلاَّ كُلُّ مؤمن نومة إن شهد لم يعرف، وإن غاب لم يفتقد...» الأثر، وفي رواية ابن كثير في تاريخه من طريق وكيع، لا ينجو منه إلاَّ كُلُّ أواب منيب، و «نُوَمَة» بضم النون، وفتح سائرها فسرها أمير المؤمنين علي بن أبـي طالب حين سأله ابن عباس عنها فقال: الرجل يسكن ـ بالنون، وقيل: بالتاء الفوقية ـ في الفتنة فلا يبدو منه شيء. وفسرها أبو عبيد بنحو ذلك فقال في الغريب: يعني الخامل الذكر، الغامض في الناس، الذي لا يعرف الشر ولا أهله، وكذلك فسرها المصنف فكأنه أخذه عنه لأنه من شيوخه، وقال الزمخشري: «نُوَمَة»: بوزن: هُمَزة: =

. . . .

= هو الخامل الذكر الذي لا يؤبه له، ويقال أيضاً لمن كثر نَوْمُه: نُوَمَة.

قوله: «ليسوا بالمساييح»:

وقال وكيع في روايته: ليسوا بالعُجَّلِ، ولم يذكر المساييح، والمساييح جمع مسياح، فسرها أبو عبيد في الغريب بأنهم الذين يسيحون في الأرض بالشر والنميمة والإفساد بين الناس، ونحو ذلك في الفائق، قلت: والعجَّل: الذين يستعجلون الشر وفعله.

قوله: «ولا المذاييع»:

واحدها مذياع، وهو الذي إذا سمع عن أحد بفاحشة أو رآها منه أفشاها عليه وأذاعها، قاله أبو عبيد.

قوله: «البُذُر»:

مأخوذ من البَذْر، يقال: بذرت الحب وغيره إذا فرقته في الأرض، فكذلك هذا يبذر الكلام بالنميمة والفساد، والواحد منه بذور، قاله أبو عبيد، زاد ابن قتيبة في هذا الأثر، وابن كثير في التاريخ: أَلَا إن الدنيا قد ارتحلت مدبرة، وإن الآخرة قد ارتحلت مقبلة، ولكل واحد منهما بَنُون، فكونوا من أبناء الآخرة، ولا تكونوا من أبناء الدنيا، أَلَا إن الزاهدين في الدنيا اتخذوا الأرض بساطاً، والتراب فراشاً، والماء طيباً، أَلَا من اشتاق إلى الجنة سلا عن الشهوات، ومن أشفق من النار رجع عن الحرمات، ومن زهد في الدنيا هانت عليه المصيبات، أَلَا إن لله عباداً كمن رأى أهل الجنة في الجنة مخلدين، وأهل النار في النار معذبين، شرورهم مأمونة، وقلوبهم محزونة، وأنفسهم عفيفة، وحوائجهم حفيفة، صبروا أياماً قليلة لعقبى راحةٍ طويلة، أما بالليل فصافوا أقدامهم، تجري دموعهم على خدودهم، يجأرون إلى الله: ربّنا ربّنا يطلبون فكاك رقابهم، وأما بالنهار فحلماء علماء بررة أتقياء، كأنهم القداح ينظر إليهم الناظر فيقول: مرضى، وما بالقوم من مرض، ويقول: خولطوا ولقد خالط القوم أمر عظيم. =

. . . .

= ورجال إسناد الأثر موثقون إلاّ أنه منقطع، أوفى بن دلهم لم يسمع من علي رضي الله عنه، ولعل المبلغ له معاذة العدوية فإنه معروف بالرواية عنها، وقد روى عنها في مسند علي بن أبـي طالب، عنه، وهي ممن سمعت من أمير المؤمنين رضي الله عنهم أجمعين، تابعه عن عمر بن مزيد ــ أو عمر بن منبه ــ وكيع بن الجراح، أخرجه في الزهد [٢/ ٥٣١] باب من يخالف قوله عمله، رقم ٢٧٠، ومن طريقه أخرجه الإمام أحمد في فضائل الصحابة [١/ ٥٢٩ ــ ٥٣٠] رقم ٨٨٠، وفي الزهد [/ ١٩١] رقم ٦٩١، وابن قتيبة في الزهد من عيون الأخبار [٢/ ٣٥٢ ــ ٣٥٣]، وابن وضاح في البدع والنهي عنها [٦٢ ــ ٦٣]، وأبو عبيد القاسم بن سلام معلقاً ومختصراً في الغريب [٢/ ١٤٤ ــ ١٤٥]، وابن قدامة في الرقة [خ ــ ١/ ب]، ومن طريق أبـي عبيد أخرجه الحافظ البيهقي في الشعب كما جاء في غريب أبـي عبيد، أي أنه اقتصر على لفظ الغريب منه، رقم ٩٦٧٠، باب الستر على أصحاب القروف، وابن كثير في تاريخه [٨/ ٦] من طريق وكيع بلفظ مطول كما تقدم، وأورده ابن أبـي الحديد في شرح نهج البلاغة [٢/ ٦٥٤، ٥/ ٥٥٠]، وعزاه المتقي في الكنز أيضاً إلى ابن عساكر [١٠/ ٢٥٦]، وانظر مسند علي للسيوطي [/ ١٠٦] رقم ٣١٥.

وقد روي نحوه من وجه آخر بإسناد منقطع أيضاً، قال الحافظ ابن أبـي شيبة في الزهد من المصنف [١٣/ ٢٨١ ــ]: ابن علية، عن ليث، عن الحسن قال: قال علي: طوبـى لكل عبد نومة، عرف الناس، ولم يعرفه الناس، وعرفه الله منه برضوان، أولئك مصابيح الهدى، يجلى عنهم كل فتنة مظلمة، ويدخلهم الله في رحمته، ليس أولئك بالمذاييع البذر، ولا بالجفاة المرائين، رقم ١٦٣٤٤.

ورواه الحافظ هناد بن السري في الزهد [٢/ ٤٣٧] باب الرياء، من طريق ابن فضيل به، رقم ٨٦١، ومن طريقه أخرجه الحافظ أبو نعيم في الحلية =

٢٧٤ ـ أخبرنا مروان بن محمد، ثنا سعيد بن عبد العزيز، عن يزيد بن يزيد بن جابر، قال: قال معاذ بن جبل: اعلموا ما شئتم أن تعلموه فلن يأجركم الله بالعلم حتى تعملوا.

= [١/ ٧٦ ـ ٧٧].

ورواه الحافظ البيهقي في الشعب، باب في الستر على أصحاب القروف من طريق يعلى بن عبيد، أنا أبو سنان، حدثني غير واحد عن علي أنه قال: فذكره، رقم ٩٦٧١.

وقد روي نحو هذا عن ابن مسعود أيضاً، قال ابن المبارك في الزهد: أخبرنا إسماعيل بن أبـي خالد، عن زبيد قال: قال ابن مسعود: قولوا خيراً تعرفوا به، واعملوا به تكونوا من أهله ولا تكونوا عجلاً مذاييع بذراً. تابعه عن إسماعيل:

١ ـ عبدة بن أبـي لبابة، أخرج حديثه هناد بن السري في الزهد [٢/ ٥٤٢] باب من قال: لا أتكلم إلاَّ بخير، رقم ١١٢٣.

٢ ـ يعلى بن عبيد، أخرج حديثه الحافظ البيهقي في الشعب [٧/ ١١٠] باب الستر على أصحاب القروف، رقم ٩٦٧٢.

٣ ـ ابن إدريس، أخرج حديثه ابن أبـي شيبة في المصنف [١٣/ ٢٩٢] كتاب الزهد، رقم ١٦٣٨٧، وأبو داود في الزهد [/ ١٦٣] رقم ١٥٦، ومن طريق ابن أبـي شيبة أخرجه ابن أبـي عاصم في الزهد [/ ٥٥] رقم ١٠٤.

وتابع إسماعيل بن أبـي خالد، عن زبيد: سفيان، أخرجه من طريقه وكيع في الزهد [٢/ ٥٢٨] باب من يخالف قوله عمله، رقم ٢٦٧.

وأخرجه الإمام أحمد في الزهد [/ ٢٣٥] من طريق حجاج بن محمد، عن المسعودي، عن القاسم وغيره، عن ابن مسعود به، رقم ٨٨٤.

٢٧٤ ـ قوله: «أخبرنا مروان بن محمد»:

هو الطاطري، الحافظ أحد مشايخ المصنف الثقات، تقدمت ترجمته وترجمة =

. . . .

= شيخه سعيد بن عبد العزيز التنوخي في حديث رقم ٩٩.

قوله: «عن يزيد بن يزيد بن جابر»:

الدمشقي، الإمام الفقيه، أخو عبد الرحمن بن يزيد، وخليفة مكحول في الفقه والفتوى، كان من أثبت أصحابه، متفق على توثيقه والاحتجاج بخبره، وحديثه هنا مرسل ـ أعني أنه منقطع، فإنه لم يدرك معاذ بن جبل ـ.

قوله: «ما شئتم أن تعلموه»:

لم يتقن النساخ هذا الأثر في النسخ الخطية فجاء في الأصل: اعلموا ما شئتم بعد أن تعملوا، فضرب عليها الناسخ، وكتب في هامش «ل»: كأنه اعملوا بعد أن تعلموا، ونحو ذلك وقع في «ك» إلاَّ أنه لم يكتب شيء في الهامش مما اضطرني إلى الاستعانة بمن رواه من القدماء كابن المبارك وغيره.

قوله: «فلن يأجركم الله»:

ظاهره يعارض ما ورد في فضل طلب العلم، وما ورد لطالبه من الأجر والثواب، لكن لما كان ذلك الأجر وذلك الثواب متوقف حصوله على أمرين: الأول صحة النية والقصد عند الطلب، والثاني: العمل بالعلم، ولما كانت النية نادراً ما يرزقها الله فتحضر وقت ابتداء الطلب، وقلما تسلم لصاحبها من الشوائب الدنيوية، لما كان ذلك كذلك، كان الأجر والثواب لا يتحقق إلاَّ بعد العمل بالعلم، إذ بالعمل تتصحح تلك النية وتتجدد، فتحضر من جديد، وببركته يغفر الله ما قد اعتراها من الشوائب الدنيوية، فيكتب الله ببركة العمل أجرها، دليل هذا قول مجاهد والحسن الآتي عند المصنف في باب من طلب العلم بغير نية، قال مجاهد: طلبنا هذا العلم وما لنا فيه كبير نية، ثم رزق الله بعد فيه النية، يعني بالعمل، وقول الحسن: لقد طلب العلم أقوام ما أرادوا به الله ولا ما عنده، فما زال بهم العلم حتى أرادوا به الله وما عنده، والله أعلم. =

٢٧٥ ــ أخبرنا عبد الله بن خالد بن حازم، ثنا الوليد بن مزيد، قال: سمعت عبد الرحمن بن يزيد بن جابر يحدث عن سعد أنه أتى ابن منبه فسأله عن الحسن وقال له: كيف عقله؟ فأخبره، ثم قال: إنا لنتحدث ــ أو نجده في الكتب ــ: إنه ما آتى الله عبداً علماً فعمل به على سبيل هدى فيسلبه عقله حتى يقبضه الله إليه.

= ورجال إسناد الأثر ثقات رجال الصحيح، غير أنه منقطع كما تقدم، تابعه عن سعيد بن عبد العزيز:

١ ــ عبد الله بن المبارك، أخرجه في الزهد له [١/ ٢١] باب من طلب العلم لعرض الدنيا، رقم ٦٢، ومن طريق ابن المبارك أخرجه أبو داود في الزهد [/ ٢٠١] رقم ١٩٦، وأبو نعيم في الحلية [١/ ٢٣٦]، وابن عبد البر في الجامع [٢/ ٨] باب جامع القول في العمل والعلم.

٢ ــ زيد بن يحيى، أخرجه من طريقه الإمام أحمد في الزهد [/ ٢٦٥] رقم ١٠٠٩.

٣ ــ أبو مسهر، أخرجه من طريقه أبو زرعة في تاريخه [١/ ٣١١] رقم ٥٨١.

وخالف حمزة النصيبي الرواة عن يزيد، فرواه عنه، عن أبيه، عن معاذ فرفعه، وحمزة النصيبي متهم، أخرجه من طريقه أبو نعيم في الحلية [١/ ٣٢٦]، والخطيب في الاقتضاء [/ ١٦٢ ــ ١٦٣] رقم ٧، وتابعه عثمان بن عبد الرحمن الجمحي ــ ولا يعتمد عليه ــ عن يزيد، أخرجه الخطيب في الاقتضاء رقم ٨، قال أبو حاتم في عثمان هذا: ليس بالقوي، يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال ابن عدي: منكر الحديث، عامة ما يرويه مناكير إما إسناداً وإما متناً، وأغرب ابن حجر فقال: ليس بالقوي.

٢٧٥ ــ **قوله: «أخبرنا عبد الله بن خالد بن حازم»:**

الرملي، من أصحاب مالك، وليس بالمكثر، لم يضعفه أحد قط، قال أبو حاتم: شيخ. =

. . . .

= **قوله: «ثنا الوليد بن مزيد»:**

البيروتي، أبو العباس العذري الحافظ، أحد أصحاب الأوزاعي ومن أثبتهم فيه، قدمه النسائي على الوليد بن مسلم فيه وقال: كان لا يخطىء ولا يدلس، وقال الدارقطني: ثقة ثبت.

قوله: «سمعت عبد الرحمن بن يزيد»:

الدمشقي، كنيته أبو عتبة الداراني، أخو يزيد المتقدم في الأثر قبل هذا، وأحد فقهاء الشام أهل الفضل والصلاح، متفق على إمامته وتوثيقه، وحديثه في الكتب الستة.

قوله: «عن سعد»:

كذا قال الوليد بن مزيد، عن عبد الرحمن، وخالفه أيوب بن سويد الرملي ـ وهو لا بأس به ـ عن عبد الرحمن فقال: عن عبد الرحمن، عن أخيه يزيد قال: لقيت وهب بن منبه بالموسم فقال لي: ألك عهد بالحسن بن أبي الحسن؟ فقلت له: نعم، فقال: هل أنكرتم من عقله شيئاً؟ فقال: لا، قال: فذكر نحوه، فيحتمل أن يكون عبد الرحمن سمعه من سعد هذا، ثم سمعه من وهب نفسه لما لقيه في الموسم فإن يزيد معروف بالرواية عن وهب، وسعد هذا لم أعرفه، ووقع في رواية البيهقي: عن رجل يقال له: سعد.

قوله: «أنه أتى ابن منبه»:

هو وهب بن منبه الذماري، الإمام الإخباري أبو عبد الله الصنعاني، أحد علماء التابعين، له معرفة وعلم بالكتب الماضية، وكان صاحب عبادة وفضل، له في الصحيحين حديثه عن أبي هريرة في كتابة الحديث، يأتي عند المصنف، قال النووي: اتفقوا على توثيقه.

قوله: «كيف عقله؟»:

ذكرت قريباً سؤال وهب ليزيد وقوله: هل أنكرتم من عقله شيئاً؟ ولعلَّ سبب السؤال ما أشاعه عنه بعض الآخذين عنه ممن تتفاوت عقولهم عن إدراك ما كان يقوله من العلم، يقال: إنه تكلم في شيء من القدر ثم رجع عنه، قال أبو سعيد بن =

٢٧٦ ــ أخبرنا إسماعيل بن أبان، عن ابن القاسم بن قيس قال: حدثني يونس بن سيف الحمصي قال: حدثني أبو كبشة السلولي قال: سمعت أبا الدرداء يقول: إن من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة عالم لا ينتفع بعلمه.

= الأعرابي: كان يجلس إلى الحسن طائفة من هؤلاء، فيتكلم في الخصوص حتى نسبته القدرية إلى الجبر، وتكلم في الاكتساب حتى نسبته السنة إلى القدر، كل ذلك لإفتتانه، وتفاوت الناس عنده، وتفاوتهم في الأخذ عنه، وهو بريء من القدر ومن كل بدعة، وقد علق الحافظ الذهبي على كلام أبي سعيد فقال: وقد مر ــ يعني في ترجمته من السير ــ إثبات الحسن للأقدار من غير وجه عنه، سوى حكاية أيوب عنه، فلعلها هفوة منه ورجع عنها ولله الحمد.

ورجال إسناد الأثر، موثقون، تابعه عن الوليد بن مزيد: العباس بن الوليد بن مزيد، أخرجه من طريقه الحافظ البيهقي في الشعب [٤/٤٥٩] باب نشر العلم وألا يمنعه أهله، رقم ١٧٤٠.

وتابعه عن عبد الرحمن بن يزيد: أيوب بن سويد الرملي، أخرجه من طريقه عبد الله بن أحمد في زياداته على زهد أبيه [/٣٨٠] رقم ١٥٢٧، وروى الطبراني في الصغير والأوسط بإسناد فيه ابن الرومي ــ وهو ضعيف ــ من حديث طاوس، عن ابن عباس مرفوعاً: أنا الشاهد على الله عز وجل ألا يعثر عاقل إلاّ رفعه حتى يجعل مصيره إلى الجنة، قال الهيثمي: فيه ابن الرومي ضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات، وقال ابن أبي الدنيا: في كتاب العقل: ثنا أبو كريب جابر بن نوح، عن الأعمش، قال: كان إذا قيل لإبراهيم: إن فلاناً قد تقرأ، فسأل عن عقله فإن قالوا: عاقل، قال: أظن أنه سيبت إلى خير.

٢٧٦ ــ قوله: «أخبرنا إسماعيل بن أبان»:

الوراق، أحد الثقات، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١١٤.

قوله: «عن ابن القاسم بن قيس»:

اسمه عبد الغفار بن القاسم بن قيس الغفاري، كنيته أبو مريم، أحد الضعفاء، =

. . . .

= من رؤساء الشيعة، كان شعبة حسن الرأي فيه، وقد سمع منه يحيـى بن سعيد، ولينه أبو زرعة، وقال ابن معين: ليس بشيء، وليس له عند المصنف سوى هذا الموضع وهو كما ترى في الترهيب، من كلام أبـي الدرداء، وقد خفي اسمه على الشيخ الألباني فقال في الأحاديث الضعيفة: لم أعرفه.

قوله: «يونس بن سيف الحمصي»:

الكلاعي، أدرك أبا أمامة، وثقه ابن حبان، والدارقطني، وقال البزار: صالح الحديث، أما ابن حجر فلم ينصفه حيث قال في التقريب: مقبول، وهذا غير مقبول.

قوله: «حدثني أبو كبشة السلولي»:

قال أبو حاتم: لا أعلم أنه يسمى، وعداده في ثقات التابعين.

وأبو الدرداء هو عويمر بن زيد بن قيس، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٢٢٢.

قوله: «أشر الناس»:

كذا بوزن أفعل وفي الصحاح للجوهري، يقال: فلان شر الناس ولا يقال: أشر الناس إلاَّ في لغة رديئة. اهـ. قلت: قد جاء مثل هذا عن أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعاً، ففي صحيح البخاري، كتاب الفتن، باب: لا يأتي زمان إلاَّ والذي بعده شر منه، من حديث الزبير بن عدي قال: أتينا أنس بن مالك فشكونا إليه ما يلقون من الحجاج فقال: اصبروا، فإنه لا يأتي عليكم زمان إلاَّ والذي بعده أشر منه حتى تلقوا ربكم سمعته من نبيكم ﷺ، فلا يقال بعد هذا إنها لغة رديئة، والله أعلم.

قوله: «لا ينتفع بعلمه»:

يعني لا يستعمله في طاعة ربه، ولا في إصلاح آخرته، بل كان قصده من العلم عرض الدنيا، والتنعم بها والتوصل إلى الجاه والمنزلة عند أهلها، فيشمله الوعيد الوارد في قوله ﷺ: من تعلم علماً مما يبتغي به وجه الله لا يتعلمه إلاَّ ليصيب به عرضاً من الدنيا إلاَّ حرم الله عليه ريح الجنة يوم =

. . . .

= القيامة، وقد تقدم، وإنما ضعف عذاب العالم وغلظ عليه لأنه عصى عن علم. قال تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ. . .﴾ الآية، وقال تعالى في قصة بلعام: ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ﴾، يقال إنه أوتي كتاب الله فأخلد إلى الشهوات فشبه بالكلب، وكذلك شدد الله العذاب على المنافقين لأنهم جحدوا بعد العلم. قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ. . .﴾ الآية، وشدد على اليهود مع أنهم لم يجعلوا لله سبحانه ولداً، ولا قالوا إنه ثالث ثلاثة لكنهم أنكروا وجحدوا بعد العلم والمعرفة، قال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُوا۟ كَفَرُوا۟ بِهِۦ فَلَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾، ثبت عن النبي ﷺ أنه كان يدعو ويقول: «اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع، ومن قلب لا يخشع. . .» الحديث أخرجه مسلم من حديث زيد بن أرقم.

والأثر موقوف ضعيف لضعف عبد الغفار، ولم أجد من تابعه عن يونس بن سيف، رواه ابن المبارك، عنه فأبهمه لضعفه وقال: أخبرنا رجل من الأنصار، عن يونس بن سيف به، كذا في الزهد له، باب التحضيض على طاعة الله عز وجل، أثر رقم ٤٠، ومن طريق ابن المبارك أخرجه أبو نعيم في الحلية [١/ ٢٢٣]، وابن عبد البر في الجامع [١/ ١٩٦] باب ذكر استعاذة رسول الله ﷺ من علم لا ينفع.

ويروى في هذا الباب حديثاً مرفوعاً إلى النبي ﷺ بإسناد ضعيف لا بأس بذكره هنا فإني رأيتهم يذكرونه في هذا الباب ترهيباً.

قال الآجري في أخلاق العلماء، كتاب أخلاق العالم الجاهل المفتتن بعلمه: أخبرنا أبو بكر، نا أبو جعفر أحمد بن محمد الربدعي في المسجد، نا يونس بن عبد الأعلى، نا عبد الله بن وهب، أخبرني يحيى بن سلام، عن عثمان بن مقسم، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه يرفعه: إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة عالم لم ينفعه علمه. ورواه أيضاً ابن عدي، =

٢٧٧ ــ أخبرنا عمرو بن عون، أنبأ أبو قدامة، عن مالك بن دينار قال: قال أبو الدرداء: من يزدد علماً يزدد وجعاً.

= والبيهقي، والطبراني في الصغير، قال الطبراني: لم يروه عن المقبري إلاَّ عثمان. قلت: رفعه عثمان بن مقسم، وغيره يوقفه، وعثمان ضعيف الحديث، اتهم في مذهبه، والله أعلم.

٢٧٧ ــ قوله: «أخبرنا عمرو بن عون»:

الواسطي، الحافظ الثبت، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٠٧.

قوله: «أنبأ أبو قدامة»:

هو الحارث بن عبيد الإيادي، البصري، من شيوخ ابن مهدي وكان يقول: من شيوخنا وما رأيت إلاَّ خيراً، وقال الإمام أحمد: مضطرب الحديث، استشهد به البخاري، وأخرج له مسلم في الصحيح، قال في التقريب: صدوق يخطىء.

قوله: «عن مالك بن دينار»:

الإمام التابعي، الزاهد الحكيم، كنيته أبو يحيى البصري، السامي، ولد في أيام ابن عباس، ثم طلب واجتهد في العبادة وكان له تأله وتقوى وورع، له أقوال مأثورة، وفضائل مشهورة، مذكورة في المطولات، وهو مجمع على إمامته وفضله وثقه غير واحد، وقال في التقريب: صدوق عابد، وفيه نظر، بيناه في ترجمته في المقدمة، وحديثه هنا منقطع.

قوله: «يزدد وجعاً»:

لأنه يصبح مطالباً بالعمل على قدر ما علم، فيزداد العمل بازدياد العلم، وتعظم الحجة عليه بازدياد العلم، ويكثر السؤال عما عمل فيما علم وهكذا، فإذا تفكر العالم البصير في ذلك كله ازداد ألماً وحزناً وتفكر في الخلاص من ذلك، ولا خلاص حينئذ إلاَّ بالعمل والإخلاص، ولذلك ورد عن كثير من الأئمة الأعلام كالشعبي والثوري قولهم: ليتني انفك منه كفافاً لا لي ولا =

٢٧٨ ـ [قال]: وقال أبو الدرداء: ما أخاف على نفسي أن يقال لي: ما علمت؟ ولكني أخاف أن يقال لي: ماذا عملت؟

= علي، وفي هذا يقول الآجري رحمه الله: ما أعظم ما قد حل بالعلماء وهم عنه في غفلة، وروى الخطيب في الاقتضاء عن السري السقطي قوله: كلما ازددت علماً كانت الحجة عليك أوكد، وروي عن محمد بن أحمد بن سمعون الواعظ قوله: كل من لم ينظر بالعلم ما لله عليه، فالعلم حجة عليه ووبال.

ورجال إسناد الأثر موثقون غير أنه منقطع بين مالك بن دينار وأبـي الدرداء.

تابعه أبو زكريا النيسابوري واسمه يحيـى بن يحيـى، عن الحارث بن عبيد، أخرجه من طريقه الحافظ البيهقي في المدخل [/٣٢٨] باب كراهية طلب العلم لغير الله، رقم ٥٢٣، وتابعه أيضاً: مسلم بن إبراهيم، حديثه عند أبـي داود في الزهد [/ ٢٤٢ ـ ٢٤٣]: مقروناً بسعيد بن منصور، رقم ٢٥٤، وتابعهم أيضاً عن الحارث: زيد بن الحباب، أخرجه ابن عبد البر في الجامع [١/ ١٦٤] في فصل الإنصاف في العلم.

ويروى نحوه عن الثوري، أورده الذهبـي في السير [٧/ ٢٥٥].

٢٧٨ ـ قوله: «قال»:

يعني مالك بن دينار، ساقه المصنف بدون إسناد لكونه وقع له بإسناد الأول فما احتاج إلى أن يعيده، وقد أخرجه الأئمة كما سيأتي منفصلاً عن الأول، لذلك فصلته ورقمت عليه.

قوله: «ماذا عملت؟»:

يعني فيما علمت، وسيأتي عند المصنف في باب من كره الشهرة والمعرفة من حديث معاذ، وأبـي برزة الأسلمي يرفعه: «لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع...» الحديث، وفيه: وعن علمه ماذا عمل فيه، وسيأتي الكلام عليه إن شاء الله.

وإسناد الأثر كسابقه، تابعه سعيد بن منصور، عن أبـي قدامة، أخرجه من =

. . . .

= طريقه أبو داود في الزهد [/٢٤٣] مقروناً بمسلم بن إبراهيم، رقم ٢٥٤، والخطيب في الاقتضاء [/١٧٦ ـ ١٧٧]، رقم ٥٤.

ورواه ابن المبارك الإمام في الزهد [١/١٣ ـ ١٤] باب التحضيض على طاعة الله عز وجل، من طريق سليمان بن المغيرة، عن حميد بن هلال به، رقم ٣٩، ومن طريق ابن المبارك أخرجه ابن عبد البر في الجامع [٢/١] باب ما جاء في مساءلة الله عز وجل العلماء يوم القيامة عما عملوا فيما علموا

وتابعه عن سليمان:

١ ـ أبو أسامة، أخرجه من طريقه الحافظ ابن أبي شيبة في الزهد من المصنف [١٣/٣١١]، رقم ١٦٤٤٦.

٢ ـ عبد الرحمن بن مهدي، أخرجه من طريقه الإمام أحمد في الزهد [/١٩٩]، رقم ٧٣٠.

٣ ـ أبو عبد الرحمن المقرىء، أخرجه من طريقه أبو نعيم في الحلية [١/٢١٣].

ورواه الحافظ عبد الرزاق في العلم [١١/٢٥٣] من طريق معمر، عن قتادة به، رقم ٢٠٤٦٧.

ورواه الحافظ البيهقي في المدخل [/٣١٧] باب كراهية طلب العلم لغير الله، من طريق أبي إسماعيل الترمذي، ثنا أبو صالح، ثنا معاوية بن صالح، أن أبا الزاهرية حدثه عن أبي الدرداء به، رقم ٤٩٢، تابعه ابن وهب، عن معاوية، أخرجه من طريقه ابن عبد البر في الجامع [٢/٤] باب ما جاء في مساءلة الله عز وجل العلماء يوم القيامة عما عملوا فيما علموا.

ورواه أبو نعيم في الحلية من وجه آخر أيضاً عن أحمد بن حنبل، ثنا سريج بن يونس، ثنا الوليد بن مسلم، عن علي بن حوشب، عن أبيه، عن أبي الدرداء بلفظ: أخوف ما أخاف أن يقال لي يوم القيامة: يا عويمر أعلمت أم جهلت؟ فإن قلت: علمت، لا تبقى آية آمرة أو زاجرة إلاَّ أخذت بفريضتها، الآمرة: هل =

٢٧٩ ـ أخبرنا هارون بن معاوية، عن حفص بن غياث قال: سمعت ابن جريج يذكر عمن حدثه عن ابن عباس قال: تدارس العلم ساعة من الليل خير من إحيائها.

= ائتمرت بها؟ والزاجرة: هل ازدجرت بها؟ أعوذ بالله من علم لا ينفع، ونفس لا تشبع، تابعه الربيع بن نافع، عن علي بن حوشب، أخرجه أبو داود في الزهد [/ ٢٢٥]رقم٢٢٦.

ورواه الخطيب في الاقتضاء من وجه آخر عن عمران بن عبد الرحيم، ثنا الحسين بن حفص قال: سمعت سفيان يقول: قال أبو الدرداء: فذكر نحو حديث الباب، رقم ٥٥.

ورواه أيضاً من طريق هلال بن محمد بن جعفر، أخبرنا حريز بن عثمان، عن عبد الرحمن بن أبي عوف، عن أبي الدرداء: إنما أخاف أن يكون أول ما يسألني عنه ربي أن يقول: قد علمت فما عملت فيما علمت، رقم ٥٣.

قال أبو عاصم: وأثر أبي الدرداء هذا رواه بعض الضعفاء فرفعه، فروى الخطيب في الاقتضاء [/١٦١] من طريق الحكم بن موسى قال: أنا الوليد بن مسلم، عن شيخ من كلب يكنى بأبي محمد أنه سمع مكحولاً يحدث أن أبا الدرداء قال: قال لي رسول الله ﷺ: كيف أنت يا عويمر إذا قيل لك يوم القيامة: أعلمت أم جهلت؟ فإن قلت: علمت، قيل لك: فماذا عملت فيما علمت؟ وإن قلت: جهلت، قيل لك: فما كان عذرك فيما جهلت؟ ألا تعلمت؟ وهذا مع انقطاعه فيه أبو محمد الكلبي لا يعرف، والله أعلم.

٢٧٩ ـ **قوله: «أخبرنا هارون بن معاوية»:**

تقدمت ترجمته في أثر رقم ٣، وحفص بن غياث في حديث رقم ١١٠.

قوله: «سمعت ابن جريج»:

هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، الفقيه شيخ الحرم، ومفتي أهل مكة، ومن أعرف الناس بفقه عطاء، لزمه سبع عشرة سنة، وكان صاحب =

٢٨٠ ــ [قال]: وقال أبو هريرة: إني لأجزىء الليل ثلاثة أجزاء، فثلث أنام، وثلث أقوم، وثلث أتذكر أحاديث رسول الله ﷺ.

= عبادة وفضل، إلاَّ أنه يدلس في الحديث ويرسل كثيراً، وهو مع ذلك من الثقات، متفق على الاحتجاج به، وحديثه في الكتب الستة.

قوله: «عمن حدثه»:

الذي حدثه هو عطاء، أخرجه من طريقه البيهقي في المدخل كما سيأتي، وتقدمت ترجمة عطاء في حديث رقم ١٧ .

قوله: «خير من إحيائها»:

يعني إذا صحت النية في ذلك، فيكون وجه المطابقة بين الحديث والترجمة ظاهراً. وإسناد الأثر فيه ضعف بسبب الانقطاع، لكنه يصير حسناً بمجموع طرقه سيما وقد عرف المبهم، تابع هارون بن معاوية، عن حفص: محمد بن سعيد بن الأصبهاني، أخرجه المصنف في باب مذاكرة العلم، رقم ٦٤٥، وأخرجه الحافظ عبد الرزاق في مصنفه [١١/ ٢٥٣] باب العلم، عن معمر، عن قتادة، عن ابن عباس به، رقم ٢٠٤٦٩، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه البيهقي في المدخل [/ ٣٠٥] باب فضل العلم خير من فضل العبادة، رقم ٤٥٩، وابن عبد البر في الجامع [١/ ٢٨] باب تفضيل العلم على العبادة معلقاً، وعلقه أيضاً البغوي في شرح السنَّة [١/ ٢٧٩] باب فضل العلم. قلت: وهذا أيضاً منقطع، بين قتادة وابن عباس، لكن رواه الإمام أحمد، عن عبد الرزاق فوصله، أخرجه البيهقي في المدخل [/ ٣٠٥]: حدثنا عبد الرزاق، ثنا معمر، عن قتادة، عن مطرف قال: سمعت ابن عباس يقول: فذكره، رقم ٤٥٩، ورواه البيهقي أيضاً من وجه آخر، عن عمر مولى بني فزارة قال: سمعت عطاء يقول: سمعت ابن عباس يقول: فذكره، رقم ٤٦٠ .

٢٨٠ ــ قوله: «إني لأجزىء الليل»:

روى ابن عبد البر في الجامع [١/ ٢٩] باب تفضيل العلم على العبادة من =

٢٨١ ــ أخبرنا الحسن بن عرفة، ثنا جرير، عن الحسن بن عمرو، عن إبراهيم قال: من ابتغى شيئاً من العلم يبتغي به وجه الله آتاه الله منه ما يكفيه.

* * *

= طريق يزيد بن هارون، عن يزيد بن عياض، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة بلفظ: لأن أجلس ساعة فأفقه في ديني أحب إلي من أن أحيي ليلة إلى الصباح، وروى الخطيب في الفقيه والمتفقه [١/١٦] من باب فضل الفقه على كثير من العبادات، من طريق محمد بن مطرف، عن إسماعيل، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: لأن أعلم باباً من العلم في أمر ونهي أحب إلي من سبعين غزوة في سبيل الله عز وجل، فيه رجل مجهول، وروى أيضاً من طريق هلال بن عبد الرحمن الحنفي عن عطاء بن أبي ميمونة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة وأبي ذر قالا: باب من العلم نتعلمه أحب إلينا من مئة ركعة تطوعاً، فيه حجاج بن نصير وهو ضعيف.

ويروى نحو هذا عن أبي الدرداء، فروى الخطيب أيضاً من طريق ابن المبارك، عن معمر قال: بلغنا عن أبي الدرداء أنه قال: مذاكرة للعلم ساعة خير من قيام ليلة، ومن طريق ابن المبارك أيضاً عن الأوزاعي قال: قال أبو الدرداء: لأن أذكر الفقه ساعة أحب إلي من قيام ليلة.

قلت: وهذا كله فيما إذا صحت النية، والله أعلم.

٢٨١ ــ قوله: «أخبرنا الحسن بن عرفة»:

العبدي، الإمام محدث وقته، ومسند عصره أبو علي البغدادي المؤدب، وثقه ابن معين، وقال النسائي وغيره: لا بأس به.

قوله: «ثنا جرير»:

هو ابن عبد الحميد تقدمت ترجمته في حديث رقم ٢٥. =

. . . .

= قوله: «عن الحسن بن عمرو»:

هو الفقيمي، الكوفي، أخو الفضيل بن عمرو، وأحد الأئمة الحفاظ، والثقات الأثبات، ذهل عنه الحافظ الذهبـي فلم يدخله نبلاءه وهو جدير بذلك، متفق على توثيقه وإتقانه.

قوله: «عن إبراهيم»:

هو النخعي، تقدم في حديث رقم ٣٠.

قوله: «ما يكفيه»:

يعني بقدر نيته في ذلك، ولذلك ترى الناس يتفاوتون في العلم، والعلماء يتفاوتون في العمل، ويتبين لك من ظاهر أعمالهم باطن نياتهم، قال العلامة السمهودي: جرت العادة الإلٰهية بتمييز المنتسبين للعلم عمن يعتد به منهم بإظهار ما يخفيه من مضمراته، وكشف ما يستره من عوراته سيما المنهمك في الدنيا المستعبد لأهلها، قال تعالى: ﴿لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ﴾. اهـ. باختصار.

ورجال إسناد الأثر على شرط الصحيح غير شيخ المصنف وهو ثقة، تابعه أبو خيثمة عن جرير، أخرجه في العلم [/١٣٥] رقم ١١١، وتابعه أيضاً: أبو بكر بن أبـي شيبة، أخرجه في الزهد من المصنف [١٣/٥٥٣] رقم ١٧٢٤٨، ومن طريق أبـي بكر أخرجه أبو نعيم في الحلية [٤/٢٢٨]، وتابعهما أيضاً عن جرير: إسماعيل بن عمرو، أخرجه من طريقه الخطيب في الجامع [١/ ١٠٤] رقم ٧٠، وعلقه ابن عبد البر في الجامع [١/ ٢٣٤] باب ذم الفاجر من العلماء، وذم طلب العلم للمباهاة والدنيا فقال: وروى جرير بن عبد الحميد.. فذكره.

ورواه ابن عبد البر أيضاً في الجامع [٢/ ١٣] باب جامع القول في العلم والعمل، من طريق ابن وضاح، ثنا زهير، عن سفيان، عن إبراهيم به.

١٣ ـ بَابُ مَن هَابَ الفُتْيَا مَخَافَةَ السّقطِ

٢٨٢ ـ أخبرنا أبو النعمان، ثنا ثابت بن يزيد، ثنا عاصم قال: سألت الشعبي عن حديث فحدثنيه، فقلت: إنه يُرفع إلى النبي ﷺ؟ فقال: لا، على من دون النبي ﷺ أحب إلينا، فإن كان فيه زيادة أو نقصان كان على من دون النبي ﷺ.

قوله: «بَابُ»:

بالضم والإضافة.

قوله: «من هاب الفتيا»:

ويقصد بالفتيا هنا الحديث عن رسول الله ﷺ كما يظهر ذلك من أحاديث الباب فإنه أورد فيه آثار بعض الصحابة والتابعين الذين لم يكثروا الرواية عن رسول الله ﷺ خشية الوقوع في الخطأ ـ إذ الإكثار مظنة الخطأ ـ ومن ثم خافوا أن يشملهم الوعيد الذي أخبر به ﷺ فيمن كذب عليه، وقد تقدم تعريف الكذب وأنه الإخبار بالشيء على خلاف ما هو عليه سواء كان عمداً أو خطأ.

قوله: «السَّقط»:

بفتح القاف هو الخطأ في القول والعثرة والزلة فيه، يقال: حدّث فما أسقط حرفاً إذا لم يخطيء فيه، ويقال: أسقط وسَقَطَ في كلامه وبكلامه سقوطاً إذا أخطأ، والسَّقْطة العثرة والزلة، ومنه قول سويد بن أبي كاهل:

كيف يرجون سقاطي بعدما ... جلّل الرأس مشيب وصلع

قلت: ولابن ماجه في المقدمة: باب التوقي في الحديث عن رسول الله ﷺ. =

. . . .

٢٨٢ ــ قوله: «أخبرنا أبو النعمان»:

هو محمد بن الفضل السدوسي الملقب بعارم، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٢٧، وثابت بن يزيد: هو الأحول أحد الاثبات، ترجمته في حديث رقم ٢٥٥، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول ترجمته في حديث رقم ٢٥٢، والشعبي: هو عامر بن شراحيل الفقيه في حديث رقم ١١.

قوله: «فحدثنيه»:

يعني موقوفاً لقوله بعد ذلك: إنه يرفع، يعني أنه روي مرفوعاً إلى النبي ﷺ، وأما حكم المسألة فقال بعضهم: تعمد الإرسال جائز في حالة ما إذا كان الراوي من المكثرين وخشي الوقوع في الزلل والخطأ، أو كان ذلك تورعاً ــ كما ههنا ــ لكن يشترط أن يكون شيخه فيه عدلاً، وللرواية حكم المرسل وقال الخطيب: اختلاف الروايتين في الرفع والوقف لا يؤثر في الحديث ضعفاً لجواز أن يكون الصحابي يسند الحديث مرة ويرفعه مرة، ويذكره مرة أخرى على سبيل الفتوى ولا يرفعه، فحفظ الحديث عنه على الوجهين جميعاً، وقد كان سفيان بن عيينة يفعل هذا كثيراً في حديثه فيرويه تارة مسنداً مرفوعاً، ويقفه مرة أخرى قصداً واعتماداً، وإنما لم يكن هذا مؤثراً في الحديث ضعفاً لأن إحدى الروايتين ليست مكذبة للأخرى، والأخذ بالمرفوع أولى لأنه أزيد كما قلنا في الحديث الذي ينفرد راويه بزيادة لفظ يوجب حكماً لا يذكره غيره أن ذلك مقبول والعمل به لازم، هذا قول الخطيب في باب: الحديث يرفعه الراوي تارة ويقفه أخرى، ما حكمه؟
وقال في باب: ما روي من الأخبار مرسلاً ومتصلاً هل يثبت ويجب العمل به أم لا؟ قال بعد أن ذكر حديث: لا نكاح إلاَّ بولي: أكثر أصحاب الحديث أن الحكم في هذا أو ما كان بسبيله للمرسل، وقال بعضهم: إن كان من أرسله أحفظ من الذي وصله فالحكم للمرسل، ولا يقدح ذلك في عدالة الذي وصله، ومنهم من قال: لا يجوز أن يقال في مسند الحديث الذي يرسله الحفاظ أنه عدل، لأن إرسالهم له يقدح في عدالته، ومنهم من قال: الحكم للمسند إذا كان ثابت العدالة ضابطاً للرواية فيجب =

٢٨٣ ـ أخبرنا إسحاق بن عيسى، ثنا حماد بن زيد، عن أبي هاشم، عن إبراهيم قال: نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة، فقيل له: أما تحفظ عن رسول الله ﷺ حديثاً غير هذا؟ قال: بلى، ولكني أقول: قال عبد الله، قال علقمة أحب إليّ.

= قبول خبر ويلزم العمل به وإن خالفه غيره، وسواء كان المخالف له واحداً أو جماعة، وهذا القول هو الصحيح عندنا لأن إرسال الراوي للحديث ليس بجرح لمن وصله ولا تكذيب له ولعله أيضاً مسند عند الذين رووه مرسلاً، أو عند بعضهم إلاّ أنهم أرسلوه لغرض، أو نسيان، والناسي لا يقضى له على الذاكر، وكذلك حال راوي الخبر إذا أرسله مرة ووصله أخرى لا يضعف ذلك أيضاً له، لأنه قد ينسى فيرسله، ثم يذكر بعد فيسنده أو يفعل الأمرين معاً عن قصد منه لغرض له فيه. اهـ.

وقال السخاوي: المرسل مراتب: أعلاها ما أرسله صحابي ثبت سماعه، ثم صحابي له رواية فقط ولم يثبت سماعه، ثم المخضرم، ثم المتقن كسعيد بن المسيب، ويليها من كان يتحرى في شيوخه كالشعبي، ومجاهد، ودونها مراسيل من كان يأخذ عن كل أحد كالحسن.

ورجال إسناد الأثر رجال الصحيح، تابعه عن عاصم: حفص بن غياث، أخرجه ابن أبي شيبة في الأدب من المصنف [٨/ ٥٦٦] رقم ٦٢٧٥، وأخرج الخطيب في الجامع [٢/ ٩] باب حذره إذا روى الحديث وتوقيه خوفاً من وقوع الزلل والوهم فيه: من حديث محمد بن العلاء، أنا حفص، أنا عاصم، وابن عون أن الشعبي كان إذا حدث الناس انبسط في الحديث، فإذا جاء الحلال والحرام خاصة توقى غير الذي كان.

قلت: كأن الحديث الذي سأله عنه عاصم كان يتعلق بالحلال والحرام، والله أعلم.

٢٨٣ ـ قوله: «أخبرنا إسحاق بن عيسى»:

ابن الطباع، الحافظ الثقة أبو يعقوب البغدادي، نزيل أذنة، من مشايخ المصنف =

٢٨٤ ـ حدثنا محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن إسماعيل بن عبيد الله قال: كان أبو الدرداء إذا حدث بحديث عن رسول الله ﷺ قال: هذا أو نحوه، أو شبهه، أو شكله.

= أهل الفضل والصلاح، قال أبو حاتم: صدوق، وقال البخاري: مشهور الحديث.

وتقدمت ترجمة حماد بن زيد في حديث رقم ٦٥.

قوله: «عن أبي هاشم»:

الرماني، واسمه يحيى، اختلفوا في اسم أبيه وهو واسطي، وكان من أهل الفقه، قال ابن عبد البر: أجمعوا على أنه ثقة.

وتقدمت ترجمة إبراهيم ــ وهو النخعي ــ في حديث رقم ٣٠.

قوله: «عن المحاقلة والمزابنة»:

يأتي بيان معناهما في كتاب البيوع إن شاء الله.

قوله: «أحب إليّ»:

هذا من باب الورع، قاله خوفاً من حصول الخطأ والزلل في حديث رسول الله ﷺ، حتى إذا وقع ذلك منهم كان على من دون النبي ﷺ أحب إليهم كما قال الشعبي.

ورجال إسناد الأثر على شرط الصحيح، تابعه محمد بن الفضل عارم، عن حماد، أخرجه من طريقه ابن سعد في الطبقات [٦/ ٢٧٢]، وقال ابن سعد أيضاً: أخبرنا عمرو بن الهيثم، ثنا شعبة، عن الأعمش قال: قلت لإبراهيم: إذا حدثتني عن عبد الله فأسند، قال: إذا قلت: قال عبد الله فقد سمعته من غير واحد من أصحابه، وإذا قلت: حدثني فلان، فحدثني فلان.

٢٨٤ ــ قوله: «حدثنا محمد بن كثير»:

هو ابن أبي عطاء الثقفي، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٢٠١، والأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو الفقيه، ترجمته في حديث رقم ٨٠. =

. . . .

= **قوله: «عن إسماعيل بن عبيد الله»:**

هو ابن أبـي المهاجر المخزومي، أحد الثقات المأمونين، من رجال الصحيحين، روى عن أنس وعبد الله بن عمرو، وأرسل عن بعض الصحابة، وحديثه عن أبـي الدرداء هنا مرسل.

قوله: «هذا أو نحوه»:

قال أبو عمرو بن الصلاح الإمام الحافظ: ينبغي لمن يروي حديثاً بالمعنى أن يتبعه بأن يقول: أو كما قال، أو نحو هذا، وما أشبه ذلك من الألفاظ، روى ذلك من الصحابة أبو الدرداء، وابن مسعود، وأنس بن مالك رضي الله عنهم، قال الخطيب: والصحابة أرباب اللسان، وأعلم الخلق بمعاني الكلام، ولم يكونوا يقولون ذلك إلاَّ تخوفاً من الزلل لمعرفتهم في الرواية على المعنى من الخطر، وإذا اشتبه على القارىء فيما يقرأه لفظة فقرأها على وجه يشك فيه، ثم قال: أو كما قال فهذا حسن، وهو الصواب في مثله، لأن قوله: أو كما قال، يتضمن إجازة من الراوي وإذناً في رواية صوابها عنه إذا بان.

قلت: لكنهم اشترطوا فيمن أراد أن يروي حديثاً بالمعنى دون اللفظ أن يكون عالماً عارفاً بالألفاظ ومقاصدها، خبيراً بما يحيل معانيها، بصيراً بمقادير التفاوت بينها وفيه أيضاً خلاف بين أهل الحديث والأصول، قال أبو عمرو: جوزه أكثرهم ـ يعني إذا كان كذلك ـ ولم يجوز بعض المحدثين من الفقهاء والأصوليين من الشافعيين وغيرهم، ومنعه بعضهم في حديث رسول الله ﷺ، وأجازه في غيره، وأما إذا لم يكن كذلك فلا خلاف بينهم أنه لا يجوز له الرواية بالمعنى.

ورجال إسناد الأثر ثقات، غير شيخ المصنف وهو لا بأس به، غير أنه منقطع، وقد روي من غير هذا الوجه متصلاً بإسناد رجاله رجال الصحيح، فأخرجه أبو زرعة الدمشقي في تاريخه قال: حدثني محمد بن زرعة الرعيني قال: ثنا الوليد بن مسلم، عن عبد الله بن العلاء بن زبر، عن بسر بن =

٢٨٥ ــ أخبرنا أسد بن موسى، ثنا معاوية، عن ربيعة بن يزيد قال: كان أبو الدرداء إذا حدث حديثاً قال: اللهم إلاَّ هكذا فكشكله.

= عبيد الله، عن أبي إدريس الخولاني، قال: سمعت أبا الدرداء إذا فرغ من الحديث عن رسول الله ﷺ قال: فذكره، رقم ١٤٧٣، محمد بن زرعة الرعيني شيخ أبي زرعة في هذا الحديث قال عنه ابن حبان: كان ثقة متقناً يحفظ، ورواه الخطيب في الكفاية من طرق عن الوليد بن مسلم [/ ٢٠٥ ــ ٢٠٦] باب من كان يذهب إلى إجازه الرواية على المعنى من السلف وفي الجامع [٢/ ٣٥] ذكر تسمية الصحابة الذين روي عنهم ذلك، رقم ١١٠٥.

ورواه الرامهرمزي في المحدث الفاصل [/ ٥٥٠] باب من كان يتهيب الرواية ويتوقاها ويكثر التشكك، من طريق عاصم بن رجاء، عن أبيه، عن أبي الدرداء، رقم ٧٣٥، ورجاء بن حيوة لم يسمع من أبي الدرداء.

وقد رواه من أهل دمشق أيضاً عن أبي الدرداء ربيعة بن يزيد، ويزيد بن أبي مالك، ومكحول.

أما حديث ربيعة بن يزيد فيأتي الكلام عليه عقب هذا، وأما حديث يزيد بن أبي مالك ومكحول فأوردهما الحافظ في المطالب العالية [٣/ ١٢١] رقم ٣٠٤٦.

٢٨٥ ــ قوله: «أخبرنا أسد بن موسى»:

تقدمت ترجمته في حديث رقم ٢٤٥، ومعاوية: هو ابن صالح الحضرمي في حديث رقم ٩، وربيعة بن يزيد الدمشقي المعروف بالقصير في حديث رقم ٢١٠، وحديثه عن أبي الدرداء هنا منقطع، لكن روي موصولاً كما تقدم وسيأتي، تابعه عن معاوية:

١ ــ عبد الله بن صالح، أخرجه من طريقه الحافظ أبو زرعة الدمشقي في تاريخه رقم ١٤٧٤. =

٢٨٦ ــ حدثنا عثمان بن عمر، ثنا ابن عون، عن مسلم أبي عبد الله، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن عمرو بن ميمون، قال: كنت لا تفوتني عشية خميس إلاَّ آتي فيها عبد الله بن مسعود، فما سمعته يقول لشيء قط قال رسول الله ﷺ، حتى كانت ذات عشية فقال: قال رسول الله ﷺ، قال: فاغرورقت عيناه، وانتفخت أوداجه، فأنا رأيته محلولة أزراره قال: أو مثله، أو نحوه، أو شبيهاً به.

= ٢ ــ معن بن عيسى، أخرجه من طريقه أبو خيثمة في العلم [/ ١٣٤] رقم ١٠٥، ومن طريقه ــ أعني أبا خيثمة ــ أخرجه ابن عبد البر في الجامع [١/ ٩٥] باب الأمر بإصلاح اللحن والخطأ في الحديث، والخطيب في الجامع [٢/ ٣٥] رقم ١١٠٦، والخطيب في الكفاية [/ ٢٠٥] باب ذكر من كان يذهب إلى إجازة الرواية على المعنى من السلف، من طريق علي بن شعيب، ثنا معن به، وفي الجامع [٢/ ٣٥] ذكر تسمية الصحابة الذين روي عنهم ذلك، من طريق قتيبة، وأبي خيثمة أنا معن به رقم ١١٠٦.
٣ ــ محمد بن عمر الواقدي، أخرجه من طريقه ابن سعد في الطبقات [٧/ ٣٩٢].

ورواه الخطيب في الجامع [٢/ ٣٥] من طريق الوليد بن مسلم، أنا عبدالله بن العلاء بن زبر، حدثني بسر بن عبيد الله، عن أبي إدريس الخولاني قال: رأيت أبا الدرداء إذا فرغ من الحديث عن رسول الله ﷺ قال: هذا أو نحو هذا أو شكله، رقم ١١٠٥، والحديث عند ابن عساكر في التاريخ كما في التهذيب لابن منظور [٢٠/ ٢٢]، وعزاه الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد [١/ ١٤١] إلى الطبراني في الكبير وقال: رواته ثقات.

٢٨٦ ــ قوله: «حدثنا»:

وفي «د»: أخبرنا. =

. . . .

= قوله: «عثمان بن عمر»:

هو ابن فارس، أحد رجال الستة، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٣٢، وابن عون: هو عبد الله، في رقم ١١٦، ومسلم: هو ابن عمران، ويقال: ابن أبـي عمران البطين، في رقم ١٨٩.

قوله: «عن إبراهيم التيمي»:

هو إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي، الإمام زاهد الكوفة، وأحد العباد أهل الفضل والصلاح والورع، كان ربما أتى عليه الشهر لم يطعم فيه، أثنى عليه الأئمة، توفي في سجن الحجاج متأثراً بالتعذيب.

قوله: «عن أبيه»:

هو يزيد بن شريك التيمي، أحد كبار التابعين ويقال: أدرك الجاهلية روى عن كبار الصحابة، وكان من أصحاب عبد الله بن مسعود، وثقه الجمهور، وحديثه في الكتب الستة.

تـنـبـيـه: تفرد ابن عون بقوله: عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، رواه غيره ــ كما سيأتي ــ فقالوا: عن مسلم البطين، عن عمرو بن ميمون به، وقد رواه ابن عون مرة كذلك، فلعله رواه مرة على الوهم ومرة على الصواب، والله أعلم.

قوله: «عن عمرو بن ميمون»:

الأودي، الإمام الزاهد، المخضرم العابد كنيته أبو عبد الله أو أبو يحيـى، لازم معاذاً من حين قدم اليمن إلى أن توفي، ثم لازم ابن مسعود، وروى عن جملة من فقهاء الصحابة الأعلام، نزل الكوفة، وتوفي بها سنة ٧٢٤هـ.

قوله: «حتى كانت ذا عشية»:

وقال علقمة بن قيس: فما سمعته في عشية منها يقول قال رسول الله ﷺ غير مرة واحدة، وقال النضر بن شميل، عن ابن عون في هذا الحديث: كان ابن مسعود يقوم لكل خميس فيقول: إن أحسن الحديث كتاب الله، وخير السنن =

. . . .

= سنن محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وإن أكيس الكيس التقى، وإن أحمق الحمق الفجور. . . » الحديث.

قوله: «فاغرورقت عيناه»:

هيبة لذلك وخوفاً من الخطأ عليه ﷺ، واغرورقت بوزن افعوعلت من الغرق أي غرقتا بالدموع، وامتلأتا به، زاد بعضهم: ولم تفيضا.

قوله: «وانتفخت أوداجه»:

الأوداج: ما أحاط بالحلق من العروق.

قوله: «محلولة أزراره»:

جمع زر، وهي العروة التي تجعل فيها الحبة ومنه المثل: الْزَمُ من زر لعروة، ويجمع على أزرار وزرور، قال أبو عبيد: أزررت القميص إذا جعلت له أزراراً، قال علقمة في روايته: فنظرت إليه وهو معتمد على عصا فنظرت إلى العصا تزعزع، وقال مسروق: ثم أرعد وأرعدت ثيابه، وقال أبو العميس، عن مسلم البطين: فَعَلَتْهُ كآبه وجعل العرق يتحادر على جبهته، وفي رواية الشعبي، عن عمه قيس: فلقد رأيته ينتفض انتفاضة السعفة. . . » الحديث.

قوله: «أو نحوه أو شبيهاً به»:

وفي رواية الإمام أحمد من طريق معاذ، وابن أبي عدي: أو دون ذاك، أو فوق ذاك، أو قريباً من ذاك، أو شبيهاً بذاك.

وإسناد الأثر على شرط الصحيح إلاَّ أن ابن عون تفرد بقوله: عن مسلم البطين، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، فخالف الرواة عن مسلم، وابن عون من الأثبات، وقد رواه مرة على الصواب أذكره قريباً.

تابعه عن ابن عون: معاذ بن معاذ، وابن أبي عدي أخرجهما من طريقهما الإمام أحمد في المسند [١/ ٤٥٢] رقم ٤٣٢١، وابن أبي شيبة في المصنف [٨/ ٥٦٥ ــ ٥٦٦] رقم ٦٢٧٣، وتابعهم عن ابن عون أيضاً: بشر بن المفضل، أخرجه من طريقه مسلم في التميز [/ ١٢٧] رقم ٧، ورواه ابن =

. . . .

= ماجه في المقدمة من سننه، باب التوقي في الحديث عن رسول الله ﷺ، من طريق ابن أبـي شيبة، ثنا معاذ به، رقم ٢٣، وتابعهم أيضاً: النضر بن شميل، أخرجه الخطيب في الجامع [٨/٢] باب تحري المحدث الصدق في مقاله، رقم ١٠١٤، ومن طريق الإمام أحمد أخرجه ابن عساكر في تاريخه [٣٩/ ١١١] وقال عقبة: رواه غير ابن عون فأسقط منه إبراهيم بن يزيد، وأباه.

قال أبو عاصم: وقد روى الرامهرمزي حديث ابن عون من طريق ابن أبـي عدي ـ الذي أخرجه الإمام أحمد ـ من طريق يحيى بن حكيم أبـي سعيد البصري الثقة الحافظ المتقن وقال فيه: عن مسلم، عن عمرو بن ميمون على الصواب، كذا في المحدث الفاصل، رقم ٧٣٤، وممن رواه عن مسلم، عن عمرو بن ميمون وأسقط إبراهيم وأباه.

١ ـ أبو العميس عتبة بن عبد الله المسعودي، أخرجه من طريقه الحاكم في المستدرك [٣/ ٣١٤] كتاب معرفة الصحابة، وقال عقبة: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وأقره الذهبـي والطبراني في الكبير [٩/ ١٢٩] رقم ٨٦١٣، ٨٦١٤ وابن عساكر في التاريخ [٣٩/ ١١١].

٢ ـ عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي، أخرجه من طريقه يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ [٢/ ٥٤٧ ـ ٥٤٨]، والطبراني في الكبير [٩/ ١٢٩] رقم ٨٦١٢، وابن سعد في الطبقات [٣/ ١٥٦]، وابن عساكر في التاريخ [٣٩/ ١١٢].

٣ ـ عمار الدهني، أخرجه من طريقه يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ [٥٤٨/٢]، والطبراني في الكبير [٩/ ١٣٠] رقم ٨٦١٧، وابن عساكر في التاريخ [٣٩/ ١١٢].

وخالف إبراهيم بن مهاجر الرواة عن مسلم، فرواه عنه، عن أبـي عبد الرحمن السلمي به، أخرجه من هذا الوجه الإمام أحمد في المسند [١/ ٣٨٧] رقم =

. . . .

= ٣٦٧٠، ومن طريق الإمام أحمد أخرجه كل: من الطبراني في الكبير [٩/ ١٣١] رقم ٨٦٢٠، وابن عساكر في التاريخ [٣٩/ ١١٣].
تابعه إبراهيم بن أبـي حفصة، عن مسلم، أخرجه الحافظ ابن عساكر في تاريخه [٣٩/ ١١٣].
وخالف شريك الرواة عن أبـي العميس، فرواه عنه، عن أبـي عمرو الشيباني قال: كنت أجالس عبد الله بن مسعود. . . الحديث بنحوه، أخرجه من هذا الوجه أبو زرعة في تاريخه [١/ ٥٤٠ ـ ٥٤١] رقم ١٤٦٣، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخه [٣٩/ ١١٣ ـ ١١٤].
وقد رواه أيضاً عن عبد الله: علقمة بن قيس، وأبو عمرو الشيباني، ومسروق، وعبد الرحمن بن يزيد، وزر بن حبيش، وقيس بن عبد، ورواه الشعبـي، عن عبد الله مرسلاً، وكذلك ابن سيرين، وإبراهيم النخعي، وأبو عبيدة.
فأما حديث علقمة بن قيس فرواه ابن سعد في الطبقات [٣/ ١٥٦]، والطبراني في الكبير [٩/ ١٣١] رقم ٨٦٢٠، ٨٦٢١، ومن طريق ابن سعد أخرجه ابن عساكر في التاريخ [٣٩/ ١١٤].
وأما حديث أبـي عمرو الشيباني فأخرجه أبو زرعة في تاريخه [١/ ٥٤١] ولفظه: كنت أجالس ابن مسعود سنة لا يقول قال رسول الله ﷺ، فإذا قال: قال رسول الله ﷺ: استعلته الرعدة ثم يقول: هكذا، أو نحو هذا، أو قريباً من هذا، أو ما شاء الله، رقم ١٤٦٣.
وأما حديث مسروق فأخرجه الإمام أحمد في المسند [١/ ٤٢٣] رقم ٤٠١٥، والحاكم في المستدرك [١/ ١١١] كتاب العلم، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وأقره الذهبـي في التلخيص، ومن طريق الإمام أحمد أخرجه ابن عساكر في تاريخه [٣٩/ ١٠٩ ـ ١١٠].
ورواه الإمام أحمد من وجه آخر عن الشعبـي، عن مسروق [١/ ٤٥٣] رقم ٤٣٣٣، وابن سعد في الطبقات [٣/ ١٥٧]، والطبراني في الكبير [٩/ ١٣٢] =

. . . .

= رقم ٨٦٢٢، ٨٦٢٣، وابن عساكر في تاريخه [٣٩/ ١٠٩]، والخطيب في الكفاية [/ ٢٠٥] باب ذكر من كان يذهب إلى إجازة الرواية على المعنى من السلف، وابن عبد البر في الجامع [١/ ٩٥] باب الأمر بإصلاح اللحن والخطأ في الحديث.

وأما حديث عبد الرحمن بن يزيد، فأخرجه الطبراني في معجمه الكبير [٩/ ١٣٢] رقم ٨٦٢٦، والرامهرمزي في المحدث الفاصل [/ ٥٤٩] باب من كان يتهيب الرواية ويتوقاها ويكثر التشكك، رقم ٧٣٣، والقاضي عياض في الإلماع [/ ١٧٧] باب تحري الرواية والمجيء باللفظ، ومن رخص في المعنى ومن منع.

وأما حديث زر فأخرجه الطبراني في معجمه الكبير [٩/ ١٣١] رقم ٨٦١٩.

وأما حديث قيس بن عبد فرواه الطبراني في معجمه الكبير [٩/ ١٣٢] من طريق جابر ــ وهو الجعفي ــ عن الشعبي، عن عمه قيس بن عبد به، رقم ٨٦٢٤، ٨٦٢٥، وابن عساكر في تاريخه [٣٩/ ١١٠].

قال الدارقطني: تفرد به جابر، عن الشعبي.

قلت: لم يتفرد به، بل رواه بيان بن بشر، عن الشعبي أيضاً، أخرجه الطبراني في معجمه الكبير [٩/ ١٣٣] رقم ٨٦٢٧.

وأما حديث الشعبي، عن عبد الله، فأخرجه المصنف عقب هذا، ورواه أيضاً أبو زرعة الدمشقي في تاريخه [١/ ٥٤١] رقم ١٤٦٤، وابن عساكر في تاريخه [٣٩/ ١١٠]، والخطيب في الجامع [٢/ ٨، ٣٤ ــ ٣٥] رقم ١٠١٣، ١١٠٤، من طريق أبي نعيم، عن مالك بن مغول، وخالفه ابن نمير فوصله، يأتي عند المصنف برقم ٥٩٥.

وأما حديث ابن سيرين فسيأتي عند المصنف عقب هذا.

وأما حديث إبراهيم فرواه ابن عساكر في تاريخه [٣٩/ ١١٤] من طريق أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم به. =

٢٨٧ ــ أخبرنا يزيد بن هارون، أنبأ أشعث، عن الشعبي، وابن سيرين أن ابن مسعود كان إذا حدث عن رسول الله ﷺ في الأيام تربّد وجهه وقال: هكذا أو نحوه، هكذا أو نحوه.

٢٨٨ ــ أخبرنا سهل بن حماد، ثنا شعبة، ثنا توبة العنبري، قال: قال لي الشعبي: أرأيت فلاناً الذي يقول: قال رسول الله ﷺ، قال رسول الله ﷺ؟! قعدت مع ابن عمر سنتين أو سنة ونصفاً فما سمعته يحدث عن رسول الله ﷺ إلاّ هذا الحديث.

= وأما حديث أبي عبيدة فرواه الطبراني في معجمه الكبير [٩/ ١٣٠] رقم ٨٦١٤ وأراه خطأ أو وهماً من يحيى بن السكن، عن شعبة، فقد رواه غير واحد عن شعبة عن أبي العميس، عن مسلم البطين، عن عمرو بن ميمون به، والله أعلم.

٢٨٧ ــ قوله: «أخبرنا يزيد بن هارون»:

الواسطي، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٥٩، وأشعث: هو ابن سوار ترجمته في حديث رقم ٦٠، والشعبي: هو عامر بن شراحيل في حديث رقم ١١، وابن سيرين: هو محمد في حديث رقم ١١٠، وتقدم تخريج حديث ابن مسعود مرسلاً، ومنقطعاً مبسوطاً في الحديث المتقدم.

وقوله: «تربّد»:

بتشديد الموحدة، يعني احمرّ وجهه حمرة فيها سواد من شدة الخوف أو الهيبة أو الغضب.

٢٨٨ ــ قوله: «أخبرنا سهل بن حماد»:

العنقزي، الإمام الحافظ أبو عتاب الدلال، أحد رجال مسلم في الصحيح، قال الإمام أحمد: لا بأس به، وصحح حديثه غير واحد من الأئمة، وتقدمت ترجمة شعبة في حديث رقم ٢٨. =

= **قوله: «ثنا توبة العنبري»:**

من ثقات أصحاب الشعبي، وثقه الجمهور، وحديثه في الصحيحين وغيرهما.

قوله: «أرأيت فلاناً»:

لم يسمه سهل في روايته، وسماه غندر عند الشيخين، وشبابة عند ابن أبي شيبة قال: أرأيت الحسن ــ يعني البصري ــ حين يقول: قال رسول الله ﷺ؟! وهو استفهام إنكاري، ومراد الشعبـي أن الحسن مع كونه تابعياً إلاَّ أنه كان يكثر الحديث عن رسول الله ﷺ، يعني جريء في الإقدام عليه، وابن عمر مع كونه صحابياً كان يحتاط في ذلك، يقل من الحديث عنه ﷺ، محترزاً ما أمكن له.

قوله: «سنتين أو سنة ونصفاً»:

وفي رواية غندر: قريباً من سنتين أو سنة ونصف، وفي رواية ابن أبـي السفر، عن شعبة: سنة، زيد في نسخة «ل»: كلمة شيئاً فصارت العبارة: فما سمعته يحدث عن رسول الله ﷺ شيئاً.

قوله: «إلاَّ هذا»:

ذكره غندر، وغيره عن شعبة، وهو حديث الضب ونصه: كان ناس من أصحاب النبـي ﷺ فيهم سعد، فذهبوا يأكلون من لحم فنادتهم امرأة من بعض أزواج النبـي ﷺ: إنه لحم ضب، فأمسكوا، فقال رسول الله ﷺ: كلوا ــ أو: اطعموا ــ فإنه حلال ــ أو قال: لا بأس به شك فيه ــ ولكنه ليس من طعامي. وزعم مجاهد أنه لم يسمع من ابن عمر إلاَّ حديث: إن من الشجر شجرة مثل الرجل المسلم...» الحديث، يأتي برقم ٢٩٨.

إسناده على شرط الصحيح، تابعه غندر، عن شعبة، أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أخبار الآحاد، باب خبر المرأة الواحدة، رقم ٧٢٦٧، وأخرجه مسلم في الصيد والذبائح من صحيحه، باب إباحة الضب، عقب حديث رقم ١٩٤٤.

وتابعه أيضاً: شبابة، أخرجه من طريقه الحافظ ابن أبـي شيبة في الأدب من =

٢٨٩ ـ أخبرنا أسد بن موسى، ثنا شعبة، ثنا عبد الله بن أبي السفر، عن الشعبي قال: جالست ابن عمر سنة فلم أسمعه يذكر حديثاً عن رسول الله ﷺ.

= المصنف [٨/ ٥٦٧] في هيبة الحديث عن رسول الله ﷺ رقم ٦٢٧٨.
وتابعه أيضاً: وهب بن جرير، أخرجه من طريقه البيهقي في الضحايا من السنن الكبرى [٩/ ٣٢٢ ـ ٣٢٣] باب ما جاء في الضب.
وقد أعرضت عن الإطالة في تخريجه لوجوده في الصحيحين، وانظر تعليقنا على الحديث الآتي وتخريجه.

٢٨٩ ـ **قوله: «أخبرنا أسد بن موسى»:**
تقدمت ترجمته في حديث رقم ٢٤٦.
قوله: «ثنا عبد الله بن أبي السفر»:
الهمداني، الثوري، أحد أصحاب الشعبي الثقات، وثقه الجمهور ولم يكن بالمكثر، وحديثه في الصحيحين وغيرهما.
ورجال إسناد الأثر رجال الصحيح غير أسد بن موسى شيخ المصنف وهو ثقة، تابعه عن شعبة:
١ ـ أبو النضر هاشم، أخرجه من طريقه ابن ماجه في المقدمة من السنن، باب التوقي في الحديث عن رسول الله ﷺ، رقم ٢٦.
٢ ـ يزيد بن هارون، أخرجه من طريقه ابن سعد في الطبقات [٤/ ١٤٤ ـ ١٤٥].
٣ ـ علي بن الجعد، أخرجه من طريقه الرامهرمزي في المحدث الفاصل [/ ٥٥١] باب من كان يتهيب الرواية ويتوقاها ويكثر التشكك، رقم ٧٣٩.
٤ ـ ابن أبي شيبة، أخرجه في المصنف [٨/ ٥٦٧] رقم ٦٢٧٩.
ولتمام تخريج حديث الشعبي انظر التعليق على الحديث المتقدم.

٢٩٠ ـ أخبرنا عاصم بن يوسف، ثنا أبو بكر، عن أبـي حصين، عن الشعبـي، عن ثابت بن قطبة الأنصاري قال: كان عبد الله يحدثنا في الشهر بالحديثين والثلاثة.

٢٩١ ـ أخبرنا عثمان بن عمر، أنا يونس، عن عبد الملك بن عبيد قال: مرّ بنا أنس بن مالك فقلنا: حدثنا ببعض ما سمعت من رسول الله ﷺ، فقال: وأتحلل؟!

---

٢٩٠ ـ قوله: «أخبرنا عاصم بن يوسف»:

هو اليربوعي، الحافظ أبو عمرو الخياط الكوفي، من رجال الصحيحين، وثقه الدارقطني، ومحمد بن عبد الله الحضرمي وغيرهما، وقال البزار: لا بأس به، وأبو بكر هو ابن عياش، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٦٧.

قوله: «عن أبـي حصين»:

هو عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي الإمام الثبت، محدث الكوفة المتقن أبو حصين الكوفي، يقال: لم يكن بالكوفة أثبت منه مع منصور، وعمرو بن مرة، قال ابن عبد البر: أجمعوا على أنه ثقة حافظ.

قوله: «عن ثابت بن قطبة»:

عداده في أهل الكوفة، من أصحاب ابن مسعود، وهو من أفراد المصنف، ليس له في الستة شيء، قال ابن سعد: ثقة كثير الحديث.

ورجال إسناد الأثر رجال الصحيح غير ثابت وهو ثقة إن شاء الله، تابعه قيس بن عبد وغيره، عن عبد الله، تقدم تخريجه مبسوطاً في حديث رقم ٢٨٦، وروى الرامهرمزي في المحدث الفاصل من حديث شعيب بن أبـي حمزة، عن الزهري، عن عون بن عبد الله قال: أحصينا حديث عبد الله بن مسعود عن رسول الله ﷺ فإذا هو بضعة وخمسون حديثاً.

٢٩١ ـ قوله: «أخبرنا عثمان بن عمر»:

هو ابن فارس، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٣٢. =

٢٩٢ ـ حدثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن ابن عون، عن محمد قال: كان أنس قليل الحديث عن رسول الله ﷺ، وكان إذا حدث عن رسول الله ﷺ قال: أو كما قال رسول الله.

= قوله: «أنا يونس»:

هو ابن يزيد الأيلي، الحافظ الثقة أبو يزيد القرشي أحد رجال الستة، وثقه بعضهم في غير الزهري، وقال بعضهم، لم يكن بالحافظ، كان كثير الخطأ.

قوله: «عن عبد الملك بن عبيد»:

أحد أفراد المصنف، ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل وسكت عنه، ووثقه ابن حبان، وقد أشار ابن أبي حاتم إلى أثر الباب فقال: روى عثمان بن عمر، عن يونس بن يزيد، عنه.

٢٩٢ ـ قوله: «حدثنا سليمان بن حرب»:

تقدمت ترجمته في حديث رقم ٧٩، وحماد بن زيد في حديث رقم ٦٥، وابن عون: هو عبد الله، ترجمته في حديث رقم ١١٦، ومحمد: هو ابن سيرين ترجمته في حديث رقم ١١٠ والإسناد كله بصريون، رجاله رجال الصحيح، تابعه عن ابن عون:

١ ـ معاذ بن معاذ، أخرجه من طريقه ابن أبي شيبة في الأدب من المصنف [٨/ ٥٦٦] رقم ٦٢٧٤، وابن ماجه في المقدمة من السنن، باب التوقي في الحديث عن رسول الله ﷺ، رقم ٢٤، والرامهرمزي في المحدث الفاصل [/ ٥٥٠] باب من كان يتهيب الرواية ويتوقاها ويكثر التشكك.

٢ ـ محمد بن عبد الله الأنصاري، أخرجه من طريقه ابن سعد في الطبقات [٧/ ٢١].

٣ ـ إسماعيل بن إبراهيم، أخرجه من طريقه ابن عبد البر في الجامع [١/ ٩٥] باب الأمر بإصلاح اللحن والخطأ في الحديث. =

٢٩٣ ــ أخبرنا عثمان بن محمد، ثنا إسماعيل، عن أيوب، عن محمد قال: كان أنس إذا حدث عن رسول الله ﷺ حديثاً قال: أو كما قال رسول الله.

٢٩٤ ــ حدثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، قال: حدثني السائب بن يزيد قال: خرجت مع سعد إلى مكة فما سمعته يحدث حديثاً عن رسول الله ﷺ حتى رجعنا إلى المدينة.

= ٤ ــ أبو قطن عمرو بن الهيثم، أخرجه من طريقه الخطيب في الكفاية [/٢٠٦] باب ذكر من كان يذهب إلى إجازة الرواية على المعنى.

٥ ــ مسلم بن أخضر، أخرجه من طريقه مسلم في التمييز [/١٢٨] رقم ٨.

وتابع ابن عون، عن محمد: أيوب السختياني، يأتي عند المصنف بعد هذا.

وروى ابن سعد في الطبقات بإسناد صحيح من حديث حماد بن سلمة، عن ثابت أنّ بني أنس قالوا لأبيهم: يا أبانا ألا تحدثنا كما تحدث الغرباء؟ قال: أي بني إنه من يكثر يهجر، أراد والله أعلم: يخطيء.

٢٩٣ ــ **قوله: «أخبرنا عثمان بن محمد»:**

هو ابن أبي شيبة تقدمت ترجمته في حديث رقم ٥٩.

قوله: «ثنا إسماعيل»:

هو ابن إبراهيم بن مقسم الأسدي، المعروف بابن عليه وهي أمه، الإمام الحافظ الثبت أبو بشر البصري، أحد أئمة الحديث وحفاظه، وكان موصوفاً بالدين والورع، فقيهاً صاحب فضائل مشهوداً له بالتقدم، أجمعوا على إمامته واتقانه، وحديثه في الكتب الستة.

وتقدمت ترجمة أيوب في حديث رقم ١٢. وتكلمنا على تخريجه في الحديث قبله.

٢٩٤ ــ **قوله: «حدثنا سليمان بن حرب»:**

وفي «د»: أخبرنا. =

. . . .

= **قوله: «حدثني السائب بن يزيد»:**

الكندي، ويقال: الأسدي وقيل في نسبته غير ذلك، المعروف بابن أخت النمر، صحابي حج به أبوه وهو ابن سبع سنين، وروى عن كبار الصحابة، ولاه أمير المؤمنين عمر بن الخطاب سوق المدينة.

قوله: «خرجت مع سعد»:

هو ابن أبي وقاص القرشي، الزهري، كنيته أبو إسحاق المكي الصحابي البدري، أحد السابقين الأولين والعشرة المبشرين، جمع له النبي ﷺ له أبويه فقال: ارم سعد فداك أبي وأمي، وله مناقب وفضائل مذكورة في المطولات.

تذييل: انظر إلى أدب هذا الصحابي الجليل مع رسول الله ﷺ وأبويه، وكذا إلى فعل أهل العلم من بعده بافتخاره بجمع النبي ﷺ له أبويه يوم أحد، ويعدّ أهل العلم ذلك من أعظم مناقبه، وإلى سوء أدب وقباحة ووقاحة الحثالة الذين جاءوا من بعدهم والذين يفتخرون ويتبجحون بالقول بعدم نجاتهما من النار، فالله حسيبهم ولن يتركهم من المساءلة إما بالافتراء، وإما بما يكنوا في صدورهم من البغض والكراهية لرسوله ﷺ وإما لسوء أدبهم في ذلك.

وإسناد الأثر على شرط الصحيح، تابعه عن حماد:

١ ــ عبد الرحمن بن مهدي، أخرجه من طريقه ابن ماجه في المقدمة من السنن، باب التوقي في الحديث عن رسول الله ﷺ، رقم ٢٩.

٢ ــ عفان بن مسلم، أخرجه من طريقه ابن سعد في الطبقات [٣/ ١٤٤].

٣ ــ محمد بن الفضل السدوسي، عارم، أخرجه من طريقه ابن سعد أيضاً في الطبقات [٣/ ١٤٤].

٤ ــ يحيى بن آدم، أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف [٨/ ٥٦٧] رقم ٦٢٧٧. وتابع حماد بن زيد، عن يحيى: الليث بن سعد، أخرجه =

٢٩٥ ـ حدثنا سهل بن حماد، ثنا شعبة، ثنا بيان، عن الشعبي، عن قرظة بن كعب أن عمر شيّع الأنصار حين خرجوا من المدينة فقال: أتدرون لم شيعتكم؟ قلنا: لحق الأنصار، قال: إنكم تأتون قوماً تهتز ألسنتهم بالقرآن اهتزاز النخل فلا تصدوهم بالحديث عن رسول الله ﷺ، وأنا شريككم.

قال: فما حدثت بشيء، وقد سمعت كما سمع أصحابي.

= الرامهرمزي في المحدث الفاصل [/ ٥٥٧] باب من كره كثرة الرواية، رقم ٧٥٢.

٢٩٥ ـ **قوله: «حدثنا»:**

وفي «د»: أخبرنا.

قوله: «سهل بن حماد»:

هو العنقزي، تقدمت ترجمته قريباً في حديث رقم ٢٨٨، وشعبة هو ابن الحجاج، ترجمته في حديث رقم ٢٨، وبيان هو ابن بشر في حديث رقم ٢٢٣، والشعبي هو عامر بن شراحيل، ترجمته في حديث رقم ١١.

قوله: «عن قرظة بن كعب»:

الأنصاري، الصحابي الجليل أبو عمرو الخزرجي حليف بني عبد الأشهل، شهد أحداً وما بعدها، وكان أحد العشرة الذين وجههم أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه إلى الكوفة، وعلى يده كان فتح الري، ولا أعلم له في مسند الإمام أحمد رواية.

قوله: «لحقِّ الأنصار»:

يريد أنك حفظت حق الأنصار فينا ووصيته ﷺ بقوله: «أوصيكم بالأنصار، فإنهم كرشي وعيبتي، وقد قضوا الذي عليهم وبقي الذي لهم. . .» الحديث، ووقع في رواية ابن سعد: فقالوا: نعم، نحن أصحاب رسول الله ﷺ، وفي رواية ابن ماجه: لحق صحبة رسول الله ﷺ، وفي رواية ابن عبد البر: أردت أن تكرمنا.

قوله: «اهتزاز النخل»:

هكذا في هذه الرواية، وفي رواية ابن سعد: لهم دوي بالقرآن كدوي النحل، =

٢٩٦ ـ أخبرنا يزيد بن هارون، أنبأ أشعث بن سوار، عن الشعبي، عن قرظة بن كعب قال: بعث عمر بن الخطاب رهطاً من الأنصار إلى الكوفة فبعثني معهم، فجعل يمشي معنا حتى أتى صِرار

= وفي رواية ابن ماجه: للقرآن في صدورهم هزيز كهزيز المرجل.

قوله: «وأنا شريككم»:

يعني في الأجر.

قوله: «وقد سمعت»:

يعني من النبي ﷺ كما سمع أصحابه رضي الله عنهم، ويأتي التعليق على قول أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه في الحديث الآتي إن شاء الله. وأما رجال إسناده فعلى شرط الصحيح غير قرظة وهو صحابي، وقد صحح إسناده الحافظ في الفتح [١٣/ ٢٥٧] إلاَّ أنه عزاه لسعيد بن منصور ولم أقف عليه في المطبوع منه.

تابعه غندر وابن مهدي عن شعبة، أخرج حديثهما الشجري في أماليه [١/ ١٢٢].

وتابع شعبة، عن بيان: ابن عيينة، أخرجه من طريقه ابن سعد في الطبقات [٦/ ٧] في تسمية من نزل الكوفة من أصحاب النبي ﷺ، وابن عبد البر في الجامع [٢/ ١٤٧] باب من ذم الإكثار من الحديث دون التفهم له والتفقه فيه.

وتابعهما أيضاً: خالد بن عبد الله، أخرجه من طريقه ابن عبد البر في الجامع [٢/ ١٤٧] في الباب المشار إليه، والخطيب في شرف أصحاب الحديث [/ ٨١] ذكر نهي عمر بن الخطاب رضي الله عنه، عن رواية الحديث رقم ١٩٢، وانظر بقية تخريجه في الحديث الآتي.

٢٩٦ ـ قوله: «رهطاً»:

وعددهم عشرة، بعضهم من الأنصار وبعضهم من المهاجرين، بعثهم معلمين لكتاب الله كما جاء ذلك صريحاً في روايةٍ لسفيان بن عيينة، عن بيان بن بشر، =

ـ وصرار ماء في طريق المدينة ـ فجعل ينفض الغبار عن رجليه، ثم قال: إنكم تأتون الكوفة، فتأتون قوماً لهم أزيز بالقرآن، فيأتونكم فيقولون: قدم أصحاب محمد، قدم أصحاب محمد، فيأتونكم فيسألونكم عن الحديث، فاعلموا أن أسبغ الوضوء ثلاثٌ، وثنتان تجزيان، ثم قال: إنكم تأتون الكوفة فتأتون قوماً لهم أزيز بالقرآن فيقولون: قدم أصحاب محمد، قدم أصحاب محمد فيأتونكم فيسألونكم عن الحديث فأقلوا الرواية عن رسول الله ﷺ وأنا شريككم فيه.

قال قرظة: وإن كنت لأجلس في القوم فيذكرون الحديث عن رسول الله ﷺ إني لمن أحفظهم له فإذا ذكرت وصية عمر سكت.

قال أبو محمد: معناه عندي: الحديث عن أيام رسول الله ﷺ، ليس السنن والفرائض.

= عن الشعبي، وفيه: جوِّدوا القرآن وأقلوا الرواية...» الحديث، وبعثهم أيضاً ليفقهوا الناس ويعلموهم الفرائض والسنن.

قوله: «وصرار ماء في طريق المدينة»:

ضبطها ياقوت في المعجم بكسر الصاد المهملة، وآخره مثل ثانيه راء، موضع على ثلاثة أميال من المدينة على طريق العراق، وقال نصر: صرار ماء قرب المدينة محتضر جاهلي على سمت العراق.

قوله: «لهم أزيز»:

الأزيز صوت غليان الماء في القدر، ومنه حديث مطرف، عن أبيه قال: أتيت =

= النبي ﷺ وهو يصلي ولجوفه أزيزٌ كأزيز المرجل، ويقال أيضاً: هزيز كما في حديث ابن ماجه: تقدمون على قوم للقرآن في صدورهم هزيز كهزيز المرجل، والهزيز: صوت الحركة.

قوله: «فاعلموا أن أسبغ الوضوء ثلاثٌ»:

جملة معترضة ساق المصنف هذه الرواية مستدلاً بهذه الجملة على المعنى الذي فسر به مقصود عمر من النهي عن كثرة الرواية، ومعنى قوله: أقلوا الرواية عن رسول الله ﷺ، لأن عمر رضي الله عنه حين قال: أن أسبغ الوضوء ثلاثٌ إنما فهمه من فعل النبي ﷺ فاستدل المصنف رحمه الله على أن تعليم الناس السنن والفرائض الثابتة عن رسول الله ﷺ، ليست داخلة في عموم نهيه عن كثرة الرواية عن رسول الله ﷺ بل ما كان من القصص والأخبار مما لا يفيد حكماً، ولا فيه سنة، وهذا الذي قاله المصنف وفسر به معنى الحديث وجيه جداً إلاَّ أن المشهور عن أمير المؤمنين هو هذا، فقد ثبت عنه أنه أرسل إلى ابن مسعود، وأبي الدرداء، وأبي ذر، وأبي هريرة يوبخهم ويحذرهم من كثرة الحديث، قال أبو زرعة الدمشقي في تاريخه: حدثني محمد بن زرعة، الرعيني قال: حدثنا مروان بن محمد قال: حدثنا سعيد بن عبد العزيز، عن إسماعيل بن عبيد الله، عن السائب بن يزيد قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول لأبي هريرة: لتتركن الحديث أو لألحقنك بأرض دوس، وقال لكعب: لتتركن الأحاديث أو لألحقنك بأرض القردة، رجاله على شرط مسلم غير شيخ أبي زرعة وقال هو فيه: ثقة حافظ من أصحاب الوليد بن مسلم. وقال أبو زرعة أيضاً: حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن جده قال: قال عمر لأبي ذر ولابن مسعود، ولأبي الدرداء: ما هذا الحديث عن رسول الله ﷺ، زاد شعبة في حديثه عن سعد بن إبراهيم: وأحسبه حبسهم بالمدينة حتى أصيب.

قال الحافظ ابن عساكر في تاريخه عقب روايته لهذا الحديث: لم يكن هذا من =

= عمر على وجه التهمة لابن مسعود، وإنما أراد التشديد في الرواية لئلا يتجاسر أحد إلاَّ على رواية ما تتحقق صحته. اهـ. وعلق الحافظ الذهبـي على فعل أمير المؤمنين رضي الله عنه فقال: هكذا هو كان عمر رضي الله عنه يقول: أقلوا الحديث عن رسول الله ﷺ، وزجر غير واحد من الصحابة عن بث الحديث، وهذا مذهب لعمر ولغيره، قال الحافظ: فبالله عليك، إذا كان الإكثار من الحديث في دولة عمر كانوا يُمنعون منه مع صدقهم وعدالتهم وعدم الأسانيد، بل هو غض لم يُشَب، فما ظنك بالإكثار من رواية الغرائب والمناكير في زماننا مع طول الأسانيد وكثرة الوهم والغلط؟! فبالحري أن نزجر القوم عنه، فيا ليتهم يقتصرون على رواية الغريب والضعيف، بل يروون ــ والله ــ الموضوعات والأباطيل والمستحيل في الأصول والفروع والملاحم والزهد نسأل الله العافية. . . فلقد عم البلاء وشملت الغفلة، ودخل الداخل على المحدثين الذين يركن إليهم المسلمون، فلا عتبـى على الفقهاء وأهل الكلام. اهـ.

وأما أبو عمر ابن عبد البر الإمام المجتهد حافظ المغرب فعلق على حديث الباب ووجهه توجيهاً جيداً ومهماً ينبغي لنا أن ننقله لإتمام الفائدة ونعلق على ما لم نوافقه عليه بما يفتح الله.

قال أبو عمر: احتج بعض من لا علم له ولا معرفة من أهل البدع وغيرهم الطاعنين في السنن بحديث عمر هذا وقوله: أقلوا الرواية عن رسول الله ﷺ، وجعلوا ذلك ذريعة إلى الزهد في سنن رسول الله ﷺ التي لا يوصل إلى مراد كتاب الله إلاَّ بها، قال: ولا حجة في هذا الحديث، ولا دليل على شيء مما ذهبوا إليه من وجوه قد ذكرها أهل العلم:

منها: أن وجه قول عمر إنما كان لقوم لم يكونوا أحصوا القرآن فخشي عليهم الاشتغال بغيره عنه إذ هو الأصل لكل علم.

ومنها: أن عمر إنما نهى عن الحديث عما لا يفيد حكماً ولا يكون سنة. =

. . . .

= ومنها: أن نهي عمر عن الإكثار وأمره بالإقلال من الرواية عن الرسول ﷺ إنما كان خوف الكذب على رسول الله ﷺ، وخوفاً أن يكونوا مع الإكثار يحدثون بما لم يتيقنوا حفظه ولم يعوه، لأن ضبط من قلت روايته أكثر من ضبط المستكثر، وهو أبعد من السهو والغلط الذي لا يؤمن مع الإكثار، يدل على ذلك ما رواه مالك ومعمر وغيرهما عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عمر بن الخطاب في حديث السقيفة أنه خطب يوم الجمعة فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «أما بعد، فإني أريد أن أقول مقالة قد قدر لي أن أقولها، من وعاها وعقلها وحفظها فليحدث بها حيث تنتهي به راحلته، من خشي ألا يعيها فإني لا أحل له أن يكذب عليّ، إن الله بعث محمداً ﷺ بالحق، وأنزل معه الكتاب فكان مما أنزل معه الرجم. . .» الحديث، قال أبو عمر: ألا تراه يقول: فمن حفظها ووعاها فليحدث بها؟ فكيف يأمرهم بالحديث عن رسول الله ﷺ وينهاهم عنه؟! هذا لا يستقيم، بل كيف ينهاهم عن الحديث عن رسول الله ﷺ ويأمرهم بالإقلال منه، وهو يندبهم إلى الحديث عن نفسه بقوله: من حفظ مقالتي ووعاها فليحدث بها حيث تنتهي به راحلته، ثم قال: ومن خشي ألا يعيها فلا يكذب عليّ؟!

ومنها: أن حديث قرظة هذا إنما يدور على بيان، عن الشعبي، وليس مثله حجة في هذا الباب لأنه يعارض السنن والكتاب، قال الله عز وجل: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ . . .﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ۝ صِرَٰطِ ٱللَّهِ. . .﴾ الآية، ومثل هذا في القرآن كثير، ولا سبيل إلى اتباعه والتأسي به ﷺ والوقوف عند أمره إلاَّ بالخبر عنه، فكيف يتوهم أحد على عمر أنه يأمر بخلاف ما أمر الله به، وقد قال: قال رسول الله ﷺ: نضر الله عبداً سمع مقالتي فوعاها ثم أداها إلى من لم يسمعها. . .» الحديث، وفيه الحض الوكيد على التبليغ عنه ﷺ، قال: ومما يدل على ما ذكرناه ما يروى عن عمر أنه كان=

. . . .

= يقول: تعلموا الفرائض والسنن كما تتعلمون القرآن فسوى بينهما. اهـ. هذا باختصار ما قاله ابن عبد البر في تعليقه على الحديث، وكلام أبـي عمر جيد إلاَّ أنه لا يخلو من تعقب أذكره بعد نقل توجيه الخطيب لنهي عمر رضي الله عنه.

قال الخطيب في شرف أصحاب الحديث بعد روايته لحديث الباب: إن قال قائل: ما وجه إنكار عمر على الصحابة روايتهم عن رسول الله ﷺ وتشديده عليهم في ذلك؟ قيل له: إنما فعل ذلك عمر احتياطاً للدين وحسن نظر للمسلمين، لأنه خاف أن ينكلوا عن الأعمال، ويتكلوا على ظاهر الأخبار، وليس حكم جميع الأحاديث على ظاهرها، ولا كل من سمعها عرف فقهها، فقد يرد الحديث مجملاً، ويستنبط معناه وتفسيره من غيره، فخشي عمر أن يحمل حديث على غير وجهه، أو يؤخذ بظاهر لفظه والحكم بخلاف ما أخذ به، ونحو من هذا المعنى حديث معاذ وقوله للنبـي ﷺ: أفلا أبشر الناس؟ قال: لا، فيتكلوا، وقول النبـي ﷺ لعلي وقد أقبل أبو بكر وعمر: هـذان سيـدا كهـول أهـل الجنـة، لا تخبرهما يا علي، قيل في تفسيره: اشفق عليهما من التقصير في العمل، قال الخطيب: وكذلك نهي عمر الصحابة أن يكثروا رواية الحديث إشفاقاً على الناس أن ينكلوا عن العمل اتكالاً على الحديث، وفي تشديد عمر أيضاً على الصحابة وفي روايتهم حفظ لحديث رسول الله ﷺ، وترهيب لمن لم يكن من الصحابة أن يدخل في السنن ما ليس منها، لأنه إذا رأى الصحابـي المقبول القول، المشهور بصحبة النبـي ﷺ قد تشدد عليه في روايته، كان هو أجدر أن يكون للرواية أهيب، ولما يلقي الشيطان في النفس من تحسين الكذب أرهب، ثم استدل أيضاً بحديث عمر وطلبه من أبـي موسى الأشعري شاهداً يشهد أنه سمع من رسول الله ﷺ حديث الاستئذان.

قال أبو عاصم محقق هذا الكتاب: فأما قول ابن عبد البر: أن حديث قرظة إنما يدور على بيان، وليس مثله حجة في هذا الباب، فهذا كلام لا يليق من مثل ابن عبد البر الحافظ المجتهد، لأنه إذا كان بيان ــ وهو ابن بشر =

. . . .

= الأحمسي الثبت الحجة ـ ليس بحجة في هذا الباب فمن هو الحجة بالله عليك؟!
لا شك أن هذه من هفوات الحافظ ابن عبد البر والله يغفر للجميع، بل حديث بيان ثابت لا يشك فيه عن أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه، فرواته ثقات، ومعناه ثابت، من غير وجه عن عمر رضي الله عنه، وأما قوله: لأنه يخالف الكتاب والسنة ويعارضهما، فليس كذلك لإمكان توجيهه، وإزالة الإشكال الظاهر منه كما تقدم، وقد رواه عن بيان الثقات العدول، ولم ينفرد به عن الشعبي كما قال ابن عبد البر، بل رواه عنه أيضاً مجالد، وأشعث بن سوار، فأين الانفراد؟ روى الإمام أحمد في المسند قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن عبد الله بن عامر أنه سمع معاوية بن أبي سفيان على المنبر يقول: أيها الناس إياكم وأحاديث رسول الله ﷺ إلاّ حديثاً كان يذكر على عهد عمر، فإنه كان يخيف الناس في الله، إسناده صحيح وهو شاهد لحديث الباب.
نعم وأما ابن حزم فأطال الكلام عليه، فتارة يبطله، وتارة يوجهه، حيث قال في الإحكام: لم يذكر الشعبي أنه سمعه من قرظة، وما نعلم أن الشعبي لقيه ولا سمع منه بل لا شك في ذلك، لأن قرظة رضي الله عنه مات والمغيرة بن شعبة أمير الكوفة، هذا مذكور في الخبر الثابت المسند، وأول من نيح عليه بالكوفة قرظة ابن كعب، ومات المغيرة سنة خمسين بلا شك والشعبي أقرب إلى الصبا، فلا شك أنه لم يلق قرظة قط فسقط هذا الخبر. اهـ.
قلت: لم يسقط لأن ما ذكره ابن حزم فيه نظر من وجهين:
الأول: قوله أن المغيرة مات سنة خمسين والشعبي أقرب إلى الصبا، وليس كذلك، فإن الشعبي ولد سنة عشرين وقيل: قبلها بسنة فكيف يكون أقرب إلى الصبا؟!
الثاني: قوله: إن قرظة مات والمغيرة أمير الكوفة، وهذا يعني أنه لم يمت في زمن علي رضي الله عنه كما ذهب إليه البعض، بل تأخر إلى زمن معاوية، لأن المغيرة كان مقيماً بالطائف طيلة مدة الاختلاف بين أمير المؤمنين علي رضي الله عنه ومعاوية بن أبي سفيان، ثم قدم المغيرة بعد موت علي رضي الله عنه فولاه =

. . . .

= معاوية الكوفة بعد أن سلَّم له الحسن الخلافة، وبذلك جزم ابن سعد، وابن السكن، وصححه المزي في تهذيبه مستدلاً بحديث الترمذي: أول من نيح عليه بالكوفة قرظة بن كعب، فقال المغيرة: سمعت النبي ﷺ يقول: من نيح عليه يعذب، وعليه فالدليل الذي احتج به ابن حزم إنما هو لنا لا له، ثم إنه احتج بأمر عمر بالرواية وتعليم السنن بحديث هو أظهر في الانقطاع من حديث الشعبي، حديث بكير بن عبد الله بن الأشج أن عمر قال: سيأتي قوم يجادلونكم بشبهات القرآن فخذوهم بالسنن، فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله عز وجل، وبكير لم يدرك عمر رضي الله عنه ولم يسمع منه لا خلاف في ذلك، نعم، وقد أطال ابن حزم الكلام في هذا والذي يفيدنا منه قوله: إنما معنى هذا النهي من عمر، رضي الله عنه هو الحديث بالأخبار عمن سلف من الأمم وعما أشبه. اهـ. باختصار وهو قريب من توجيه المصنف رحمه الله.

قوله: «فيذكرون الحديث»:

وفي رواية لسفيان، عن بيان: فلما قدم قرظة قالوا: حدثنا، قال: نهانا عمر.

قوله: «فإذا ذكرت وصية عمر»:

وفي رواية خالد بن عبد الله، عن بيان: فما حدثت بعده حديثاً عن رسول الله ﷺ.

قوله: «قال أبو محمد»:

هو المصنف رحمه الله، وقوله هذا وجيه جداً والحجة فيه ما رواه المصنف في باب البلاغ عن رسول الله ﷺ وتعليم السنن من حديث الحسن، عن أبي موسى أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعثه إلى البصرة معلماً فلما قدم عليهم قال لهم: بعثني إليكم عمر بن الخطاب أعلمكم كتاب ربكم وسنة نبيكم...» الحديث، وسيأتي برقم ٥٨٧.

وفي إسناد حديث الباب أشعث بن سوار، وهو صالح في الشواهد =

٢٩٧ ـ أخبرنا مجاهد بن موسى، ثنا ابن نمير، عن مالك بن مغول، عن الشعبي، عن علقمة، قال: قال عبد الله: قال رسول الله ﷺ ثم ارتعد، ثم قال: نحو ذاك، أو فوق ذاك.

٢٩٨ ـ أخبرنا بشر بن الحكم، ثنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: صحبت ابن عمر إلى المدينة فلم أسمعه يحدث عن رسول الله ﷺ بحديث إلاَّ أنه قال: كنت مع النبي ﷺ فأتي بجمّار فقال: إن من الشجر شجرة مِثْل الرجل المسلم؟ فأردت أن أقول: هي النخلة، فنظرت فإذا أنا أصغر القوم فسكت، قال عمر: وددت أنك قلت وعلي كذا.

= والمتابعات، وبقية رجاله ثقات، وقد تابع أشعث بن سوار: بيان بن بشر تقدم حديثه قبل هذا.

وتابعه أيضاً: مجالد بن سعيد، أخرجه من طريقه ابن ماجه في المقدمة من السنن، باب التوقي في الحديث عن رسول الله ﷺ، رقم ٢٨.

وتابع يزيد بن هارون، عن أشعث: حفص بن غياث، أخرجه من طريقه الحافظ الرامهرمزي في المحدث الفاصل بلفظ مختصر، باب من كره الرواية، رقم ٧٤٤.

٢٩٧ ـ قوله: «أو فوق ذاك»:

تقدم الكلام على هذا الحديث وطرقه مستوفى في حديث رقم ٢٨٦، لكن أشير هنا إلى مخالفة ابن نمير، فقد رواه أبو نعيم الحافظ الثبت، عن مالك بن مغول فقال: عن الشعبي، عن عبد الله، أخرجه الحافظ أبو زرعة الدمشقي في تاريخه [١/ ٥٤١] رقم ١٤٦٤، والخطيب في الجامع [٢/ ٨] رقم ١٠١٣، بينا ذلك في حديث رقم ٢٨٦.

٢٩٨ ـ قوله: «أخبرنا بشر بن الحكم»:

النيسابوري الحافظ الفقيه، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٦٥، وسفيان: =

. . . .

= هو ابن عيينة، ترجمته في حديث رقم ٥٢، وابن أبي نجيح: هو عبد الله تقدم في حديث رقم ٢١٤، ومجاهد: هو ابن جبر في أثر، رقم ٣.

قوله: «إلاَّ أنه قال»:

وفي رواية علي بن المديني، عن سفيان عند البخاري: إلاَّ حديثاً واحداً، وهو وجه مطابقة الترجمة للحديث.

قوله: «فأتي بجمّار»:

الجمّار: شحم النخل، واحدته جمّارة، وهي التي تقطع من قمة رأس النخل ثم تكشط عن جمارة في جوفها بيضاء كأنها قطعة سنام ضخمة، وأكله رخصة من المباحات، قال ابن بطال: بلا خلاف، وقال ابن منظور: يؤكل بالعسل.

قوله: «إن من الشجر شجرة»:

وفي رواية الحميدي، عن سفيان في مسنده: إني لأعلم شجرة مثلها كمثل المسلم، وفي رواية علي بن المديني، عن سفيان: إن من الشجر شجرة مثلها كمثل المسلم، زاد عبد الله بن دينار عن ابن عمر في هذا الحديث: لا يسقط ورقها حدثوني ما هي؟

قوله: «مثل الرجل المسلم»:

وفي رواية لعبد الله بن دينار، عن ابن عمر: وإنها مثل المسلم بكسر الميم، وإسكان المثلثة، ويقال أيضاً: بفتحها وهما بمعنى، قال الجوهري: مِثْلٌ: كلمة تسوية، يقال: هذا مِثْلُهُ ومَثَلُه كما يقال: شِبهُهُ وشَبَهُهُ بمعنى، قال: ومثل الشيء أيضاً: صفته. اهـ. ووجه الشبه بين النخلة والمسلم من جهة الفضل والبركة والنفع، ففي الأطعمة من صحيح البخاري من طريق الأعمش، عن مجاهد في هذا الحديث: إن من الشجر لما بركته كبركة المسلم. . .» الحديث، فبركة النخلة مشهورة معلومة في جميع أطوار =

. . . .

= نموها، معروفة في جميع أجزائها وأحوالها من حين ابتداء نموها إلى أن تطلع ثم تيبس، ينتفع الناس منها ويأكلون منها أنواعاً، ويكون الإنتفاع منها أشكالاً حتى النوى يأخذونه لدوابهم، وليفها لحبالهم، وسعفها يصنعون منه العريش ويستظلون به، ويتخذونه للكنس وغير ذلك، وكذلك المسلم بركته عامة في جميع أحواله، ونفعه مستمر متعد لغيره حتى بعد موته، وقد روى البخاري في التفسير من صحيحه من حديث نافع، عن ابن عمر في هذا الحديث أن النبي ﷺ قال: «أخبروني بشجرة تشبه ــ أو كالرجل المسلم ــ لا يتحات ورقها ولا ولا ولا. . .» الحديث. قال الحافظ: قيل في تفسيره: ولا ينقطع ثمرها، ولا يعدم فيؤها، ولا يبطل نفعها، ووقع النفي في رواية مسلم مرة واحدة فظن إبراهيم بن سفيان الراوي عنه أنه متعلق بما بعده وهو قوله: «تؤتى أكلها» فاستشكله وقال: لعل لا زائدة ولعله: «وتؤتى أكلها» وليس كما ظن، بل معمول النفي محذوف على سبيل الاكتفاء ، وقوله: تؤتي ابتداء كلام على سبيل التفسير لما تقدم، وقد قيل في وجه الشبه بين النخلة والمسلم أيضاً: من جهة عدم سقوط الورق، فقد روى الحارث بن أبي أسامة هذا الحديث من وجه آخر عن ابن عمر وفيه: إن مثل المؤمن كمثل شجرة لا تسقط لها أنملة، أتدرون ما هي؟ قالوا: لا، قال: هي النخلة، لا تسقط لها أنملة، ولا تسقط لمؤمن دعوة.

قوله: «فأردت أن أقول: هي النخلة»:

وفي رواية: فوقع في نفسي أنها النخلة، وقد فطن لذلك ابن عمر من القرينة المصاحبة للمسألة وهي الجمار، بوّب لذلك البخاري في صحيحه فقال: باب الفهم في العلم، وأورد فيه حديث الباب، وروى البزار من طريق ابن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر في هذا الحديث: «لم يخف عليّ أنها النخلة. . .» الحديث. =

. . . .

= **قوله: «فإذا أنا أصغر القوم»:**

وفي رواية الأعمش، عن مجاهد في الأطعمة عند البخاري: ثم التفتّ فإذا أنا عاشر عشرة أنا أحدثهم فسكت، وفي رواية لنافع، عن ابن عمر: ورأيت أبا بكر وعمر لا يتكلمان فكرهت أن أتكلم، وفي رواية لعبد الله بن دينار، عن ابن عمر: فاستحييت، وبوّب لذلك البخاري في العلم من صحيحه فقال: باب الحياء في العلم، وأورد فيه رواية ابن دينار.

قوله: «وعليّ كذا»:

وفي رواية لعبد الله بن دينار: لأن تكون قلتها أحب إليّ من أن يكون لي كذا وكذا، زاد ابن حبان: أحسبه قال: حمر النعم، وأما فوائد الحديث فكثيرة غزيرة يظهر ذلك من صنيع الإمام البخاري في صحيحه فإنه أورده في مواطن كثيرة منه، لكني أقتصر على ذكر ما يتعلق منها بالباب، ففيه أن طريقة ابن عمر طريقة والده في توقي الحديث عن رسول الله ﷺ خشية الزيادة أو النقصان أو الخطأ، قال الحافظ في الفتح: وإنما كثرت أحاديث ابن عمر مع ذلك لكثرة من كان يسأله ويستفتيه.

ورجال إسناد حديث الباب رجال الصحيح وهو عندهما، تابعه عن سفيان:

١ ــ علي بن عبد الله المديني، أخرجه عنه البخاري في كتاب العلم من صحيحه، باب الفهم في العلم، رقم ٧٢.

٢ ــ ابن أبـي شيبة، أخرجه عنه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم، باب مثل المؤمن مثل النخلة.

٣ ــ ابن أبـي عمر، واسمه محمد بن يحيـى، أخرجه عنه مسلم أيضاً في صحيحه في نفس الكتاب والباب عقب حديث رقم ٢٨١١، وأخرجه من طريقه أيضاً أبو زرعة الدمشقي في تاريخه [١/٥٥٧] رقم ١٥٢١.

وتابع ابن أبـي نجيح، عن مجاهد:

١ ــ سليمان الأعمش، أخرجه من طريقه البخاري في الأطعمة من =

٢٩٩ ـ أخبرنا بشر بن الحكم، ثنا خالد بن يزيد الهدادي، ثنا صالح الدهان قال: ما سمعت جابر بن زيد يقول قط: قال رسول الله ﷺ إعظاماً واتقاء أن يكذب عليه.

= صحيحه، باب أكل الجمار، رقم ٥٤٤٤.

٢ ـ زبيد اليامي، أخرج حديثه أيضاً البخاري في الأطعمة من صحيحه، باب بركة النخلة، رقم ٥٤٤٨.

٣ ـ أبو بشر جعفر، أخرج حديثه البخاري في البيوع من صحيحه، باب بيع الجمار وأكله، رقم ٢٢٠٩.

٤ ـ أبو الخليل الضبعي، أخرج حديثه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم، باب مثل المؤمن مثل النخلة.

٥ ـ سيف بن سليمان، أخرج حديثه مسلم أيضاً في نفس الكتاب والباب عقب حديث رقم ٢٨١١.

ولوجود الحديث في الصحيحين اكتفيت بذكر طرقه عن مجاهد عندهما، وبالله التوفيق.

٢٩٩ ـ قوله: «ثنا خالد بن يزيد الهدّادي»:

فرق ابن أبـي حاتم بينه وبين خالد بن يزيد العتكي وتبعه ابن حبان، وابن حجر وجمع بينهما الحافظ المزي، قال الذهبـي: صدوق، وقال ابن حجر: لا بأس به.

قوله: «ثنا صالح الدهان»:

هو صالح بن إبراهيم الدهان أحد أفراد المصنف، وثقه ابن معين، وقال الإمام أحمد: لا بأس به.

قوله: «ما سمعت جابر بن زيد»:

الأزدي، أبو الشعثاء الإمام الفقيه، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٧١.

قوله: «يقول قط»:

زاد زياد بن الربيع، عن صالح: وصبيانٌ ههنا يقولون: قال رسول الله ﷺ في =

. . . .

= الساعة عشرين مرة، وما علمت جابراً روى عن رسول الله ﷺ أكثر من خمسة عشر أو ستة عشر حديثاً أو نحو ذلك، أخرجه الحافظ يعقوب بن سفيان في المعرفة [٢/ ١٥]، وأشار إليه ابن سعد في الطبقات [٧/ ١٧٩] من طريق يزيد بن هارون، عن خالد بن يزيد لم يذكره وإنما قال: في حديث رواه.

قال أبو عاصم: هذا هو آخر أثر في باب من هاب الفتيا مخافة السقط، وجاء في هامش «د»: آخر الجزء الثالث.

ووردت في نسخة «م. م» ونسخة الشيخ صديق حسن خان أربعة آثار في آخر هذا الباب ليست ثابتة في بقية النسخ، وليست من هذا الباب في شيء، أراها من باب فضل العلم والعالم لكنها أيضاً غير ثابتة هناك في النسخ الأخرى لكن لا مناص من إثباتها، وأنا أذكرها هنا في الحاشية، ثم أثبتها إن شاء الله في الصلب آخر باب فضل العلم والعالم:

١ ــ أخبرنا محمد بن عبد الله، أنا روح، عن كهمس بن الحسن، عن عبد الله بن شقيق قال: جاء أبو هريرة رضي الله عنه إلى كعب يسأل عنه وكعب في القوم، فقال كعب: ما تريد منه؟ فقال: أما إني لا أعرف لأحد من أصحاب رسول الله ﷺ أن يكون أحفظ لحديثه مني، فقال كعب: أما إنك لن تجد طالب شيء إلاَّ سيشبع منه يوماً من الدهر إلاَّ طالب علم أو طالب دنيا، فقال: أنت كعب؟ قال: نعم، قال: لمثل هذا جئت.

٢ ــ أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، أنا يحيى بن أبي بكير، أنا شبل، عن عمرو بن دينار، عن طاوس قال: قيل يا رسول الله ﷺ أي الناس أعلم؟ قال: من جمع علم الناس إلى علمه، وكل طالب علم غرثان إلى علم.

٣ ــ أخبرنا سعيد بن عامر، عن الخليل بن مرة، عن معاوية بن قرة قال: كنت في حلقة فيها المشيخة وهم يتراجعون، فيهم عابد بن عمرو فقال شاب في ناحية القوم: أفيضوا في ذكر الله بارك الله فيكم، فنظر القوم بعضهم إلى بعض: في أي شيء رآنا؟! ثم قال بعضهم: من أمرك بهذا؟ فمر، لئن عدت =

. . . .

* * *

= لنفعلن ولنفعلن.

٤ ـ أخبرنا يوسف بن موسى، أنا أبو عامر، أنا قرة بن خالد، عن عون بن عبد الله قال: قال عبد الله: نعم المجلس، مجلس تنشر فيه الحكمة، وترجى فيه الرحمة.

فهذه الآثار الأربعة غير ثابتة في هذا الباب في النسخ الخطية الثلاث غير نسخة الشيخ صديق حسن المنقولة عن نسخة «م.م» والموافقة لما في النسخ المطبوعة والمتداولة بين الناس اليوم، وهي كما ترى ليس لها تعلق به والتوسط في هذا الإشكال هو عدم إثباتها في هذا الباب تمشياً مع بقية النسخ، ولعدم تعلقها به، وإثباتها في باب فضل العلم والعالم لمقاربتها لأحاديثه الآتية فيه وتمشياً مع نسخة «م.م» من حيث الثبوت، لا من حيث المكان أسأل المولى عز وجل التوفيق والسداد وأن يرزقني حسن القبول في الدنيا والآخرة إنه سميع مجيب.

١٤ ــ بَابُ مَن قال: العِلْمُ الخَشْيةُ وتَقْوى اللَّهِ

٣٠٠ ــ أخبرنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني معاوية، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه جبير بن نفير، عن أبي الدرداء قال: كنا مع رسول الله ﷺ فشخص ببصره إلى السماء ثم قال: هذا أوان يختلس العلم من الناس حتى لا يقدروا منه على شيء، فقال زياد بن لبيد الأنصاري: يا رسول الله وكيف يختلس منا وقد قرأنا القرآن؟! فوالله لنقرأنه، ولنقرئنه نساءنا وأبناءنا، فقال: ثكلتك أمك يا زياد، إن كنت لأعدك من فقهاء أهل المدينة، هذه التوراة والإنجيل عند اليهود والنصارى، فماذا تغني عنهم؟!

قال جبير: فلقيت عبادة بن الصامت قلت: ألا تسمع إلى ما يقول أخوك أبو الدرداء؟ ــ فأخبرته بالذي قال ــ ، قال: صدق أبو الدرداء، إن شئت لأحدثنك بأول علم يرفع من الناس: الخشوع، يوشك أن تدخل مسجد جماعة، فلا ترى فيه رجلاً خاشعاً.

قوله: «العلم الخشية وتقوى الله»:

يعني: وليس بكثرة الرواية كما جاء عن ابن مسعود رضي الله عنه وغيره.

٣٠٠ ــ قوله: «أخبرنا عبد الله بن صالح»:

هو الجهني كاتب الليث. تقدمت ترجمته في حديث رقم ٦، ومعاوية: هو ابن صالح، في حديث رقم ٩. =

. . . .

= **قوله: «عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير»:**
الحضرمي، الإمام التابعي الثقة كنيته، أبو حمير الحمصي، من رجال مسلم، وثقه الجمهور، وتقدمت ترجمة أبيه في حديث رقم ١٠.
قوله: «هذا أوان يختلس»:
أي هذا وقت يسلب فيه العلم من الناس ويختطف، قال الجوهري: خلست الشيء واختلسته وتخلسته إذا استلبته، والتخالس: التسالب، والاسم: الخلسة، يقال: الفرصة خُلْسَه. اهـ. قال الطيبي: كأنه عليه الصلاة والسلام لما نظر إلى السماء كوشف باقتراب أجله فأخبر ذلك.
قوله: «فقال زياد بن لبيد»:
الصحابي البدري أبو عبد الله الخزرجي، شهد العقبة والمشاهد مع رسول الله ﷺ خرج إلى رسول الله بمكة وأقام معه حتى هاجر إلى المدينة معه، فكان يقال له: مهاجري أنصاري، وهو ممن أبلى بلاء حسناً في قتال الردة رضي الله عنه وأرضاه.
قوله: «ثكلتك أمك»:
تقدم الكلام على معناها في حديث أبي أمامة في باب ذهاب العلم، وبينا أنها من الألفاظ التي جرت على ألسن العرب ولا يراد معناها الحقيقي.
قوله: «فلقيت عبادة بن الصامت»:
الأنصاري كنيته أبو الوليد الخزرجي أحد نقباء العقبة، ومن أعيان البدريين، شهد المشاهد مع رسول الله ﷺ وجمع القرآن على عهده، وكان من الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر رضي الله عنه وأرضاه.
قوله: «الخشوع»:
وجه مطابقة الحديث للترجمة، والخشوع: الضراعة، وأكثر ما يستعمل الخشوع فيما يوجد على الجوارح، والضراعة أكثر ما تستعمل فيما يوجد في القلب، ولذلك يقال: إذا ضرع القلب خشعت الجوارح قاله الراغب =

. . . .

= الأصفهاني، والخشوع تارة يكون من فعل القلب كالخشية، وتارة يكون من فعل البدن والجوارح كالسكون والبكاء وغيرهما، قال الفخر الرازي: بل لا بد من اعتبارهما، واستدل بعضهم على أنه من عمل القلب بحديث علي رضي الله عنه وسئل عن قوله عز وجل: ﴿ٱلَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ۝٢﴾، قال: الخشوع في القلب، أخرجه الحاكم في التفسير من المستدرك، ولعل الفخر الرازي استدل على قوله بحديث أبي هريرة عند الحكيم في النوادر: لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه، أخرجه من حديث أبي هريرة وهو يشير إلى أن الظاهر عنوان الباطن.

وأعلم أن الخشوع والخشية والتضرع من ثمرات العلم التي لا تتأتى لكل عبد، بل هي من خصائص العلماء، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟ . . .﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ مِن قَبْلِهِۦٓ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا ۝١٠٧ وَيَقُولُونَ سُبْحَٰنَ رَبِّنَآ إِن كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا ۝١٠٨ وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ۩﴾، ولذلك خصصها الله بالرفع كالعلم، لأنها من أسمى وأبلغ الأعمال التي يثمرها العلم، قال بعض أهل العلم: كما يكون ذهاب العلم بذهاب العلماء يكون بذهاب العمل به، فيحفظون القرآن ويتعلمون الفرائض والفقه ولا يعملون بما يعلمون فتذهب الخشية من القلوب، ويذهب العلم دليله حديث أبي الدرداء وشاهده من القرآن قوله تعالى: ﴿وَعِندَهُمُ ٱلتَّوْرَىٰةُ فِيهَا حُكْمُ ٱللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُو۟لَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ﴾، ويشهد لقول عبادة ما رواه الطبراني في معجمه الكبير من حديث شداد بن أوس مرفوعاً: أول ما يرفع من الناس الخشوع، وفي إسناده عمران بن داود وثقه الإمام أحمد، وابن حبان، وضعفه غيرهما، ولا أدري سمعه الحسن من شداد أم لا، وقد رواه الإمام أحمد في الزهد من وجه آخر عن ضمرة بن حبيب، عن شداد ابن أوس ولفظه: أول شيء يرفع من هذه الأمة الأمانة والخشوع حتى لا تكاد ترى خاشعاً، وفيه أبو بكر ابن أبي مريم وهو ضعيف. =

. . . .

= ورجال إسناد حديث الباب رجال مسلم، رواه من طريق المصنف: الترمذي في جامعه، كتاب العلم، باب ما جاء في ذهاب العلم، رقم ٢٦٥٣، قال عقبة: هذا حديث حسن غريب.

تابعه عن عبد الله بن صالح: عثمان بن سعيد الدارمي، أخرجه من طريقه الحاكم في المستدرك [١/ ٩٩] كتاب العلم، قال عقبه: هذا إسناد صحيح من حديث البصريين. وقال الذهبي: إسناده صحيح.

خالفهما عن عبد الله بن صالح:

ـ أحمد بن منصور، فرواه عنه، عن الليث بن سعد، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن الوليد بن عبد الرحمن، عن جبير بن نفير حدثني عوف بن مالك الأشجعي به. أخرجه من هذا الوجه الحافظ البزار في مسنده [١/ ١٢٣ كشف الأستار] رقم ٢٣٢.

ـ والمطلب بن شعيب الأزدي، أخرجه من طريقه الحافظ الطبراني في معجمه الكبير [١٨/ ٤٣] رقم ٧٥، ومن طريقه أخرجه الخطيب في الاقتضاء [/ ١٨٩] رقم ٨٩، وهو في مسند الشاميين للطبراني أيضاً [١/ ٥٥] رقم ٥٥.

الوليد بن العباس الخولاني، أخرجه الهروي في ذم الكلام [مخطوط].

وتابع عبد الله بن صالح عن الليث:

ـ عبد الله بن وهب، أخرج حديثه النسائي في العلم من السنن الكبرى [٣/ ٤٥٦] باب رفع العلم وظهور الجهل، رقم ٥٩٠٩، وابن حبان في صحيحه [١٠/ ٤٣٣] كتاب السير، باب طاعة الأئمة، رقم ٤٥٧٢.

ـ ويحيى بن بكير، أخرجه من طريقه الحاكم في المستدرك [١/ ٩٩] كتاب العلم، قال عقبة: هذا صحيح، وقد احتج الشيخان بجميع رواته، وقال الذهبي: صحيح احتجا برواته، وأخرجه أيضاً الحافظ الطبراني في معجمه الكبير [١٨/ ٤٣] رقم ٧٥، ومن طريقه الخطيب في الاقتضاء [/ ١٨٩] =

. . . .

= رقم ٨٩، وهو في مسند الشاميين أيضاً للطبراني [١/ ٥٥ ـ ٥٦] رقم ٥٥.
وتابع الليث عن إبراهيم: محمد بن حمير الحمصي، أخرج حديثه الإمام أحمد في المسند [٦/ ٢٦ ـ ٢٧] رقم ٢٤٠٣٦، وأبو نعيم في الحلية [٥/ ١٣٨]، وابن عبد البر في الجامع [١/ ١٨٤] باب ما روي في قبض العلم وذهاب العلماء.
فهذا ما جاء من طرق حديث الباب عن أبـي الدرداء، وعوف بن مالك الأشجعي قال الحاكم في المستدرك: لعل متوهماً أن جبير بن نفير رواه مرة عن عوف بن مالك، ومرة عن أبـي الدرداء فيصير به الحديث معلولاً، وليس كذلك فإن رواة الإسنادين جميعاً ثقات، وجبير بن نفير من أكابر تابعي الشام، فإذا صح الحديث عنه بالإسنادين جميعاً فقد ظهر أنه سمعه من الصحابيين جميعاً، والدليل الواضح على ما ذكرته أن الحديث قد روى بإسناد صحيح عن زياد بن لبيد الأنصاري الذي ذكر مراجعته رسول الله ﷺ في الحديثين.
قلت: أما حديث زياد بن لبيد فرواه الإمام أحمد في مسنده [٤/ ١٦٠]: ثنا وكيع، ثنا الأعمش، عن سالم بن أبـي الجعد، عن زياد بن لبيد به، رقم ١٧٥٠٨، ١٧٩٤٨، وهذا منقطع، سالم لم يسمع من زياد بن لبيد.
تابعه ابن أبـي شيبة عن وكيع، أخرجه من طريقه ابن ماجه في الفتن من سننه، باب ذهاب القرآن، والعلم، رقم ٤٠٤٨، والطبراني في معجمه الكبير [٥/ ٣٠٦] رقم ٥٢٩١.
وتابعه عن الأعمش: أبو خيثمة، أخرجه في العلم له [/ ١٢١] رقم ٥٢.
وعبد العزيز بن مسلم، أخرجه من طريقه الطبراني في معجمه الكبير [٥/ ٣٠٥] رقم ٥٢٩٠.
وتابعه عن سالم بن أبـي الجعد: عمرو بن مرة، أخرجه من هذا الوجه الإمام أحمد في المسند [٤/ ٢١٩] رقم ١٧٩٤٩، ومن طريقه الحاكم في المستدرك =

٣٠١ ــ أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا يزيد بن هارون، ثنا الوليد بن جميل الكناني، ثنا مكحول قال: قال رسول الله ﷺ: فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم، ثم تلا هذه الآية: ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ . . . ﴾ الآية، إن الله وملائكته وأهل سماواته وأرضيه، والنون في البحر يصلون على الذين يُعلِّمُون الناس الخير.

= [١/ ١٠٠] كتاب العلم وأخرجه أيضاً من طريق عمرو بن مرة الطبراني في معجمه الكبير [٥/ ٣٠٦] رقم ٥٢٩٢.

وهذا إسناد صحيح إلا أنه منقطع، قال الحاكم: على شرط الشيخين وقد علمت أنه منقطع، وقال أيضاً: قد ثبت الحديث بلا ريب فيه برواية زياد بن لبيد مثل هذا الإسناد الوارد. وصححه أيضاً الحافظ ابن كثير في تفسيره [٢/ ٧٦].

وقد رواه أيضاً الحافظ الطبراني في معجمه الكبير [٥/ ٣٠٦] من وجه آخر من طريق وهب بن بقية، أنا خالد، عن أبي طوالة، عن زياد بن لبيد به، رقم ٥٢٩٣ وهذا أيضاً منقطع، والله أعلم.

وأما حديث صفوان بن عسال فأخرجه الطبراني في معجمه الكبير [٨/ ٨٥] رقم ٧٣٩٨، من طريق مسلمة بن علي الخشني ــ وهو ضعيف ــ عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن صفوان بن عسال بنحوه.

٣٠١ ــ **قوله: «أخبرنا يعقوب بن إبراهيم»:**

وفي «ل» و «ك»: حدثنا.

قوله: «الكناني»:

ويقال: الكندي، كنيته: أبو الحجاج الفلسطيني قال: أبو داود: دمشقي ما به بأس، ولينه أبو زرعة، وقال أبو حاتم: روى عن القاسم أحاديث منكرة. =

. . . .

= قلت: لم يشر إلى ذلك ابن حجر في تقريبه، فلو قال: صدوق يخطىء، ويجتنب من حديثه ما كان من روايته عن القاسم أبي عبد الرحمن لكان أجود.

ويعقوب بن إبراهيم: هو الدورقي تقدم في حديث رقم ٢٣٣، ويزيد بن هارون في حديث رقم ٥٩ وهو إسناد نازل إليه، فإنه من شيوخ المصنف، ومكحول الشامي ترجمته في حديث رقم ٩٠.

قوله: «فضل العالم»:

يعني بالعلوم الشرعية، القائم بفرائض العبوية، المتعدي نفعه إلى غيره، بخلاف العابد فإن نفعه مقتصر على نفسه.

قوله: «العابد»:

قيل: إن المراد به: الذي تحصل على القدر اللازم من العلوم الشرعية التي تمكنه من القيام بما افترض عليه، ومن ثم تجرد للعبادة وتفرغ لها، وليس المراد المتعبد على جهل مطبق إذ لا وجه للمقارنة، روى البيهقي في الشعب، عن ابن عيينة قوله: كان يقال: العلماء ثلاثة: عالم بالله، وعالم بأمر الله، وعالم بالله وبأمر الله، فأما العالم بالله فهو الذي يخاف الله ولا يعلم السنَّة، وأما العالم بأمر الله فهو الذي يعلم السنَّة ولا يخاف الله، وأما العالم بالله وبأمر الله فهو الذي يعلم السنَّة ويخاف الله، فذلك الذي يدعى عظيماً في ملكوت السموات.

قوله: «كفضلي»:

في رواية أبي سعيد الخدري: كفضلي على أمتي، وفي رواية أنس: كفضل النبي على أمته، قال القاري: الظاهر أن اللام للجنس وعليه فالحكم عام، وقيل للعهد فغيرهما يؤخذ للمقايسة.

قوله: «ثم تلا: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ﴾»:

هو الشاهد في الحديث.

. . . .

= قوله: «والنون في البحر»:

النون هو الحوت قال تعالى: ﴿وَذَا ٱلنُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَٰضِبًا...﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُن كَصَاحِبِ ٱلْحُوتِ...﴾ الآية، وقد جاء أيضاً بلفظ الحوت في هذا الحديث عند الترمذي وغيره من وجه آخر عن القاسم، عن أبـي إمامة وفيه: حتى النملة في جحرها، وحتى الحوت ليصلون على معلم الناس الخير.

وإسناده مرسل، والوليد بن جميل مختلف فيه، وقد رواه عنه سلمة فاختلف عليه فيه، فرواه محمد بن عبد الأعلى الصنعاني، وسليمان الشاذكوني، ومحمد بن أبـي رجاء، ويعقوب بن حميد وغيرهم، عنه، عن الوليد بن جميل، عن القاسم أبـي عبد الرحمن، عن أبـي أمامة مرفوعاً.

ورواه بكر بن خلف، عنه، عن الوليد بن جميل، عن مكحول، عن أبـي أمامة مرفوعاً.

وخالف الثقة الثبت يزيد بن هارون سلمة بن رجاء فرواه عن الوليد، عن مكحول مرسلاً وهو الصواب.

أما حديث محمد بن عبد الأعلى فأخرجه الترمذي في جامعه، كتاب العلم، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة، رقم ٢٦٨٥، وابن عبد البر في الجامع [١/ ٤٥] باب ذكر حديث أبـي الدرداء وأما حديث سليمان الشاذكوني فأخرجه تمام في فوائده [١/ ١٣٠] رقم ٦٩.

وأما حديث محمد بن أبـي رجاء فأخرجه الطبراني في معجمه الكبير [٨/ ٢٧٨] رقم ٧٩١١، وتمام في فوائده [١/ ١٣٢] رقم ٧١.

وأما حديث يعقوب بن حميد فأخرجه الطبراني في معجمه الكبير [٨/ ٢٧٨] رقم ٧٩١٢.

وأما حديث بكر بن خلف فأخرجه تمام في فوائده [١/ ١٣١] رقم ٧٠.

وفي الباب عن أبـي سعيد الخدري، وأنس. =

٣٠٢ ــ أخبرنا أحمد بن أسد أبو عاصم، ثنا يحيى بن يمان، عن سفيان، عن ليث، عن رجل، عن ابن عمر قال: لا يكون الرجل عالماً حتى لا يحسد من فوقه، ولا يحقر من دونه، ولا يبتغي بعلمه ثمناً.

= أما حديث أبي سعيد فأخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده من حديث زيد العمي، عن جعفر العبدي، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً: فضل العالم على العابد كفضلي على أمتي، بغية الباحث [١/ ١٨٤] رقم ٣٩.

ورواه أيضاً ابن عبد البر في الجامع [١/ ٢٦] باب تفضيل العلم على العبادة، وعزاه السيوطي في جمع الجوامع أيضاً لابن حبان في الضعفاء، وابن النجار، وهو حديث ضعيف جداً فأما محمد بن الفضل فمتهم، وأما زيد العمي فضعيف جداً.

وأما حديث أنس فأخرجه الخطيب في تاريخه من حديث يزيد بن هارون، عن العوام بن حوشب، عن سليمان بن أبي سلمة ــ كذا والصواب: ابن أبي سليمان ــ عن أنس مرفوعاً: فضل العالم على غيره كفضل النبي على أمته، أبو طلحة الوساوسي الراوي عن نصر بن علي الجهضمي لم أجد من ذكره، وسليمان بن أبي سليمان هو القرشي مولى ابن عباس تفرد بالرواية عنه العوام بن حوشب، ويقال: روى عنه أيضاً قتادة، لم يوثقه سوى ابن حبان، والله أعلم.

وقد رواه ابن عبد البر في الجامع من وجه آخر، من طريق الحارث بن الحجاج، عن أبي معمر، عن أنس مرفوعاً: من أدى الفريضة، وعلم الناس الخير كان فضله على المجاهد كفضلي عل أدناكم رجلاً...» الحديث، وفي إسناده من لم أجد له ترجمة.

وفي الباب أحاديث أخرى في فضل العالم على العابد، وفي تفضيل العلم على العبادة لعلي أذكرها إن شاء الله تعالى في باب فضل العلم والعالم، وبالله التوفيق.

٣٠٢ ــ **قوله: «ثنا يحيى بن يمان»:**

العجلي، أبو زكريا الكوفي الحافظ المقرىء، أحد العلماء من أصحاب الثوري، وكان من المكثرين عنه، قد رزقه الله سرعة الحفظ حتى قيل: كان =

. . . .

= يحفظ في المجلس الواحد خمس مئة حديث، ثم إنه أصيب بالفالج فنسي بعد، وهو من رجال مسلم، وحديثه من قبيل الحسن.

وتقدمت ترجمة أحمد بن أسد في حديث رقم ٢٦٠، وسفيان: هو الثوري، وليث: هو ابن أبي سليم، ترجمته في حديث رقم ٥٠.

قوله: «لا يكون الرجل عالماً»:

وفي رواية ابن أبي شيبة: لا يكون الرجل من أهل العلم.

قوله: «حتى لا يحسد»:

الحسد: تمني زوال النعمة عن مستحق لها من دون سعي في ذلك، فإن سعى كان باغياً، وإن لم يسع في ذلك ولا أظهره ولا تسبب في تأكيد أسباب الكراهة التي نهي المسلم عنها في حق المسلم نُظر: فإن كان المانع له من ذلك العجز بحيث لو تمكن لفعل فهذا مأزور، وإن كان المانع له من ذلك التقوى فقد يعذر، لأنه لا يستطيع دفع الخواطر النفسيّة فيكفيه في مجاهدتها أن لا يعمل بها، ولا يعزم على العمل بها فقد روى الطبراني وأبو الشيخ من حديث حارثة بن النعمان مرفوعاً: ثلاث لازمات لأمتي وقال إسماعيل بن أمية عند عبد الرزاق: ثلاث لا يعجزهن ابن آدم: الطيرة، والحسد، وسوء الظن، قيل: ما يذهبن يا رسول الله؟ قال: إذا حدث فاستغفروا الله، وإذا ظننت فلا تحقق، وإذا تطيرت فامض، لفظ الطبراني، ولفظ إسماعيل بن أمية: ينجيك من الطيرة أن لا تعمل بها، وينجيك من سوء الظن أن لا تتكلم، وينجيك من الحسد أن لا تبغي أخاك سوءاً.

قوله: «من فوقه»:

يعني من فوقه في العلم، ومن هو أعلم منه، إذ الحسد لا يكون عادة إلاّ بين قوم بينهم روابط وأسباب فيقوى بينهم، لذلك ترى التاجر لا يحسد إلاّ من هو مثله، والعابد كذلك، ولا ترى تاجراً يحسد شجاعاً أو طالب علم أو عالماً، =

. . . .

= قال الإمام الغزالي رحمه الله: أصل هذه المحاسدات العداوة، وأصل العداوة التزاحم بينهما على غرض واحد، والغرض الواحد لا يجمع متباعدين بل متناسبين، ومعلوم أن الدنيا تضيق على المتزاحمين، أما علماء الدين فلا يكون بينهما محاسدة لأن مقصدهم معرفة الله ومعرفة صفاته وملائكته وأنبيائه وملكوت سمواته وأرضه، والمعرفة لا تضيق عن العارفين، وهو بحر واسع لا ضيق فيه، وغرضهم المنزلة عند الله، ولا ضيق أيضاً فيما عند الله لأن أجل ما عند الله من النعيم لذة لقائه والنظر إليه، وليس فيها ممانعة ولا مزاحمة ولا يضيق بعض الناظرين على بعض، بل يزيد الأنس بكثرتهم.

قوله: «ولا يحقِّر من دونه»:

أي لا يستصغره أو يستقله، وفي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة مرفوعاً: المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله، ولا يحقره، وفيه أيضاً: بحسب أمرىء من الشر أن يحقر أخاه المسلم. . . » الحديث، وإنما قال ﷺ: بحسب أمري من الشر لأن سبب الاحتقار في الغالب هو الكبر واستعظام النفس، وما أسرع ذلك والعياذ بالله إلى الضعفاء من العلماء قال الغزالي رحمه الله: لا يلبث العالم أن يتعزز بعزة العلم، يستشعر في نفسه جمال العلم وكماله، ويستعظم نفسه ويستحقر الناس، فينظر إليهم نظرة البهائم، ويستجهلهم ويرى لنفسه عليهم من الحق ما يوجب عليهم أن يبروه به فيزورونه ولا يزورهم، ويخدمونه ولا يخدمهم، ويعودونه ولا يعودهم فيعاملهم وكأنهم عبيدهة أو أجراؤه هذا فيما يتعلق بأمور الدنيا، فأما في الآخرة فيرى نفسه عند الله أعلى وأفضل منهم، فيخاف عليهم ويرجو لهم أكثر مما يخاف على نفسه ويرجو لها، وهذا بأن يسمى جاهلاً أولى من أن يسمى عالماً، لأن العلم الحقيقي هو الذي به يعرف الإنسان ربه ونفسه وخطر الخاتمة وحجة الله على العلماء وعظم خطر العلم فيه، فهذا العلم يزيد خوفاً وتواضعاً وتخشعاً، ويقتضي أن يرى كل الناس خيراً منه لعظم حجة الله عليه =

٣٠٣ ــ أخبرنا سعيد بن سليمان، عن أبي أسامة، عن مسعر قال: سمعت عبد الأعلى التيمي يقول: من أوتي من العلم ما لا يبكيه، لخليق أن لا يكون أوتي علماً ينفعه، لأن الله تعالى نعت العلماء، ثم قرأ إلى قوله: ﴿يَبْكُونَ...﴾ الآية.

= بالعلم، وتقصيره في القيام بشكر نعمة العلم، ولهذا قال أبو الدرداء: من ازداد علماً ازداد وجعاً.

قوله: «ولا يبتغي بعلمه ثمناً»:

من هدية ووصل ونحو ذلك، بل ينبغي أن يجعل ذلك لله، ويؤثر ما عند الله على ما عند الناس فإنه خير وأبقى، كما ينبغي له أن يقلل من الدخول على الأمراء والحكام ليتجنب هداياهم وعطاياهم.

وإسناد أثر الباب فيه ضعف بسبب الانقطاع، وبسبب ليث بن أبي سليم، تابعه عن يحيى: ابن أبي شيبة، أخرجه في الزهد من المصنف [١٣/ ٣٢٣] رقم ١٦٤٧٧، ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في الحلية [١/ ٣٠٦].

نعم، ويروى نحو هذا عن أبي حازم سلمة بن دينار، يأتي عند المصنف برقم ٣٠٤، وعن الحسن البصري انظر تخريج أثر رقم ٣٠٦.

٣٠٣ ــ قوله: «أخبرنا سعيد بن سليمان»:

هو الضبّي الحافظ المتقن أحد رجال الستة، لقبه سعدويه، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٥٠، وأبو أسامة: هو حماد بن أسامة الحافظ، تقدم أيضاً في حديث رقم ١٣، ومسعر: هو ابن كدام ترجمته في حديث رقم ٦٢.

قوله: «سمعت عبد الأعلى التيمي»:

أحد أفراد المصنف، ذكره البخاري في تاريخه الكبير، وابن أبي حاتم وسكتا عنه، ووثقه ابن حبان، وليس له عند المصنف سوى هذا الموضع.

قوله: «إلى قوله ﴿يَبْكُونَ﴾»:

يريد آخر سورة الإسراء: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ مِن قَبْلِهِۦٓ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ =

٣٠٤ ــ أخبرنا عصمة بن الفضل، ثنا زيد بن حباب، عن مبارك بن فضالة، عن عبيد الله بن عمر العمري، عن أبـي حازم قال: لا تكون عالماً حتى يكون فيك ثلاث خصال: لا تبغي على من فوقك، ولا تحقر من دونك، ولا تأخذ على علمك دنيا.

= سُجَّدًا ﴿١٠٧﴾ وَيَقُولُونَ سُبْحَٰنَ رَبِّنَآ إِن كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا ﴿١٠٨﴾ وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ. . .﴾ الآية، وفيه الإشارة إلى أن ذلك لا يصدر إلى ممن أوتي العلم الحقيقي الذي يثمر الخشية والخوف من الله تعالى.

تابعه عن أبـي أسامة: ابن أبـي شيبة، أخرجه في الزهد من المصنف [١٣/ ٥٤٣] رقم ١٧٢١٠، ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في الحلية [٥/ ٨٨].

وتابعه عن مسعر: عبد الله بن المبارك، أخرجه في الزهد له، باب ما جاء في الحزن والبكاء [١/ ٤١] رقم ١٢٥، ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في الحلية [٥/ ٨٨].

ــ وابن عيينة، أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على زهد أبيه [/ ٢٤٥] رقم ٩٢٧.

وقد أشار إلى أثر الباب الإمام البخاري في تاريخه بقوله في ترجمة: عبد الأعلى التيمي قوله، روى عنه مسعر بن كدام الكوفي، الترجمة ١٧٤٦.

٣٠٤ ــ **قوله: «أخبرنا عصمة بن الفضل»:**

النيسابوري أحد الثقات، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٧١، وترجمة زيد ابن الحباب في حديث رقم ١٣٤، والمبارك بن فضالة في حديث رقم ٢٢٧، وعبيد الله بن عمر العمري في حديث رقم ٢٣٤، وأبو حازم: اسمه سلمة بن دينار التمار الإمام الزاهد، ترجمته في حديث رقم ٤٢.

قوله: «لا تبغي على من فوقك»:

تقدم نحو هذا عن ابن عمر رضي الله عنه برقم ٣٠٢، وعلقنا عليه هناك، ويأتي كذلك نحوه عن الحسن، انظر تخريج أثر رقم ٣٠٦. =

٣٠٥ ـ أخبرنا أحمد بن أسد، ثنا عبثر، عن برد بن سنان، عن سليمان بن موسى الدمشقي، عن أبي الدرداء قال: لا تكون عالماً حتى تكون متعلماً، ولا تكون بالعلم عالماً حتى تكون به عاملاً، وكفى بك إثماً أن لا تزال مخاصماً، وكفى بك إثماً أن لا تزال ممارياً، وكفى بك كاذباً أن لا تزال محدثاً في غير ذات الله.

= تابعه الحسن بن الصباح البزار، عن زيد بن الحباب، أخرجه من طريقه أبو نعيم في الحلية [٣/ ٢٤٣].

٣٠٥ ـ قوله: «مخاصماً»:

المخاصم: المجادل، من الخصومة، وهي الجدل، قال الراغب: أصل المخاصمة: أن يتعلق كل واحد بخصم الآخر ـ أي جانبه ـ ، وفي الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعاً: أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم، وهو الدائم الخصومة، وقيل: الشديد فيها، ومع أن المجادلة والمناظرة والمماراة قد يحتاج العالم إليها في وقت من الأوقات ليدفع بها باطل من خالف الحق وخرج عن قول أهل السنة والجماعة، وليظهر الحق ويلزمه الخصم على جهة الاضطرار وذلك حين يعجز غيره من عامة المسلمين مناظرة ذلك المبتدع، إلا أن الأئمة قد ذموا المجادلة والمخاصمة في العموم لما تسببه من آفات في النفوس وتفرقة بين الناس، وفتح عمل للشيطان، يأتي بيان ذلك إن شاء الله عند التعليق على ترجمة باب اجتناب أهل الأهواء والبدع والخصومة.

قوله: «وكفى بك إثماً أن لا تزال مخاصماً»:

وفي رواية الإمام أحمد: وكفى بك ظالماً.

قوله: «ممارياً»:

تقدم الكلام على معنى المراء في حديث ابن مسعود في باب العمل بالعلم وحسن النية فيه، ووقع في رواية الإمام أحمد: محارباً بدل ممارياً لعله تصحيف، وقد ورد في الترغيب في ترك المماراة والمجادلة أحاديث منها: ما رواه أبو داود من =

. . . .

= حديث أبـي أمامة مرفوعاً: أنا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان محقاً. . .» الحديث، وفي الباب عن معاذ، وابن عمر عند الطبراني.

وإسناد حديث الباب فيه ضعف بسبب الانقطاع، سليمان بن موسى لم يدرك أبا الدرداء، تابعه عن برد: جرير بن عبد الحميد، أخرجه من طريقه الإمام أحمد في الزهد [/ ٢١٠] رقم ٧٤٠ بنحوه، وابن حبان في روضة العقلاء [/ ٣٥] ذكر الحث على لزوم العلم، والمداومة على طلبه بلفظ مختصر.

وتابعه أيضاً: هشام الدستوائي، أخرجه من طريقه ابن سعد في الطبقات [٢/ ٣٥٧] والخطيب في الاقتضاء [/ ١٦٧] رقم ١٧.

وهو عند ابن عساكر في التاريخ أيضاً من طريق برد كما في المختصر [٢٠/ ٢٢].

وأخرجه وكيع في الزهد [٢/ ٤٦٩ ــ ٤٧٠] باب التواضع، من وجه آخر: حدثنا جعفر بن برقان، عن فرات بن سليمان، عن أبـي الدرداء به مختصراً، رقم ٢٢٠، ومن طريق وكيع أخرجه البيهقي في المدخل [/ ٣١٥ ــ ٣١٦] باب كراهية طلب العلم لغير الله، رقم ٤٨٨، والخطيب في الاقتضاء [/ ١٦٦ ــ ١٦٧] رقم ١٦.

* خالفه كثير بـن هشام، عـن جعفر فأسقط فـرات من الإسناد، أخرجه عنه ابن سعد في الطبقات [٢/ ٣٥٧].

وأخرجه الآجري في أخلاق العلماء [/ ١٣٦] باب ذكر سؤال الله لأهل العلم عن علمهم، من وجه آخر من طريق ابن مهدي، عن معاوية بن صالح، عن حبيب بن عبيد، عن أبـي الدرداء به مختصراً.

* خالفه ابن وهب، فرواه عن معاوية بن صالح، عن ضمرة بن حبيب، عن أبـي الدرداء بنحوه، أخرجه من هذا الوجه أبو نعيم في الحلية [١/ ٢١٣]، وابن عبد البر في الجامع [٢/ ٩] باب جامع القول في العمل بالعلم معلقاً فقال: وذكر ابن وهب. . .

وأخرجه ابن عساكر في تاريخه من وجه آخر أيضاً موصولاً عن هارون بن =

٣٠٦ ــ أخبرنا الحسن بن عرفة، ثنا المبارك بن سعيد، عن أخيه سفيان الثوري، عن عمران المنقري قال: قلت للحسن يوماً في شيء قاله:

= عنترة، عن أبيه، عن أبـي الدرداء به، لكن في إسناده عبد الملك بن هارون وهو متهم، وله طريق آخر أجود منه، فأخرجه أبو داود في الزهد [/٢٤٢] من حديث الحجاج بن محمد المصيصي، عن حريز بن عثمان، عن سلمان بن سمير، عن أبـي الدرداء به، رقم ٢٥٣.

قال أبو عاصم: وقد روي في هذا الباب شيئاً مرفوعاً إلى النبـي ﷺ بإسناد ضعيف، فأخرج الترمذي في البر من جامعه، باب ما جاء في المراء من طريق أبـي بكر بن عياش، عن ابن وهب بن منبه، عن أبيه عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: كفى بك إثماً أن لا تزال مخاصماً، قال أبو عيسى: هذا حديث غريب.

تابعه عبد الحميد بن صالح، عن أبـي بكر، أخرجه من طريقه البيهقي في باب حسن الخلق من الشعب برقم ٨٤٣٢. قلت: فضالة بن الفضل شيخ الترمذي في هذا الحديث صدوق، وقد خالفه من هو أوثق منه يحيـى بن يوسف الزمي، فرواه عن أبـي بكر بن عياش، عن إدريس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: بلغه عن قوم يختصمون في القدر فمضى ولم يجلس وقال: قال النبـي ﷺ: كفى بك إثماً أن لا تزالممارياً، وكفى بك ظالماً أن لا تزال مخاصماً وانصرف عنهم.

قال الحافظ البيهقي عقب إخراجه لهذا الحديث في الشعب، في باب حسن الخلق: إدريس هو ابن سنان ابن بنت وهب بن منبه، وقد رواه غيره عن أبـي بكر بن عياش، عن ابن وهب، عن أبيه. والله أعلم.

٣٠٦ ــ قوله: «ثنا المبارك بن سعيد»:

الثوري، أخو سفيان بن سعيد الإمام المشهور، كنيته: أبو عبد الرحمن الكوفي، الأعمى، نزيل بغداد، وثقه ابن معين، والعجلي وغيرهما، وقال أبو حاتم، =

يـا أبـا سعيد ليس هكذا يقـول الفقهاء! فقـال: ويحك ، ورأيت أنت فقيهاً قـط؟ إنمـا الفقيـه الزاهد في الدنيـا، الراغب فـي الآخـرة، البصيـر بـأمـر دينه، المداوم على عبادة ربه.

= والنسـائي: ليس بـه بـأس، وتقـدمـت ترجمـة الحسن بـن عـرفة، فـي حـديـث رقم ٢٨١.

قوله: «عن عمران المنقري»:

هو عمران بن مسلم المنقري، المكي، أبو بكر البصري، القصير، أحد رجال الشيخيـن: يقـال: رأى أنسـاً ــ وليس ببعيد ــ قـال ابن مهدي: كـان مستقيم الحديث، وقال أبو حاتم: لا بأس به.

قوله: «قلت للحسن»:

يعني البصـري، ووقـع فـي روايـة الآجري أن ذلـك وقـع بيـن مطـر الـوراق والحسـن قـال مـطـر: سـألت الحسـن عـن مسـألـة فقـال فيهـا، فقـلـت: «يا أبا سعيد يـأبـى عليـك الفقهـاء ويخالفـونك. . .» الأثـر، ولم يذكر فيهـا المسألة التي سأله عنها ولا جواب الحسن فيها، لكن أخرج الأثر ابن عساكر في ذم من لا يعمل بعلمه من وجه آخر عن شهاب بن معمر قال: ثنا عمران قـال: أخبرني رجـل مـن باهلـة قـال: دخل مطـر الوراق على الحسن فقال: يـا أبا سعيـد إن امـرأة جعلت على نفسهـا إن قدم زوجها أن تصـوم من يومها شـهـراً، فقـدم فـي أول يـوم مـن رمضـان؟ فقـال الحسـن: صـامت شهـرها ووُفـي نـذرهـا قال مطـر: إن بعض الفقهـاء يقـول غيـر هذا! فقـال الحسن: ثكلتـك أمك مطـر، وهـل رأيت فقيهـاً قـط؟! وهل تدري مـن الفقيه؟!. . .» الأثر.

قوله: «ويحك»:

قال الجوهري: ويح كلمة رحمة، وويل كلمة عذاب، وخالفه اليزيدي فقال: =

. . . .

= هما بمعنى، تقول: ويح لزيد، وويل لزيد ترفعهما على الابتداء، ولك أن تقول ويحاً لزيد، وويلاً لزيد فتنصبهما بإضمار فعل كأن تقول: ألزمه الله ويحاً وويلاً ونحو ذلك، ولك أن تقول: ويحك، وويح زيد، وويلك وويل زيد بالإضافة فتنصبهما بإضمار فعل.

قوله: «المداوم على عبادة ربه»:

زاد ابن عيينة في هذا الأثر، وما رأيت فقيهاً قط يداري ولا يماري ينشر حكمة الله فإن قبلت منه حمد الله، وإن ردت حمد الله، وفي رواية مطر الوراق عند الآجرى وابن عساكر: الفقيه الورع الزاهد الذي لا يسخر ممن أسفل منه، ولا يهمز، من فوقه، ولا يأخذ على علم علمه الله حطاماً لفظ الآجري.

ورجال إسناد الأثر موثقون ــ من أهل الصدق ــ ليس منهم من يضعف.

تابعه عن الحسن بن عرفة، عمر بن أيوب السقطي أبو بكر، أخرجه من طريقه الآجري في أخلاق العلماء [/ ١٣٣] ذكر أخلاق هذا العالم وأوصافه.

وتابعه عن سفيان: أبو أسامة حماد بن أسامة، أخرجه عنه الحافظ ابن أبـي شيبة في الزهد من المصنف، رقم ١٧٠٣٧، ومن طريق ابن أبـي شيبة أخرجه أبو نعيم في الحلية [٢/ ١٤٧]، ورواه عبد الله بن أحمد في زياداته على زهد أبيه [/ ٣٧٩]: ثنا يوسف بن يعقوب الصفار، حدثنا أبو أسامة به، رقم ١٥٢١.

وتابعه أيضاً: ابن يمان، أخرجه من طريقه عبد الله بن أحمد في زياداته على زهد أبيه [/ ٣٧٩] رقم ١٥١٨.

* ورواه ابن حماد في زياداته على الزهد لابن المبارك [٢/ ٨] من وجه آخر عن سفيان بن عيينة، عن رجل، قال: قيل للحسن في شيء قاله: يا أبا سعيد ما سمعت أحداً من الفقهاء يقول هذا. . .» فذكر نحوه، رقم ٣٠.

وله طريق آخر: قال الآجري في أخلاق العلماء [/ ١٣٣]: أخبرنا عبد الله بن =

٣٠٧ ــ أخبرنا الحسن بن عرفة، ثنا النضر بن إسماعيل البجلي، عن مسعر، عن سعد بن إبراهيم وقيل له: من أفقه أهل المدينة؟ قال: أتقاهم لربه.

= عبد الحميد الواسطي، أنا هارون الحمال، أنا سيار، أنا جعفر بن سليمان الواسطي، أنا مطر الوراق قال: سألت الحسن عن مسألة فقال فيها، فقلت: يا أبا سعيد يأبى عليك الفقهاء ويخالفونك فقال: ثكلتك أمك مطر، وهل رأيت فقيهاً قط؟!...» الأثر، ومن طريق الآجري أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/ ١٦٢] ما جاء في ورع المفتي وتحفظه.

وله طريق آخر، فروى الخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/ ١٦١ ــ ١٦٢] من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن ابن عون قال: سأل الحسن عن رجل، فقال رجل: يا أبا سعيد الرجل الفقيه؟ قال: وهل رأيت بعينيك فقيهاً قط؟! الأثر.

وله طريق آخر أيضاً، فأخرج البيهقي في المدخل [/ ٤٢٢] باب كراهية طلب العلم لغير الله، وفي الشعب، باب العلم، من طريق أبي حمزة السكري، عن هشام بن حسان قال: مر رجل على الحسن فقالوا: هذا فقيه، فقال الحسن: وتدرون من الفقيه؟...» الأثر، والله أعلم.

وقد ذكرت طريق ابن عساكر في ذم من لا يعمل بعلمه [/ ٥٥] عن شهاب بن معمر، ، ثنا عمران، قال: أخبرني رجل من باهلة، عن مطر الوراق وفيها ذكر المسألة وقول الحسن فيها.

٣٠٧ ــ قوله: «ثنا النضر بن إسماعيل البجلي»:

الكوفي، إمام مسجدها، كان صدوقاً ولم يكن بالحافظ فربما أتى بالمناكير، قال الإمام أحمد: يعتبر بحديثه ولكن ما كان من رقائق.

قلت: ليس له سوى هذا الموضع عند المصنف فيما أعلم، وقد تابعه ابن مسعر، عن أبيه. =

٣٠٨ ـ أخبرنا الحسن، ثنا الحسين بن علي، عن ليث بن أبي سليم، عن مجاهد قال: إنما الفقيه من يخاف الله.

= قوله: «عن سعد بن إبراهيم»:
ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري، الفقيه قاضي المدينة، تقدم في حديث رقم ٢٢٢، ووقع في النسخ الخطية: عن سعد بن إبراهيم قال: قيل له، وفي رواية ابن مسعر، عن أبيه أن السائل هو مسعر وفيه: سألت سعد بن إبراهيم: من أفقه أهل المدينة؟ أخرجه من هذا الوجه أبو نعيم في الحلية [٣/ ١٦٩]، وهو عند ابن عساكر أيضاً كما في تهذيب ابن منظور [٩/ ٢٣٢].

٣٠٨ ـ قوله: «أخبرنا الحسن»:
هو ابن علي الحلواني، أبو علي الخلال الحافظ الثبت، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٣، لكن أنبه هنا على أنه وقع في غير نسخة «د»: أخبرنا الحسن بن عرفة وكذلك هو في النسخ المطبوعة، وما وقع في «د» هو الصواب إن شاء الله فإن الحسن بن عرفة غير مشهور بالرواية عن الحسين بن علي الجعفي كما يظهر من التهذيبين وغيرهما من كتب التراجم، والله أعلم.

قوله: «ثنا الحسين بن علي»:
هو الجعفي الحافظ الثقة، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٥٤، وليث بن أبي سليم في حديث رقم ٥٠، ومجاهد: هو ابن جبر إمام المفسرين، ترجمته في حديث رقم ٣.

ورجال إسناد الأثر رجال الصحيح سوى ليث بن أبي سليم، تابعه عن الحسين بن علي.

١ ـ الحافظ ابن أبي شيبة، أخرجه عنه في الزهد من المصنف [١٣/ ٥٦٧] رقم ١٧٣٠١.

٢ ـ والإمام أحمد، أخرجه في الزهد [/ ٥٢٣] رقم ٢٢٢٥، ومن طريق الإمام أحمد أخرجه أبو نعيم في الحلية [٣/ ٢٨٠]. =

٣٠٩ ـ أخبرنا إسماعيل بن أبان، عن يعقوب القمي قال: حدثني ليث بن أبـي سليم، عن يحيـى بن عباد عن علي بن أبـي طالب قال: إن الفقيه حق الفقيه من لم يقنط الناس من رحمة الله، ولم يرخص لهم في معاصي الله، ولم يؤمنهم من عذاب الله، ولم يدع القرآن رغبة عنه إلى غيره، إنه لا خير في عبادة لا علم فيها، ولا علم لا فهم فيه، ولا قراءة لا تدبر فيها.

= ٣ ـ أحمد بن يحيـى الصوفي، أخرجه ابن عبد البر في الجامع [٢/ ٦١] باب من يستحق أن يسمى فقيهاً.

٤ ـ حـامد بـن يحيـى البلخـي، أخـرج حديثـه تمـام في فوائده [١/ ١٥٣] رقم ٩٦.

٣٠٩ ـ قوله: «عن يعقوب القمي»:

هو يعقوب بن عبد الله بن سعد الأشعري، أبو الحسن القمي، الإمام عالم قم ومفتيها، وكان من أهل الصلاح والفضل، وثقه أبو القاسم الطبراني، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال الدارقطني: ليس بالقوي، وتقدمت ترجمة إسماعيل بن أبان في حديث رقم ١١٤.

قوله: «عن يحيـى بن عباد»:

الأنصاري، كنيته أبو هبيرة الكوفي أحد الثقات، عداده في صغار التابعين، روى عن أنس وأرسل عن جماعة من الصحابة، وثقه النسائي، وابن حبان، وابن سفيان وغيرهم، وحديثه في صحيح مسلم.

قوله: «من لم يقنط الناس»:

القنوط: اليأس، يقال: قَنَط يَقنِطُ، وقَنِطَ يَـقْنَط بمعنى يئس، وفي التنزيل: ﴿ قَالُوا۟ بَشَّرْنَٰكَ بِٱلْحَقِّ فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْقَٰنِطِينَ ۝ قَالَ وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِۦٓ إِلَّا ٱلضَّآلُّونَ ﴾، وقال تعالى: ﴿ ۞ قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ . . . ﴾ الآيـة، روى الإمـام أحمـد فـي مسنـده مـن حـديـث ثـوبـان =

. . . .

= مرفوعاً: ما أحب أن لي الدنيا وما فيها بهذه الآية، فقال رجل: يا رسول الله ﷺ فمن أشرك؟ فسكت النبي ﷺ ثم قال: إلاّ من أشرك ثلاث مرات، وقد استدل بعضهم بعموم هذه الآية على غفران جميع الذنوب كبيرها وصغيرها، زاد بعضهم: ولو تعلقت بحق الآدميين إذا تاب صاحبها من العود لعموم قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ...﴾ الآية، والخلاف جار في المسألة، وقد كان ﷺ يرغب أصحابه في التيسير على الناس، وينهاهم عن التنفير والتغليظ، فمن ذلك حديث ابن عمر المتقدم عند المصنف أن النبي ﷺ، قال لمعاذ وأبي موسى لما بعثهما إلى اليمن: «بشراً ولا تنفراً...» الحديث، وفي الصحيحن من حديث أبي مسعود عقبة بن عمرو: «يا أيها الناس إن منكم منفرين...» الحديث، فينبغي للفقيه الواعظ التلطف مع الناس، فيكون رحمة عليهم بعلمه، متشبهاً بالنبي ﷺ المعلم الأكبر ومقتدياً به، حيث يقول: إنما أنا رحمة مهداة.

قوله: «ولم يرخص لهم»:

وذلك بأن يلتمس لهم الحيل ليتقرب إلى الحكام وأصحاب الجاه بفتواه.

قوله: «لا تدبر فيها»:

زاد الجوهري في هذا الأثر: ألا إن لكل شيء ذروة، وذروة الجنة الفردوس هي لمحمد ﷺ.

وإسناد أثر الباب فيه ضعف بسبب ليث بن أبي سليم، والانقطاع بين يحيى بن عباد وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه، تابعه عن يعقوب: يوسف بن واقد، أخرجه من طريقه الحافظ ابن الضريس في فضائل القرآن [٩٥/] باب ما قيل في فضل الألف واللام من القرآن رقم ٦٩، وتابعه أيضاً: أبو الربيع سليمان بن داود، أخرجه من طريقه أيضاً ابن الضريس في فضائل القرآن مقروناً بيوسف بن واقد.

وتابعه عن ليث: جرير بن عبد الحميد، أخرجه من طريقه أبو خيثمة في العلم =

. . . .

= [/ ١٤٣] رقم ١٤٣، وتابعه أيضاً: إسماعيل بن إبراهيم، حديثه عند المصنف عقب هذا.

وقد روى هذا الأثر عن علي بن أبـي طالب رضي الله عنه: عاصم بن ضمرة، والحارث الأعور، أما حديث عاصم، فأخرجه أبو داود في الزهد له [/ ١٢٦] أخبار علي بن أبـي طالب رضي الله عنه وزهده، من طريق شجاع بن الوليد، عن زياد بن خيثمة، عن أبـي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي رضي الله عنه به، رقم ١١١، إسناده على شرط مسلم.

تابعه عن شجاع:

١ ــ يحيـى الحماني، أخرج حديثه الآجري في أخلاق العلماء [/ ١٣٢]، ومن طريق الآجري أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/ ١٦١] ما جاء في ورع المفتي وتحفظه.

٢ ــ يعقوب بن إبراهيم الدورقي، أخرج حديثه أبو نعيم في الحلية [١/ ٧٧] وخالف إسحاق بن أسيد زياد بن خيثمة، فرواه عن أبـي إسحاق، وعن أبـي مالك، كلاهما عن أمير المؤمنين علي بن أبـي طالب مرفوعاً، أخرجه ابن عبد البر في الجامع [٢/ ٥٥] باب من يستحق أن يسمى فقيهاً، والديلمي في مسند الفردوس [١/ ١٣٥] رقم ٤٧٤، قال ابن عبد البر عقبه: لا يأتي هذا الحديث مرفوعاً إلاّ من هذا الوجه، وأكثرهم يوقفونه على علي رضي الله عنه. اهـ. قلت: إسحاق بن أسيد يضعف في الحديث.

وأما حديث الحارث، فأخرجه الخطيب أيضاً في الفقيه والمتفقه [١/ ١٦٠].

والأثر عزاه الحافظ العراقي إلى أبـي بكر بن لال في مكارم الأخلاق، وأبـي بكر بن السني في رياضة المتعلمين، والعسكري في المواعظ، وعزاه صاحب الكنز [١٠/ ٣٠٩] رقم ٢٩٥٤٦ إلى الجوهري حسب، وعزاه الحافظ السيوطي في الدر المنثور [٥/ ٣٣٢] إلى ابن الضريس، وأبـي القاسم بن بشير =

٣١٠ ــ أخبرنا الحسن بن عرفة، ثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن ليث، عن يحيى بن عباد قال: قال علي: الفقيه حق الفقيه الذي لا يقنط الناس من رحمة الله، ولا يؤمنهم من عذاب الله، ولا يرخص لهم في معاصي الله، إنه لا خير في عبادة لا علم فيها، ولا خير في علم لا فهم فيه، ولا خير في قراءة لا تدبر فيها.

٣١١ ــ أخبرنا أبو النعمان، ثنا حماد بن زيد، عن يزيد بن حازم، قال: حدثني عمي جرير بن زيد أنه سمع تبيعاً يحدث عن كعب قال: إني لأجد نعت قوم يتعلمون لغير العمل، ويتفقهون لغير العبادة، ويطلبون الدنيا بعمل الآخرة، ويلبسون جلود الضأن، وقلوبهم أمرّ من الصبر، فبي يغترون؟ أو إياي يخادعون؟ فحلفت بي لأتيحن لهم فتنة تترك الحليم فيها حيراناً.

= في أماليه، وهو عند ابن عساكر أيضاً كما في تهذيب ابن منظور [١٨/ ٧٢].

٣١٠ ــ **قوله: «ثنا إسماعيل بن إبراهيم»:**

هو ابن علية الحافظ المشهور، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٢٩٣، والحسن بن عرفة: هو العبدي، ترجمته في حديث رقم ٢٨١، وتقدم الكلام على الحديث وتخريجه قبل هذا.

٣١١ ــ **قوله: «حدثني عمي جرير بن زيد»:**

الأزدي، أبو سلمة البصري، عم جرير بن حازم الإمام الحافظ، قال أبو حاتم وتبعه الذهبي: لا بأس به، وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، وحديثه عند الشيخين، وتقدم مثل هذا الإسناد إلى يزيد بن حازم في حديث رقم ١٥١.

قوله: «أنه سمع تبيعاً»:

هو تبيع بن عامر الحميري، الإمام التابعي ابن امرأة كعب الأحبار، أسلم في أيام أبي بكر أو عمر رضي الله عنهما، وروى عن جماعة من الصحابة، =

. . . .

= وعرض القرآن على مجاهد، وكان له علم بالكتب الأولى، قال الذهبي: ما علمت به بأساً، وقال ابن حجر: صدوق مخضرم، وليس له عند المصنف سوى هذا الموضع، وتقدمت ترجمة كعب في حديث رقم ٥.

قوله: «إني لأجد نعت قوم»:

يعني من بني إسرائيل كما بينته رواية وهب بن منبه عند ابن المبارك في الزهد وفيه: قال الله تعالى فيما يعيب به أحبار بني إسرائيل: تفقهون لغير الدين، وتعلّمون لغير العمل. . .» الحديث، لكن لا يمنع من أن يكون من أمته ﷺ من يفعل ذلك ويتصف به كما صح عنه الخبر بذلك، نسأل الله السلامة والعافية.

قوله: «ويلبسون جلود الضأن»:

زاد وهب في روايته: وتخفون أنفس الذئاب، وتنقون القذاء من شرابكم، وتبتلعون أمثال الجبال من المحارم، وتثقلون الدين على الناس أمثال الجبال، ولا تعينوهم برفع الخناصر، تبيضون الثياب، وتطيلون الصلاة، تنتقصون بذلك مال اليتيم والأرملة، فبعزتي حلفت لأضربنكم بفتنة يضل فيها رأي ذي الرأي، وحكمة الحكيم.

قوله: «فيها حيراناً»:

كذا في نسخة «ك» بنصب «حيراناً» على أنه حال، وفي بقية النسخ: حيرانٌ وكذلك وقع في كثير من طرق الحديث فيحتمل أنه مبتدأ مؤخر، والجار والمجرور خبر مقدم، والجملة في محل نصب حال، وأما ما وقع في بعض طرق هذا الحديث: من الكتب المطبوعة: تدع الحليم حيرانٌ كذا بإسقاط الجار والمجرور والرفع، فخطأ قبيح، ووجدت بعض المحققين يصوبه، ويخالف ما وقع في الأصول الخطية، والروايات الأخرى مجازفة وجهلاً دون تعليق أو توجيه، فالله المستعان.

ورجال إسناد الحديث ثقات، تابعه عن أبـي النعمان: علي بن عبد العزيز، =

. . . .

= أخرجه من طريقه ابن عبد البر في الجامع [١/ ٢٣٢] باب ذم الفاجر من العلماء، وذم طلب العلم للمباهاة والدنيا، إلاَّ أنه قال: عن حماد بن زيد، بلغه عن كعب.

وفي الباب عن أبـي هريرة، وأبـي الدرداء، ووهب بن منبه، والربيع بن أنس، ونوف البكالي، وأبـي عبيدة، وابن عمر، ومحمد بن كعب القرظي.

أما حديث أبـي هريرة، فأخرجه ابن المبارك في الزهد [١/ ١٧] باب من طلب العلم لعرض من الدنيا، رقم ٥٠، ومن طريقه الترمذي في الزهد من جامعه [٤/ ٦٠٤] رقم ٢٤٠٤، والبغوي في شرح السنة [١٤/ ٣٩٤] باب تغير الناس وذهاب الصالحين، رقم ٤١٩٩، وابن عبد البر في الجامع [١/ ٢٣٢] باب ذم الفاجر من العلماء، وذم طلب العلم للمباهاة والدنيا، عن يحيـى بن عبيد الله عن أبيه يرفعه: يخرج في آخر الزمان رجال يختلون الدنيا بالدين، يلبسون للناس جلود الضأن من اللين، ألسنتهم أحلى من العسل، وقلوبهم قلوب الذئاب، يقول الله تعالى: أفبـي تغترون أم علي تجترؤون؟ فبـي حلفت لأبعثن على أولئك منهم فتنة تدع الحليم منهم حيران، لفظ ابن المبارك.

تابعه يعلى بن عبيد، عن يحيـى، أخرجه من طريقه هناد بن السري في الزهد له [٢/ ٤٣٧] باب الرياء، رقم ٨٦٠.

قلت: يحيـى بن عبيد الله بن موهب ضعيف جداً واتهمه بعضهم.

وأما حديث أبـي الدرداء فأخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه [٢/ ١٦٢] ما جاء في ورع المفتي وتحفظه، وابن عبد البر في الجامع [١/ ٢٣١] باب ذم الفاجر من العلماء، وذم طلب العلم للمباهاة والدنيا، وابن عساكر في ذم من لا يعمل بعلمه، رقم ٨، وابن النجار في ذيل تاريخ بغداد [٢/ ٣٧] من طريق عثمان بن عبد الرحمن، عن ابن شهاب عن عائذ الله بن عبد الله، عن أبـي الدرداء يرفعه: أنزل الله في بعض كتبه ــ أو أوحى الله إلى بعض أنبيائه ــ : قل للذين يتفقهون لغير الدين، ويتعلمون لغير العمل، ويطلبون =

. . . .

= الدنيا بعمل الآخرة، يلبسون للناس مسوك الكباش، قلوبهم كقلوب الذئاب، ألسنتهم أحلى من العسل، وقلوبهم أمرّ من الصبر، إياي يخادعون أو بي يستهزؤن؟! فبي حلفت لأتيحن لهم فتنة تدع الحليم حيراناً.

قال ابن عساكر: تفرد به المغيرة بن عبد الله المخزومي، عن عثمان الوقاصي، عن الزهري. اهـ. قلت: عثمان الوقاصي متهم.

وأما حديث وهب بن منبه فأخرجه ابن المبارك في الزهد [١/ ١٦١] باب توبة داود وذكر الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، رقم ٤٧٠، ومن طريقه أخرجه الآجري في أخلاق العلماء [/ ١٤١] كتاب أخلاق العالم الجاهل المفتتن بعلمه، وأبو نعيم في الحلية [٤/ ٣٨] والخطيب في الاقتضاء [/ ٢٠٣] باب ذم التفقه لغير العبادة، رقم ١٢٠، من طريق بكار بن عبد الله قال: سمعت وهب بن منبه يقول: قال الله تعالى فيما يعيب به أحبار بني إسرائيل: «تفقهون لغير الدين، وتعلّمون لغير العمل، وتبتاعون الدنيا بعمل الآخرة، تلبسون للناس جلود الضأن. . .»، وقد ذكرت باقيه في ثنايا الشرح.

تابعه عن وهب: أيوب بن راشد، أخرجه من طريقه الحافظ ابن أبي شيبة في الزهد من المصنف [١٤/ ٣٦] رقم ١٧٤٧٣، والحافظ البيهقي في الشعب [١٢/ ٢٨٠] باب إخلاص العمل لله، رقم ٦٥٥٨، أخرجاه من حديث عن الفضل بن دكين أبي نعيم، عن جعفر بن برقان، عنه به، وخالفه المحاربي فقال: عن جعفر بن برقان، بلغني عن وهب، أخرجه من طريقة ابن قتيبة في عيون الأخبار [٢/ ٢٧٠] كتاب الزهد، وتابع بكار بن عبد الله أيضاً عن وهب بن منبه: عبد الرزاق، أخرجه من طريقه الإمام أحمد في الزهد له [/ ٩٠] رقم ٢٩١.

وأما حديث الربيع بن أنس فأخرجه الإمام أحمد في الزهد [/ ٨٩] رقم ٢٨٧ قال: أوحى الله عز وجل إلى نبي من الأنبياء عليهم السلام: ما بال قومك يلبسون مسوك الضأن، ويتشبهون بالرهبان؟! كلامهم أحلى من العسل، =

. . . .

= وقلوبهم أمر من الصبر! أَبِيَّ يغترون أم إياي يخادعون؟! وعزتي لأتركن العالم منهم حيراناً.

وأما حديث نوف البكالي فأخرجه ابن جرير في تفسيره [٢/ ٣١٣ ـ ٣١٤]، وأبو نعيم في الحلية [٦/ ٤٩] بإسناد على شرط الصحيح من حديث يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب، قال: أخبرني الليث بن سعد، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن القرظي ـ يعني محمد بن كعب ـ عن نوف قال: إني لأجد صفة أناس من هذه الأمة في كتاب الله المنزل: يحتالون الدنيا بالدين، ألسنتهم أحلى من العسل، وقلوبهم أمر من الصبر، يلبسون للناس مسوك الضأن، وقلوبهم قلوب الذئاب، يقول الرب تبارك وتعالى: فعليّ يجترؤن، وبي يغترون، حلفت بنفسي لأبعثن عليهم فتنة تترك الحليم فيها حيران، قال القرظي الراوي عن نوف: تدبرتها في القرآن فإذا هم المنافقون فوجدتها: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُۥ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا. . .﴾ الآية، و ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعْبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ. . .﴾ الآية.

وأما حديث أبي عبيدة، فأخرجه الحافظ ابن أبي شيبة في الزهد من المصنف [١٣/ ٥٤١] رقم ١٧٢٠٥: حدثنا علي بن مسهر، عن ليث، عن أبي عبيدة قال: يقول ـ يعني الله تبارك وتعالى ـ: ما بال أقوام يتفقهون لغير عبادتي، يلبسون مسوك الضأن، وقلوبهم أمر من الصبر، أبيَّ يغترون، أم أياي يخادعون؟! فبي حلفت لأتيحن لهم فتنة في الدنيا تدع الحليم منهم حيراناً، تابعه أبو شهاب، عن ليث، أخرجه سعيد بن منصور في سننه [٣/ ٨٣٧] تفسير سورة البقرة، رقم ٣٦٢.

وأما حديث ابن عمر فأخرجه الترمذي في جامعه، كتاب الزهد، رقم ٢٤٠٥ من طريق حمزة بن أبي محمد، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر يرفعه: إن الله تعالى قال: (لقد خلقت خلقاً ألسنتهم أحلى من العسل، وقلوبهم أمر من الصبر، فبي حلفت لأتيحنهم فتنة تدع الحليم منهم حيراناً، فبي يغترون، أم علي يجترؤن)؟! =

٣١٢ ـ أخبرنا بشر بن الحكم، ثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمّي، ثنا أبو عمران الجوني، عن هرم بن حيان أنه قال: إياكم والعالم الفاسق، فبلغ عمر بن الخطاب فكتب إليه وأشفق منها: ما العالم الفاسق؟ قال: فكتب إليه هرم: يا أمير المؤمنين والله ما أردت به إلاَّ الخير، يكون إمام يتكلم بالعلم، ويعمل بالفسق فيشبه على الناس فيضلوا.

= قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب من حديث ابن عمر لا نعرفه إلاَّ من هذا الوجه، قلت: حمزة بن أبي محمد يضعف في الحديث.

وأما حديث محمد بن كعب القرظي، فأخرجه الحافظ سعيد بن منصور في سننه [٣/ ٨٣٠ ـ ٨٣١] تفسير سورة البقرة، رقم ٣٦١ ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي في الشعب [١٢/ ٢٧٩] باب إخلاص العمل لله، رقم ٦٥٥٧ ـ وابن جرير في تفسيره [٢/ ٣١٣ ـ ٣١٤] من حديث أبي معشر، عن محمد بن كعب بنحوه، وتقدم أن محمد بن كعب أخذه من نوف البكالي، وخالف حمزة بن أبي جميل الربذي سعيد بن منصور وابن أبي معشر، عن أبيه فرفعه ـ ولا يصح ـ أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١/ ل/ ١٤١/ أ والله أعلم.

٣١٢ ـ **قوله: «ثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمي»:**

الحافظ الثبت أبو عبد الصمد البصري، أحد رجال الستة، أثنى عليه ابن مهدي وقال يوم مات: ما مات لكم شيخ مثله منذ ثلاثين سنة، ووثقه الجمهور، وتقدمت ترجمة بشر بن الحكم في حديث رقم ١٦٥.

قوله: «ثنا أبو عمران الجوني»:

هو الإمام التابعي عبد الملك بن حبيب البصري، أحد أوعية العلم، وصاحب المواعظ والحكم، رأى عمران بن حصين، وروى عن بعض الصحابة، وثقه ابن معين وغيره، وحديثه في الكتب الستة.

قوله: «عن هرم بن حيان»:

العبدي، البصري، من ثقات التابعين وعبادهم، كان عاملاً لعمر بن الخطاب =

. . . .

= رضي الله عنه، وهو من أفراد المصنف، ليس له في الستة شيء.

قوله: «ويعمل بالفسق»:

أراد ــ والله أعلم ــ أنه كثير الزلات بحيث أنه يُرى ذلك منه كثيراً، فربما يأخذ به بعض الناس ظناً منهم جواز ما صدر عنه فيضلوا به، وربما يتوب هو من ذلك، ويروى نحو هذا عن تميم الداري، روى ابن المبارك قال: أنا عبد العزيز بن أبـي رواد، عن نافع أن تميماً استأذن عمر في القصص، فقال: إنه علي مثل الريح، قال: إني أرجو العاقبة، فأذن له عمر، فجلس إليه عمر مرة فقال تميم: اتقوا زلة العالم، فكره عمر أن يسأله عنه فيقطع على القوم، وحضر منه قيام، فقال لابن عباس: إذا فرغ فاسأله: ما زلة العالم؟ ثم قام عمر، فجلس ابن عباس فغفل غفلة، وفرغ تميم، وقام يصلي، وكان يطيل الصلاة، فقال ابن عباس: لو رجعت، فقلت: ثم أتيته، فرجع، وطال على عمر، فأتى ابن عباس فسأله، فقال: ما صنعت؟ فاعتذر إليه، فقال: انطلق، وأخذ بيده حتى أتى تميماً فقال له: ما زلة العالم؟ قال: العالم يزل بالناس فيؤخذ به، فعسى أن يتوب منه العالم، والناس يأخذون به، أخرجه الخطيب، وتقدم قول عمر لزياد بن حدير: «هل تعرف ما يهدم الإسلام؟ يهدمه زلة العالم. . .» الأثر، في باب كراهية أخذ الرأي، وروى الإمام أحمد في المسند من حديث يزيد بن هارون: حدثنا ميمون الكردي عن أبـي عثمان النهدي، عن عمر بن الخطاب مرفوعاً: إن أخوف ما أخاف على هذه الأمة منافق عليم اللسان، ورواه حماد بن زيد، عن ميمون وقال فيه: إياكم والمنافق العالم، قالوا: وكيف يكون المنافق عليماً؟ قال: يتكلم بالحق ويعمل بالمنكر، وقفه على عمر رضي الله عنه، وفي رواية عارم، عن ديلم، عن ميمون: إنما أخاف على هذه الأمة كل منافق يتكلم بالحكمة ويعمل بالجور، رفعه عارم، أخرجه البيهقي في الشعب، وشيخ شيخ البيهقي لا يعرف، وبقية رجاله لا بأس بهم.

وأما رجال إسناد حديث الباب فثقات، من رجال الصحيح غير هرم وهو من =

٣١٣ ـ أخبرنا سعيد بن المغيرة، ثنا الوليد بن مسلم، عن محمد بن مطرّف وعبد العزيز بن إسماعيل بن عبيد الله بن أبـي المهاجر، عن عبد الله بن مسعود قال: من أراد أن يكرم دينه فلا يدخل على السلطان، ولا يخلون بالنسوان، ولا يخاصمن أصحاب الأهواء.

= ثقات التابعين، رواه ابن سعد في الطبقات [٧/ ١٣٣] من طريق سهل بن محمود، عن عبد العزيز به، وأخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على زهد أبيه [/ ٣٣٣] من طريق أبـي السري، ثنا عبد العزيز به، رقم ١٢٨٧.

٣١٣ ـ **قوله: «أخبرنا سعيد بن المغيرة»:**

الصياد، الحافظ الثقة أبو عثمان المصيصي، ممن أثنى عليه أبو حاتم ـ وحسبك به ـ احتج به النسائي، وقال الحسن بن الصباح: كان من خيار الناس.

قوله: «ثنا الوليد بن مسلم»:

القرشي مولاهم الحافظ أبو العباس الدمشقي، أحد الثقات من رجال الستة إلاَّ أنه كثير التدليس والتسوية، فإذا سلمت روايته من ذلك كانت من أحلى ما يكون.

قوله: «عن محمد بن مطرف»:

الليثي، كنيته أبو غسان المدني، أحد رجال الستة الثقات، ووقع في نسخة «د»: عن مجاهد بن مطرف، وهو تصحيف.

قوله: «ابن أبـي المهاجر»:

أحد أفراد المصنف، عداده في أهل دمشق، وحديثه هو ومحمد بن مطرف منقطع فإنهما لم يسمعا ابن مسعود.

قوله: «فلا يدخل على السلطان»:

لأن الداخل على السلطان متعرض لأن يعصي الله إما بفعله، وإما بسكوته، وإما باعتقاده، أما الفعل فالدخول عليهم في غالب الأحوال يكون إلى دار =

. . . .

= مغصوبة، وتخطيها والدخول فيها بغير إذن المالك حرام، والتواضع للظالم لا يباح إلاَّ لمجرد السلام، فأما تقبيل اليد والانحناء في الخدمة فمعصية، وقد بالغ بعض السلف، حتى امتنع عن رد جوابهم في السلام والإعراض عنهم استحقاراً لهم وعدّ ذلك من محاسن القربات.

وأما السكوت فإنه يرى في مجلسهم من الفرش الحرير وأواني الفضة والحرير الملبوس عليهم وعلى غلمانهم ما هو حرام، وكل من رأى سيئة وسكت عليها فهو شريك فيها، والسكوت عن ما يسمعه من كلامهم من فحش وكذب وشتم وإيذاء حرام وهو غير معذور بحال لأنه عرض نفسه لذلك، ولو احترز بعدم الدخول عليهم لسقط عنه الإنكار، وكان معذوراً بالابتعاد والاستتار.

وأما القول: فإنه يدعو للظالم، أو يثني عليه، أو يصدقه فيما يقول من باطل بصريح قوله أو بتحريك رأسه، أو باستبشار في وجهه، أو يظهر له الحب والموالاة والاشتياق إلى لقائه، والحرص على طول عمره وبقائه فإنه في الغالب لا يقتصر على السلام بل يتكلم، ولا يعدو كلامه هذه الأقسام، فأما دعاؤه فلا يحل له إلاَّ أن يقول: أصلحك أو وفقك الله أو ما يجرى هذا المجرى، فأما الدعاء له بالحراسة والحفظ وطول البقاء وإسباغ النعمة مع الخطاب بالمولى وما في معناه فغير جائز، روى ابن أبـي الدنيا في الصمت، عن الحسن قوله: من دعى لظالم بالبقاء فقد أحب أن يعصى الله في أرضه، فإن جاوز الدعاء إلى الثناء فيذكر ما ليس فيه فيكون كاذباً أو منافقاً أو مكرماً لظالم، وهذه ثلاث معاص، روى ابن أبـي الدنيا بإسناد ضعيف من حديث أنس مرفوعاً: إن الله يغضب إذا مدح الفاسق، أخرجه في الصمت، وعزاه الحافظ في الفتح أيضاً إلى أبـي يعلى، وإذا جاوز ذلك إلى التصديق فيما يقول، والتزكية على ما يعمل كان عاصياً بالتصديق وبالإعانة، فإن التزكية والثناء إعانة على المعصية، والإعانة على المعصية معصية ولو بشطر كلمة، وقد بسط الإمام الغزالي في الإحياء وابن مفلح في الآداب الشرعية الكلام على=

. . . .

= هذه المسألة بما لا مزيد عليه، وفيما نقلته كفاية إن شاء الله، روى البخاري في تاريخه، وابن سعد في الطبقات من طريق إياس بن نذير عن شبرمة بن الطفيل عن عبد الله بن مسعود قال: إن الرجل ليدخل على السلطان ومعه دينه فيخرج وما معه دينه فقال رجل: كيف ذاك يا أبا عبد الرحمن؟ قال: يرضيه بما يسخط الله فيه، لفظ ابن سعد.

قوله: «ولا يخلون بالنسوان»:

يعني النساء يقال لجملة النساء: نسوة، ونسوان، ونسوات لا واحد له من لفظه، والمراد: لا يخلون بالمرأة الأجنبية لما فيه من التعرض للفتنة والتعرض للفتنة ابتداءاً طلبها، ومن طلب الفتنة أَثِمَ وأوشك أن يقع فيها، روى البخاري في صحيحه من حديث أسامة بن زيد، عن النبـي ﷺ أنه قال: ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء، وروى الترمذي بإسناد صحيح من حديث ابن عمر، عن النبـي ﷺ قال: لا يخلون رجل بامرأة إلاَّ كان ثالثهما الشيطان.

قوله: «ولا يخاصمن أصحاب الأهواء»:

لئلا يفتنوه، ويصدونه عن الحق ويلبسوا عليه دينه، وسيأتي من كلام الأئمة في النهي عن مجالسة أهل البدع والأهواء عند المصنف في باب اجتناب أهل الأهواء والبدع والخصومة إن شاء الله.

قال أبو عاصم: وهذه الأمور الثلاثة المذكورة في أثر ابن مسعود العدل فيها أن لا يطلب العبد أن يبتلى بها، فإن الفتن والمحن إذا لم يطلبها العبد ولم يتعرض لها أعانه الله عليها إذا ابتلي بها ابتداء من غير تعرض منه بحسب حاله، لأنه لم يكن منه في طلبها فعل ولا قصد حتى يكون ذلك ذنباً يعاقب عليه، ولا كان منه كبر واحتيال مثل دعوى قوة أو ظن كفاية بنفسه حتى يخذل بترك توكله فيوكل إلى نفسه، فإن العبد إنما يؤتى من ترك ما أمر به، وسواء كان مراده بها محرماً أو مباحاً أو مستحباً، وإرادته بها المحرم زيادة ذنب، =

. . . .

= وإن أراد بها المستحب فقد فعل ما لم يؤمر به، وهذا مما يذم عليه ففي صحيح مسلم من حديث ابن مسعود مرفوعاً: «ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلاَّ كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون. . . الحديث»، فالتعرض للفتنة، والتوجه إليها من الذنوب بلا شك، والمؤمن الصادق هو الذي يحافظ على دينه ويخشى عليه أكثر من خشيته على نفسه فلا يعرضه لما يتلفه ويذهب به، قال الشيخ تقي الدين في معرض كلامه على هذا: المؤمنون الذين لم يكن منهم تفريط ولا عدوان إن ابتلوا أعينوا، وقد تبين أن التعرض للفتن بالإيجاب والتحريم، بالعهود والنذور، وطلب الولاية وتمني لقاء العدو ونحو ذلك هو من الذنوب.

وإسناد أثر الباب على شرط الصحيح غير شيخ المصنف وهو ثقة، لكن تبقى علة الانقطاع، أورده الحافظ السيوطي فيما رواه الأساطين وعزاه للمصنف حسب.

وفي الباب عن عدي بن ثابت، وميمون بن مهران، وأبي قلابة، ويونس بن عبيد، وسفيان الثوري وغيرهم.

أخرج التبريزي من حديث يعلى بن عبيد قال: ثنا الحسن بن الحكم قال: قال عدي بن ثابت: ثلاث فاجتنبها: لا تجالس ذا هوى مفرط يمرض قلبك، ولا تخلون مع امرأة شابة غير ذات حرمة، وإياك وأبواب الملوك فإنها مبارك الفتن، وروى من حديث أيوب، عن أبي قلابة قال: احفظ عني ثلاث خصال: إياك وأبواب السلطان، وإياك ومجالسة أهل الأهواء، والزم سوقك فإن الغنى من العافية.

وروى أبو نعيم في الحلية عن ميمون بن مهران قوله: ثلاثة لا تبلون نفسك بهم: لا تدخلن على ذي سلطان وإن قلت: آمره بطاعة الله، ولا تخلون بامرأة =

٣١٤ ــ أخبرنا سعيد بن عامر، عن إسماعيل بن إبراهيم، عن يونس، قال: كتب إليّ ميمون بن مهران: إياك والخصومة والجدال في الدين، لا تجادلن عالماً، ولا جاهلاً، أما العالم فإنه يخزن عنك علمه ولا يبالي ما صنعت، وأما الجاهل فإنه يخشن بصدرك ولا يطيعك.

= وإن قلت: أعلّمها كتاب الله، ولا تصغين بسمعك لذي هوى فإنك لا تدري ما يعلق بقلبك وأخرجه أيضاً الحافظ التبريزي في النصيحة.

وروى اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد عن يونس بن عبيد الله قوله: لا تجالس سلطاناً، ولا صاحب بدعة، وروى أيضاً عن سفيان الثوري قوله: إياك والإهواء والخصومة، وإياك والسلطان.

أخرجهما في سياق ما روى عن النبي ﷺ في الحث على اتباع الجماعة والسواد الأعظم.

٣١٤ ــ قوله: «عن يونس»:

هو ابن عبيد بن دينار، الإمام القدوة الثبت كنيته أبو عبد الله البصري، أحد الأئمة أهل الفضل والصلاح، رأى أنساً، وعداده في صغار التابعين، متفق على جلالته وفضله، وحديثه في الكتب الستة.

وميمون بن مهران تقدم في حديث رقم ١٦٥، وإسماعيل بن إبراهيم: هو ابن علية في حديث رقم ٢٩٣، وسعيد بن عامر: هو الضبعي في حديث رقم ١١٦.

قوله: «فإنه يخزن عنك علمه»:

لأن العالم لا يحب المجادلة في الدين، فإذا رأى من أحد تلاميذه أو أقرانه المجادلة والمراء سكت وأعرض عنه ولم يبال بظهور المجادل عليه لأن همه أن يظهر الحق سواء منه أو من غيره كما قال الشافعي رحمه الله: ما ناظرت أحداً على الغلبة إلاَّ على الحق عندي، وعندئذ تعظم خسارة المجادل بعدم استفادته من ذلك العالم لإعراضه عنه، ولذلك يقول أبو سلمة فيما رواه عنه =

٣١٥ ــ أخبرنا أبو المغيرة، ثنا الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، قال: قال سليمان بن داود لابنه: دع المراء فإن نفعه قليل، وهو يهيّج العداوة بين الإخوان.

= المصنف في باب توقير العلماء: لو رفقت بابن عباس لأصبت منه علماً كثيراً، لكونه كان يخالفه في مسائل كثيرة ويناظره فيها.

قوله: «فإنه يخشن بصدرك»:

ويذهب بحلاوة العلم، والخشية ولذلك يقول الشافعي رحمه الله: المراء في الدين يقسي القلب، ويورث الضغائن.

٣١٥ ــ قوله: «أخبرنا أبو المغيرة»:

هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، الحمصي، تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٠٢ وهو من رجال الستة الثقات، والأوزاعي هو الإمام الفقيه عبد الرحمن بن عمرو تقدم أيضاً في حديث رقم ٨٠، ويحيى بن أبي كثير في حديث رقم ١٤٩.

قوله: «قال سليمان بن داود»:

النبي عليهما الصلاة والسلام الذي أثنى عليه الله بقوله: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾، وهو الذي علّمه الله منطق الطير وآتاه من كل شيء ففي التنزيل: وورث سليمان داود وقال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ عُلِّمْنَا مَنطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِن كُلِّ شَيْءٍ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ﴾.

قوله: «دع المراء»:

وذلك بترك الإنكار والاعتراض على أهل العلم، وقد تقدم تعريف المراء، وإنما كان المراء يهيج العداوة بين الإخوان لأن مراد المجادل في الغالب الغلبة على خصمه والظهور عليه ونصرة مذهبه ولو أتاه خصمه بكل حجة وأظهر له فساد قوله، قال الآجري رحمه الله: ومن كان هذا مراده لم تؤمن فتنته ولم تحمد عواقبه، ومن صفة العالم العاقل المناصحة في مناظرته، =

٣١٦ ــ أخبرنا يحيـى بن حسان، ثنا عبد الله بن إدريس، عن إسماعيل بن أبـي حكيم، قال: سمعت عمر بن عبد العزيز يقول: من جعل دينه غرضاً للخصومات أكثر التنقل.

= وطلب الفائدة لنفسه ولغيره، ثم روى في كتابه الشريعة عن معاوية بن قرة قوله: الخصومات في الدين تحبط الأعمال، وأورد أثر الباب في أخلاق العلماء بلفظ: وعن الحكماء: المراء أكثره يغير قلوب الإخوان، ويورث التفرقة بعد الألفة، والوحشة بعد الأنس.

وروى اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد عن محمد بن علي أبـي جعفر قوله: إياكم والخصومات في الدين فإنها تشغل القلب وتورث النفاق، وروى عن الأحنف بن قيس قوله: كثرة الخصومة تنبت النفاق في القلب، أعاذنا الله وإياكم منها إنه سميع قريب.

٣١٦ ــ قوله: «عن إسماعيل بن أبـي حكيم»:

المدني، قال ابن سعد: كان كاتباً لعمر بن عبد العزيز رضي الله عنه، وكان قليل الحديث. وهو من أقران يحيـى بن سعيد الأنصاري، وثقه غير واحد، وحديثه عند مسلم في الصحيح، وتقدمت ترجمة عبد الله بن إدريس في حديث رقم ١٣٧، ويحيـى بن حسان في حديث رقم ١٢٣.

قوله: «من جعل دينه»:

أراد ــ والله أعلم ــ علمه الذي تعلمه، فإن العلم يطلق ويراد به الدين، كما يطلق الدين ويراد به العلم، فسيأتي عند المصنف عن ابن سيرين قوله: إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم.

قوله: «غرضاً للخصومات»:

الخصومات جمع خصومة، وقد تقدم الكلام عليها في حديث أبـي الدرداء رقم ٣٠٥ والمراد بها هنا مجرد المجادلة والمناظرة وحب الظهور والغلبة لا إظهار الحق والصواب بل لإلزام الخصم والظهور عليه، وهذه من صفات =

. . . .

= العالم المفتتن بعلمه، نسأل الله السلامة، وسيأتي الكلام على المحمود منها والمذموم وآفاتها في باب اجتناب أهل الأهواء والبدع والخصومة إن شاء الله تعالى.

قوله: «أكثر التنقل»:

فسره المصنف رحمه الله في الأثر بعد الآتي بقوله: أي انتقل من رأي إلى رأي، أراد: أنه لا يثبت على رأي واحد وذلك بسبب انكبابه في جمع الأدلة لإفحام خصمه وإلزامه، فتراه يستجمع في نفسه الأدلة من الأحاديث والآثار والقياس لذلك، فهو يتنقل بينها فلا يثبت أن ينعكس ذلك عليه، ويحتمل أن يكون أراد: كلما أفحمه عالم اتبعه، فإذا خوصم من اتبعه وغُلب اتبع الآخر الذي ظهر عليه وهكذا لا يثبت على رأي، ولا يعلم أين الحق والصواب كما سيأتي عن مالك رحمه الله عند تخريج هذا الأثر.

ورجال إسناد الأثر رجال الصحيح، وقد روي من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري، وحكاه مالك بن أنس، وقال يونس بن عبيد: نبئت عن عمر بن عبد العزيز.

فأما حديث يحيى بن سعيد الأنصاري فرواه عنه:

١ ـ حماد بن زيد، أخرجه من طريقه ابن سعد في الطبقات [٥/ ٣٧١]، والآجري في الشريعة [/ ٥٦] باب ذم الجدال والخصومات في الدين، وابن أبي الدنيا في الصمت [/ ٢٩٨] رقم ١٦١، .وابن بطة في الإبانة [٢/ ٥٠٣ ـ ٥٠٧] باب ذم المراء والخصومات في الدين، والتحذير من أهل الجدال والكلام، رقم ٥٦٥، ٥٦٦، ٥٦٩، ٥٨٠. واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد [١/ ١٢٨] سياق ما روي عن النبي ﷺ في النهي عن مناظرة أهل البدع وجدالهم. . ، رقم ٢١٦، والخطيب في الفقيه والمتفقه [١/ ٢٣٥] باب ذكر ما تعلق به من أنكر المجادلة وإبطاله. =

٣١٧ ــ أخبرنا مروان بن محمد، ثنا سعيد بن عبد العزيز قال: كتب عمر بن عبد العزيز إلى أهل المدينة: إنه من تعبد بغير علم كان ما يفسد أكثر مما يصلح، ومن عدّ كلامه من عمله قلّ كلامه إلاَّ فيما ينفعه، ومن جعل دينه غرضاً للخصومة كثر تنقّله.

= ٢ ــ سلام بن أبي مطيع، أخرج حديثه ابن عبد البر في الجامع [٢/ ١١٣] باب ما يكره فيه من المناظرة والجدال والمراء.

٣ ــ أبو عوانة، أخرج حديثه ابن بطة في الإبانة [٢/ ٥٠٣] في الباب المشار إليه قريباً، رقم ٥٦٨، ٥٦٩.

وأما حديث مالك، فأخرج الآجري في الشريعة من طريق معن بن عيسى قال: انصرف مالك بن أنس يوماً من المسجد وهو متكيء على يدي فلحقه رجل يقال له: أبو الجويرية كان يتهم بالإرجاء فقال: يا أبا عبد الله اسمع مني شيئاً أكلمك به وأحاجك وأخبرك برأيي، قال: فإن غلبتني؟ قال: إن غلبتك اتبعتني، قال: فإن جاء رجل آخر فكلمنا فغلبنا؟ قال: نتبعه، فقال مالك: يا عبد الله، إن الله بعث محمداً بدين واحد وأراك تنتقل من دين إلى دين، قال عمر بن عبد العزيز: من جعل دينه غرضاً للخصومات أكثر التنقل. ورواه من طريق الآجري ابن بطة في الإبانة [٢/ ٥٠٧ ــ ٥٠٨] رقم ٥٨٣.

وأما حديث يونس بن عبيد فرواه الإمام أحمد في الزهد [/ ٤٢٣] رقم ١٧٤٤، ومن طريقه أخرجه ابن بطة في الإبانة [٢/ ٥٠٦] رقم ٥٧٧ وانظر تخريج الأثر الآتي.

٣١٧ ــ قوله: «مروان بن محمد»:

هو الطاطري، تقدم هو وشيخه في حديث رقم ٩٩ وعمر بن عبد العزيز إمام المسلمين الأموي في حديث رقم ١٦٩.

قوله: «كتب عمر بن عبد العزيز»:

روى ابن أبي الدنيا في الصمت من طريق عبد الله بن محمد الأنصاري، عن =

. . . .

= الأوزاعي قوله: «كتب إلينا عمر بن عبد العزيز برسالة لم يحفظها غيري وغير مكحول. . .» الأثر، فالظاهر أن سعيد بن عبد العزيز حمله عنهما أو عن أحدهما، فإنه معروف بالرواية عنهما.

قوله: «ومن عدّ كلامه»:

أراد: من عرف أن كلامه معدود له مكتوب عليه لم يتكلم إلاّ فيما ينفعه ويعنيه، أخرج الطبراني في الكبير، والحاكم وصححه وغيرهما حديث معاذ الطويل، وفيه: وإن شئت أنبأتك بأملك الناس من ذلك كله، قال معاذ: فأقبل رجلان فخشيت أن يشغلاه عني قلت: ما هو يا رسول الله بأبي وأمي؟ فأشار بإصبعه إلى فيه فقلت: إنا لنؤاخذ بكل ما نتكلم به؟ قال: ثكلتك أمك يا معاذ، وهل يكب الناس على مناخرهم في جهنم إلاّ حصائد ألسنتهم؟ وهل تتكلم إلاّ ما عليك أو لك؟! لفظ البيهقي في الشعب أخرجه من حديث حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شبيب، عن معاذ، وهو عند الإمام أحمد، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه وغيرهم من وجه آخر.

قوله: «إلاّ فيما ينفعه»:

وقع في النسخ المطبوعة: إلاّ فيما يعنيه، والمثبت كما في النسخ الخطية ووقع في رواية للإمام أحمد، وابن سعد: ومن لم يعد كلامه من عمله كثرت خطاياه، أو قال: ذنوبه، وفي رواية أخرى: من لم يعلم أن كلامه من ذنوبه كثرت ذنوبه.

ورجال إسناد الأثر رجال مسلم، وقد روي من غير هذا الوجه من حديث أبي الرجال، ووهيب، وسفيان الثوري، ويقال: عن سفيان، عن رجل، عن عمر بن عبد العزيز، ورواه أيضاً الوليد بن مسلم، وسفيان بن عيينة، وعلي بن زيد، والأوزاعي.

فأما حديث أبي الرجال، فأخرجه ابن بطة في الإبانة [٢/٥٠٦] باب ذم المراء والخصومات في الدين. . .، رقم ٥٧٩. =

٣١٨ ـ أخبرنا محمد بن يوسف، عن سفيان، عن جعفر بن برقان، عن عمر بن عبد العزيز وسأله رجل عن شيء من الأهواء فقال: عليك بدين الأعرابي والغلام في الكُتّاب والْهَ عما سوى ذلك.

قال أبو محمد: كثر تنقّله أي ينتقل من رأي إلى رأي.

= وأما حديث وهيب، فرواه ابن المبارك في الزهد [١/ ١٢٩] رقم ٣٨٣، بلفظ مختصر، ومن طريقه أخرجه ابن أبـي عاصم في الزهد [/ ٤٠] كتاب فيه شيء من ذكر الدنيا وفيه حفظ اللسان والصمت والعزلة، رقم ٦١.

وأما حديث سفيان الثوري فأخرجه الحافظ ابن أبـي شيبة في الزهد من المصنف [١٣/ ٤٧٠] رقم ١٦٩٤٧، ورواه الإمام أحمد في الزهد [/ ٤١٩، ٤٢٢] من طريق ابن مهدي، ومحمد بن عبيد الله كلاهما عن سفيان به منفصلين رقم ١٧٢٨، ١٧٤٢، ورواه ابن سعد في الطبقات من وجه آخر عن سفيان، عن رجل، عن عمر بن عبد العزيز [٥/ ٣٧٢]. ورواه أبو نعيم في الحلية [٥/ ٢٩٠] من وجه آخر أيضاً عن ضمرة، عن سفيان به مختصراً.

وأما حديث الوليد بن مسلم، فأخرجه ابن بطة في الإبانة [٢/ ٥٠٦] رقم ٥٧٨، بلفظ فيه اختصار.

وأما حديث ابن عيينة، فأخرجه ابن عبد البر في الجامع [١/ ٣٣] باب تفضيل العلم على العبادة بلفظ مختصر.

وأما حديث علي بن زيد، فأخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على زهد أبيه [/ ٤١٦] رقم ١٧١٣ ولفظه: من أكثر ذكر الموت رضي بالقليل، ومن علم أن الكلام من عمله أمسك عن الكلام إلاّ فيما يعنيه.

وأما حديث الأوزاعي، فأخرجه ابن أبـي الدنيا في الصمت [/ ٢٠٨] رقم ٣٥، وانظر تخريج الأثر رقم ٣١٦.

٣١٨ ـ قوله: «عليك بدين الأعرابـي والغلام»:

لأنهما على الفطرة، لم يخالطهما شيء من تلك الأهواء، فهما يتميزان عن =

. . . .

* * *

= غيرهما بسلامة الصدر، وصفاء النية، وحسن الاعتقاد، قد عرفوا الله عز وجل بالفطرة، فهم يعبدونه ويعظمونه بذلك، ومثله ما يروى عن عبد الله بن يزيد بن هرمز قوله: عليكم بدين العواتق اللائي لا يعرفن إلاَّ الله عز وجل، أخرجه الآجري في الشريعة.

وإسناد أثر الباب على شرط الصحيح، تابعه ابن مهدي، عن سفيان، أخرجه من طريقه اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد [١/ ١٣٥] باب ما روي عن النبـي ﷺ في النهي عن مناظرة أهل البدع، رقم ٢٥٠، وابن بطة في الإبانة [١/ ٣٣٤] باب ذكر ما أمر به من التمسك بالسنة والجماعة والأخذ بها وفضل من لزمها، رقم ١٩٤، وتابعه أيضاً: قبيصة بن عقبة، أخرجه من طريقه ابن سعد في الطبقات [٥/ ٣٧٤].

قوله: «قال أبو محمد»:

هو المصنف يبين معنى قول عمر بن عبد العزيز في الأثر قبل هذا، وقد تقدم الكلام عليه.

١٥ ــ بَابٌ: فِي اجْتِنابِ الأهْوَاءِ

٣١٩ ــ أخبرنا محمد بن كثير، عن الأوزاعي قال: قال عمر بن عبد العزيز: إذا رأيت قوماً ينتجون بأمرٍ دون عامّتهم فهم على تأسيس ضلالة.

قوله: «باب»:

بالتنوين، والأهواء جمع هوى، وقد تقدم تعريفه في أثر أبي قلابة في أوائل باب اتباع السنة من كتاب العلم، وللترمذي في الجامع: باب ما جاء في الأخذ بالسنَّة واجتناب البدع، ولابن ماجه في مقدمة السنن: باب اجتناب البدع والجدل، والأصل فيه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا نَسُوا۟ يَوْمَ ٱلْحِسَابِ﴾، والآيات في هذا المعنى كثيرة.

٣١٩ ــ **قوله: «أخبرنا محمد بن كثير»:**

هو ابن أبي عطاء الصنعاني، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٢٠١.

قوله: «ينتجون»:

بتقديم النون على المثناة الفوقية من النجوى، يقال: انتجى القوم وتناجوا إذا تسارروا، وفي حديث جابر بن عبد الله في مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه عند الترمذي: دعا رسول الله ﷺ علياً يوم الطائف فانتجاه، فقال الناس: لقد طال نجواه مع ابن عمه، فقال رسول الله ﷺ: ما انتجيته ولكنّ الله انتجاه، يعني أمرني أن أناجيه.

=

. . . .

= قال أبو عاصم: وبتقديم النون على المثناة قرأ حمزة ورويس رحمهما الله ورضي عنهما قوله تعالى: ﴿ وَيَتَنَٰجَوْنَ بِٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَمَعْصِيَتِ ٱلرَّسُولِ . . . ﴾ الآية، وقرأ رويس وحده: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَنَٰجَيْتُمْ فَلَا تَتَنَٰجَوْاْ . . . ﴾ الآية، ومن هذا قول عمر بن عبد العزيز رحمه الله ورضي عنه: إذا رأيت قوماً ينتجون بأمر دون عامتهم فهم على تأسيس ضلالة لأن النجوى في الغالب من الشيطان قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلنَّجْوَىٰ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ لِيَحْزُنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ . . . ﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿ وَأَسَرُّواْ ٱلنَّجْوَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ . . . ﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿ وَإِذْ هُمْ نَجْوَىٰٓ . . . ﴾ الآية، جعلهم هم النجوى مع أن النجوى فعلهم، فلو كانوا يريدون الخير لأظهروا ذلك لعامة المسلمين ولم يجعلوا الأمر نجوى بينهم، والله أعلم، وقد ضبط الدكتور مصطفى البغا قول عمر بن عبد العزيز «ينتجون» ــ بضم الياء التحتية، وإسكان النون، وكسر التاء ــ وفسرها بأنهم الذين يخرجون برأي دون مشورة ولا موافقة باقي القوم، وبأنهم الذين يضعون أسس الضلالة وقواعد الانحراف. اهـ. على معنى الإنتاج وهو بعيد، يبين ذلك رواية ابن المبارك لأثر الباب عن الأوزاعي حيث قال فيه: «إذا رأيت القوم يتناجون. . .» الأثر.

قوله: «فهم على تأسيس ضلالة»:

أراد: فاجتنبهم واحذرهم، أن يغمسوك في بدعتهم فإن أهل الأهواء يتآلفون بأجناسهم، ويتعارفون بأرواحهم كما صح من حديث عائشة رضي الله عنها وأبـي هريرة عند البخاري ومسلم مرفوعاً: الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف، وروى ابن بطة في الإبانة عن محمد بن عبيد الغلابـي قوله: كان يقال: يتكاتم أهل الأهواء كل شيء إلا التآلف والصحبة، وروى عن الأوزاعي قوله: من ستر علينا بدعته لم تخف علينا ألفته، وعن معاذ بن معاذ قوله ليحيـى بن سعيد: إذا كتم الرجل عنا رأيه لم =

٣٢٠ ـ أخبرنا إبراهيم بن إسحاق، عن ابن المبارك، عن الأوزاعي قال: قال إبليس لأوليائه: من أي شيء تأتون بني آدم؟ فقالوا: من كل شيء، قال: فهل تأتونهم من قبل الاستغفار؟ قالوا: هيهات، ذاك شيء قرن بالتوحيد، قال: لأبثن فيهم شيئاً لا يستغفرون الله منه، قال: فبث فيهم الأهواء.

= يخف ذاك في ابنه ولا صديقه ولا في جليسه.

وإسناد الأثر صحيح، محمد بن كثير شيخ المصنف صدوق كثير الخطأ سيما في حديثه عن الأوزاعي فله عنه ما ينكر، لكن تابعه عن الأوزاعي إمام الأئمة: ابن المبارك، أخرجه من طريقه عبد الله بن الإمام أحمد في زوائده على زهد أبيه [/٤٠٨] رقم ١٦٨١: حدثنا داود بن عمر، حدثنا ابن المبارك به، ومن طريق ابن المبارك رواه اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد [١/ ١٣٥] سياق ما روي عن النبي ﷺ في الحث على اتباع الجماعة. . .، رقم ٢٥١، وابن عبد البر في الجامع [٢/ ١١٤] باب ما يكره من المناظرة والجدال.

٣٢٠ ـ قوله: «أخبرنا إبراهيم بن إسحاق»:

البناني، أبو إسحاق الطالقاني الحافظ، أحد الثقات، وثقه غير واحد، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال المصنف: روى عن ابن المبارك أحاديث غرائب، وعلى هذا فيجتنب من حديثه ما كان من روايته عن ابن المبارك فإن له عنه غرائب فأما قول الحافظ ابن حجر في التقريب: صدوق يغرب، ففيه نظر، فإن المصنف لم يطلق ذلك، بل خصه بما كان من روايته عن ابن المبارك، والأولى أن يقال: ثقة ـ أو صدوق ـ يجتنب من حديثه ما كان من روايته عن ابن المبارك فله عنه غرائب.

قوله: «قال إبليس»:

لعله رأى ذلك في بعض الكتب، أو أخذه عن شيوخه لأن مثل هذا لا يقال بالرأي، بل قد ورد فيه شيء مرفوع ـ لكن بإسناد لم يصح ـ كما سيأتي. =

. . . .

= **قوله: «هيهات»:**

هي كلمة تستعمل لتبعيد الشيء، ومنه قوله تعالى: ﴿۞هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ لِمَا تُوعَدُونَ﴾، يعني: بعُد الأمر والوعد الذي توعدون، وفيها لغات: يقال: هيهاتِ بفتح التاء، وبكسرها، وهيهاتاً، وهيهاً، قاله الراغب، والمعنى أن هذا الأمر بعيد المنال لأنه مقرون بالتوحيد، وكما أن إشغالهم عن كلمة التوحيد بعيد المنال فكذلك الاستغفار، لأنهما كلمتان متلازمتان لا يستغني العبد الصادق عن الإتيان بهما في كل لحظة، ومما ورد في هذا من الأحاديث ما رواه البخاري من حديث شداد بن أوس رضي الله عنه مرفوعاً: سيد الاستغفار: اللهم أنت ربي لا إله إلاَّ أنت خلقتني وأنا عبدك، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت أعوذ بك من شر ما صنعت أبوء لك بنعمتك علي، وأبوء بذنبي فاغفر لي، فإنه لا يغفر الذنوب إلاَّ أنت، ومنها ما رواه الحاكم ــ وصححه على شرط الشيخين، وأقره الذهبي ــ من حديث ابن مسعود مرفوعاً: من قال استغفر الله العظيم الذي لا إله إلاَّ هو الحي القيوم وأتوب إليه ثلاثاً غفرت ذنوبه وإن كان فاراً من الزحف.

قوله: «لا يستغفرون منه»:

يحتمل أن يكون أراد: أنهم لا يستغفرون منه ظناً منهم أنهم على الحق فلا يستغفرون، ففي حديث أبي رجاء، عن أبي بكر مرفوعاً أن إبليس قال: أهلكتهم بالذنوب وأهلكوني بالاستغفار، فلما رأيت ذلك منهم أهلكتهم بالأهواء فهم يحسبون أنهم مهتدون فلا يستغفرون، إسناده ضعيف وسأذكره بطوله عند التخريج.

ويحتمل أنه أراد أنهم يستغفرون فلا يغفر لهم، وأنهم يتوبون فلا يتاب عليهم فقد روى يعقوب بن سفيان وغيره عن سلام بن أبي مطيع قال: قال رجل لأيوب: يا أبا بكر إن عمرو بن عبيد قد رجع عن رأيه، قال: إنه لم يرجع، قال: بلى يا أبا بكر إنه قد رجع، قال: إنه لم يرجع، قال: بلى يا أبا بكر إنه =

. . . .

= قد رجع، قال: إنه لم يرجع ثلاث مرات قال أيوب: إنه لم يرجع، أما سمعت ـ يعني قوله ﷺ ـ : يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ثم لا يعودون حتى يرجع السهم إلى فوقه، وروى أيضاً عن الحسن البصري قوله: أبى الله تبارك وتعالى أن يأذن لصاحب هوى بتوبة، وروى الأوزاعي مثل هذا عن عطاء الخراساني، وروى ابن أبي عاصم في السنة، والطبراني في الصغير بإسناد رجاله موثقون غير مجالد بن سعيد عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لعائشة: يا عائشة إن الذين فارقوا دينهم وكانوا شيعاً إنهم أصحاب البدعة والأهواء، وأصحاب الضلالة من هذه الأمة، يا عائشة إن لكل صاحب ذنب توبة غير أصحاب الأهواء والبدع ليس لهم توبة، أنا منهم بريء، وهم مني براء، قال الحافظ ابن كثير: هذا حديث غريب لا يصح رفعه والله أعلم.

ورجال إسناد الأثر رجال الصحيح، تابعه عن ابن المبارك: علي بن الحسن بن شقيق، أخرج حديثه اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد [١/ ١٣٢] سياق ما روي عن النبي ﷺ في الحث على التمسك بالكتاب والسنّة من طريق يعقوب بن سفيان: حدثنا علي بن الحسن، عن المبارك ــ كذا في المطبوع، وصوابه: عن ابن المبارك ــ عن الأوزاعي، به، رقم ٢٣٧.

وتابعه عن الأوزاعي: الوليد بن مسلم، أخرج حديثه الحافظ يعقوب بن سفيان في المعرفة [٣/ ٣٨٩ نصوص مقتبسة]، ومن طريق يعقوب بن سفيان أخرجه الحافظ اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد [١/ ١٣١ ــ ١٣٢] رقم ٢٣٦.

ويروى نحو هذا عن إبراهيم النخعي، فروى يعقوب بن سفيان، عن الحميدي قال: حدثنا فضيل بن عياض، عن منصور، عن إبراهيم قوله: إذا امتنع الإنسان من الشيطان قال: من أين آتيه؟ قال: ثم قال: بلى آتيه من قبل =

٣٢١ ـ أخبرنا إبراهيم بن إسحاق، عن المحاربي، عن الأعمش، عن مجاهد قال: ما أدري أي النعمتين عليّ أعظم أن هداني للإسلام أو عافاني من هذه الأهواء.

= الإهواء [نصوص مقتبسة في المعرفة ٣/٣٨٨]، وأخرجه من طريقه اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد رقم ٢٣٢، وروى اللالكائي أيضاً عن سفيان الثوري قوله: البدعة أحب إلى إبليس من المعصية، والمعصية يتاب منها والبدعة لا يتاب منها.

وفي الباب عن أبي بكر مرفوعاً بإسناد لا يصح، قال أبو يعلى في مسنده [١٢٣/١]: حدثنا محرز بن عون، ثنا عثمان بن مطر، ثنا عبد الغفور، عن أبي نصيرة، عن أبي رجاء، عن أبي بكر، عن النبي ﷺ قال: عليكم بلا إله إلاّ الله والإستغفار فأكثروا منهما، فإن إبليس قال: أهلكت الناس بالذنوب فأهلكوني بلا إله إلاّ الله والاستغفار، فلما رأيت ذلك أهلكتهم بالأهواء وهم يحسبون أنهم مهتدون.

عثمان بن مطر ضعيف، وشيخه رماه ابن حبان بالوضع، وقال البخاري: تركوه، ورواه ابن أبي عاصم في السنة [٩/١] باب ذكر الأهواء المذمومة، عن الحسن البزار، ثنا محرز بن عون به، رقم ٧، ورواه أبو العلاء العطار في ذم الاختلاف [/٥٦] فصل في ذم الأهواء المردية، من طريق عيسى بن إبراهيم، عن عثمان بن مطر به، رقم ١١.

٣٢١ ـ قوله: «عن المحاربي»:

هو عبد الرحمن بن محمد أحد رجال الستة، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٤٤ والأعمش: هو سليمان بن مهران، ومجاهد: هو ابن جبر تقدما في غير ما حديث، وجميعهم من رجال الصحيح، تابعه عن الأعمش: يعلى بن عبيد أخرجه من طريقه الحافظ أبو نعيم في الحلية [٣/ ٢٩٣].

ويروى نحو هذا عن أبي العالية، فأخرج اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد =

٣٢٢ ـ أخبرنا موسى بن خالد، ثنا عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن مسلم الأعور، عن حبّة بن جوين قال: سمعت علياً ـ أو قال: قال علي ـ: لو أن رجلاً صام الدهر كله، وقام دهر كله، ثم قتل بين الركن والمقام لحشره الله يوم القيامة مع من يرى أنه كان على هدى.

= [١/ ١٣٠ ـ ١٣١] سياق ما روى عن النبي ﷺ في الحث على اتباع الجماعة والسواد الأعظم... من طريق المعتمر بن سليمان، عن حميد قال: قال أبو العالية: ما أدري أي النعمتين علي أعظم إذا أخرجني الله من الشرك إلى الإسلام أو عصمني في الإسلام أن يكون لي فيه هوى، وأخرجه ابن عساكر في تاريخه كما في تهذيب ابن منظور [٨/ ٣٢٩].

٣٢٢ ـ **قوله: «عن مسلم الأعور»:**

هو مسلم بن كيسان الضبي، الكوفي، عداده في صغار التابعين الضعفاء، أخرج له الترمذي، وابن ماجه فقط، وحديثه هنا كما ترى في المقدمة، وليس له موضع سواه.

قوله: «عن حبة بن جوين»:

العرني، كنيته أبو قدامة الكوفي، من أصحاب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وشيعته، شهد معه المشاهد، وروى عن كبار الصحابة وزعم بعضهم أن له رؤيا ولا تثبت، اختلف فيه، فوثقه البعض وضعفه البعض الآخر، وتوسط في أمره صالح جزرة فقال: وسط.

قوله: «مع من يرى»:

هذا موقوف، وفي معناه من المرفوع قوله ﷺ في حديث أنس عند الشيخين: المرء مع من أحب، وقوله ﷺ في حديث أبي هريرة عند أحمد والترمذي: المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل، قال الترمذي: حسن غريب، وروى ابن أبي عاصم في السنة من حديث عقبة بن عامر مرفوعاً: إن الرجل إذا رضي هدي الرجل وعمله فإنه مثله، فيه محمد بن =

٣٢٣ ـ أخبرنا محمد بن حميد، عن هارون ـ هو ابن المغيرة ـ عن شعيب، عن سلمة بن كهيل، عن أبـي صادق قال: قال سلمان: لو وضع رجل رأسه على الحجر الأسود فصام النهار، وقام الليل لبعثه الله يوم القيامة مع هواه.

= إسماعيل بن عياش، عن أبيه ولم يسمع منه، وسيأتي في آخر باب من سن سنة حسنة ما ورد أن العبد يسأل حتى عن جلسائه في حديث أنس مرفوعاً: من دعا إلى أمر ولو دعا رجل رجلاً كان يوم القيامة موقوفاً به لازماً بغاربه، وقال سفيان الثوري لما قدم البصرة وسأل عن الربيع بن صبيح وعن مذهبه فقالوا: مذهبه السنَّة، قال: من بطانته؟ قالوا: أهل القدر، قال: هو قدري، رواه ابن بطة في الإبانة، وروى ابن بطة أيضاً من حديث شعبة، عن أبـي إسحاق، عن هبيرة، عن ابن مسعود قال: اعتبروا الرجل بمن يصاحب فإنما يصاحب من هو مثله، قال شعبة: وهو عندي: فإنما يصاحب الرجل من يحب ولفظ إسرائيل، عن أبـي إسحاق: اعتبروا الناس بأخدانهم، فإن الرجل لا يخادن إلاَّ من يعجبه.

٣٢٣ ـ قوله: «أخبرنا محمد بن حميد»:

هو الرازي، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٣٣، ووقع في النسخ المطبوعة ـ عدا نسخة الدكتور مصطفى البغا ـ : أخبرنا عبد بن حميد، وهو خطأ فاحش وقبيح فيتنبه له.

قوله: «هو ابن المغيرة»:

البجلي، الحافظ الثقة كنيته أبو حمزة الرازي، من رجال أبـي داود، والترمذي.

قوله: «عن شعيب»:

هو ابن خالد البجلي، الرازي، قاضي الري، وثقه العجلي، وقال غير واحد: ليس به بأس، حديثه عند أبـي داود حسب. =

٣٢٤ ـ أخبرنا محمد بن الصلت، ثنا منصور ـ هو ابن أبي الأسود ـ عن الحارث بن حصيرة، عن أبي صادق الأزدي، عن ربيعة بن ناجذ قال: قال علي: كونوا في الناس كالنحلة في الطير، إنه ليس من الطير شيء إلاَّ وهو يستضعفها، ولو يعلم الطير ما في أجوافها من البركة لم يفعلوا ذلك بها، خالطوا الناس بألسنتكم وأجسادكم، وزايلوهم بأعمالكم وقلوبكم، فإن للمرء ما اكتسب وهو يوم القيامة مع من أحب.

= قوله: «عن سلمة بن كهيل»:

الحضرمي، الحافظ، كنيته: أبو يحيى الكوفي أحد حفاظ الكوفة ومتقنيهم، عداده في صغار التابعين، وثقه الجمهور، وحديثه في الكتب الستة.

قوله: «عن أبي صادق»:

الأزدي واسمه عبد الله بن ناجذ، وقيل مسلم بن يزيد، أيضاً يعد في صغار التابعين، وحديثه عن سلمان الفارسي هنا مرسل، وثقه يعقوب بن شيبة، وابن حبان، وقال في التقريب: صدوق.

٣٢٤ ـ قوله: «عن الحارث بن حصيرة»:

الأزدي، كنيته أبو النعمان اختلف فيه مع توثيق النسائي له، وقول ابن معين: ليس به بأس، يقال: كان من المحترقين في التشيع بالكوفة، روى له البخاري في الأدب، والنسائي في خصائص علي رضي الله عنه ومسنده.

قوله: «عن ربيعة بن ناجذ»:

الأزدي، يقال إنه أخو أبي صادق الراوي عنه، وثقه العجلي، وابن خلفون مع تفرد أبي صادق بالرواية عنه.

قوله: «خالطوا الناس»:

الظاهر أنه عنى العوام منهم لا أهل البدع والأهواء، فإن السلف لا يزالون ينهون عن مجالستهم والتحدث معهم، لما يقع في النفس من التأثير والتشويش بكلامهم، وفي الصحيحين من حديث أبي موسى رضي الله عنه =

٣٢٥ ـ أخبرنا الوليد بن شجاع، قال: حدثني بقية، عن الأوزاعي، عن الزهري، قال: نعم وزير العلم الرأي الحسن.

= مرفوعاً: مثل الجليس الصالح والجليس السوء كمثل صاحب المسك وكير الحداد، لا يعدمُك من صاحب المسك إما تشتريه، أو تجد ريحه، وكير الحداد يحرق بيتك أو ثوبك أو تجد منه ريحاً خبيثة، لفظ البخاري، وفي الحديث ترهيب عن مجالسة الجليس السوء.

٣٢٥ ـ قوله: «أخبرنا الوليد بن شجاع»:

السكوني، الحافظ الثقة أبو همام الكوفي، من رجال مسلم، يقال: كان عنده ستة آلاف حديث، وكان قد لقي بعض الكبار كإسماعيل بن جعفر، وشريك ابن عبد الله، قال ابن معين، والعجلي وغير واحد: لا بأس به.

قوله: «الرأي الحسن»:

يعني الموافق لما في الكتاب والسنَّة لا المخالف لهما، فمن ردّ رأيه إلى الكتاب والسنَّة، وجعلهما أصلاً يقيس عليه عند عدم النص كان رأيه حسناً قال تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ...﴾ الآية، فأمر برد التنازع فيه إلى جنسه ونظيره مما قد تولى الله ورسوله الحكم فيه نصاً، أما مجرد الرأي والقياس فقد كرهه الزهري، روى ابن عساكر في تاريخه عن الليث قال: جئت ابن شهاب يوماً بشيء من الرأي فقبض وجهه وقال: الرأي؟! ـ كالكاره له ـ قال: ثم جئت بعد ذلك بأحاديث من السنن فتهلل وجهه وقال: إذا جئتني فأتني بمثل هذا.

قال أبو عاصم: وقد قيل: إن معنى الرأي في قول الزهري هو الأثر الحسن عن النبـي ﷺ، روى ابن أبـي شيبة، عن أبـي معاوية، عن الأعمش، عن مجاهد قوله: أفضل العبادة الرأي الحسن، وفسره ابن بطة في الإبانة بأنه السنة، فربما دل هذا على أن الزهري عنى بالرأي الآثار عن النبـي ﷺ لكراهيته القول بالرأي، والله أعلم بالصواب. =

٣٢٦ ــ أخبرنا أحمد بن عبد الله، ثنا زائدة، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق قال: كفى بالمرء علماً أن يخشى الله، وكفى بالمرء جهلاً أن يعجب بعلمه.

= تابع المصنف عن الوليد بن شجاع: أحمد بن زهير، أخرجه من طريقه ابن عبد البر في الجامع [٢/٧٤] باب اجتهاد الرأي على الأصول عند عدم النصوص.

٣٢٦ ــ قوله: «أخبرنا أحمد بن عبد الله»:

هو ابن يونس، تقدمت ترجمته هو وشيخه زائدة ــ وهو ابن قدامة ــ في حديث رقم ٥٤، روى عنه هناك بواسطة حسين بن علي الجعفي أي بإسناد نازل إلى زائدة، والأعمش: هو سليمان بن مهران، ومسلم: هو ابن صبيح كنيته أبو الضحى، ومسروق: هو ابن الأجدع تقدموا جميعاً.

قوله: «كفى بالمرء»:

وفي رواية عبيدة بن حميد، عن الأعمش: بحسب امرىء من العلم... وبحسب امرىء من الجهل..» الأثر.

قوله: «أن يخشى الله»:

لأن خشية الله من صفات العلماء، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ...﴾ الآية.

قوله: «أن يعجب بعلمه»:

هو الشاهد في الأثر، فإن المرء إذا أعجب بعلمه أحب الظهور بالمناظرة والجدال والمراء، روى المصنف في باب اجتناب أهل الأهواء عن مسلم بن يسار قوله: إياكم والمراء فإنها ساعة جهل العالم، وبها يبتغي الشيطان زلته، قال الإمام الغزالي رحمه الله: وإذا أعجب العالم برأيه وعقله وعمله منعه ذلك من الاستفادة، فربما يعجب بالرأي الخطأ فيستبد به، ويصر عليه، فلا يسمع نصح ناصح، ولا وعظ واعظ، بل ينظر إلى غيره بعين الاستجهال فيهلك =

. . . .

= بذلك، ولو اتَّهم نفسه ولم يثق برأيه واستضاء بنور القرآن، واستعان بعلماء الدين، وواظب على مدارسة العلم، وتابع سؤال أهل البصيرة لكان ذلك يوصله إلى الحق. اهـ. ويروى عن أبي الدرداء قوله: علامة الجهل ثلاث: العجب، وكثرة المنطق فيما لا يعنيه، وأن ينهى عن شيء ويأتيه، وعن عليٌ رضي الله عنه: الإعجاب آفة الألباب، وقيل: العجب يهدم المحاسن، ومن أعجب برأيه ضل، ومن استغنى بعقله زل، ومن تكبر على الناس ذل، ومن خالط الأنذال حقر، ومن جالس العلماء وقر، ولقد أحسن علي بن ثابت حيث يقول:

المال آفته التبذير والنهب والعلم آفته الإعجاب والغضب

قوله: «بعلمه»:

كذا في جميع الروايات، قال ابن عبد البر بعد أن رواه: إنما أعرفه بعمله. اهـ، وهو متجه أيضاً ومعناه صحيح والله أعلم.

وإسناد أثر الباب على شرط الشيخين، وأعاده المصنف في باب التوبيخ لمن يطلب العلم لغير الله برقم ٤٠٣، تابعه عن أحمد بن عبد الله بن يونس:

١ ــ ابن سعد، أخرجه في طبقاته [٦/ ٨٠].

٢ ــ الحسين بن جعفر القتات، أخرجه من طريقه أبو نعيم في الحلية [٢/ ٩٥].

٣ ــ أحمد بن يحيى، أخرجه من طريقه البيهقي في الشعب [٣/ ٣٥] رقم ٧٣٣ باب الخوف من الله تعالى.

وتابع زائدة، عن الأعمش:

١ ــ أبو معاوية، أخرجه من طريقه ابن أبي شيبة في الزهد من المصنف [١٣/ ٤٠٥] رقم ١٦٧٢٦.

٢ ــ أبو شهاب عبد ربه بن نافع، أخرجه من طريقه ابن عبد البر في الجامع [١/ ١٧٢] فصل: في مدح التواضع وذم العجب وطلب الرياسة. =

. . . .

= وخالفهم سفيان، فرواه عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق به، أخرجه من هذا الوجه الإمام أحمد في الزهد [/٤٨٤] رقم ٢٠٤١، وأبو خيثمة في العلم [/١١٣] رقم ١٥.

وتابع سفيان عن الأعمش: عبيدة بن حميد، أخرجه من طريقه الآجري في أخلاق العلماء [/١٣١] أخلاق هذا العالم وأوصافه فيما بينه وبين ربه عز وجل.

* وخالف جرير الرواة عن الأعمش، فرواه عنه، عن سليم، عن حذيفة قوله، أخرجه أبو خيثمة في العلم [/١١٢] رقم ١٤.

* ورواه محمد بن فضيل، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن ابن مسعود قوله، أخرجه من هذا الوجه ابن أبي شيبة في الزهد من المصنف [٢٨٧/١٣] رقم ١٦٣٦٥.

وقال الإمام ابن المبارك في الزهد: أخبرنا عبد الرحمن المسعودي، عن القاسم قال: قال عبد الله: كفى بخشية الله علماً، وكفى بالاغترار بالله جهلاً، أخرجه في باب من طلب العلم لعرض في الدنيا [١/ ١٥] رقم ٤٦، تابعه يزيد بن هارون، عن المسعودي، أخرجه من طريقه ابن أبي شيبة في الزهد من المصنف [١٣/ ٢٩١] رقم ١٦٣٧٩، والإمام أحمد في الزهد [/ ٢٣١] رقم ٨٦٢. نعم، وأخرجه الطبراني في الكبير [٩/ ٢١١ ـ ٢١٢] من طريق أبي نعيم، عن المسعودي، به، رقم ٨٩٢٧، والبيهقي في المدخل [/ ٣١٤ ـ ٣١٥] باب كراهية طلب العلم لغير الله، من طريق جعفر بن عون، عن المسعودي به، رقم ٤٨٧، وفي الشعب، باب في الخوف من الله، رقم ٧٣٢، وأخرجه أبو داود في الزهد [/ ١٨٧] من طريق مسكين بن بكير، عن المسعودي به، رقم ١٧٨، قال الهيثمي في مجمع الزوائد [٥/ ٢١٠]: القاسم لم يدرك ابن مسعود. =

٣٢٧ ــ [قال]: وقال مسروق: المرء حقيق أن يكون له مجالس يخلو فيها فيذكر ذنوبه فيستغفر الله.

= ويروى نحو هذا مرفوعاً إلى النبي ﷺ، قال ابن عبد البر في الجامع [١/ ٢٥] باب فضل العلم على العبادة: أخبرنا عبد الوارث بن سفيان، ثنا قاسم، وحدثنا أبو الزنباع روح بن الفرج، ثنا يحيى بن بكير، حدثني الليث بن سعد، عن إسحاق بن أسيد، عن ابن رجاء بن حيوة، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو ــ كذا وصوابه: عن عبد الله بن عمر، عن رسول الله ﷺ أنه قال: قليل العلم خير من كثير من العبادة، وكفى بالمرء علماً إذا عبد الله، وكفى بالمرء جهلاً إذا أعجب برأيه، إنما الناس رجلان عالم وجاهل، فلا تمار العالم، ولا تحاور الجاهل، إسحاق بن أسيد هو الخراساني المروزي، زعم أبو حاتم أنه شيخ ليس بالمشهور فلا يشتغل به، وتعقبه الذهبي في الميزان فقال: حدث عنه يحيى بن أيوب، والليث وهو جائز الحديث، وابن رجاء بن حيوة، هو عاصم، قال أبو زرعة: لا بأس به، ووثقه ابن عبد البر، وقال ابن معين: صويلح، وأما الدارقطني فضعفه في العلل ولم يفسر، وقال ابن حجر: صدوق يهم، وبقية رجاله ثقات، وعندي أن إسناد هذا الأثر لا بأس به إن شاء الله، تابعه عبد الملك بن يحيى بن بكير، عن أبيه، أخرجه من طريقه الخطيب في الفقيه والمتفقه [١/ ١٥] باب فضل الفقه على كثير من العبادات، وعزاه صاحب الكنز [١٠/ ١٥٥] رقم ٢٨٧٩٤ إلى الطبراني عن ابن عمر.

٣٢٧ ــ قوله: «قال»:

يحتمل أن يكون القائل: الراوي عن المصنف، والتقدير: قال المصنف وبهذا الإسناد قال مسروق...، فقد أخرج أثر مسروق هذا غير واحد منفصلاً عن الأثر الأول، تابعه عن أحمد بن عبد الله بن يونس: ابن سعد، أخرجه في الطبقات [٦/ ٨٠].

وتابعه عن الأعمش: أبو معاوية الضرير، أخرجه من طريقه الإمام أحمد في =

. . . .

* * *

= الزهد [/ ٤٨٥] رقم ٢٠٤٦، وابن أبـي شيبة في الزهد من المصنف [١٣/ ٤٠٣] رقم ١٦٧٢٠، وتابعه أيضاً: سفيان الثوري، عن الأعمش، أخرجه من طريقه الحافظ البيهقي في الشعب [٢/ ٥٩١] رقم ٦٩٨.

ورواه أبو نعيم في الحلية [٢/ ٩٧] لكن وقع بياض في الإسناد.

* وخالف أحمد بـن يحيـى، أصحاب أحمد بن عبد الله بن يونس، رواه عنـه فجعله من قول النبـي ﷺ مرسلاً، أخرجه كذلك الحافظ البيهقي في الشعب [٣/ ٣٦] باب في الخوف من الله عز وجل عقب إخراجه للشطر الأول منه رقم ٧٣٣.

١٦ ــ بَابُ مَن رخّصَ فِي الحَديثِ إذا أَصَابَ المَعْنَى

٣٢٨ ــ أخبرنا محمد بن أحمد بن أبـي خلف قال: حدثني معن، عن معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن مكحول، عن واثلة بن الأسقع قال: إذا حدثناكم بالحديث على معناه فحسبكم.

قوله: «باب»:

بالضم والإضافة.

قوله: «من رخص في الحديث»:

يعني في رواية الحديث بالمعنى دون التقيد باللفظ بشرط ألا يتغير المعنى بتغير اللفظ، وهذه مسألة اختلف فيها بين متشدد ومرخص ومتوسط فيها، والذين توسطوا فيها لهم في المسألة تفصيل.

فالذين تشددوا في ذلك من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أهل التحري والضبط في الحديث النبوي قالوا: لا تجوز الرواية على المعنى، بل يجب تأدية اللفظ بعينه من غير تقديم ولا تأخير، ولا زيادة ولا حذف، ولم يفصلوا أو يفرقوا بين العالم بمعنى الكلام وموضوعه، وما ينوب منه مناب بعض وما لا ينوب منابه، وبين غير العالم بذلك، روي هذا عن ابن عمر، وأنس بن مالك، وابن سيرين، ورجاء بن حيوة، والقاسم بن محمد، وعبد الله بن طاوس، وإبراهيم بن ميسرة، ومالك بن أنس، وسأذكر من روى عنهم ذلك عند التعليق على آثار الباب إن شاء الله. =

. . . .

= ورخص جماعة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أهل العلم بالألفاظ والمعاني في ذلك فقالوا: يجوز للعالم بمواقع الخطاب ومعاني الألفاظ رواية الحديث على المعنى، وأجمعوا على أن ذلك لا يجوز للجاهل بمعنى الكلام ومواقع الخطاب والمحتمل منه وغير المحتمل، وبالرخصة قال الجمهور من الفقهاء والمحدثين وأهل الأصول روي هذا عن واثلة بن الأسقع، وابن عباس، وأبي سعيد الخدري، وعائشة رضي الله عنهم، وروي أيضاً عن الحسن البصري، وإبراهيم النخعي، والشعبي، وعمرو بن دينار، وسفيان الثوري، وابن عيينة، وحماد بن زيد، وغيرهم، واشترطوا في ذلك عدم تغير المعنى بتغير اللفظ.

وحكى الخطيب في الكفاية قولاً ثالثاً في المسألة فقال: وقال قوم من أهل العلم: الواجب على المحدث أن يروي على اللفظ إذا كان لفظ ينوب معناه غامضاً محتملاً، فأما إذا لم يكن كذلك، بل كان معناه ظاهراً معلوماً وللراوي لفظ ينوب مناب لفظ الرسول ﷺ، غير زائد عليه، ولا ناقص منه ولا محتمل لأكثر من معنى لفظه ﷺ جاز للراوي روايته على المعنى، وذلك يجوز نحو أن يبدل قوله قام بنهض، وقال بتكلم، وجلس بقعد، وعرف بعلم، واستطاع بقدر، وأراد بقصد، وأوجب بفرض، وحظر بحرم ونحو هذا مما يطول تتبعه، قال الخطيب: وهذا القول هو الذي نختاره مع شرط آخر وهو أن يكون سامع لفظ النبي ﷺ عالماً بموضوع ذلك اللفظ في اللسان، وبأن رسول الله ﷺ لم يرد به ما هو موضوع له، فإن علم تجوزه به، واستعارته له لم يسغ له أن يروي اللفظ مجرداً دون ذكره ما عرفه من قصده ﷺ ضرورة غير مستدل عليه، فإنه إن استدل به على أنه قصد به معنى من المعاني جاز عليه الغلط والتقصير في الاستدلال، ووجب نقله له بلفظ الرسول ﷺ لينظر هو وغيره من العلماء فيه.

قال: فأما الدليل على أنه ليس ذلك للجاهل بمواقع الخطاب، والمتفق معناه، =

. . . .

= والمختلف من الألفاظ فهو أنه لا يؤمن عليه إبدال اللفظ بخلافه، بل هو الغالب من أمره، قال: وأما الدليل على أنه لا يجوز للعالم أيضاً رواية المحتمل من اللفظ على المعنى فهو أنه إنما يرويه على معنى يستخرجه ويستدل عليه، وقد يتوهم ويغلط وقد يصيب، ونحن غير مأمورين بتقليده وإن أصاب، فيجب لذلك روايته إياه على اللفظ ليجتهد العلماء في القول بمعناه، اللهم إلاَّ أن يقول الناقل العدل: إني قد علمت ضرورة قصد النبي ﷺ بالمحتمل من كلامه إلى كذا وكذا، وأنه أراد ذلك بعينه دون غيره فيقبل قوله ويزول حكم الاجتهاد في معنى اللفظ. اهـ. ونصر هذا القول الطيبي في الخلاصة فقال: من ذهب إلى التفصيل هو الصحيح، لأنه صلوات الله وسلامه عليه أفصح من نطق بالضاد، وفي تراكيبه أسرار ودقائق لا يوقف عليها إلاَّ بها كما هي، فإن لكل تركيب من التراكيب معنى بحسب الفصل والوصل والتقديم والتأخير لو لم يراع ذلك لذهب مقاصدها، بل لكل كلمة مع صاحبتها خاصية مستقلة كالتخصيص والاهتمام وغيرهما، وكذا الألفاظ التي ترى مشتركة أو مترادفة، إذ لو وضع كل موضع في الآخر لفات المعنى الذي قصد به، ومن ثم قال ﷺ: نضر الله عبداً سمع مقالتي فحفظها ووعاها وأداها كما سمعها، فرب حامل فقه غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، رواه أبو داود والترمذي، عن ابن مسعود وكفى به لفظاً ومعنى شاهد صدق على ما نحن بصدده.

قوله: «إذا أصاب المعنى»:

يعني ومن لم يرخص في ذلك، فقد ذكر المصنف في هذا الباب أيضاً من لم يرخص في رواية الحديث بالمعنى دون التقيد باللفظ، فحسن أن يقال: باب من رخص في الحديث إذا أصاب المعنى ومن لم يرخص.

٣٢٨ ــ قوله: «أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي خلف»:

هو السلمي، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٤٣، ومعن: هو ابن عيسى =

. . . .

= القزاز، ترجمته هو وشيخه معاوية بن صالح في حديث رقم ٩، تابعه أبو صالح كاتب الليث عن معاوية وقال فيه: عن مكحول قال: «دخلت أنا وأبو الأزهر على واثلة بن الأسقع. . .» الحديث.

قوله: «عن العلاء بن الحارث»:

الحضرمي، الفقيه مفتي دمشق وعالمها بعد مكحول، كنيته أبو وهب أو أبو محمد الدمشقي، وثقه الجمهور، وأثنى عليه أبو حاتم الرازي حتى قال: لا أعلم أحداً من أصحاب مكحول أوثق منه، كان من خيار أصحابه، صدوق في الحديث ثقة. وقد حكى بعضهم أنه كان يرى القدر، ويقال: اختلط بآخرة، أخرج له الجماعة سوى البخاري، وتقدمت ترجمة مكحول في حديث رقم ٩٠.

قوله: «عن واثلة بن الأسقع»:

الليثي، الصحابي الجليل، أسلم سنة تسع، وشهد غزوة تبوك، وكان من فقراء الصحابة، ومن أصحاب الصفة، سكن قرية البلاط، وله مسجد مشهور بدمشق.

قوله: «إذا حدثناكم بالحديث»:

وقال قتيبة، عن معن: إذا جئناكم بالحديث، وسبب قوله هذا ما رواه أحمد بن صالح، عن معن بن عيسى في هذا الحديث وفيه: عن مكحول قال: دخلنا على واثلة فقلنا يا أبا الأسقع حدثنا حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ ليس فيه وهم ولا نسيان، فقال: هل قرأ أحد منكم الليلة من القرآن شيئاً؟ قالوا: نعم، قال: فهل زدتم ألفاً أو واواً أو شيئاً؟ فقلت: إنا نزيد وننقص وما نحن بأولئك في الحفظ، فقال: هذا القرآن بين أظهركم وأنتم تدرسونه بالليل والنهار فكيف ونحن نحدث بحديث سمعناه عن رسول الله ﷺ مرة أو مرتين، إذا حدثتكم على معناه فحسبكم، وفي رواية للرامهرمزي أنهم لما طلبوا منه ذلك غضب وقال: هذه المصاحف تديمون فيها النظر بكرة وعشياً وأنتم =

. . . .

= تهمون فيها وتزيدون وتنقصون.

ورجال إسناد الأثر ثقات، وقول مكحول: دخلنا على واثلة يثبت لقيه له، وقد قال ابن أبـي حاتم في المراسيل: سمعت أبـي يقول: مكحول لم يسمع من معاوية ودخل على واثلة ابن الأسقع، وفي رواية: مكحول لم يسمع من واثلة، دخل عليه، ومع هذا أهل الصنعة يعدونه في مراسيله، وأنه إنما حمله عن أبـي الأزهر الذي دخل معه على واثلة.

تابعة عن معن:

١ ــ أحمد بن صالح المصري، أخرجه من طريق الخطيب في الكفاية [/ ٢٠٤] باب ذكر من كان يذهب إلى إجازة الرواية على المعنى من السلف.

٢ ــ قتيبة بن سعيد، أخرجه من طريقه الخطيب في الكفاية [/ ٢٠٤] في الباب المشار إليه.

٣ ــ أبو خيثمة، أخرجه في العلم له [/ ١٣٤] رقم ١٠٤، ومن طريق أبـي خيثمة أخرجه الخطيب في الكفاية [/ ٢٠٤] في الباب المشار إليه قريباً.

٤ ــ عبد الله بن الديلمي، أخرجه من طريقه الرامهرمزي في المحدث الفاصل [/ ٥٤٢] القول في التقديم والتأخير، ورقم ٧١٢.

وتابعه عن معاوية بن صالح:

١ ــ عبد الله بن صالح كاتب الليث، أخرجه من طريقه الحاكم في المستدرك [٣/ ٥٦٩] كتاب معرفة الصحابة، وسكت عنه هو والذهبـي، وابن عبد البر في الجامع [١/ ٩٥] باب الأمر بإصلاح اللحن والخطأ في الحديث وتتبع ألفاظه ومعانيه، والخطيب في الجامع [٢/ ٣١] ذكر من كان يذهب إلى جواز رواية الحديث على المعنى، رقم ١٠٩١.

٢ ــ عبد الرحمن بن مهدي، أخرجه من طريقه الترمذي في العلل [/ ١٠٨]، والرامهرمزي في المحدث الفاصل [/ ٥٣٣] باب من قال بإصابة =

٣٢٩ ــ حدثنا عاصم بن يوسف، ثنا فضيل بن عياض، عن هشام، عن ابن سيرين أنه كان إذا حدث لم يقدم ولم يؤخر، وكان الحسن إذا حدَّث قدَّم وأخَّر.

= المعنى ولم يعتد باللفظ، والخطيب في الكفاية [/ ٢٠٤] في الباب المشار إليه قريباً.

٣ ــ عبد الله بن وهب، أخرجه من طريقه أبو زرعة الدمشقي في تاريخه [٣٢٧/١] رقم ٦٢٥، ولم يسق المتن، وابن عبد البر في الجامع [١/ ٩٤] باب الأمر بإصلاح اللحن والخطأ في الحديث.

ورواه الرامهرمزي في المحدث الفاصل [/ ٥٤٢] عن عبد الرحمن بن حسان الفلسطيني عمن سمع واثلة به، رقم ٧٤٢.

٣٢٩ ــ قوله: «حدثنا عاصم بن يوسف»:

هو اليربوعي الحافظ، تقدم في حديث رقم ٢٩٠.

قوله: «ثنا فضيل بن عياض»:

هو الإمام الزاهد، القدوة العابد أبو علي التميمي الخراساني، أحد بقية السلف المنقطعين للعبادة، أثنى عليه إمام الأئمة ابن المبارك فقال: ما بقي على ظهر الأرض عندي أفضل من الفضيل بن عياض، له أقوال مأثورة في الزهد والورع، ومناقب وفضائل مشهورة مبسوطة في المطولات.

قوله: «عن هشام»:

هو ابن حسان، تقدم في حديث رقم ١٦٣، وابن سيرين: هو محمد، تقدم في حديث رقم ١١٠.

قوله: «لم يقدم ولم يؤخر»:

يريد أنه كان ملتزماً بأداء الحديث كما سمع من غير تقديم ولا تأخير ولا اختصار له أو تقطيع، قال ابن عون: كان محمد يحدث بالحديث على حروفه، قال: وكان إذا حدث كأنه يتقي شيئاً، كأنه يحذر شيئاً. =

. . . .

= قوله: «وكان الحسن إذا حدث قدم وأخر»:

هذا هو المحفوظ عنه، أنه كان ممن يذهب إلى جواز الرواية على المعنى، ولا يرى بأساً بالتقديم والتأخير، والزيادة والنقصان إذا لم يتأثر المعنى ولم يختلف، واحتج الحسن في هذا بأن الله تعالى قد قص من أنباء ما قد سُبق قصصاً كرر ذكر بعضها في مواضع بألفاظ مختلفة والمعنى واحد، ونقلها من ألسنتهم إلى اللسان العربي وهو مخالف لها في التقديم والتأخير والحذف والإلغاء والزيادة والنقصان وغير ذلك وكان يقول: أفكذب هو؟! وبلغ محمد بن منصور هذا الكلام وكان متكئاً فاستوى جالساً، ثم أخذ بمجامع كفه وقال: ما أحسن هذا!! لقد أحسنَ الحسنُ جداً، رواه الرامهرمزي في المحدث الفاصل.

ومن الحجة لمن ذهب إلى اتباع اللفظ، كابن سيرين، ورجاء بن حيوة، والقاسم بن محمد وغيرهم قوله ﷺ: نضر الله عبداً سمع مقالتي فبلغها كما سمعها...» الحديث، ومنه ما روي عنه ﷺ أنه أمر رجلاً أن يقول عند مضجعه: آمنت بكتابك الذي أنزلت، ونبيك الذي أرسلت، فقال الرجل: وبرسولك الذي أرسلت، فقال النبي ﷺ: لا، ونبيك الذي أرسلت، قالوا: أفلا ترى أنه لم يسوغ لمن علمه الدعاء مخالفة اللفظ.

وقد أجاب المخالفون فقالوا: أما قوله: فأداها كما سمعها، فالمراد حكمها لا لفظها، لأن اللفظ غير معتبر به، يدلك على هذا قوله: فرب حامل فقه غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، قالوا: وأما رده عليه السلام الرجل من قوله: وبرسولك إلى قوله: ونبيك، فإن النبي أمدح، ولكل نعت من هذين النعتين موضع، ألا ترى أن اسم الرسول يقع على الكافة، واسم النبي لا يستحقه إلاّ الأنبياء عليهم السلام، وإنما فضل المرسلون عن الأنبياء لأنهم جمعوا بين النبوة والرسالة جميعاً، فلما قال: ونبيك الذي أرسلت جاء =

٣٣٠ ــ أخبرنا مسلم بن إبراهيم، أنا جرير بن حازم قال: كان الحسن يحدث بالحديث الأصل واحد والكلام مختلف.

= بالنعت الأمدح، وقيده بالرسالة بقوله: الذي أرسلت، ذكره الرامهرمزي في المحدث.

وإسناد الأثر على شرط الصحيح، تابعه مخلد بن حسين، عن هشام، ولفظه: قال الحسن: لا بأس بتقديم الحديث وتأخيره إذا أصبت المعنى، أخرجه الخطيب في الكفاية [/٢٠٧] باب ذكر من كان يذهب إلى إجازة الرواية على المعنى من السلف.

وتابعه عن الحسن: المبارك بن فضالة، أخرجه الخطيب في الكفاية [/٢٠٧] ولفظه: كان الحسن لا يرى بأساً أن يقدم أو يؤخر إذا أصاب المعنى، وتابعه أيضاً أشعث، أخرجه ابن أبـي شيبة في المصنف [٩/٥٦] رقم ٦٥٠٨ وانظر تعليقنا على الأثر الآتي.

٣٣٠ ــ **قوله: «أخبرنا مسلم بن إبراهيم»:**

هو الفراهيدي، تقدم في حديث رقم ٣٩.

قوله: «أنا جرير بن حازم»:

الأزدي، أبو النضر البصري، والد وهب بن جرير أحد شيوخ المصنف، من رجال الستة الثقات، وقد ضعف شيئاً في حديثه عن قتادة.

قوله: «الأصل واحد»:

يريد أن المعنى لم يختلف غير أنه يرويه بألفاظ مختلفة، روى الخطيب في الكفاية من حديث حرب بن ميمون، عن هشام قال: قيل للحسن: يا أبا سعيد إنك تحدثنا بالحديث اليوم، وتحدث من الغد بكلام آخر؟! قال: لا بأس إذا أصبت المعنى.

تابعه عن جرير:

١ ــ عفان بن مسلم، أخرجه من طريقه ابن سعد في الطبقات [٧/١٥٨ ــ =

. . . .

= ١٥٩] ولفظه: كان الحسن يحدثنا الحديث يختلف، فيزيد في الحديث وينقص منه، ولكن المعنى واحد.

٢ ـ موسى بن إسماعيل، أخرجه من طريقه أيضاً ابن سعد في الطبقات مقروناً بعفان [٧/ ١٥٨ ـ ١٥٩].

٣ ـ معاوية بن عمرو، أخرجه من طريقه الخطيب في الكفاية [/ ٢٠٧] باب ذكر من كان يذهب إلى إجازة الرواية على المعنى من السلف.

٤ ـ مسلم بن إبراهيم، أخرجه من طريقه الخطيب في الجامع [٢/ ٣١] ذكر من كان يذهب إلى جواز رواية الحديث على المعنى، رقم ١٠٩٢.

وتابعه عن الحسن: هشام بن حسان، أخرجه من طريقه الحافظ الرامهرمزي في المحدث الفاصل [/ ٥٣٣] من قال بإصابة المعنى ولم يعتد باللفظ، ولفظه: كان الحسن يحدثني اليوم بحديث فيعيده من الغد فيزيد فيه وينقص منه، غير أن المعنى واحد وأخرجه أيضاً الخطيب في الكفاية [/ ٢٠٧].

وقال ابن سعد في الطبقات: أخبرنا محمد بن عبد الله الأنصاري، ثنا ابن عون قال: كان الحسن يحدث بالحديث والمعاني، وقال أيضاً: أخبرنا عفان بن مسلم، ثنا مهدي بن ميمون، ثنا غيلان بن جرير قال: قلت للحسن: يا أبا سعيد الرجل يسمع الحديث فيحدث به لا يألوا فيكون فيه الزيادة، والنقصان؟ قال: ومن يطيق ذلك؟! وأخرجه الخطيب في الكفاية من طريق وكيع، عن مهدي به.

وروى الرامهرمزي من حديث سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء والربيع عن الحسن قوله: إذا أصبت معنى الحديث أجزأك، ورواه الخطيب من طريق زيد بن الحباب، عن الربيع ولفظه: لا بأس إذا أصيب معنى الحديث، ورواه ابن عبد البر في الجامع من طريق عبد الرحمن بن زياد، عن الربيع ولفظه: قلنا يا أبا سعيد إنك تحدثنا بالحديث أنت أجود له سياقاً منا قال: إذا كان المعنى واحداً فلا بأس، وروى الرامهرمزي أيضاً من حديث أيوب بن =

٣٣١ ــ أخبرنا محمد بن أحمد، ثنا سفيان، عن محمد بن سوقة، عن محمد بن علي بن حسين قال: حدّث عبيدُ بن عمير عبدَ الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: مثل المنافق مثل الشاة بين الربيضين ــ أو بين الغنمين ــ فقال ابن عمر: لا، إنما قال: كذا وكذا، قال: وكان ابن عمر إذا سمع النبـي ﷺ لم يزد فيه ولم ينقص منه، ولم يجاوزه ولم يقصر عنه.

= سليمان، ثنا الحسن بن دينار، عن الحسن أنه كان لا يرى بأساً إذا حدث بالحديث أن يصيب المعنى.

٣٣١ ــ قوله: «أخبرنا محمد بن أحمد»:

هو ابن أبـي خلف، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٤٣، وسفيان: هو ابن عيينة، تقدم أيضاً في حديث رقم ٥٢.

قوله: «عن محمد بن سوقة»:

الغنوي، كنيته: أبو بكر الكوفي، الإمام العابد القدوة، من أهل الفضل والتقى، قال تلميذه ابن عيينة: كان بالكوفة ثلاثة لو قيل لأحدهم إنك تموت غداً ما قدر أن يزيد في عمله شيئاً: فذكر منهم ابن سوقة، متفق على توثيقه وحديثه في الكتب الستة.

قوله: «عن محمد بن علي بن حسين»:

هو أبو جعفر الباقر، تقدم في حديث رقم ٢١٧.

قوله: «حدّث عبيد بن عمير»:

ابن قتادة الليثي، الإمام التابعي أبو عاصم المكي قاص أهل مكة، ولد في العهد النبوي، وأخذ عن كبار الصحابة، ومن مناقبه أن ابن عمر كان يجلس إليه ويقول: لله در ابن قتادة ماذا تأتي به، أجمعوا على ثقته وإمامته، وحديثه في الكتب الستة.

قوله: «عبد الله بن عمر»:

هو الصحابـي المشهور، كان كثيراً ما يأتي حلقة عبيد بن عمير فيجلس فيها، =

. . . .

= روى شهاب بن خراش، عن العوام بن حوشب أنه رأى ابن عمر في حلقة عبيد بن عمير ـ وكان من أبلغ الناس ـ يبكي حتى بلّ الحصى بدموعه، وقد روى غير واحد حديث الباب من طرق عن محمد بن سوقة أن ابن عمر كان جالساً بالحلقة حين ذكر عبيد بن عمير حديث الباب.

قوله: «الربيضين»:

الربيض: الغنم المجتمعة في مربضها أي مأواها.

قوله: «أو بين الغنمين»:

يحتمل أن يكون قوله: «أو» على وجه الشك من أحد الرواة، ويحتمل أن يكون المصنف ذكرها على وجه الجمع بين الروايات، فقد رواه بعضهم وقال: بين الغنمين، وبعضهم قال: بين الربيضين فجمع المصنف بين الروايات، روى ابن المبارك، ومصعب بن سلام، وسفيان بن عيينة شيخ المصنف في هذا الحديث، عن محمد بن سوقة وقالوا: مثل المنافق كمثل الشاة بين الغنمين...» الحديث، ورواه المسعودي، عن أبـي جعفر، وعبد الله بن عبيد بن عمير، عن أبيه فقالا: مثل المنافق كالشاة بين الربيضين، والثاني هو الأظهر لما سأبينه بعد قليل.

قوله: «أو بين الغنمين»:

زاد ابن المبارك في روايته عن محمد بن سوقة: إن مالت إلى هذا الجانب نطحت، وإن مالت إلى هذا الجانب نطحت، وروى مسلم هذا الحديث من وجه آخر عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً: مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين تعير إلى هذه مرة وإلى هذه مرة، وفي رواية أخرى عنده أيضاً: تكرّ في هذه مرة وفي هذه مرة، وقوله العائرة: أي المترددة الحائرة التي لا تدري لأيهما تتبع، وكذلك صاحب النفاق يعير إلى أهل الإيمان تارة وإلى المشركين أخرى كما قال تعالى: ﴿ مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ... ﴾ الآية، نسأل الله السلامة والعافية، ووقع في رواية جعفر بن روذي أن ابن عمر حين =

. . . .

= سمع رواية عبيد بن عمير قال: ويلكم لا تكذبوا على رسول الله ﷺ. . .» الحديث.

قوله: «لا»:

وفي رواية الهذيل بن بلال عن عبد الله بن عبيد بن عمير عند أحمد: كذبتَ، قال عبد الله بن عبيد: فأثنى القوم على أبـي خيراً أو معروفاً فقال ابن عمر: لا أظن صاحبكم إلاَّ كما تقولون ولكني شاهد نبـي الله ﷺ إذ قال: كالشاة بين الغنمين فقال: هو سواء فقال: هكذا سمعته، وفي رواية ابن المبارك، عن محمد بن سوقة: فقال ابن عمر: ليس هكذا، فغضب عبيد بن عمير وقال: ترد علي؟ قال: إني لم أرد عليك، إلاَّ أني شهدت رسول الله ﷺ حين قال، فقال عبد الله بن صفوان: فكيف قال يا أبا عبد الرحمن؟ قال: بين الربيضين، قال: يا أبا عبد الرحمن بين الربيضين وبين الغنمين سواء، قال: كذا سمعت، كذا سمعت، كذا سمعت. . .» الحديث.

قوله: «كذا وكذا»:

لم تبين رواية المصنف ما قاله ابن عمر، وفي هذا ما يقوي ما ذكرت من أن المصنف عنى بقوله: «أو بين الغنمين» الجمع بين الروايات، لأن الذين رووا عن عبيد بن عمير قوله: مثل المنافق كمثل الشاة بين الغنمين، رووا عن ابن عمر: بين الربيضين، والذين رووا عن عبيد بن عمير قوله: مثل المنافق كمثل الشاة بين الربيضين، رووا عن ابن عمر أيضاً قوله: بين الغنمين، فهذه من الفوائد.

قال أبو عاصم: ورأيت الشيخ شعيب الأرنؤوط يرجح أن الذي تعقب عبيد بن عمير: هو عبيد الله بن عمر، لا ابن عمر الصحابـي في حاشيته على صحيح ابن حبان، مستدلاً بوجوده عند مسلم من حديثه ــ أعني عبيد الله بن عمر ــ عن نافع، عن ابن عمر، وهو وهم ظاهر ومحير جداً إذ لا دخل لحديث عبيد الله بن عمر فيما نحن بصدده، وقد بينا أن ابن عمر كان في حلقة عبيد بن =

. . . .

= عمير حين حدث بهذا الحديث، فينظر في قول الشيخ شعيب، والله أعلم.

قوله: «لم يزد فيه ولم ينقص»:

هو الشاهد في الحديث، وهذا هو المشهور عن ابن عمر في أنه كان يرى التقيد باللفظ وأدائه كما سمع، روى مسلم في التمييز من حديث إسحاق بن سعيد، عن أبيه قال: ما رأيت أحداً كان أشد اتقاء للحديث من ابن عمر.

وإسناد أثر الباب على شرط الصحيح، تابعه عن سفيان ــ وهو ابن عيينة ــ: الحميدي، أخرجه في مسنده [٢/ ٣٠٢] رقم ٦٨٨.

وتابعه عن محمد بن سوقة:

١ ــ مصعب بن سلام، أخرجه من طريقه الإمام أحمد في المسند [٢/ ٨٢] رقم ٥٥٤٦.

٢ ــ عبد الله بن المبارك، أخرجه من طريقه ابن حبان في صحيحه [١/ ٤٩٦] كتاب الإيمان، باب ما جاء في الشرك والنفاق، رقم ٢٦٤.

٣ ــ أبو معاوية، أخرجه من طريقه أبو الشيخ في الأمثال [/ ٢١٧] رقم ٣٢١.

وتابعه عن محمد بن علي أبي جعفر: المسعودي، أخرجه من طريقه الإمام أحمد في المسند [٢/ ٣٢] رقم ٤٨٧٢، وأبو داود الطيالسي في مسنده [/ ٢٤٨] رقم ١٨٠٢.

وتابعه عن عبيد بن عمير: عبد الله بن عبيد بن عمير، أخرجه من طريقه الإمام أحمد في المسند [٢/ ٦٨] رقم ٥٣٥٩.

وتابعه أيضاً: جعفر بن روذي، أخرجه من طريقه الحافظ عبد الرزاق في المصنف [١١/ ٤٣٥ ــ ٤٣٦] باب مثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن، رقم ٢٠٩٣٤، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الإمام أحمد في المسند [٢/ ٨٨] رقم ٥٦١٠، ومسلم في التمييز [/ ١٢٧] رقم ٥.

٣٣٢ ــ أخبرنا عبد الله بن سعيد، ثنا ابن علية، عن ابن عون قال: كان الشعبي، والنخعي، والحسن، يحدثون بالحديث مرة هكذا ومرة هكذا، فذكرت ذلك لمحمد بن سيرين فقال: أما إنهم لو حدثوا به كما سمعوا كان خيراً لهم.

---

٣٣٢ ــ قوله: «أخبرنا عبد الله بن سعيد»:

هو الأشج الحافظ، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٣٨، وابن علية: هو إسماعيل الإمام المشهور، ترجمته في حديث رقم ٢٩٣، وابن عون: هو عبد الله تقدمت ترجمته في حديث رقم ١١٦.

قوله: «كان الشعبي»:

هو عامر بن شراحيل، والنخعي: هو إبراهيم، والحسن: هو البصري.

قوله: «مرة هكذا ومرة هكذا»:

يريد أنهم لم يكونوا يتقيدون باللفظ، وإنما يروون بالمعنى فتختلف ألفاظهم وتتغير في الحديث الواحد غير أن المعنى لا يتغير ولا يختلف، روى الرامهرمزي بإسناد فيه نظر عن أبي حمزة قال: قلت لإبراهيم: إنا نسمع منك الحديث فلا نستطيع أن نجيء به كما سمعناه! قال: أرأيتك إذا سمعت تعلم أنه حلال من حرام؟ قال: نعم، قال: فهكذا كل ما نحدث، وممن كان يحدث بالمعنى ولا يتقيد بأداء اللفظ كما سمع: عمرو بن مرة، روى الخطيب في الكفاية من حديث المعافى، عن مسعر، عن عمرو بن مرة قال: إنا لا نستطيع أن نحدثكم الحديث كما سمعناه، ولكن عموده ونحوه. وجعفر بن محمد، روى الخطيب أيضاً في الكفاية من حديث الحسن بن عياش أخي أبي بكر بن عياش، عن جعفر بن محمد قال: إن رجلين يأتيان من أهل الكوفة فيشددان عليّ في الحديث فما أجيء به كما سمعته، إلاّ أني أجيء بالمعنى، وروى الترمذي في العلل، والخطيب وغيرهما عن سفيان الثوري قوله: إن قلت لكم أني أحدثكم كما سمعت فلا تصدقوني، إنما هو المعنى، =

. . . .

= وفي رواية أخرى عنه: لو أردنا أن نحدثكم بالحديث كما سمعناه ما حدثناكم بحديث واحد، وروى الخطيب، عن يحيى بن بكير قال: ربما سمعت مالكاً يحدثنا بالحديث لفظه مختلفاً بالغداة وبالعشي، وعن علي بن خشرم قال كان ابن عيينة يحدثنا فإذا سئل عنه بعد ذلك حدثنا بغير لفظه الأول والمعنى واحد، وقال قتيبة: كان حماد بن زيد يحدث على المعنى، يسئل عن حديث في النهار كذا وكذا يغير اللفظ، وروى عن أزهر بن جميل قوله: كنا عند يحيى بن سعيد ومعنا رجل يتشكك فقال له يحيى يا هذا إلى كم هذا؟! ليس في يد الناس أشرف ولا أجل من كتاب الله عز وجل وقد رخص فيه على سبعة أحرف، وروى الرامهرمزي عن مصعب القرقساني قوله: إيش تشددون على أنفسكم؟ إذا أصبتم المعنى فحسبكم، وروى الترمذي في العلل عن الحسن بن حريث قال: سمعت وكيعاً يقول: إن لم يكن المعنى واسعاً فقد هلك الناس.

وممن يروى عنه من الصحابة في الرخصة في ذلك: ابن عباس، روى الرامهرمزي بإسناد فيه نظر عن الشعبي قال: قلت لابن عباس: إنك تحدثنا بالحديث اليوم فإذا كان من الغد قلبته؟! فقال ابن عباس وهو غضبان: أما ترضون أن نحفظ لكم معاني الحديث حتى تسألونا عن سياقتها؟!

قوله: «كان خيراً لهم»:

وكان ابن سيرين لا يرى الرواية بالمعنى، زاد معاذ بن معاذ عن ابن عون في هذا الأثر: وممن يتبع اللفظ أن يحدث بالحديث كما سمع: ابن سيرين، والقاسم بن محمد، ورجاء بن حيوة.

وإسناد الأثر على شرط الصحيح، تابعه عن ابن علية:

١ ـ بشر بن معاذ، أخرجه من طريقه الرامهرمزي في المحدث الفاصل [/ ٥٣٤] من قال بإصابة المعنى ولم يعتد باللفظ، رقم ٦٨٩.

٢ ـ إسحاق بن راهوية، أخرجه من طريقه الخطيب في الكفاية [/ ٢٠٦] =

٣٣٣ ــ أخبرنا محمد بن العلاء، ثنا عثام، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن أبي معمر قال: إني أسمع الحديث لحناً فألحن اتباعاً لما سمعت.

= باب ذكر من كان يذهب إلى إجازة الرواية على المعنى من السلف. . .

وتابعه عن ابن عون جماعة:

١ ــ عبد العزيز بن عبيد الله، أخرجه الرامهرمزي في المحدث الفاصل [/ ٥٣٤] من حديثه عن ابن عون قوله: لقيت من كان يحب أن يحدث الحديث كما سمع، ومنهم من لا يبالي إذا أصاب المعنى، فمن الذين كانوا لا يبالون إذا أصابوا المعنى: الحسن، وعامر، وإبراهيم النخعي، والذين كانوا يحبون أن يحدثوا كما سمعوا: محمد بن سيرين، ورجاء بن حيوة، والقاسم بن محمد. وأخرجه أيضاً الخطيب في الكفاية [/ ١٨٦].

٢ ــ معاذ بن معاذ، أخرجه الحافظ ابن أبي شيبة في المصنف [٩/ ٥٥] رقم ٦٥٠٦، والرامهرمزي في المحدث الفاصل [/ ٥٣٥] رقم ٦٩٣، والخطيب في الكفاية [/ ١٨٦]، وابن عبد البر في الجامع [١/ ٩٧] باب الأمر بإصلاح اللحن والخطأ في الحديث بألفاظ متقاربة.

٣ ــ وروى الرامهرمزي من حديث الأصمعي، عن ابن عون قوله: أدركت ثلاثة يرخصون في الحروف، وثلاثة يشددون فيها، فالذين يرخصون فيها: الحسن البصري، وإبراهيم، والشعبي، والذين يشددون: محمد بن سيرين، ورجاء، والقاسم، أخرجه أيضاً ابن عبد البر في الجامع [١/ ٩٦ ــ ٩٧]، والخطيب في الكفاية [/ ١٨٦] باب ذكر الرواية عمن كان لا يرى تغيير اللحن.

٣٣٣ ــ قوله: «أخبرنا محمد بن العلاء»:

ابن كريب الهمداني، الحافظ الثقة المكثر أبو كريب الكوفي، أحد رجال الستة المتفق على توثيقه والاحتجاج به، أثنى عليه ابن نمير، ووثقه النسائي، =

. . . .

= ومسلمة بن قاسم وغيرهما.

قوله: «ثنا عثام»:

هو ابن علي العامري، من رجال البخاري في الصحيح، تقدم في حديث رقم ١١١، والأعمش: هو سليمان بن مهران، تقدم في أول حديث في الكتاب، وعمارة بن عمير في حديث رقم ١٧٢.

قوله: «عن أبـي معمر»:

هو عبد الله بن سخبرة الأزدي، الإمام التابعي، من أزد شنوءة، وثقه ابن معين، والعجلي، وابن سعد وغيرهم، وحديثه في الكتب الستة.

قوله: «فألحن اتباعاً لما سمعت»:

انتقل المصنف في هذا الحديث إلى موضوع آخر، وهو موضوع تقويم اللحن وإصلاح الخطأ في الحديث، فقد اختلف العلماء في هذه المسألة، فقال جماعة: إذا وقع في روايته لحن أو تحريف فعليه أن يرويه كما سمعه على الخطأ، وإلى هذا ذهب ابن سيرين، وعبد الله بن سخبرة، ونافع مولى ابن عمر، وأبو عبيد القاسم بن سلام، روى عنهم ذلك الخطيب، والرامهرمزي والبيهقي، قال أبو عبيد القاسم بن سلام فيما رواه عنه عبد الله بن الحكم بن أبـي زياد القطواني: لأهل الحديث لغة، ولأهل العربية لغة، ولغة أهل العربية أقيس، ولا تجد بداً من اتباع لغة أهل الحديث من أجل السماع، أخرجه الخطيب في الكفاية، واعتبر ابن الصلاح رواية الحديث من غير تقويمه وإصلاح ما وقع فيه من اللحن غلو فقال: وهذا غلو في مذهب اتباع اللفظ والمنع من الرواية بالمعنى، قال: وأما إصلاح ذلك وتغييره في كتابه وأصله فالصواب تركه وتقرير ما وقع في الأصل على ما هو عليه مع التضبيب عليه وبيان الصواب خارجاً في الحاشية فإن ذلك أجمع للمصلحة وأنفى للمفسدة، وقال القاضي عياض في الإلماع: الذي استمر عليه عمل أكثر الأشياخ نقل الرواية كما وصلت إليهم وسمعوها ولا يغيرونها من كتبهم حتى اطردوا ذلك =

. . . .

= في كلمات من القرآن استمرت الرواية في الكتب عليها بخلاف التلاوة المجمع عليها، قال: لكن أهل المعرفة منهم ينبهون على خطئها عند السماع والقراءة وفي حواشي الكتب ويقرأون ما في الأصول على ما بلغهم.

وذهب جماعة إلى وجوب إعراب الحديث، ولم يروا بأساً بإصلاح اللحن، قالوا: لأن القوم كانوا عرباً، وإنما وقع اللحن ممن جاء بعدهم، روي هذا عن أبي جعفر الباقر، والشعبي، وابن المبارك، والأوزاعي، وهو قول الجمهور، فخلص من هذا أقوال ثلاثة:

الأول: المنع من الإصلاح عند الرواية، وبالتالي في الكتاب من باب أولى.

الثاني: جواز الإصلاح والتقويم عند الرواية فقط، والمنع من الإصلاح في الكتاب.

الثالث: جواز إصلاح اللحن عند الرواية، وإصلاحه أيضاً في الكتاب، وهو قول هشام بن أحمد الكناني، وروى عبد الله بن أحمد، عن أبيه أنه كان إذا مر به لحن فاحش غيّره، وإذا كان لحناً سهلاً تركه، والله أعلم.

وإسناد أثر الباب على شرط الصحيح، تابعه محمد بن بكير، عن عثام، أخرجه من طريقه الخطيب في الكفاية [/١٨٦] باب ذكر الرواية عمن كان لا يرى تغيير اللحن في الحديث، وأخرجه ابن عبد البر في الجامع [١/ ٩٨] من طريق يوسف بن عدي، عن عثام به، باب الأمر بإصلاح اللحن والخطأ في الحديث.

وتابعه عن الأعمش: مروان بن معاوية، أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف [٩/ ٥٦] رقم ٦٥٠٧، والخطيب في الجامع [٢/ ٢١ ــ ٢٢] باب القول في رد الحديث إلى الصواب، رقم ١٠٥٣، وأخرجه الخطيب أيضاً من طريق عبد الجبار، عن الأعمش به، رقم ١٠٥٤.

تنبيه: جاء في هامش نسخة «د» بلغ السماع في الأول بقراءة كاتبه محمد بن أحمد المظفري على الشيخ العلامة أمين الدين إمام جامع الغمري =

. . . .

* * *

= فسمعه صالح بن أبي الطاهر القادري وأجاز المستمع مرويه بتاريخ ثامن رمضان سنة أربعين وسبع مائة، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

* * *

آخر الجزء الثاني في تقسيمنا،
ويتلوه إن شاء الله الجزء الثالث
وأوله باب فضل العلم والعالم
وصلَّى الله على سيدنا محمد
وعلى آله وصحبه وسلم

الفهرس

الموضوع	الصفحة

٢ ـ كتاب العِلْم

❑ ❑ ❑